Encyclopedia of Maliki Fiqh

موسوعة الفقه المالكي

A source-order reference archive of the Maliki corpus

98 Source books	105 Canonical kitabs	941 Babs
635603 Entries	635603 Arabic texts	187110 Source pages

Note on the Arabic texts: The Arabic passages in this reference are reproduced verbatim from the source editions as digitised on KetabOnline. They have not been summarised, paraphrased, or editorially altered. Readers are encouraged to verify citations against the printed editions and to consult the linked source pages for full context.

Source Book 43 of 98: Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid — Ibn 'Abd al-Barr

التقصي لما في الموطأ من حديث النبي = تجريد التمهيد

PREFACE FOR VOLUME 1

NO RIGHTS RESERVED

This work is a Sadaqah Jariyah (Continuous Charity). Permission is granted to copy, distribute, print, share, and benefit from this book in any format, without asking for permission. The goal is to spread beneficial Islamic knowledge and make authentic scholarship easier to access, not to make a profit.

PURPOSE OF THIS VOLUME

This volume is a chronological source index of Maliki fiqh rulings, arranged by the original matn texts from which the material was taken. Its purpose is to help readers, students, researchers, and callers to Islam quickly locate relevant fiqh rulings in their original source context.

Each entry is designed not only to summarize a topic, but also to guide the reader back to the original reference. By Allah's permission, this makes the book useful as both a study tool and a verification tool.

METHODOLOGY & ATTRIBUTION

The contents of this volume are derived from a large body of Maliki fiqh literature. The entries were compiled, organized, and formatted to make source-based fiqh research easier and faster.

This volume is arranged by original fiqh matn texts, so that the reader can navigate the material source-by-source. The wording of entries has been standardized and translated for accessibility, while preserving the original scholarly meaning as carefully as possible.

Great effort has been made to ensure that:
• the topic wording is clear,
• the source references are traceable,
• and the linked material leads the reader back to the original book and page for instant checking.

By Allah's permission, a key feature of this work is that almost all the fiqh entries are clickable and directly hyperlinked to the original PDF kitab sources and anchored to the exact relevant page. This allows the reader to move instantly from the index or source entry to the original kitab for direct checking, verification, and deeper study. The aim of this encyclopedia is not to place the reader inside a black box, but to guide him back to the original sources quickly and transparently.

Despite this effort, this work remains a human project and is not free from error. Any mistakes in wording, categorization, spelling, page reference, or formatting should be reported so they may be corrected in future editions.

CORRECTIONS & FUTURE UPDATES

Please report any errors, corrections, or suggestions to:
islamic.books600@gmail.com

DUA

We ask Allah Almighty to accept this effort, forgive its shortcomings, and make it a means of preserving, spreading, and verifying sound Maliki fiqh knowledge.

"And say: 'My Lord, increase me in knowledge.'"
(Quran 20:114)

1st Edition — May 2026

A Note on the Use of This Reference

This companion volume is arranged by source work, not by the cross-book reference index. Within each source work, entries are grouped by the generated Kitab and Bab structure, while entries inside each Bab preserve their source page/chunk order. This lets the reader move through one work at a time while still benefiting from clean Mas'alah labels and Kitab/Bab/topic breadcrumbs.

Each entry is headed by a descriptive Mas'alah derived from the source material, followed by a clean clickable source citation and a compact English-only index breadcrumb, and the Arabic text as it appears in the source edition. The Arabic passages are unaltered; no paraphrase or abridgement has been introduced. Navigation is provided through a short master table of source works at the front, a detailed local table of contents before each source work, the Source Book Index, and the PDF outline visible in the bookmarks panel of any standard viewer.

Master Table of Source Works

This front table is intentionally short: it links only to each source work. Each source work then begins with its own detailed local contents page.

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid . 7

Register of Source Works 1083

Source-Order Reference Body

SOURCE BOOK 97041

التقصي لما في الموطأ من حديث النبي = تجريد التمهيد

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid

Scholar/compiler: Ibn 'Abd al-Barr | book_id: 97041 | entries in this PDF section: 1322 | source pages: 587

Contents of Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid

The entries below are clickable and cover this source work only: Kitab sections first, then their Bab sections.

Kitab 1 – Kitab al-Taharah (Purification) 21

Bab 1 – The Chapter on Waters 22

Bab 2 – The Chapter on Vessels 25

Bab 3 – The Chapter on Leftover Water 27

Bab 4 – The Chapter on Impurities and Their Removal 29

Bab 5 – The Chapter on Istinja' and Istijmar 34

Bab 6 – The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah 39

Bab 7 – The Chapter on Ablution 42

Bab 8 – The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution . . 50

Bab 9 – The Chapter on Nullifiers of Ablution 52

Bab 10 – The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints . . 56

Bab 11 – The Chapter on Ritual Bathing 58

Bab 12 – The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing 61

Bab 13 – The Chapter on Dry Ablution 65

Bab 14 – The Chapter on Menstruation 67

Bab 16 – The Chapter on Irregular Bleeding 70

Kitab 2 – Kitab al-Salah (Prayer) 78

Bab 1 – The Chapter on Prayer Times 79

Bab 2 – The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah 86

Bab 3 – The Chapter on Conditions of Prayer 92

Bab 6 – The Chapter on the Description of Prayer 95

Bab 7 – The Chapter on Recitation in Prayer 102

Bab 8 – The Chapter on Bowing and Prostration 112

Bab 9 – The Chapter on Tashahhud and Salutation 116

Bab 10 – The Chapter on Disliked Acts in Prayer 119

Bab 12 – The Chapter on Prostration of Forgetfulness 125

Bab 13 – The Chapter on Making Up Missed Prayers 132

Bab 14 – The Chapter on Prayer of the Sick 137

Bab 15 – The Chapter on Rulings of Mosques 140

Bab 16 – The Chapter on Prohibited Times for Prayer 146

Kitab 3 – Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) 181

Bab 1 – The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer 182

Bab 2 – The Chapter on Regular Sunnah Prayers 185

Bab 3 – The Chapter on Witr Prayer 187

Bab 4 – The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr 190

Bab 5 – The Chapter on Night Prayer 193

Bab 6 – The Chapter on Prayer in Ramadan 201

Bab 7 – The Chapter on Duha Prayer 206

Bab 8 – The Chapter on Greeting the Mosque 209

Kitab 4 – Kitab al–Jumu'ah (Friday Prayer) 213

Bab 1 – The Chapter on the Obligation of Friday Prayer 214

Bab 3 – The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer 216

Bab 5 – The Chapter on the Friday Sermon 221

Bab 6 – The Chapter on the Friday Prayer 224

Kitab 5 – Kitab Salat al–Jama'ah (Congregational Prayer) . . 230

Bab 1 – The Chapter on the Merit of Congregational Prayer 231

Bab 2 – The Chapter on Leading Prayer 237

Bab 5 – The Chapter on Following the Imam 240

Bab 6 – The Chapter on Rulings for the Follower 244

Bab 8 – The Chapter on Appointing a Replacement Imam 249

Kitab 6 – Kitab Salat al–Musafir (Prayer of the Traveller) . . 252

Bab 1 – The Chapter on Shortening Prayer During Travel 253

Bab 6 – The Chapter on Combining Two Prayers 255

Kitab 7 – Kitab Salat al–Khawf (Prayer of Fear) 261

Bab 2 – The Chapter on the Description of Fear Prayer 262

Kitab 8 – Kitab Salat al–'Idayn (Eid Prayers) 266

Bab 1 – The Chapter on the Two Eid Prayers 267

Bab 3 – The Chapter on Takbir in the Eids and Days of Tashriq . . 271

Bab 6 – The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids . . 273

Kitab 9 – Kitab Salat al–Kusuf (Eclipse Prayer) 275

Bab 3 – The Chapter on the Description of Eclipse Prayer 276

Bab 4 – The Chapter on Sermon and Supplication during Eclipse . 281

Kitab 10 – Kitab al–Istisqa' (Rain Prayer) 283

Bab 1 – The Chapter on Seeking Rain 284

Bab 5 – The Chapter on Turning the Cloak 286

Kitab 11 – Kitab al–Sujud (Prostration) 290

Bab 1 – The Chapter on Prostration of Recitation 291

Kitab 12 – Kitab al–Jana'iz (Funeral Rites) 293

Bab 2 – The Chapter on Washing the Dead 294

Bab 3 – The Chapter on Shrouding the Dead 296

Bab 4 – The Chapter on Carrying and Following the Funeral 298

Bab 5 – The Chapter on the Funeral Prayer 300

Bab 6 – The Chapter on Burial of the Dead 303

Bab 8 – The Chapter on Visiting Graves 305

Bab 9 – The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead . . . 307

Bab 10 – The Chapter on the Martyr 310

Kitab 13 – Kitab al–Zakah (Zakat) 321

Bab 5 – The Chapter on Zakat of Crops and Fruits 322

Bab 7 – The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves . . 324

Bab 9 – The Chapter on Zakat al–Fitr 326

Bab 10 – The Chapter on Recipients of Zakat 328

Kitab 14 – Kitab al–Sawm (Fasting) 340

Bab 2 – The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month 341

Bab 4 – The Chapter on Abstention and Breaking the Fast 344

Bab 7 – The Chapter on Making Up and Expiation 346

Bab 8 – The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller 349

Bab 11 – The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited . . . 352

Bab 12 – The Chapter on Laylat al–Qadr and the Last Ten Nights . 355

Kitab 15 – Kitab al–I'tikaf (Seclusion) 370

Bab 6 – The Chapter on Making Up I'tikaf 371

Kitab 16 – Kitab al–Hajj (Pilgrimage) 375

Bab 2 – The Chapter on Miqats 376

Bab 3 – The Chapter on Ihram and Types of Rites 379

Bab 4 – The Chapter on Talbiyah 383

Bab 5 – The Chapter on Prohibitions of Ihram 387

Bab 6 – The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties 390

Bab 7 – The Chapter on Circumambulation 393

Bab 8 – The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah 397

Bab 9 – The Chapter on Standing at Arafah 401

Bab 10 – The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina 404

Bab 13 – The Chapter on Shaving and Shortening 406

Bab 14 – The Chapter on Tawaf al–Ifadah 408

Bab 16 – The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented 410

Bab 17 – The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another . . 412

Kitab 17 – Kitab al–'Umrah (Umrah) 434

Bab 3 – The Chapter on Ihram for Umrah 435

Kitab 18 – Kitab al–Hady wa–al–Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) 439

Bab 2 – The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady 440

Bab 5 – The Chapter on Conditions of Udhiya and Defects of Sacrificial Animals 443

Bab 6 – The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya 445

Bab 7 – The Chapter on Eating from and Distributing Udhiya . . . 447

Bab 8 – The Chapter on Aqiqah 450

Kitab 19 – Kitab al–Nikah (Marriage) 458

Bab 1 – The Chapter on Encouragement of Marriage and Betrothal 459

Bab 9 – The Chapter on Combining Women in Marriage 461

Bab 10 – The Chapter on Marrying Women of the Book and Polytheist Women 463

Bab 12 – The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages 466

Kitab 20 – Kitab al–Sadaq (Dower) 480

Bab 3 – The Chapter on What May Serve as Dower 481

Kitab 21 – Kitab al–Walimah (Wedding Feast) 483

Kitab 22 – Kitab al–Qasm wa–al–Nushuz (Division of Nights and Marital Discord) 487

Kitab 23 – Kitab al–Khul' (Khul') 489

Bab 1 – The Chapter on Khul' 490

Kitab 25 – Kitab al–Talaq (Divorce) 492

Kitab 29 – Kitab al–Li'an (Mutual Imprecation) 496

Bab 4 – The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an . . 497

Kitab 30 – Kitab al–'Iddah (Waiting Period) 502

Bab 4 – The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman . 503

Bab 8 – The Chapter on Mourning 507

Bab 9 – The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period 511

Kitab 31 – Kitab al–Rada' (Suckling) 516

Bab 1 – The Chapter on Suckling 517

Bab 3 – The Chapter on the Amount and Number of Sucklings that Prohibit 519

Kitab 34 – Kitab al–Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) 526

Kitab 35 – Kitab al–Diyat (Blood Money) 528

Bab 1 – The Chapter on Blood Money 529

Bab 7 – The Chapter on Blood Money for the Fetus 531

Bab 9 – The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money 533

Kitab 37 – Kitab al–Qasamah (Oaths in Homicide) 537

Kitab 38 – Kitab al–Hudud (Prescribed Penalties) 541

Bab 5 – The Chapter on Concealment and Repentance before the Penalty 542

Kitab 39 – Kitab Hadd al–Zina (Prescribed Penalty for Zina) 544

Bab 1 – The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina 545

Kitab 41 – Kitab al–Sariqah (Theft) 553

Bab 3 – The Chapter on the Nisab of Theft 554

Bab 8 – The Chapter on the Lapse of Amputation by Doubt 556

Kitab 43 – Kitab al–Riddah (Apostasy) 560

Kitab 44 – Kitab Hadd al–Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) 562

Kitab 45 – Kitab al–Jihad (Jihad) 564

Bab 1 – The Chapter on the Obligation of Jihad 565

Bab 3 – The Chapter on Intention in Jihad 568

Bab 6 – The Chapter on Calling before Battle 570

Bab 10 – The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children 572

Kitab 46 – Kitab al–Siyar (Law of War and Relations) 586

Kitab 47 – Kitab al–Jizyah (Poll Tax) 588

Kitab 50 – Kitab al–Ghanimah wa–al–Fay' (Spoils and Fay') . 591

Bab 4 – The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants 592

Bab 7 – The Chapter on Rulings of Spoils before Division 595

Kitab 51 – Kitab al–Sabaq wa–al–Rimayah (Racing and Archery) .

Bab 5 – The Chapter on Horse and Camel Racing 601

Kitab 52 – Kitab al–Buyu' (Sales) 604

Bab 5 – The Chapter on Prohibited Sales 605

Bab 6 – The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non–Existent Things 607

Bab 7 – The Chapter on Selling Food before Taking Possession . . 609

Bab 8 – The Chapter on Sale of Fruits and Immovables 612

Bab 9 – The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty . . . 615

Bab 12 – The Chapter on Earnest–Money Sale 617

Bab 13 – The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins 619

Bab 14 – The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale 623

Bab 21 – The Chapter on Rescission 626

Kitab 54 – Kitab al–Riba (Usury) 638

Bab 6 – The Chapter on Exchange of Gold for Gold and Silver for Silver 639

Kitab 56 – Kitab al–Sarf (Currency Exchange) 644

Bab 1 – The Chapter on Currency Exchange 645

Kitab 57 – Kitab al–Khiyar (Options in Sale) 650

Kitab 58 – Kitab al–Rahn (Pledge) 652

Kitab 59 – Kitab al–Taflis (Bankruptcy) 654

Kitab 63 – Kitab al–Daman wa–al–Hamalah (Guarantee and Suretyship) 657

Kitab 68 – Kitab al–Ghasb (Usurpation) 659

Kitab 69 – Kitab al–Shuf'ah (Pre–emption) 661

Kitab 71 – Kitab al–Musaqah (Sharecropping of Orchards) . 663

Kitab 72 – Kitab al–Muzara'ah (Sharecropping) 665

Kitab 73 – Kitab al–Ijarah (Lease and Hire) 667

Bab 6 – The Chapter on Hiring Labor and Workers 668

Kitab 76 – Kitab al–Luqatah (Found Property) 671

Kitab 80 – Kitab al–Hibah (Gifts) 673

Bab 5 – The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children 674

Bab 6 – The Chapter on 'Umra and Ruqba 676

Bab 7 – The Chapter on Charitable Gift 678

Kitab 81 – Kitab Ihya' al–Mawat (Reclamation of Dead Land) 684

Bab 5 – The Chapter on Waters, Wells, and Irrigation Rights 685

Kitab 83 – Kitab al–Wasiyyah (Bequests) 689

Bab 1 – The Chapter on Bequests 690

Bab 3 – The Chapter on the Amount of Bequest and One–Third . . 692

Kitab 84 – Kitab al–Fara'id (Inheritance) 695

Bab 1 – The Chapter on Inheritance Shares 696

Bab 2 – The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance . . 698

Bab 3 – The Chapter on Fixed–Share Heirs 701

Kitab 85 – Kitab al–Dhaba'ih (Slaughter) 704

Bab 3 – The Chapter on the Instrument of Slaughter 705

Kitab 86 – Kitab al–Sayd (Hunting) 711

Bab 1 – The Chapter on Hunting 712

Bab 3 – The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs . . 715

Bab 7 – The Chapter on Sea Game 718

Kitab 87 – Kitab al–At'imah (Foods) 723

Bab 4 – The Chapter on Animals Unlawful to Eat 724

Bab 6 – The Chapter on Predatory Animals and Insects 727

Bab 9 – The Chapter on Etiquettes of Eating 730

Kitab 88 – Kitab al–Ashribah (Drinks) 742

Bab 3 – The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden 743

Bab 5 – The Chapter on Prohibited Vessels 745

Bab 7 – The Chapter on Etiquettes of Drinking 748

Kitab 89 – Kitab al–Libas wa–al–Zinah (Clothing and Adornment) 754

Bab 1 – The Chapter on Clothing 755

Bab 2 – The Chapter on Men's Clothing 758

Bab 3 – The Chapter on Women's Clothing 760

Bab 4 – The Chapter on Silk and Gold 762

Bab 5 – The Chapter on Rings 765

Bab 6 – The Chapter on Adornment and Perfume 767

Bab 9 – The Chapter on Image–Making and Images 769

Kitab 90 – Kitab al–Qada' (Judiciary) 780

Bab 1 – The Chapter on Judiciary 781

Bab 4 – The Chapter on Judicial Etiquette and the Court Session . 784

Kitab 91 – Kitab al–Shahadat (Testimony) 787

Kitab 94 – Kitab al–Bayyinat wa–al–Ayman (Proofs and Oaths) 789

Kitab 95 – Kitab al–Qada' bi–al–Yamin (Judgment by Oath) 791

Bab 2 – The Chapter on Judgment by One Witness and Oath 792

Kitab 96 – Kitab al–Qismah (Partition) 794

Kitab 97 – Kitab al–'Itq (Manumission) 796

Bab 1 – The Chapter on Manumission 797

Bab 4 – The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension 800

Bab 6 – The Chapter on Manumission by the Sick Person 802

Bab 7 – The Chapter on Manumission in Expiations 804

Kitab 102 – Kitab al–Wala' (Clientage) 811

Bab 6 – The Chapter on Sale and Gift of Wala' 812

Kitab 103 – Kitab al–Ayman (Oaths) 817

Bab 1 – The Chapter on Oaths 818

Bab 8 – The Chapter on the Immersing False Oath 820

Bab 11 – The Chapter on Swearing by Other than Allah 822

Bab 12 – The Chapter on Vows 824

Kitab – Kitab / Unclassified 828

KITAB 1

كتاب الطهارة

Kitab al-Taharah (Purification)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب المياه

The Chapter on Waters

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on using seawater for wudu in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 280

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Water from Snow, Ice, and Salt

394 - مالك، عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة من آل بني الأزرق عن المغيرة بن أبي بردة، وهو من بني عبد الدار أنه أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول: جاء رجل إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فقال: يا رسول الله إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فإن توضأنا به عطشنا؛ أفنتوضأ من ماء البحر؟ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "هو الطهور ماؤه الحل ميتته" [1]. = مخلد، عبد الله بن يوسف، عبد الله بن مسلمة، يحيى بن يحيى، قتيبة، ابن وهب) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (41) ؛ وابن أبي شيبة (1392) قالك: حدثنا حماد بن خالد؛ وأحمد (7232، و 9089) قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، وفي (8720) قال: حدثنا أبو سلمة؛ والدارمي (729، و 2011) قال: أخبرنا محمد بن المبارك قراءة؛ وأبو داود (83) قال: عبد الله بن مسلمة؛ وابن ماجه (386، و 3246) قال: حدثنا هشام بن عمار؛ الترمذي (69) قال: حدثنا قتيبة (ح) وحدثنا الأنصاري إسحاق بن موسى، قال: حدثنا معن؛ والنسائي (59، و 332) ، وفى "الكبرى" (58) قال: أخبرنا قتيبة، وفي (4843) قال: أخبرنا إسحاق بن منصور، قال: حدثنا عبد الرحمن، وابن خزيمة (111) قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى الصدفي، أخبرنا عبد الله بن وهب؛ وابن حبان (1243، و 5258) قال: أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي، قال: حدثنا القعنبي. تسعتهم: (حماد بن خالد، عبد الرحمن بن مهدي، أبو سلمة الخزاعي، محمد بن المبارك، عبد الله بن مسلمة، هشام بن عمار، قتيبة، معن،

عبد الله بن وهب) عن مالك؛ به. قال الحافظ في "التمهيد" (16/ 218) : ". . . وقد سأل أبو عيسى ="

BAB 2

باب الآنية

The Chapter on Vessels

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on washing a vessel licked by a dog?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 334

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Purification of Vessels from Dog's Lapping

497 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات" [3]. (1) الموطأ (37) ؛ وأحمد (9997) قال: قرأت على عبد الرحمن (ح) وحدثنا إسحاق؛ والبخاري (162) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ وابن حبان (1063) قال: أخبرنا الفضل بن الحباب. أربعتهم: (ابن مهدي، إسحاق، عبد الله بن يوسف، الفضل بن الحباب) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (1797) ؛ وأحمد (9998) قال: حدثنا إسحاق، وفي (10711) قال: حدثنا روح؛ والبخاري في "الأدب المفرد" (1309) قال: حدثنا إسماعيل، ومسلم (6722) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ وابن حبان (5755) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. خمستهم: (إسحاق، روح، إسماعيل، يحيى بن يحيى، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (3) الموطأ (65) ؛ وأحمد (9931) قال: قرأت على عبد الرحمن (ح) وحدثنا إسحاق؛ والبخاري (172) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (576) قال: حدثنا يحيى بن يحيى، وابن ماجه (364) قال: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا روح بن عبادة؛ والنسائي (63) قال: أخبرنا قتيبة. =

BAB 3

باب السؤر

The Chapter on Leftover Water

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the saliva of a cat and its purity?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 51

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Cats

22 – مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري عن حميدة ابنة أبي عبيدة بن فروة عن خالتها كبشة بنت كعب بن مالك –وكانت تحت ابن أبي قتادة–: أنها أخبرتها أن أبا قتادة دخل عليها، فسكبت له وضوءا فجاءت هرة لتشرب منه فأصغى لها الإناء حتى شربت، قالت كبشة: فرآني أنظر إليه، فقال: أتعجبين يا ابنة أخي؟ قالت: فقلت: نعم، فقال: إن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إنها ليست بنجس إنما هي من الطوافين عليكم" أو "الطوافات" [2]. (1) ذكر الخلاف في ولائه وقطع باسمه (يزيد) : الإمام البخاري في "التاريخ الصغير" (1/ 178) . وانظر: "الكاشف" للذهبي (2/ 392) ؛ و "إسعاف المبطأ" للسيوطي (1/ 121) . (2) الموطأ (40) ؛ وعبد الرزاق في "المصنف" (353) ؛ وابن أبي شيبة في "المصنف" (325، و 36337) قال: حدثنا زيد بن الحباب؛ وأحمد (22950) قال: قرأت على عبد الرحمن، (ح) وحدثنا إسحاق –يعني: ابن عيسى–، وفي (23013) قال: حدثنا حماد بن خالد الخياط، والدارمي (736) قال: أخبرنا الحكم بن المبارك؛ وأبو داود (75) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي؛ وابن ماجه (367) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا زيد بن الحباب، والترمذي (92) قال: =

BAB 4

باب النجاسات وإزالتها

The Chapter on Impurities and Their Removal

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the purification of animal hides through tanning?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 102

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

84 – مالك، عن زيد بن أسلم عن ابن وعلة المصري عن ابن عباس أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إذا دبغ الإهاب فقد طهر" [2].

Mas'alah: What is the ruling on a mouse falling into clarified butter?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 171

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Food, Drink, and Derived Substances

رسول الله – صلى الله عليه وسلم – سئل عن الفأرة تقع في السمن فقال: "انزعوها وما حولها فاطرحوه" [1]. هذه أحسن الروايات عن مالك في إسناد هذا الحديث، وكذلك رواه الشافعي وعبد الرحمن بن مهدي وعبد الله بن نافع وابن أبي أويس وابن أبي مريم وزيد بن عبيدة وأشهب بن عبد العزيز، ولغير هؤلاء فيه عن مالك اضطراب، وأفسد إسناده ابن بكير وأبو مصعب.

Mas'alah: How should urine from a nursing infant be treated?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 174

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

202 – مالك، عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن أم قيس بنت محصن أنها أتت بابن لها صغير لم يأكل الطعام إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فأجلسه في حجره فبال على ثوبه، فدعا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بماء فنضحه ولم يغسله [1].

Mas'alah: What is the ruling on a long garment trailing over impure ground?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 230

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Impurity in Garments and Places

أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أنها سألت أم سلمة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – فقالت: إني امرأة أطيل ذيلي وأمشي في المكان القذر، قالت أم سلمة: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "يطهره ما بعده" [1].

Mas'alah: What is the correct wording of the hadith about a dog licking a vessel?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 335

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Vessels and Utensils

جميع الرواة لهذا الحديث عن أبي الزناد رووا: "إذا ولغ الكلب" ، وكذلك أصحاب أبي هريرة.

Mas'alah: How is a garment soiled by a baby's urine purified?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 426

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Methods of Removing Impurity

652 – وبه: عن عائشة أنها قالت: أتي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بصبي فبال على ثوبه فدعا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بماء فأتبعه إياه [2].

Mas'alah: How should menstrual blood be removed from clothing according to the Prophet?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 436

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Methods of Removing Impurity

المنذر عن أسماء بنت أبي بكر الصديق –رضي الله عنهما– أنها قالت: سألت امرأة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقالت: أرأيت إحدانا إذا أصاب ثوبها الدم من الحيضة كيف تصنع؟ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "إذا أصاب ثوب إحداكن الدم من الحيضة فلتقرصه ثم لتنضحه بالماء ثم لتصلي فيه" [1]. هكذا روى يحيى هذا الحديث عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه، وهي رواية ابنه عبيد الله، وأمر ابن وضاح بطرح "عن أبيه" وقال: فاطمة هي زوج هشام وهو الراوي عنها لا أبوه. قال أبو عمر: هو الصواب، وكذلك رواه رواة "الموطأ" كلهم كما قال ابن وضاح.

Mas'alah: What is the ruling on using the skin of a dead animal after tanning?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 457

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

712 – مالك، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أمه عن عائشة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أمر أن يستمتع بجلود الميتة إذا دبغت [1].

BAB 5

باب الاستنجاء والاستجمار

The Chapter on Istinja' and Istijmar

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on facing the qibla while relieving oneself?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 48

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

19 – مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن رافع بن إسحاق مولى لآل الشفاء، وكان يقال له: مولى أبي طلحة، أنه سمع أبا أيوب الأنصاري صاحب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وهو بمصر يقول: والله ما أدري كيف أصنع بهذه الكرابيس، وقد قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "إذا ذهب أحدكم إلى الغائط أو البول فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها بفرجه" [3]. (1) في (ف) بعد أخبره: أبو سعيد الخدري –منسوب إلى بني خدرة من الأنصار، واسمه: سعد بن مالك بن سنان. ولعل هذه الجملة تكون بعد (قال لنا أبو سعيد) ليتسق الكلام. والله أعلم. (2) الموطأ (598) ؛ وأحمد (11880) قال: حدثنا روح؛ والترمذي (2805) قالى: حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا روح بن عبادة. كلاهما (مالك، وروح) عن مالك بن أنس، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، أن رافع بن إسحاق مولى الشفاء أخبره. (3) الموطأ (519) ؛ وأحمد (23911) قال: حدثنا إسحاق بن عيسى، أخبرنا مالك؛ والنسائي (20) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. =

هكذا يقول مالك، عن إسحاق في رافع بن إسحاق: مرة مولى الشفاء، ومرة مولى لآل الشفاء، وكذلك رواه عنه جماعة من الرواة وهو عندهم سواء.

Mas'alah: What is the ruling on rinsing the nose during wudu and using an odd number of stones for istijmar?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 194

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Number of Stones and Sufficiency of Cleanliness

232 – مالك، عن ابن شهاب عن أبي إدريس الخولاني عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "من توضأ فليستنثر ومن استجمر فليوتر" [3]. (1) الموطأ (1059) ؛ والبخاري (5530) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك؛ ومسلم (5031) قال: وحدثنيه أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب أخبرني مالك بن أنس وابن أبي ذئب وعمرو بن الحارث ويونس بن يزيد وغيرهم؛ والترمذي (1477) قال: حدثنا أحمد بن الحسن، حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك بن أنس؛ وأبو داود (3802) قال: حدثنا القعنبي عن مالك، كلهم رواه بلفظ: "نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع" أو "السبع" . (2) (1/ 140) . (3) الموطأ (34) ؛ ومسلم (483) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت =

Mas'alah: What is the ruling on facing the qibla while relieving oneself?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 271

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

نافع عن رجل من الأنصار حديثان قد بينا العلة فيهما في كتاب "التمهيد" [1]:

382 – مالك، عن نافع عن رجل من الأنصار عن أبيه أن رسول الله – صلى الله عليه

وسلم – نهى أن يستقبل القبلة لغائط أو بول [2].

Mas'alah: What is the ruling on rinsing the nose and using an odd number of stones in istijmar?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 333

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Number of Stones and Sufficiency of Cleanliness

494 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ثم لينثر ومن استجمر فليوتر" [2].

Mas'alah: Should one relieve oneself before prayer if needed?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 432

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Etiquettes of Relieving Oneself

668 – مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه أن عبد الله بن الأرقم كان يؤم أصحابه فحضرت الصلاة يوما فذهب لحاجته ثم رجع فقال: إني سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "إذا أراد أحدكم الغائط فليبدأ به قبل الصلاة" [2].

Mas'alah: What is the ruling on istijmar using stones?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 442

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Obligation and Ruling of Istinja' and Istijmar

692 – مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – سئل عن الاستطابة؛ فقال: "أولا يجد أحدكم ثلاثة أحجار" [4]. هكذا هذا الحديث في "الموطأ" مرسلا عند جماعة الرواة عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه إلا ابن القاسم وابن بكير فإنه قد روي عنهما مسندا عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن (1) الموطأ (1038) مرسل. (2) (22/ 298) . (3) الموطأ (902) مرسل. (4) الموطأ (57) مرسل.

أبي هريرة، وهذا لا يحفظ عن أبي هريرة ولا يصح، وإنما يروى من حديث عائشة وحديث خزيمة بن ثابت على ما قد بيناه في كتاب "التمهيد" [1].

BAB 6

باب السواك وسنن الفطرة

The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on using siwak with every wudu?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 150

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Recommended Times for Siwak

166 – مالك، عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أنه قال: "لولا أن يشق على أمته لأمرهم بالسواك مع كل وضوء" [2]. وهذا يدخل في المسند عند جميعهم، وقد أوضحنا معنى ذلك في "التمهيد" [3].

Mas'alah: What is the ruling on using the siwak?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 337

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Siwak

503 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك" [1].

Mas'alah: What are the acts of fitrah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 381

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Acts of Fitrah

584 – مالك، عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة قال: خمس من الفطرة: تقليم الأظفار، وقص الشارب، ونتف الإبط، وحلق العانة، والاختتان [1].

هذا الحديث موقوف في "الموطأ" عند جماعة رواته، وهو يسند من وجوه صحاح قد بيناها في كتاب "التمهيد" [2].

Mas'alah: What is the ruling on circumcision as a prophetic practice?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 464

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Circumcision

721 - مالك، عن يحيى بن سعيد أنه سمع سعيد بن المسيب يقول: سمعت أبا هريرة يقول: اختتن إبراهيم بالقدوم وهو ابن مائة وعشرين سنة ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنة [2]. وهذا قد روي مرفوعا عن أبي هريرة من طرق، ورواه الأوزاعي عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مرفوعا، وقد ذكرنا في "التمهيد" [3] من قال: إنه اختتن ابن ثمانين ثم عاش عشرين ومائة سنة.

BAB 7

باب الوضوء

The Chapter on Ablution

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What are the virtues of the acts of wudu in removing sins?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 96

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Virtues and Merits of Wudu

77 - مالك، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "إذا توضأ العبد المؤمن فمضمض خرجت الخطايا من فيه، فإذا استنثر خرجت الخطايا من أنفه، فإذا" (1) الموطأ (48) ، وأحمد (1988) قال: حدثنا يحيى، والبخاري (207) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (716) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ وأبو داود (187) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ والنسائي في "الكبرى" (4691) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد؛ وابن خزيمة (41) قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى الصدفي، أخبرنا ابن وهب، (ح) وحدثنا أبو موسى، حدثنا روح -يعني ابن عبادة-. ستتهم: (يحيى، عبد الله بن يوسف، عبد الله بن مسلمة، قتيبة بن سعيد، ابن وهب، روح) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (512) ، وأحمد (19070) قال: حدثنا روح، والنسائي (559) ، وفي "الكبرى" (1542) قال: أخبرنا قتيبة، وأبو يعلى (1451) قال: حدثنا مصعب بن عبد الله الزبيري. ثلاثتهم: (روح، قتيبة، مصعب الزبيري) عن مالك؛ به.

Mas'alah: What is the virtue of wudu and the expiation of sins through its acts?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 97

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Virtues and Merits of Wudu

غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهة حتى تخرج من تحت أشفار عينيه، فإذا غسل يديه خرجت الخطايا من يديه حتى تخرج من تحت أظفار يديه، فإذا مسح برأسه خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من أذنيه، فإذا غسل رجليه خرجت الخطايا من رجليه حتى تخرج من تحت أظفار رجليه "قال:" ثم كان مشيه إلى المسجد وصلاته نافلة له "[1]." هكذا روى يحيى وجمهور رواة "الموطأ" هذا الحديث والذي قبله، قالوا فيهما: عن عبد الله الصنابحي، وقد بينا وجه الصواب في ذلك في كتاب "التمهيد" [2]. (1) الموطأ (60) ؛ وأحمد (19278) قال: قرأت على عبد الرحمن، (ح) وحدثنا إسحاق؛ والنسائي (103) ، وفي "الكبرى" (107) قال: أخبرنا قتيبة، وعتبة بن عبد الله. أربعتهم: (عبد الرحمن بن مهدي، إسحاق، قتيبة، عتبة بن عبد الله) عن مالك؛ به. (2) قال الحافظ في "التمهيد" (4/ 30) : "قال أبو عيسى الترمذي: سألت أبا عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري عن حديث مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال:" إذا توضأ العبد المسلم. . . "فقال: مالك بن أنس وهم في هذا الحديث. فقال: عبد الله الصنابحي وهو أبو عبد الله الصنابحي، واسمه عبد الرحمن بن عسيلة، ولم يسمع من النبي –عليه السلام–، والحديث مرسل" ، وفي "الاستذكار" (1/ 198) قال: "هو كما قال البخاري" . ولكن ابن عبد البر في موضع آخر من "التمهيد" (4/ 2) ذكر أن طائفة من الرواة عن مالك رووا الحديث عن مالك عن زيد عن عطاء عن =

Mas'alah: What is the ruling on treating the evil eye with wudu in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 225

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Virtues and Merits of

Wudu

281 – مالك، عن محمد بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أنه سمع أباه يقول: اغتسل أبي سهل بن حنيف بالخرار فنزع جبة كانت عليه وعامر بن ربيعة ينظر إليه، قال: وكان سهل رجلا أبيض حسن الجلد، فقال له عامر بن ربيعة: ما رأيت كاليوم ولا جلد عذراء، فوعك سهل مكانه واشتد وعكه، فأتي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فأخبر أن سهلا وعك، وأنه غير رائح معك يا رسول الله، فأتاه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فأخبره سهل بالذي كان من شأن عامر؛ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "علام يقتل أحدكم أخاه؛ ألا بركت، إن العين حق، توضأ له" فتوضأ له عامر فراح سهل مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ليس به بأس .[1]

Mas'alah: What is the ruling on men and women performing wudu together?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 251

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Women and Special Cases

335 – وبه: عن ابن عمر أنه كان يقول: إن كان الرجال والنساء في زمان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ليتوضؤون جميعا [1].

Mas'alah: What is the ruling on touching the Qur'an only in a state of purity?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 314

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Specific Acts

of Worship

455 – مالك عن عبد الله بن أبي بكر أن في الكتاب الذي كتبه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لعمرو بن حزم: "أن لا يمس القرآن إلا طاهر" [2].

Mas'alah: What are the variant narrations on rinsing the nose during wudu?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 333

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Recommended Acts of Wudu

قال أبو عمر: هكذا رواه يحيى بن يحيى: "فليجعل في أنفه ثم لينثر" ولم يقل "ماء" . كذلك وجدناه عند جماعة شيوخنا إلا فيما حدثنا به أحمد بن محمد عن أحمد بن مطر عن عبيد الله عن أبيه فإنه قال: "فليجعل في أنفه ماء" . وأما القعنبي فلم يقل في رواية علي بن عبد العزيز عنه "ماء" ، وذكر أبو داود عن القعنبي "ماء" ، وكذلك رواه ابن بكير ومعن وجماعة عن مالك "فليجعل في أنفه ماء" . (1) الموطأ (1427) ؛ والبخاري (2353) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (6962) قال: حدثنا إسماعيل؛ ومسلم (4011) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ والنسائي في "الكبرى" (5742) قال: أخبرنا محمد بن سلمة، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن القاسم؛ وابن حبان (4954) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. خمستهم: (عبد الله بن يوسف، إسماعيل، يحيى بن يحيى، ابن القاسم، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (33) ؛ والبخاري (162) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ وأبو داود (140) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ والنسائي (88) قال: (ح) وحدثنا الحسين بن عيسى، عن معن؛ وابن حبان (1439) قال:

أخبرنا أبو خليفة، حدثنا القعنبي. ثلاثتهم: (عبد الله بن يوسف، ابن مسلمة، معن) عن مالك؛ به.

Mas'alah: What is the ruling on washing hands before wudu after waking up?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 334

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Recommended Acts of Wudu

495 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده قبل أن يدخلها في وضوئه؛ فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده" .[1]

Mas'alah: What is the description of the Prophet's wudu?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 365

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Recommended Acts of Wudu

561 – مالك، عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه أنه قال (1) الموطأ (220) . قال في "التمهيد" (20/ 108) : "والحديث صحيح متصل لمالك عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه عن عائشة، كذلك رواه جماعة أصحاب مالك عنه" . (2) الموطأ (575) ؛ والنسائي (2038) قال: أخبرني محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ له– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك.

لعبد الله بن زيد بن عاصم وهو جد عمرو بن يحيى، وكان من أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم: هل تستطيع أن تريني كيف كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يتوضأ؟ فقال عبد الله بن زيد: نعم. فدعا بوضوء فأفرغ على يده فغسل يديه مرتين مرتين، ثم مضمض واستنثر ثلاثا، ثم غسل وجهه ثلاثا، ثم غسل يديه مرتين مرتين إلى المرفقين، ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر، بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه، ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه، ثم غسل رجليه [1].

Mas'alah: What is the virtue of performing wudu well and then praying?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 433

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Virtues and Merits of Wudu

671 – مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه عن حمران مولى عثمان بن عفان أن عثمان بن عفان جلس على المقاعد فجاءه المؤذن فآذنه بصلاة العصر فدعا بماء فتوضأ، ثم قال: والله لأحدثنكم حديثا لولا آية في كتاب الله ما حدثتكموه، ثم قال: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "ما من امرئ يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يصلي الصلاة إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة الأخرى حتى يصليها" [2]. قال مالك: أراه يريد هذه الآية {وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين (114) } . (1) الموطأ (317) ؛ والنسائي (764) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك. (2) الموطأ (59) ؛ والنسائي (146) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك.

BAB 8

باب فرائض الوضوء وسننه

The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on washing the heels during wudu?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 523

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Washing the Feet

818 – مالك، أنه بلغه أن عبد الرحمن بن أبي بكر دخل على عائشة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – يوم مات سعد بن أبي وقاص فدعا بوضوء فقالت له عائشة: يا عبد الرحمن أسبغ الوضوء فإني سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "ويل للأعقاب من النار" [1]. وهذا الحديث يرويه سالم الدوسي وهو سالم سبلان وأبو سلمة جميعا، وهو حديث صحيح يروى عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من وجوه شتى من حديث عائشة وهو أثبتها، وكذلك حديث أبي هريرة وبعده حديث عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي وحديث عبد الله وجابر معلومان.

BAB 9

باب نواقض الوضوء

The Chapter on Nullifiers of Ablution

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Does eating cooked meat nullify wudu?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 96

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

75 – مالك، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ [1].

Mas'alah: What is the ruling on performing ablution after eating cooked food?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 220

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

273 – مالك، عن محمد بن المنكدر أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – دعي لطعام فقرب إليه خبز ولحم، فأكل منه ثم توضأ وصلى، ثم أتي بفضل ذلك الطعام فأكل منه، ثم صلى ولم يتوضأ [2]. محمد بن يحيى بن حبان بن منقذ الأنصاري من بني مازن بن النجار. لمالك عنه أربعة أحاديث مسندة صحاح. توفي محمد بن حبان سنة إحدى وعشرين ومائة بالمدينة، وهو ابن أربع وسبعين سنة، ويكنى أبا عبد الله. قال الواقدي: كانت له حلقة في مسجد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وكان يفتي.

Mas'alah: Does touching the penis necessitate ablution?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 301

434 – مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أنه سمع عروة بن الزبير يقول: دخلت على مروان بن الحكم فتذاكرنا ما يكون منه الوضوء، فقال مروان: من مس الذكر الوضوء، قال عروة: ما علمت هذا. فقال مروان بن الحكم: أخبرتني بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ" [2]. وقع في رواية يحيى في هذا الحديث "عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن محمد بن عمرو بن حزم" وهذا من الخطأ الذي لا شك فيه، وإنما هو "ابن محمد" لا "عن محمد" ، وهو أوضح من أن (1) الموطأ (464) ؛ وأحمد (16567) قال: حدثنا عبد الرحمن؛ والبخاري (1195) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (3347) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، والنسائي (695) ، وفي "الكبرى" (776) و (4275) قال: أخبرنا قتيبة. ثلاثتهم: (ابن مهدي، عبد الله بن يوسف، قتيبة) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (89) ؛ وأبو داود (181) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ والنسائي (163) ، وفي "الكبرى" (159) قال: أخبرنا هارون بن عبد الله، قال: حدثنا معن (ح) والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم. ثلاثتهم: (عبد الله بن مسلمة، معن، ابن القاسم) عن مالك؛ به.

يحتاج فيه إلى القول، وقد بيناه في "التمهيد" [1]، وقد بينه ابن وضاح أيضا.

Mas'alah: What is the ruling on madhy (pre-ejaculatory fluid) in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 397

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullifiers from the Private Parts (Urine, Feces, Wind, Madhy, Wady, Mani)

607 - مالك، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن سليمان بن يسار عن المقداد بن الأسود أن علي بن أبي طالب أمره أن يسأل له رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الرجل إذا دنا من أهله، فخرج منه المذي، ماذا عليه؟ فقال علي: فإن عندي ابنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأنا أستحي أن أسأله. قال المقداد: فسألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن ذلك فقال: "إذا وجد ذلك أحدكم فلينضح فرجه وليتوضأ وضوءه للصلاة" [1].

Mas'alah: Does rinsing the mouth after eating break ablution?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 472

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

فأمر به فثري فأكل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأكلنا، ثم قام إلى المغرب فمضمض ومضمضنا ثم صلى ولم يتوضأ [1].

BAB 10

باب المسح على الخفين والجبائر

The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks and following an imam who has already begun prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 202

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Wiping over Head Coverings and Rings

240 – مالك، عن ابن شهاب عن عباد بن زياد وهو من ولد المغيرة بن شعبة عن أبيه المغيرة بن شعبة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ذهب لحاجته في غزوة تبوك، قال المغيرة: فذهبت معه بماء فجاء رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فسكبت عليه الماء فغسل وجهه ثم ذهب يخرج يديه من كمى جبته فلم يستطع من ضيق كمى الجبة، فأخرجهما من تحت الجبة، فغسل يديه ومسح برأسه ومسح على الخفين، فجاء رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وعبد الرحمن بن عوف يؤمهم وقد صلى لهم ركعة، فصلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – الركعة التي بقيت عليهم ففزع الناس فلما قضى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – صلاته قال: "أحسنتم" [2]. (1) التمهيد (11/ 109) . (2) الموطأ (71) . قال في "التمهيد" (11/ 120) : "قال مالك في هذا =

لم يقل في إسناد هذا الحديث من رواة "الموطأ" "عن أبيه المغيرة" إلا يحيى بن يحيى .[1]

BAB 11

باب الغسل

The Chapter on Ritual Bathing

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on bathing from janabah using a vessel in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 155

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ghusl Using a Vessel

174 – مالك، عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يغتسل من إناء هو الفرق من الجنابة [2].

Mas'alah: How did the Prophet perform ghusl from janabah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 422

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Method of Ghusl from Janabah

642 – مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان إذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ثم يدخل أصابعه في الماء فيخلل بها أصول شعره ثم يصب على رأسه ثلاث غرفات بيديه ثم يفيض الماء على جلده كله [1]. = الحكم السلمي قال: "قلت: يا رسول الله أمور كنا نصنعها في الجاهلية. . ." ، فهذا مالك يقول في هذا الحديث: عن ابن شهاب عن معاوية بن الحكم، كما سمعه منه وحفظه عنه، ولو سمعه كذلك من هلال لأداه كذلك، والله أعلم، وربما كان هذا من هلال إلا أن جماعة رووه عن هلال، فقالوا فيه: معاوية بن الحكم، والله أعلم "." (1) الموطأ (1408) . قال في "التمهيد" (22/ 83) : "لم يختلف الرواة عن مالك في إسناد هذا الحديث ومتنه، إلا أن أكثر الرواة عن مالك يقولون فيه:" من حلف على منبري

هذا بيمين آثمه ". . .، وقال يحيى:" من حلف على منبري آثما "والمعنى واحد، وفيه اشتراط الإثم، فالوعيد لا يقع إلا مع تعمد ="

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet and Aisha bathing from a single vessel?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 579

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ghusl Using a Vessel

54 – حديث: مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله – صلى الله عليه وسلم – من إناء واحد نغترف منه جميعا. روى هذا الحديث مطرف وابن بكير وغيرهما، وحدثنا حاتم قال: حدثنا علي قال: حدثنا حمزة النسائي، قال: قال قتيبة بن سعيد وعتبة بن عبد الله عن مالك؛ فذكروه.

BAB 12

باب موجبات الغسل

The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Is a woman required to perform ghusl if she experiences a wet dream?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 164

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Wet Dreams

187 – مالك، عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير أن أم سليم قالت لرسول الله – صلى الله عليه وسلم: المرأة ترى في المنام ما يرى الرجل؛ أتغتسل؟ فقال لها رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "نعم فلتغتسل" فقالت لها عائشة: أف لك وهل ترى ذلك المرأة؟ فقال لها رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "تربت يمينك ومن أين يكون الشبه" [2]. وقد ذكرنا من أسنده عن مالك في "التمهيد" [3].

Mas'alah: Is a woman required to perform ghusl after a wet dream?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 434

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Wet Dreams

672 – مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه عروة عن زينب بنت أبي سلمة حديثان: عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – أنها قالت: جاءت أم سليم امرأة أبي طلحة الأنصاري إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقالت: يا رسول الله، إن الله لا يستحيي من الحق، هل على المرأة من غسل إذا هي احتلمت؟ قال: "نعم إذا رأت الماء" [1].

Mas'alah: When does ghusl become obligatory according to Aisha?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 460

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Wet Dreams

716 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب: أن أبا موسى الأشعري أتى عائشة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – فقال لها: لقد شق علي اختلاف أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في أمر إني لأعظم أن أستقبلك به، فقالت: ما هو؟ ما كنت سائلا عنه أمك فسلني عنه، فقال: الرجل يصيب أهله ثم يكسل ولا ينزل، فقالت: إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل. فقال أبو موسى الأشعري: لا أسأل عن هذا أحدا بعدك أبدا [2]. (1) (23/ 93) . (2) الموطأ (104) . قال في "التمهيد" (23/ 100) : "وهذا الحديث يدخل في المسند بالمعنى والنظر؛ لأنه محال أن ترى عائشة نفسها في رأيها حجة على غيرها من الصحابة، في حين اختلافهم في هذه المسألة النازله بينهم، ومحال أن يسلم أبو موسى لعائشة قولها من رأيها في مسألة قد خالفها فيها من الصحابة غيرها برأيه؛ لأن كل واحد ليس بحجة على صاحبه عند التنازع؛ لأنهم أمروا إذا تنازعوا في شيء أن يردوه إلى كتاب الله "=

هكذا هذا الحديث موقوف في "الموطأ" عند جماعة رواته. وروى موسى بن طارق أبو قرة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي موسي عن عائشة أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: "إذا التقى الختانان وجب الغسل" ولم يتابع على رفعه عن مالك، وقد روى علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب قال:

نازع أبو موسى ناسا من الأنصار فقال: "الماء من الماء" . قال سعيد: فانطلقت أنا وأبو موسى حتى دخلنا على عائشة فقال لها أبو موسى الذي تنازعوا فيه، فقالت عائشة: عندي الشفاء من ذلك، قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "إذا جلس الرجل بين الشعب الأربع وألصق الختان بالختان فقد وجب الغسل" [1]. ورواه عطاء عن عائشة مرفوعا، ورواه الأوزاعي عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة مرفوعا، ورواه أبو الزبير عن جابر عن أم كلثوم بنت أبي بكر عن عائشة مرفوعا، ورواه ثابت البناني عن عبد الله بن رباح عن عبد العزيز بن النعمان عن عائشة مرفوعا، وفي تسليم أبي موسى لعائشة في ذلك دليل على صحة رفعه إلى النبي – صلى الله عليه وسلم –، لأن مثله لا يقال = وسنة رسوله، وهذا يدلك على أن تسليم أبي موسى لعائشة في هذه المسألة إنما كان من أجل أن علم ذلك كان عندها عن رسول الله فلذلك سلم لها؛ إذ هي أولى بعلم مثل ذلك من غيرها، ومع ما ذكرنا من جهة الاستدلال فقد روي هذا الحديث عن عائشة عن النبي مسندا "." (1) أخرجه أحمد (6/ 47) ؛ وفي (6/ 97) ؛ وفي (6/ 112) ؛ وفي (6/ 135) ؛ والترمذي (109) .

بالرأي، وما كانت عائشة لتحتج برأيها على رأي غيرها من الصحابة، فلهذا كله ذكرنا حديثها هذا في مسندات هذا الكتاب.

BAB 13

باب التيمم

The Chapter on Dry Ablution

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What happened when Aisha lost her necklace during travel?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 353

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

538 – مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت: خرجنا مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقد لي فأقام رسول الله – صلى الله عليه وسلم – على التماسه، وأقام الناس معه، وليسوا على ماء وليس معهم ماء، فأتى الناس إلى أبي بكر الصديق –رضي الله عنه–؛ فقالوا: ألا ترى ما صنعت عائشة؟ أقامت برسول الله – صلى الله عليه وسلم – وبالناس وليسوا (1) (19/ 264) . (2) الموطأ (925) ؛ والبخاري (1650) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك.

على ماء وليس معهم ماء! قالت: فجاء أبو بكر ورسول الله – صلى الله عليه وسلم – واضع رأسه على فخذي قد نام، فقال: حبست رسول الله – صلى الله عليه وسلم – والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء، قالت عائشة: فعاتبني أبو بكر وقال ما شاء الله أن يقول، وجعل يطعن بيده في خاصرتي، فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رأس رسول الله – صلى الله عليه وسلم – على فخذي، فنام رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حتى أصبح على غير ماء؛ فأنزل الله تبارك وتعالى آية التيمم، فقال أسيد بن الحضير: ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر؟ قالت: فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته [1].

BAB 14

باب الحيض

The Chapter on Menstruation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman lying beside her husband?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 86

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

أن يخرج "[1]." 63 – مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أن عائشة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – كانت مضطجعة مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في ثوب واحد، وأنها وثبت وثبة شديدة، فقال لها رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "ما لك؟ ! لعلك نفست" يعني: الحيضة، قالت: نعم. قال: "شدي عليك إزارك ثم عودي إلى مضجعك" [2]. (1) الموطأ (771) . قال الحافظ ابن عبد البر في "التمهيد" (3/ 151) : "هذا الحديث قد رواه مطر الوراق عن ربيعة عن سليمان بن يسار عن أبي رافع، وذلك عندي غلط من مطر؛ لأن سليمان بن يسار ولد سنة أربع وثلاثين، وقيل سنة سبع وعشرون، ومات أبو رافع بالمدينة بعد قتل عثمان بيسير، وكان قتل عثمان – رضي الله عنه – في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين، وغير جائز ولا ممكن أن يسمع سليمان بن يسار من أبي رافع، وممكن صحيح أن يسمع سليمان بن يسار من ميمون لما ذكرنا من مولده، ولأن ميمونة مولاته ومولاة أخوته؛ اعتقتهم وولاؤهم لها، وتوفيت ميمونة سنة ست وستين، وصلى عليها ابن عباس، فغير نكير أن يسمع منها، ويستحيل أن يخفى عليه أمرها وهو مولاها، وموضعه من الفقه موضعه، وقصة ميمونة هذه أصل هذا الباب عند أهل العلم، وغير ممكن سماعه من أبي رافع، فلا معنى لرواية مطر، وما رواه مالك أولى" . (2) الموطأ (125) . قال الحافظ في "التمهيد" (3/ 162) : "هكذا هذا الحديث في" الموطأ "كما روي منقطع، ويتصل معناه من حديث أم سلمة عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، ولا

أعلم أنه روي من حديث عائشة بهذا اللفظ البتة" . وفي حاشية الأصل (ف) كتب: شدي على نفسك، كذا بخط الدماميني.

Mas'alah: What is permissible for a husband from his menstruating wife?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 118

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

112 – مالك، عن زيد بن أسلم أن رجلا سأل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: ما يحل لي من امرأتي وهي حائض؟ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "لتشد عليها إزارها ثم شأنك بأعلاها" [1].

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman combing the Prophet's hair?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 427

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Permissible Acts During Menstruation

654 – وبه عن عائشة قالت: كنت أرجل رأس رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأنا حائض [1].

BAB 16

باب الاستحاضة

The Chapter on Irregular Bleeding

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on menstruation and irregular bleeding for prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 269

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Prayer Obligations and Makeup for Mustahadah

379 - مالك، عن نافع عن سليمان بن يسار عن أم سلمة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم: أن امرأة كانت تهراق الدماء في عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فاستفتت لها أم سلمة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: "لتنظر عدد الليالي والأيام التي كانت تحيضهن من الشهر قبل أن يصيبها الذي أصابها فلتترك الصلاة قدر ذلك من الشهر فإذا خلفت ذلك فلتغتسل ثم لتستثفر بثوب ثم تصلي" [2]. (1) الموطأ (1736) ؛ والبخاري (2105) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك، وفي (5181) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك؛ وفي (5961) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ ومسلم (5655) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك. (2) الموطأ (136) ؛ وأبو داود (274) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ والنسائي (208) و (355) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك.

Mas'alah: What is the ruling on irregular bleeding (istihadah) and prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 423

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Prayer Obligations and Makeup for Mustahadah

643 - مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت: قالت فاطمة بنت

أبي حبيب: يا رسول الله إني لا أطهر؛ أفأدع الصلاة؟ فقال لها رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "إنما ذلك عرق وليست بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة، فإذا ذهب قدرها فاغسلي الدم عنك وصلي" [1].

Mas'alah: What is the hadith about the miracle of water flowing from the Prophet's fingers for wudu?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 41

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Obligatory and Recommended Acts of Purification

9 – مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك الأنصاري أنه قال: رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وحانت صلاة العصر فالتمس الناس وضوءا فلم يجدوه فأتي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بوضوء في إناء فوضع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في ذلك الإناء يده ثم أمر الناس يتوضؤون منه، قال أنس: فرأيت الماء ينبع من تحت (1) الموطأ (1807) ، والبخاري (1461) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (2769) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، وفي (4554) قال: حدثنا إسماعيل؛ ومسلم (2362) قال: حدثنا يحيى بن يحيى. أربعتهم: (عبد الله بن يوسف، عبد الله بن مسلمة، إسماعيل، يحيى التميمي) عن مالك؛ به.

Mas'alah: What is the ruling on treating the evil eye by washing the one who caused it?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 135

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

135 – مالك، عن ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أنه قال: رأى عامر بن ربيعة سهل بن حنيف يغتسل، فقال: ما رأيت كاليوم ولا جلد مخباة؛ فلبط [1] بسهل، فأتى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقيل له: يا رسول الله! هل لك في سهل بن حنيف والله ما يرفع رأسه؟ فقال: "هل تتهمون له أحدا؟" قالوا: نتهم عامر بن ربيعة، قال: فدعا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عامر بن ربيعة فتغيظ عليه وقال: "علام يقتل أحدكم أخاه! ألا بركت؟ اغتسل له" ؛ فغسل عامر وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجليه وداخلة إزاره في قدح ثم صب عليه، فراح سهل مع الناس ليس به بأس [2].

Mas'alah: What should a person in a state of janabah do before sleeping?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 293

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Ghusl and Janabah

416 – وبه: عن عبد الله بن عمر أنه قال: ذكر عمر بن الخطاب –رضي الله عنه– لرسول الله – صلى الله عليه وسلم – أنه يصيبه جنابة من الليل؛ فقال له رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "توضأ واغسل ذكرك ثم نم" [1].

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's Hawd and the mark of wudu on his followers?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 373

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Obligatory and Recommended Acts of Purification

محجلين من الوضوء، وأنا فرطهم على الحوض فلا يذادن رجل عن حوضي كما يذاد

البعير الضال أناديهم: ألا هلم ألا هلم ألا هلم، فيقال: إنهم قد بدلوا بعدك؛ فأقول: فسحقا فسحقا فسحقا "[1]." هكذا روى يحيى "فلا يذادن رجل" ، وغيره من سائر رواة "الموطأ" يروونه "فليذادن رجال" ، وقد تابع يحيى على قوله: "فلا يذادن" قوم؛ منهم مطرف، وقد أوضحنا ذلك كله ومعناه في "التمهيد" [2].

Mas'alah: What is the virtue of wudu and its expiation of sins?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 403

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Obligatory and Recommended Acts of Purification

618 – مالك، عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إذا توضأ العبد المسلم –أو المؤمن– فغسل وجهه خرجت من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينيه مع الماء– أو مع آخر قطر الماء أو نحو هذا –فإذا غسل يديه خرجت كل خطيئة بطشتهما يداه مع الماء– أو مع آخر قطر الماء– فإذا غسل رجليه خرجت من رجليه كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء –أو مع آخر قطر الماء– حتى يخرج نقيا من الذنوب" [1]. = قال: وحدثني زهير بن حرب، حدثني إسحاق بن عيسى؛ وأبو داود (4533) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ والنسائي في "الكبرى" (72939) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، وابن حبان (4282، و 4409) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، قال: حدثنا أحمد بن أبي بكر. أربعتهم: (إسحاق، عبد الله بن مسلمة، قتيبة بن سعيد، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (61) ، وأحمد (8007) قال: قرأت على عبد الرحمن، والدارمي (718) قال: أخبرنا الحكم بن المبارك، ومسلم (498) قال: حدثنا سويد بن سعيد، (ح) وحدثنا أبو الطاهر، أخبرنا عبد الله بن وهب؛ والترمذي (2) قال:

حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا معن بن عيسى القزاز، (ح) وحدثنا قتيبة؛ وابن خزيمة (4) قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى الصدفي، أخبرنا ابن وهب؛ وابن حبان (1040) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان الطائي، بمنبج، أخبرنا أحمد بن أبي بكر. سبعتهم: (عبد الرحمن بن مهدي، الحكم، سويد، ابن وهب، معن، قتيبة، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. قال في "التمهيد" (21/ 260) : "في هذا الحديث" بطشتهما يداه "ليحيى ="

Mas'alah: What is the prophetic remedy for pain?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 451

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

706 – مالك، عن يزيد بن خصيفة أن عمرو بن عبد الله بن كعب السلمي أخبره أن نافع بن جبير أخبره عن عثمان بن أبي العاصي أنه أتى النبي – صلى الله عليه وسلم –، قال عثمان: وبي وجع قد كاد يهلكني، قال: فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "امسحه بيمينك سبع مرات وقل: أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد" قال: فقلت ذلك، فأذهب الله تعالى ما كان بي، فلم أزل آمر بذلك أهلي وغيرهم [2].

Mas'alah: What is the ruling on facing Bayt al-Maqdis while relieving oneself?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 481

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Istinja and Relieving Oneself

747 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن

حبان عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول: إن ناسا يقولون إذا قعدت على حاجتك فلا تستقبل القبلة ولا بيت المقدس. قال عبد الله: لقد ارتقيت على ظهر بيت لنا فرأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – على لبنتين مستقبلا بيت المقدس لحاجته [2].

Mas'alah: What is the hadith about maintaining wudu being a sign of faith?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 528

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Obligatory and Recommended Acts of Purification

830 – مالك، أنه بلغه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "استقيموا ولن تحصوا واعملوا وخير أعمالكم الصلاة ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن" [1]. وهذا يتصل ويستند من حديث ثوبان عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من طرق صحاح.

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman touching or combing the Prophet's hair?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 556

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Menstruation and Postpartum Bleeding

11 – حديث: مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت: "كنت أرجل رأس رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأنا حائض" [1]. هذا في "الموطأ" عند ابن وهب وابن القاسم ومعن بن عيسى وعبد الله بن يوسف ويحيى بن بكير ومحمد بن المبارك الصوري عن مالك عن ابن شهاب وهشام بن عروة جميعا عن عروة عن عائشة، وهو عند يحيى بن يحيى والقعنبي وأبي المصعب عن مالك عن هشام عن أبيه

عن عائشة، وليس عندهم فيه حديث ابن شهاب.

KITAB 2

كتاب الصلاة

Kitab al–Salah (Prayer)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب المواقيت

The Chapter on Prayer Times

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the time of Fajr prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 108

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Fajr Time

فسكت عنه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حتى إذا كان من الغد صلى الصبح حين طلع الفجر، ثم صلى الصبح من الغد بعد أن أسفر، ثم قال: "أين السائل عن وقت الصلاة؟" فقال: ها أنا ذا يا رسول الله. فقال: "ما بين هذين وقت" [1].

Mas'alah: What is the ruling on delaying the Zuhr prayer due to extreme heat?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 108

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Ruling on Delaying Prayer

95 – مالك، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إن شدة الحر من فيح جهنم فإذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة" وقال: "اشتكت النار إلى ربها، فقالت: يا رب أكل بعضي بعضا! فأذن لها بنفسين في كل عام؛ نفس في الشتاء ونفس في الصيف" [2].

Mas'alah: What is the ruling on the time of Asr prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 131

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

130 – مالك، عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال: كنا نصلي العصر ثم يذهب

الذاهب إلى قباء فيأتيهم والشمس مرتفعة [1]. وهذا مرفوع عند أهل العلم بالحديث؛ لأن معمرا وغيره من الحفاظ قالوا فيه عن الزهري عن أنس بن مالك أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يصلي العصر ويذهب الذاهب إلى العوالي والشمس مرتفعة. هكذا قال فيه جماعة من أصحاب ابن شهاب عنه "العوالي" ولم يقل "قباء" غير مالك.

Mas'alah: What is the ruling on delaying prayer beyond its time in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 154

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Ruling on Delaying Prayer

173 – مالك، عن ابن شهاب أن عمر بن عبد العزيز أخر الصلاة يوما فدخل عليه عروة بن الزبير وأخبره [2] أن المغيرة بن شعبة أخر الصلاة يوما وهو بالكوفة فدخل عليه أبو مسعود الأنصاري فقال: ما هذا يا مغيرة؟ أليس قد علمت أن جبرئيل – صلى الله عليه وسلم – نزل فصلى، فصلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، ثم صلى فصلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، ثم صلى فصلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، ثم صلى فصلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، ثم صلى فصلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، ثم قال: "بهذا أمرت" ؛ فقال عمر بن عبد العزيز: اعلم ما تحدث به يا عروة أوإن جبريل هو الذي أقام لرسول الله – صلى الله عليه وسلم – وقت الصلاة، قال عروة: كذلك كان بشير بن أبي مسعود الأنصاري يحدث عن أبيه. (1) الموطأ (941) ، والبخاري (83) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، وفي (1736) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، ومسلم (3134) قال: حدثنا يحي بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود

(2014) قال: حدثنا القعنبي عن مالك. (2) على حاشية (ف) كتب أحدهم: قوله (وأخبره) الذي في النسخة المشروحة للزرقاني، والنسخة المطبوعة بتونس المصححة "فأخبره" بالفاء، فلعل ما هنا غلط.

قال عروة: ولقد حدثتني عائشة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يصلي العصر والشمس في حجرتها قبل أن تظهر [1].

Mas'alah: What is the ruling on delaying prayer when it is intensely hot?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 336

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Ruling on Delaying Prayer

500 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم" [1].

Mas'alah: What are the times for the five daily prayers according to Abu Hurayra?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 458

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Definition and Divisions of Prayer Times

سلمة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه سأل أبا هريرة عن وقت الصلاة، فقال أبو هريرة: أنا أخبرك، صل الظهر إذا كان ظلك مثلك، والعصر إذا كان ظلك مثليك، والمغرب إذا غربت الشمس، والعشاء ما بينك وبين ثلث الليل، وصل الصبح

بغبش [1]. يعني: الغلس. هذا الحديث موقوف في "الموطأ" عند جماعة رواته، والمواقيت لا تدرك بالرأي وإنما تؤخذ عن التوقيف، وقد روي عن أبي هريرة حديث المواقيت من طرق مرفوعا بأتم من حديث يزيد بن زياد هذا؛ لأنه اقتصر فيه على ذكر أواخر الأوقات المستحبة دون أوائلها، وجعل المغرب وقتا واحدا، وقد ذكرنا في كتاب "التمهيد" [2] حديث أبي هريرة مرفوعا من أحسن طرقه بأتم ألفاظه، وأكمل معنى من حديث يزيد هذا مما تقتضي معانيه كلها، ولله الحمد.

Mas'alah: Did the Prophet delay Zuhr and Asr on the day of the Trench?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 462

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Ruling on Delaying Prayer

717 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه قال: ما صلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – الظهر والعصر يوم الخندق حتى غابت الشمس [1]. وهذا الحديث يستند معناه من حديث ابن مسعود ومن حديث أبي سعيد الخدري ومن حديث جابر؛ كلهم يرويه عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، وقد ذكرناها في "التمهيد" [2].

Mas'alah: What is the ruling on the change of qibla direction?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 463

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Order of Precedence Between Prayers

720 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه قال: صلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بعد أن قدم المدينة ستة عشر شهرا نحو (1) الموطأ (1498) مرسل. قال الحافظ في "التمهيد" (23/ 118) : "هذا الحديث مرسل عند جماعة الرواة عن مالك، وقد تابعه على إرساله طائفة من أصحاب يحيى بن سعيد، وروى هذا الحديث الزهري فاختلف عليه. . ." . (2) الموطأ (1499) مرسل. وفي "التمهيد" (23/ 125) : "وهذا الحديث لا خلاف في إسناده في الموطأ على الإرسال كما ترى، وهو يستند من طرق صحاح" . (3) (23/ 125) .

Mas'alah: What did the Prophet do when only sawiq was brought as provision during the expedition to Khaybar?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 471

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Ruling on Delaying Prayer

733 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار مولى بني حارثة عن سويد بن النعمان أنه أخبره أنه خرج مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عام خيبر حتى إذا كانوا بالصهباء وهي من أدنى خيبر نزل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فصلى العصر، ثم دعا بالأزواد فلم يؤت إلا بالسويق (1) الموطأ (1571) ؛ والبخاري (1871) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ ومسلم (3419) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس فيما قرئ عليه. (2) الموطأ (1806) مرسل. قال في "التمهيد" (23/ 173) : "وهو حديث صحيح مجتمع على صحته" .

Mas'alah: What is the ruling on the time of the Fajr prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 488

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Fajr Time

758 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – أنها قالت: إن كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ليصلي الصبح فينصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس [2].

BAB 2

باب الأذان والإقامة

The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about the two adhans for Fajr?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 184

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on the Fajr Adhan

218 – مالك، عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إن بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم" قال: وكان ابن أم مكتوم رجلا أعمى لا ينادي حتى (1) الموطأ (807) ؛ والبخاري (1583) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك، وفي (3368) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، وفي (4484) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك؛ ومسلم (3306) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، والنسائي (2900) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك.

يقال له: أصبحت أصبحت [1]. هكذا رواه يحيى مرسلا عن سالم، لم يقل فيه: "عن أبيه" ، وتابعه على ذلك أكثر رواة "الموطأ" ، وممن تابعه على ذلك ابن القاسم والشافعي وابن بكير وأبو المصعب وعبد الله بن يوسف التنيسي ومصعب الزبيري ومحمد بن الحسن ومحمد بن المبارك الصوري وسعيد بن عفير ومعن بن عيسى. ووصله جماعة عن مالك؛ فقالوا فيه: "عن سالم عن أبيه عن النبي – صلى الله عليه وسلم –" ، وممن رواه هكذا مسندا: القعنبي وعبد الرزاق وأبو قرة موسى بن طارق وروح بن عبادة وعبد الله بن نافع ومطرف وابن أبي أويس وعبد الرحمن بن مهدي وإسحاق بن إبراهيم الحنيني ومحمد بن عمر الواقدي وأبو قتادة الحراني ومحمد بن

حرب الأبرش وزهير بن عباد وكامل بن طلحة وابن وهب في رواية أحمد بن صالح عنه [2].

Mas'alah: What is the ruling on eating and drinking during the two adhans for Fajr?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 290

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on the Fajr Adhan

409 – وبه: عن ابن عمر: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إن بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم" [4]. (1) الموطأ (1311) ؛ والنسائي (4566) ، وفي "الكبرى" (6144) قال: أخبرنا محمد بن سلمة، قال: أنبأنا ابن القاسم، عن مالك. (2) الموطأ (1774) ؛ والبخاري (7202) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك. (3) الموطأ (1776) . (4) الموطأ (161) ؛ وأحمد (5316) قال: قرأت على عبد الرحمن؛ والبخاري (620) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ والنسائي (637) ، =

Mas'alah: What happens to the shaytan when the call to prayer is made?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 337

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

505 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إذا نودي للصلاة أدبر

الشيطان له ضراط حتى لا يسمع النداء، فإذا قضي النداء أقبل، حتى إذا ثوب بالصلاة أدبر، حتى إذا قضي التثويب أقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه يقول: اذكر كذا واذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل إن يدري كم صلى" [3]. = وحدثنا إسحاق؛ والبخاري (1689) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (2755) قال: حدثنا إسماعيل، وفي (6160) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، ومسلم (3187) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ وأبو داود (1760) قال: حدثنا القعنبي؛ والنسائي (2799) ، وفي "الكبرى" (3767) قال: أخبرنا قتيبة. سبعتهم: (عبد الرحمن بن مهدي، إسحاق، عبد الله بن يوسف، إسماعيل، قتيبة بن سعيد، يحيى بن يحيى، القعنبي) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (145) ، والبخاري (887) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ والنسائي (7) ، وفي "الكبرى" (6) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، وابن حبان (1068) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، أخبرنا أحمد بن أبي بكر. ثلاثتهم: (عبد الله بن يوسف، قتيبة، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (956) ؛ وأحمد (10001) قال: حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا مالك. (3) الموطأ (152) ؛ وأحمد (9933) قال: قرأت على عبد الرحمن؛ =

Mas'alah: What is the virtue of raising the voice in the adhan?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 348

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

530 - مالك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري ثم المازني عن أبيه أنه أخبره أن أبا سعيد الخدري قال له: "إني أراك تحب

الغنم والبادية! فإذا كنت في غنمك أو باديتك فأذنت بالصلاة فارفع صوتك بالنداء؛ فإنه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة" [1]. قال أبو سعيد: سمعته من رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.

Mas'alah: What is the story of the institution of the adhan?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 495

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

769 – مالك، عن يحيى بن سعيد أنه قال: كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قد أراد أن يتخذ خشبتين؛ يعني عودين، يضرب بهما ليجتمع الناس للصلاة، فأري عبد الله بن زيد الأنصاري ثم من بني الحارث بن الخزرج خشبتين في النوم؛ فقال: إن هاتين لنحو مما يريد رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فقيل: ألا تؤذنون للصلاة؟ فأتى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حين استيقظ فذكر ذلك له فأمر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بالأذان [1]. الآثار في قصة عبد الله بن زيد في بدء الأذان كثيرة مشهورة مسندة، قد ذكرنا منها في "التمهيد" [2] ما يكفي.

Mas'alah: What is the ruling on leaving the mosque after the call to prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 519

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Leaving the Mosque After Adhan

810 – مالك، أنه بلغه أن سعيد بن المسيب قال: يقال: لا يخرج أحد من المسجد بعد النداء إلا أحد يريد الرجوع إليه إلا منافق [2]. وهذا لا يقال من جهة الرأي ولا يكون إلا توقيفا، وقد روي معناه مسندا عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من حديث أبي هريرة، وقد ذكرناه في "التمهيد" [3] ولذلك أدخلناه.

BAB 3

باب شروط الصلاة

The Chapter on Conditions of Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on praying in a single garment?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 139

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

144 - مالك، عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن سائلا سأل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الصلاة في ثوب واحد؛ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "أولكلكم ثوبان" [3]. (1) الموطأ (532) ؛ والبخاري (1245) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، وفي (1333) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف, أخبرنا مالك؛ ومسلم (2162) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، وأبو داود (3204) قال: حدثنا القعنبي قال: قرأت على مالك بن أنس؛ والنسائي (1971) قال: أخبرنا سويد بن نصر قال: أنبأنا عبد الله عن مالك، وفي (1980) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك؛ وابن ماجه (1538) قال: حدثنا سهل بن أبي سهل، حدثنا مكي بن إبراهيم أبو السكن عن مالك. (2) الموطأ (556) ؛ والبخاري (6656) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثنا مالك؛ ومسلم (6789) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ والترمذي (1060) قال: حدثنا قتيبة عن مالك بن أنس (ح) وحدثنا الأنصاري، حدثنا معن، حدثنا مالك بن أنس، والنسائي (1875) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك. (3) الموطأ (318) ؛ والبخاري (358) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ ومسلم (1084) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (625) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (763) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك.

Mas'alah: What is the ruling on changing the qibla direction during prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 293

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Facing the Qibla (Istiqbal al-Qibla)

417 – وبه: عن عبد الله بن عمر قال: بينما الناس بقباء في صلاة الصبح؛ إذ جاءهم آت فقال: إن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قد أنزل عليه الليلة قرآن وقد أمر أن يستقبل الكعبة؛ فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة [2]. = أربعتهم: (عبد الرحمن، إسحاق، عبد الله بن يوسف، عبد الله بن مسلمة) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (107) ؛ وأحمد (5314) قال: قرأت على عبد الرحمن؛ والبخاري (290) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (630) قال: حدثني يحيى بن يحيى، وأبو داود (221) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، والنسائي (260) ، وفي "الكبرى" (252) و (9007) قال: أخبرنا قتيبة. خمستهم: (ابن مهدي، عبد الله بن يوسف، يحيى التميمي، عبد الله بن مسلمة، قتيبة) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (459) ؛ وأحمد (5934) قال: حدثنا إسحاق؛ والبخاري (403) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (4491) قال: حدثنا يحيى بن قزعة، وفي (4494) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، وفي (7251) قال: حدثنا إسماعيل؛ ومسلم (1114) قال: (ح) وحدثنا قتيبة بن سعيد؛ والنسائي (493) ، وفي "الكبرى" (951) و (10935) قال: أخبرنا قتيبة؛ وابن خزيمة (435) قال: حدثنا عبد الله بن إسحاق الجوهري، حدثنا أبو عاصم.=

BAB 6

باب صفة الصلاة

The Chapter on the Description of Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on saying 'Amin' in prayer following the imam?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 144

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Following the Imam: Actions and Responses

أبي سلمة بن عبد الرحمن أنهما أخبراه عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه" [1]. قال ابن شهاب: وكان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "آمين" .

Mas'alah: What is the description of the Prophet's prayer regarding takbir?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 145

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

157 – مالك، عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن (1) (7/ 36) . (2) الموطأ (15) ؛ والبخاري (580) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ ومسلم (1312) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، وفي (1314) . . . (ح) وحدثنا أبو كريب، أخبرنا ابن المبارك عن معمر والأوزاعي ومالك بن أنس ويونس؛ وأبو داود (1121) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (553) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك.

أن أبا هريرة كان يصلي لهم فيكبر كلما خفض ورفع فإذا انصرف قال: والله إني

لأشبهكم صلاة بصلاة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – [1].

Mas'alah: What is the ruling on raising the hands during prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 180

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Opening Takbir and Raising Hands

212 – مالك، عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عبد الله بن عمر أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك أيضا وقال: "سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد" وكان لا يفعل ذلك في السجود [2]. (1) الموطأ (416) ؛ والبخاري (475) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ ومسلم (5555) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (4866) قال: حدثنا النفيلي حدثنا مالك، (ح) وحدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (721) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك. (2) الموطأ (163) ؛ وأبو داود (742) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (878) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك، وفي (1057) قال: =

هكذا رواه يحيى؛ لم يذكر فيه الرفع عند الانحطاط إلى الركوع، وتابعه على ذلك جماعة من رواة "الموطأ" ، منهم القعنبي وأبو مصعب وابن بكير وسعيد بن عفير وابن أبي مريم. ورواه ابن وهب وابن القاسم ومعن بن عيسى وابن أبي أويس عن مالك فذكروا فيه الرفع عند الانحطاط إلى الركوع، قالوا فيه: إن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه

من الركوع. وكذلك رواه يحيى القطان عن مالك، وكذلك رواه جماعة أصحاب ابن شهاب، وهو الصواب [1].

Mas'alah: What is the hadith about hand placement during prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 236

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Hand Placement and Finger Movements During Sitting

301 - مالك، عن مسلم بن أبي مريم عن علي بن عبد الرحمن المعاوي أنه قال: رآني عبد الله بن عمر وأنا أعبث بالحصباء في الصلاة فلما انصرفت نهاني، وقال: اصنع كما كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصنع، فقلت: وكيف كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصنع؟ قال: كان إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى، وقبض أصابعه كلها، وأشار بإصبعه التي تلي الإبهام، ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى، وقال: هكذا كان يفعل [2]. (1) الموطأ (1298) ؛ ومسلم (4075) قال: حدثنيه أبو الطاهر، أخبرنا عبد الله بن وهب قال: سمعت مالك بن أنس؛ والنسائي (4567) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك. (2) الموطأ (198) ؛ ومسلم (1249) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك.

Mas'alah: How did the Prophet pray inside the Kaaba?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 264

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Order of Actions

in Prayer

368 – وبه: عن ابن عمر: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – دخل الكعبة هو وأسامة بن زيد وعثمان بن طلحة الحجبي وبلال بن رباح فأغلقها عليه ومكث فيها. قال عبد الله بن عمر: فسألت بلالا حين خرج ما صنع رسول الله – صلى الله عليه وسلم –؟ فقال: جعل عمودا عن يساره وعمودين عن يمينه وثلاثة أعمدة وراءه –وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة– ثم صلى [1].

Mas'alah: What is the ruling on sitting on the feet during prostration in prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 285

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Sitting Posture Between Prostrations

رأى عبد الله بن عمر يرجع في السجدتين في الصلاة على صدور قدميه، فلما انصرف ذكر له ذلك؛ فقال: إنها ليست سنة الصلاة وإنما أفعل ذلك من أجل أني أشتكي [1].

Mas'alah: What is the sunnah posture for sitting in prayer according to Ibn Umar?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 350

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Sitting Posture Between Prostrations

534 – مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد عن عبد الله بن عبد الله بن عمر

أنه أخبره أنه كان يرى عبد الله بن عمر يتربع في الصلاة إذا جلس، قال: ففعلته وأنا يومئذ حديث السن، (1) الموطأ (1005) . قال في "التمهيد" (19/ 239) : "هكذا هذا الحديث في الموطأ مقطوع لم يختلف على مالك فيه، وهو يتصل من وجوه صحاح بمعنى واحد متقارب" . (2) (19/ 241) .

فنهاني عبد الله بن عمر وقال: إنما سنة الصلاة أن تنصب رجلك اليمنى وتثني رجلك اليسرى، قال: فقلت له: فإنك تفعل ذلك! قال: إن رجلي لا تحملاني [1]. وهذا يدخل في المسند لقوله: "إنما سنة الصلاة" .

Mas'alah: Where should the hands be placed during prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 384

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Hand Placement and Finger Movements During Sitting

588 – مالك، عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي أنه قال: كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة [3]. (1) الموطأ (1450) ؛ والنسائي (3650) ، وفي "الكبرى" (6444) قال: أنبأنا الحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم؛ وابن خزيمة (2500) قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، حدثنا روح بن عبادة. كلاهما: (ابن القاسم، وروح) عن مالك بن أنس قال: أنبأنا الحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم عن مالك؛ به. (2) (21/ 92) . (3) الموطأ (376) ؛ وأحمد (23237) قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي؛ =

قال أبو حازم: لا أعلم إلا أنه ينمي ذلك. يريد يرفع ذلك إلى النبي – صلى الله عليه وسلم –.

Mas'alah: What is the ruling on praying in a single garment?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 433

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Sutrah and Positioning

670 – مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه عن عمر بن أبي سلمة أنه رأى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يصلي في ثوب واحد مشتملا به في بيت أم سلمة واضعا طرفيه على عاتقيه [1].

BAB 7

باب القراءة في الصلاة

The Chapter on Recitation in Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on reciting Basmalah aloud in prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 68

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

45 - مالك، عن حميد الطويل عن أنس بن مالك أنه قال: قمت وراء أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان -رضي الله عنهم- فكلهم كان لا يقرأ {بسم الله الرحمن الرحيم} إذا افتتحوا الصلاة [4]. (1) كذا في (ف) و (ش) : "يغز" ، من الغزو. ولعله تحريف، والصواب كما في أصول الموطأ: يغر، من الإغارة. انظر: التمهيد (2/ 215) . (2) الموطأ (1345) ، والبخاري (2945) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك، وفي (4197) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، والترمذي (1550) قال: حدثنا الأنصاري، حدثنا معن، حدثني مالك بن أنس؛ والنسائي في "الكبرى" (8544) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين -قراءة عليه- عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. (3) الموطأ (2791) ؛ والبخاري (2102، و 2210) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، وأبو داود (3424) قال: حدثنا القعنبي عن مالك. (4) الموطأ (178) . قال الحافظ ابن عبد البر في "التمهيد" (2/ 228، 229) : =

Mas'alah: What is the ruling on the recitation of the middle prayer in the Quran?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 105

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Loud vs. Silent Recitation

89 – مالك، عن زيد بن أسلم عن القعقاع بن حكيم عن أبي يونس مولى عائشة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفا ثم قالت لي: إذا بلغت هذه الآية فآذني: {حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى} فلما بلغتها آذنتها فأملت علي: حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين. ثم قالت: سمعتها من رسول الله – صلى الله عليه وسلم – [2]. = والبخاري (1840) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (2860) قال: (ح) وحدثنا قتيبة بن سعيد؛ وأبو داود (1840) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ وابن ماجه (2934) قال: حدثنا أبو مصعب؛ والنسائي (2665) ، وفي "الكبرى" (3631) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد. خمستهم: (عبد الرحمن بن مهدي، عبد الله بن يوسف، قتيبة بن سعيد، عبد الله بن مسلمة، أبو مصعب) عن مالك؛ به. (1) راجع تفصيل ذلك في "التمهيد" (4/ 261) . (2) الموطأ (313) ؛ وأحمد (24448) قال: حدثنا إسحاق، وفي (25450) قال: قرأت على عبد الرحمن؛ ومسلم (1459) قال: حدثنا يحيى بن يحيى التميمي؛ وأبو داود (410) قال: حدثنا القعنبي؛ والترمذي (2982) قال: حدثنا قتيبة (ح) وحدثنا الأنصاري، قال: حدثنا معن؛ والنسائي (472) ، وفي "الكبرى" (345) قال: أخبرنا قتيبة، وفي (11046) قال: أنا قتيبة بن سعيد عن مالك والحارث بن مسكين =

Mas'alah: What surah did the Prophet recite in Maghrib prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 170

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

194 – مالك، عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس أن أم الفضل بنت الحارث سمعته وهو يقرأ {والمرسلات عرفا} فقالت لي: يا بني لقد ذكرتني بقراءتك هذه السورة، إنها لآخر ما سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقرأ بها في المغرب [1].

Mas'alah: What did the Prophet recite in the Maghrib prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 176

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

206 – مالك، عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه أنه قال: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قرأ بالطور في المغرب [2]. (1) الموطأ (1388) . قال في "التمهيد" (9/ 139) : "هذا الحديث مرسل في جميع الموطآت عن مالك بهذا الإسناد، . . . وقد يستند معنى هذا الحديث من رواية ابن عباس وجابر وغيرهما عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، وسماع سليمان بن يسار من ابن عباس صحيح" . (2) الموطأ (171) ؛ والبخاري (765) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك، ومسلم (967) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، وأبو داود (811) قال: حدثنا القعنبي عن مالك، =

Mas'alah: What is the ruling on recitation behind the imam in loud prayers?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 195

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Follower's Recitation

Behind Imam

233 – مالك، عن ابن شهاب عن ابن أكيمة الليثي عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة فقال: "هل قرأ معي منكم أحد آنفا" فقال رجل: نعم أنا يا رسول الله، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "إني أقول مالي أنازع القرآن" فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فيما جهر فيه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بالقراءة حين سمعوا ذلك من رسول الله – صلى الله عليه وسلم – [2]. = على مالك؛ والنسائي (88) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك، (ح) وحدثنا إسحاق بن منصور قال: حدثنا عبد الرحمن عن مالك؛ وابن ماجه (409) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا زيد بن الحباب وداود بن عبد الله قالا: حدثنا مالك بن أنس. (1) في "التمهيد" (11/ 22) قال الحافظ ابن عبد البر: "اختلف في اسم ابن أكيمة هذا، فقيل: عمارة بن أكيمة، وقيل: عمر بن أكيمة، وقيل: عمرو، وقيل: عامر، وقيل: عمار، ذكر ذلك كله البخاري في كتابه، وهو من بني ليث من أنفسهم، يكنى أبا الوليد، توفي سنة إحدى ومئة، وهو ابن تسع وسبعين سنة، فيما ذكر الواقدي، قال ابن معين: حسبك برواية ابن شهاب عنه. . .، قال أبو عمر: الدليل على جلالته أنه كان يحدث في مجلس سعيد بن المسيب، وسعيد يصغي إلى حديثه عن أبي هريرة، وسعيد أجل أصحاب أبي هريرة" . (2) الموطأ (193) ؛ وأبو داود (826) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ =

Mas'alah: What is the reward for reciting Surah al-Ikhlas?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 346

528 – مالك، عن عبيد الله بن عبد الرحمن عن عبيد بن حنين مولى آل زيد بن الخطاب أنه قال: سمعت أبا هريرة يقول: أقبلت مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فسمع رجلا يقرأ {قل هو الله أحد} فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "وجبت" فسألته: ماذا يا رسول الله؟ فقال: "الجنة" . قال أبو هريرة: فأردت أن أذهب إليه فأبشره، ثم فرقت أن يفوتني الغداء مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فآثرت الغداء ثم ذهبت إلى الرجل فوجدته قد ذهب [2]. (1) الموطأ (462) ؛ والبخاري (1190) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ والترمذي (325) قال: حدثنا الأنصاري، حدثنا معن، (ح) وحدثنا قتيبة؛ وابن ماجه (1404) قال: حدثنا أبو مصعب المديني، أحمد بن أبي بكر، وابن حبان (1625) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، والحسين بن إدريس الأنصاري، قالا: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. أربعتهم: (عبد الله بن يوسف، أبو مصعب المديني أحمد بن أبي بكر، معن، قتيبة) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (486) ؛ وأحمد (8998) قال: حدثنا أبو عامر، وفي (10932) قال: حدثنا عثمان بن عمر؛ والترمذي (2897) قال: حدثنا أبو كريب، حدثنا إسحاق بن سليمان، والنسائي (994) ، وفي "الكبرى" (1068) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، وفي "الكبرى" (11651) قال: أخبرنا =

هكذا قال يحيى في اسم هذا الشيخ "عن مالك عن عبيد الله بن عبد الرحمن" وتابعه أكثر رواة "الموطأ" ، وقال فيه بعضهم: "عبد الله" وظن أنه أبو طوالة، وقد بينا أمره في "التمهيد" [1].

Mas'alah: What is the virtue of Surah al-Fatiha in prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 370

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

569 - مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب أن أبا سعيد مولى عامر بن كريز أخبره أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نادى أبي بن كعب وهو يصلي فلما فرغ من صلاته لحقه فوضع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يده (1) الموطأ (188) ؛ ومسلم (808) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد؛ وأبو داود (821) قال: حدثنا القعنبي؛ والنسائي (909) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد. كلاهما (قتيبة، القعنبي) عن مالك؛ به.

على يده وهو يريد أن يخرج من باب المسجد فقال: "إني لأرجو أن لا تخرج من المسجد حتى تعلم سورة ما أنزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الفرقان مثلها" قال أبي: فجعلت أبطئ في المشيء رجاء ذلك، ثم قلت: يا رسول الله! السورة التي وعدتني، قال: "كيف تقرأ إذا افتتحت الصلاة؟" قال: فقرأت عليه: {الحمد لله رب العالمين (2) } ، حتى أتيت على آخرها؛ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "هي هذه السورة، وهي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أعطيت" [1].

Mas'alah: What is the ruling on saying 'Amin' after the Imam's recitation?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 410

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Ruling on Saying

Amin

627 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "إذا قال الإمام: {غير المغضوب عليهم ولا الضالين} فقولوا: آمين فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه" [2]. (1) الموطأ (293) ؛ وأحمد (8288) قال: حدثنا روح، وفي (10910) قال: قرأت على عبد الرحمن؛ والبخاري (653) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، وفي (720) و (5733) قال: حدثنا أبو عاصم، وفي (2829) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، ومسلم (4975) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ والترمذي (1063) قال: حدثنا الأنصاري، حدثنا معن (ح) وحدثنا قتيبة؛ والنسائي في "الكبرى" (7486) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد؛ وابن حبان (3188) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، أخبرنا أحمد بن أبي بكر. ثمانيتهم: (روح بن عبادة، عبد الرحمن بن مهدي، قتيبة بن سعيد، أبو عاصم النبيل، عبد الله بن يوسف، يحيى بن يحيى، معن بن عيسى، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (195) ؛ وأحمد (9924) قال: قرأت على عبد الرحمن (ح) وحدثنا إسحاق؛ والبخاري (782) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، وفي (4475) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وأبو داود (935) قال: حدثنا القعنبي؛ والنسائي (929) ، وفي "الكبرى" (1003، و 10916، و 11889) قال: أخبرنا قتيبة، وفي "الكبرى" (11890) عن سويد بن نصر، عن عبد الله بن المبارك، وفي (11891) عن الحارث بن مسكين، عن عبد الرحمن بن القاسم. سبعتهم: (عبد الرحمن بن مهدي، إسحاق، عبد الله بن مسلمة القعنبي، عبد الله بن يوسف، قتيبة، عبد الله بن المبارك، ابن القاسم) عن مالك؛ به.

Mas'alah: What did the Prophet recite in the 'Isha prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 473

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

736 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن عدي بن ثابت الأنصاري عن البراء بن عازب أنه قال: صليت مع رسول الله– صلى الله عليه وسلم –العشاء فقرأ فيها بالتين والزيتون [2].

Mas'alah: What is the ruling on raising the voice in Quran recitation during prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 482

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Loud vs. Silent Recitation

749 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أبي حازم التمار عن البياضي أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – خرج على الناس وهم يصلون وقد علت أصواتهم بالقراءة فقال: "إن المصلي يناجي ربه فلينظر بما يناجيه به ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن" [3]. (1) الموطأ (1528) ؛ وأبو داود (4388) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك بن أنس. (2) قال الإمام الحافظ في "التمهيد" (23/ 303) : "هذا حديث منقطع، لأن محمد بن يحيى لم يسمعه من رافع بن خديج، وقد رواه ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن رافع بن خديج، فإن صح هذا فهو متصل مسند صحيح، ولكن قد خولف ابن عيينة في ذلك، ولم يتابع عليه" . (3) الموطأ

(177) ؛ والبخاري في "خلق أفعال العباد" (396) قال: حدثنا =

BAB 8

باب الركوع والسجود

The Chapter on Bowing and Prostration

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on saying 'Rabbana wa laka al-hamd' after rising from bowing?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 276

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Rising from Ruku' and Sujud

390 - مالك، عن نعيم بن عبد الله المجمر عن علي بن يحيى الزرقي عن أبيه عن رفاعة بن رافع أنه قال: كنا يوما نصلي وراء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فلما رفع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رأسه من الركعة وقال: "سمع الله لمن حمده" قال رجل وراءه: ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه، فلما انصرف رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "من المتكلم آنفا؟" . قال الرجل: أنا يا رسول الله، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "لقد رأيت بضعة وثلاثين ملكا يبتدرونها أيهم يكتبهن أولا" [2]. (1) الموطأ (396) ؛ ومسلم (837) قال: حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (980) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والترمذي (3220) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري؛ حدثنا معن، حدثنا مالك، والنسائي (1285) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين -قراءة عليه وأنا أسمع- واللفظ له عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. (2) الموطأ (493) ؛ والبخاري (799) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ وأبو داود (770) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (1062) =

Mas'alah: What supplication did the Prophet make while prostrating at night?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 484

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Tasbih and Supplications in Ruku' and Sujud

752 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي أن عائشة أم المؤمنين قالت: كنت نائمة إلى جنب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ففقدته من الليل فلمسته بيدي فوضعت يدي على قدميه وهو ساجد يقول: "أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وبك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك" [3]. هذا الحديث مرسل في "الموطأ" عند جماعة الرواة لم يختلفوا عن مالك في ذلك، وهو يستند من حديث الأعرج عن أبي هريرة عن عائشة من طرق صحاح ثابتة قد ذكرتها في "التمهيد" [4]. (1) الموطأ (781) ؛ والنسائي (2818) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ له– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. (2) (23/ 342) . (3) الموطأ (499) مرسل؛ والترمذي (3493) قال: حدثنا الأنصاري قال: حدثنا معن قال: حدثنا مالك. (4) (23/ 348) .

Mas'alah: What is the ruling on the one who steals from his prayer by not completing bowing and prostration?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 490

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Obligatory Acts of Ruku'

أول المراسيل يحيى عن النعمان بن مرة حديث واحد: 761 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن النعمان بن مرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "ما ترون في الشارب والسارق والزاني؟" ، وذلك قبل أن ينزل فيهم، قالوا: الله ورسوله أعلم؟ قال: "هن فواحش وفيهن عقوبة وأسوأ السرقة الذي يسرق صلاته" . قالوا: وكيف

يسرق صلاته يا رسول الله؟ قال: "لا يتم ركوعها ولا سجودها" [1]. لم يختلف الرواة عن مالك في إرسال هذا الحديث عن النعمان بن مرة، وهو حديث صحيح يستند من وجوه من حديث أبي هريرة وأبي سعيد.

BAB 9

باب التشهد والسلام

The Chapter on Tashahhud and Salutation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How should one send blessings upon the Prophet?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 309

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Sending Blessings on the Prophet in Tashahhud

446 - مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن عمرو بن سليم الزرقي أنه قال: أخبرني أبو حميد الساعدي أنهم قالوا: يا رسول الله كيف نصلي عليك؟ فقال: "قولوا: اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته كما صليت على آل إبراهيم وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد" [2]. = وأحمد بن السرح، قالا: أخبرنا ابن وهب؛ والنسائي في "الكبرى" (5985) قال: أخبرنا محمد بن سلمة، والحارث بن مسكين -قراءة عليه وأنا أسمع- عن ابن القاسم. سبعتهم: (إسحاق بن عيسى، أبو نوح، يحيى بن يحيى، معن، عبد الله بن مسلمة، ابن وهب، ابن القاسم) عن مالك؛ به. (1) (17/ 293) . (2) الموطأ (395) ؛ وأحمد (23998) قال: قرأت على عبد الرحمن؛ والبخاري (3369) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (6360) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ ومسلم (841) قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا روح، وعبد الله بن نافع، (ح) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا روح؛ وأبو داود (979) قال: حدثنا القعنبي، (ح) وحدثنا ابن السرح، أخبرنا ابن وهب؛ والنسائي (1294) ، وفي "الكبرى" (1218) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، (ح) والحارث بن مسكين -قراءة عليه وأنا أسمع- عن ابن القاسم، وفي (11103) قال: أخبرنا الحارث بن مسكين -قراءة عليه- عن ابن القاسم، وفي (11103) قال: أخبرنا محمد بن سلمة، أخبرنا ابن القاسم؛ وابن ماجه (905) =

Mas'alah: What is the ruling on supplication during the obligatory prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 542

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Supplication During Tashahhud

859 – قال مالك: بلغني "أن رسول الله دعا في الصلاة المكتوبة" [2]. قال أبو عمر: وروي الدعاء في الصلاة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من وجوه؛ من حديث ابن مسعود وابن عباس وابن عمر وجبير بن مطعم وعائشة ومعاذ وأبي هريرة وغيرهم، وفي حديث ابن مسعود (1) الموطأ (907) . (2) لم أجده في "الموطأ" ، وهو في "التمهيد" (24/ 432) .

حديث التشهد: "فإذا قال ذلك فليتخير بعد من الدعاء ما شاء" [1]. وهذا إجماع إذا كان الدعاء بما في القرآن، وعند أهل المدينة يدعو بما شاء من دين ودنيا ما لم يدع بإثم ولا قطيعة رحم.

BAB 10

باب مكروهات الصلاة

The Chapter on Disliked Acts in Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on passing in front of a person praying?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 169

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Sutrah (Prayer Barrier)

193 – مالك، عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس أنه قال: أقبلت راكبا على أتان وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله – صلى الله عليه وسلم – يصلي للناس بمنى، فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت فأرسلت الأتان ترتع ودخلت في الصف؛ فلم ينكر علي أحد [2]. = إليها، وأدخلوا النظر حيث لا مدخل له فيه، ولا مدخل للنظر مع صحيح الأثر، وحجتهم أن السلعة ملك المشتري وثمنها في ذمته، فغرماؤه أحق بها كسائر ماله، وهذا ما لا يخفى على أحد لولا أن صاحب الشريعة جعل لصاحب السلعة إذا وجدها بعينها أخذها {وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم} [الأحزاب: 36] , {فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما} [النساء: 65] ، ولو جاز أن ترد مثل هذه السنة المشهورة عند علماء المدينة وغيرهم بأن الوهم والغلط ممكن فيها لجاز ذلك في سائر السنن، حتى لا تبقى بأيدي المسلمين سنة إلا قليل مما اجتمع عليه "." (1) التمهيد (8/ 406) . (2) الموطأ (366) ؛ والبخاري (76) قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس =

Mas'alah: What is the ruling on spitting towards the qibla during prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 250

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to the Place of Prayer

334 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رأى بصاقا في جدار القبلة فحكه ثم أقبل على الناس؛ فقال: "إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه فإن الله تبارك وتعالى قبل وجهه إذا صلى" [4]. = أخبرنا مالك؛ ومسلم (1421) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، والنسائي (837) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك. (1) الموطأ (329) ؛ ومسلم (1567) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ والنسائي (598) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك. (2) الموطأ (1630) ؛ والبخاري (5783) قال: حدثنا إسماعيل، حدثنا مالك؛ ومسلم (5504) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ والترمذي (1730) قال: حدثنا الأنصاري، حدثنا معن، (ح) وحدثنا قتيبة، حدثنا مالك. (3) الموطأ (231) ؛ والبخاري (877) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك، والنسائي (1376) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك. (4) الموطأ (457) ؛ والبخاري (406) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ ومسلم (1160) قال: حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال: قرأت على مالك؛ والنسائي (724) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك.

Mas'alah: What is the ruling on wearing a garment with a pattern during prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 364

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Clothing and Adornment

559 – مالك، عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه أن عائشة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – قالت: أهدى أبو جهم بن حذيفة لرسول – صلى الله عليه وسلم – خميصة = أخبرنا مالك، وأبو داود (918) قال: حدثنا القعنبي، حدثنا مالك. (1) الموطأ (386) ؛ والبخاري (444) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (1687) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب وقتيبة بن سعيد (ح) وحدثنا يحيى بن يحيى، والترمذي (316) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، وأبو داود (467) قال: حدثنا القعنبي، والنسائي (730) قال: أخبرنا قتيبة؛ وابن ماجه (1013) قال: حدثنا العباس بن عثمان، حدثنا الوليد بن مسلم. خمستهم: (عبد الله بن يوسف، القعنبي، قتيبة، يحيى، الوليد بن مسلم) عن مالك؛ به.

شامية لها علم فشهد فيها الصلاة، فلما انصرف قال: "ردي هذه الخميصة إلى أبي جهم فإني نظرت إلى علمها في الصلاة فكاد يفتنني" [1]. هكذا في رواية يحيى "علقمة أن عائشة" سقط له "عن أمه" والحديث في "الموطأ" عند جماعة الرواة لعلقمة عن أمه عن عائشة.

Mas'alah: What is the ruling on sleeping in front of a person praying?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 393

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Sutrah (Prayer Barrier)

603 – مالك، عن أبي النضر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – أنها قالت: كنت أنام بين يدي رسول الله – صلى الله عليه

وسلم – (1) الموطأ (681) ؛ وأحمد (24757) قال: حدثنا إسحاق بن عيسى، وفي (25195) قال: حدثنا عبد الرزاق، وفي (26053) قال: حدثنا روح؛ والبخاري (1969) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (2777) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ وأبو داود (2434) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ والترمذي في "الشمائل" (307) قال: حدثنا أبو مصعب المديني؛ والنسائي (. . .) قال: أخبرنا الربيع بن سليمان بن داود، قال: حدثنا ابن وهب. ثمانيتهم: (إسحاق بن عيسى، عبد الرزاق، روح، عبد الله بن يوسف، يحيى بن يحيى، عبد الله بن مسلمة، أبو مصعب المديني، ابن وهب) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (311) ؛ وأحمد (25449) قال: قرأت على عبد الرحمن؛ والبخاري (1119) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (1739) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ وأبو داود (954) قال: حدثنا القعنبي؛ والنسائي (1648) قال: أخبرنا محمد بن سلمه، قال: حدثنا ابن القاسم. خمستهم: (عبد الرحمن، عبد الله بن يوسف، يحيى بن يحيى، القعنبي، ابن القاسم) عن مالك؛ به.

ورجلاي في قبلته؛ فإذا سجد غمزني فقبضت رجلي، فإذا قام بسطتهما قالت: والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح [1].

Mas'alah: What is the ruling on wearing a garment with markings during prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 443

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Clothing and Adornment

693 – مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لبس خميصة لها علم ثم أعطاها أبا جهم وأخذ من أبي جهم أنبجانية له، فقال: يا رسول الله، ولم؟ فقال: "إني نظرت إلى علمها في الصلاة" [2]. وهذا أيضا مرسل عند جميع الرواة عن مالك إلا معن بن عيسى فإنه رواه عن مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة مسندا، وكذلك يرويه جماعة أصحاب هشام عن هشام عن أبيه عن عائشة مسندا، وقد يستند من رواية مالك عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه عن عائشة.

Mas'alah: What is the ruling on smoothing pebbles during prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 505

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

791 – مالك، عن يحيى بن سعيد أنه قال: بلغني أن أبا ذر كان يقول: مسح الحصباء مسحة واحدة وتركها خير من حمر النعم [1].

BAB 12

باب سجود السهو

The Chapter on Prostration of Forgetfulness

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the prostration of forgetfulness for an incomplete prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 53

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Omission

23 – مالك، عن أيوب بن أبي تميمة السختياني، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – انصرف من اثنتين، فقال له ذو اليدين: أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت؟ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "أصدق ذو اليدين؟" فقال الناس: نعم. فقام رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فصلى ركعتين أخريين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع ثم كبر فسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع [1].

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet forgetting and performing prostrations of forgetfulness?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 78

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Causes of Sujud al-Sahw

53 – مالك، عن داود بن الحصين عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد أنه قال: سمعت أبا هريرة يقول: صلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – صلاة العصر فسلم في ركعتين، فقام ذو اليدين، فقال: أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت؟ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "كل ذلك لم" (1) راجع: "التمهيد" (2/ 27) .

يكن! "فقال: قد كان بعض ذلك يا رسول الله! فأقبل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – على الناس فقال:" أصدق ذو اليدين؟ "فقالوا: نعم. فقام رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فأتم ما بقي من الصلاة، ثم سجد سجدتين بعد التسليم، وهو جالس [1]." كذا قال يحيى في حديث داود هذا: "صلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم –" ، وتابعه طائفة من رواة "الموطأ" ، والأكثر يقول: صلى لنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، ومنهم من يقول: صلى بنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وطائفة تقول في هذا الحديث عن أبي هريرة: بينما نحن مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وقد بينا معنى ذلك في "التمهيد" [2].

Mas'alah: What should a person do if they doubt the number of rak'ahs in prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 108

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

96 – مالك، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر كم صلى؛" (1) الموطأ (3) . قال المصنف في "التمهيد" (4/ 331) : "لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث، كما رواه يحيى سواء، وقد يتصل معناه من وجوه شتى. . ." . (2) الموطأ (27) . قال المصنف في "التمهيد" (5/ 1) : "هذا الحديث يتصل من وجوه كثيرة ثابتة؛ منها حديث مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أبي هريرة، عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، ومن حديثه أيضا عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن

النبي – صلى الله عليه وسلم –؛ إلا أنه ليس في حديثه عن أبي الزناد قوله: اشتكت النار إلى آخر الحديث. . .، وهو حديث صحيح مشهور؛ فلا معنى لذكر الأسانيد فيه؛ إذ هو عند مالك متصل كما ذكرنا، ومشهور في المسانيد والمصنفات" .

Mas'alah: What should a person do if they doubt the number of rak'ahs in prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 109

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

أثلاثا صلى أم أربعا؛ فليصل ركعة، وليسجد سجدتين قبل التسليمة، فإن كانت الركعة التي صلى خامسة شفعها بهاتين السجدتين، وإن كانت رابعة فالسجدتان ترغيم للشيطان "[1].

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's prayer with Dhu al-Yadayn?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 145

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Causes of Sujud al-Sahw

155 – مالك، عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن مثل ذلك، يعني: مثل رواية ابن شهاب عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة في حديث ذي اليدين.

Mas'alah: What should one do when uncertain about the number of rak'ahs in prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 146

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

158 - مالك، عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "إن أحدكم إذا قام يصلي جاءه الشيطان فلبس عليه حتى لا يدري كم صلى، فإذا وجد ذلك أحدكم فليسجد سجدتين وهو جالس" [2].

Mas'alah: What is the ruling on the prostration of forgetfulness for standing after two rak'ahs?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 191

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Forgetting Tashahhud

227 - مالك، عن ابن شهاب عن الأعرج عن عبد الله بن بحينة أنه قال: صلى لنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ركعتين ثم قام فلم يجلس فقام الناس معه، فلما قضى صلاته ونظرنا تسليمه كبر ثم سجد سجدتين وهو جالس ثم سلم [2].

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet forgetting in prayer and the prostration of forgetfulness?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 205

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Causes of

Sujud al-Sahw

243 – مالك، عن ابن شهاب عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة قال: بلغني أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ركع ركعتين من إحدى صلاتي النهار؛ الظهر أو العصر، فسلم من اثنتين، فقال له ذو (1) قال في "التمهيد" (11/ 189) : "ولا يعرف هذا الحديث لابن شهاب، لا من حديث مالك، ولا من حديث غيره من أصحاب ابن شهاب، وهو من حديث يحيى بن سعيد محفوظ صحيح سنده، وهذا الحديث مما فات يحيى سماعه عن مالك في الموطأ، فرواه عن زياد بن عبد الرحمن المعروف بشبطون، وكان ثقة عن مالك، وكان يحيى بن يحيى قد سمع الموطأ منه بالأندلس ومالك يومئذ حي، ثم رحل فسمعه من مالك، حاشا ورقة في الاعتكاف لم يسمعها، أو شك في سماعها من مالك، فرواها عن زياد عن مالك، وفيها هذا الحديث، فلا أدري ممن جاء هذا الغلط في هذا الحديث أمن يحيى أم من زياد، ومن أيهما كان ذلك فلم يتابعه أحد عليه، وهو حديث مسند ثابت من حديث يحيى بن سعيد" .

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet completing the prayer after forgetting?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 206

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Causes of Sujud al-Sahw

الشمالين رجل من بني زهرة بن كلاب: أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت؟ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "ما قصرت الصلاة وما نسيت" فقال له ذو الشمالين: قد كان بعض ذلك يا رسول الله، فأقبل رسول الله – صلى الله عليه وسلم

– على الناس فقال: "أصدق ذو اليدين" قالوا: نعم يا رسول الله، فأتم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ما بقي من الصلاة ثم سلم [1].

Mas'alah: What is the ruling on giving charity due to distraction in prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 314

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Exceptions Where Sujud al-Sahw is Not Required

454 – مالك عن عبد الله بن أبي بكر أن أبا طلحة الأنصاري كان يصلي في حائطه فطار دبسي، فطفق يتردد يلتمس مخرجا، فأعجبه ذلك، فجعل يتبعه بصره ساعة، ثم رجع إلى صلاته فإذا هو لا يدري كم صلى! فقال: لقد أصابتني في مالي هذا فتنة، فجاء إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فذكر له الذي أصابه في حائطه من الفتنة، وقال: يا رسول الله هو صدقة لله وضعه حيث شئت [1].

Mas'alah: What is the ruling on the prostration of forgetfulness for standing after two rak'ahs?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 474

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Forgetting Tashahhud

738 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن هرمز عن عبد الله بن بحينة أنه قال: صلى لنا رسول الله– صلى الله عليه وسلم –الظهر فقام في اثنتين ولم يجلس فيهما، فلما قضى صلاته سجد سجدتين ثم سلم بعد ذلك [2].

BAB 13

باب قضاء الفوائت

The Chapter on Making Up Missed Prayers

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed prayer due to sleep?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 117

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

111 – مالك، عن زيد بن أسلم أنه قال: عرس رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ليلة بطريق مكة، ووكل بلالا أن يوقظهم للصلاة، فرقد بلال ورقدوا حتى استيقظوا وقد طلعت عليهم الشمس، فاستيقظ رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وقد فزعوا، فأمرهم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن يركبوا حتى يخرجوا من ذلك الوادي، وقال: "إن هذا واد به شيطان" ؛ فركبوا حتى خرجوا من ذلك الوادي، ثم أمرهم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن ينزلوا، وأن يتوضؤوا، وأمر بلالا أن ينادي بالصلاة، أو يقيم، فصلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بالناس، ثم انصرف إليهم، وقد رأى من فزعهم؛ فقال: "يا أيها الناس إن الله قبض أرواحنا ولو شاء لردها إلينا في حين غير هذا، فإذا رقد أحدكم عن الصلاة أو نسيها ثم فزع إليها فليصلها كما كان يصليها في وقتها" ، ثم التفت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلى أبي بكر الصديق –رضي الله عنه– فقال: "إن الشيطان أتى بلالا وهو قائم يصلي فأضجعه فلم يزل يهدئه كما يهدأ الصبي حتى نام" ، ثم دعا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بلالا، فأخبر بلال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – مثل الذي أخبر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أبا بكر –رضي الله عنه–؛ فقال أبو بكر: أشهد أنك رسول الله [1]. (1) الموطأ (26) . قال في "التمهيد" (5/ 204) : "هكذا هذا الحديث في الموطآت، لم يسنده عن زيد أحد من رواة الموطأ، وقد جاء معناه متصلا مسندا من وجوه صحاح ثابتة في نومه – صلى الله عليه وسلم – عن صلاة

الصبح في سفره، روى ذلك جماعة من الصحابة، وأظنها قصة لم تعرض له إلا مرة واحدة فيما تدل عليه الآثار، والله أعلم" .

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed prayer due to sleep?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 140

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

146 – مالك، عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حين قفل من خيبر أسرى، حتى إذا كان من آخر الليل عرس، وقال لبلال: "اكلأ لنا الصبح" ونام رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأصحابه، وكلأ بلال ما قدر له ثم استند إلى راحلته وهو مقابل الفجر؛ فغلبته عيناه، فلم يستيقظ رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ولا بلال ولا أحد من الركب حتى ضربتهم الشمس؛ ففزع رسول الله – صلى الله عليه وسلم –؛ فقال بلال: يا رسول الله أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "اقتادوا" فبعثوا رواحلهم واقتادوا شيئا، ثم أمر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بلالا (1) لم أجده في رواية يحيى، وهو في رواية محمد بن الحسن الشيباني (320) ؛ ورواه البخاري (431) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ ومسلم (1122) قال: حدثنا هارون بن سعيد الأيلي، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس ومالك؛ وأبو داود (3227) قال: حدثنا القعنبي عن مالك. والحديث في "التمهيد" (6/ 383) ؛ مما يدل على أن هناك اختلافا بين نسخ الموطأ، وحفظ الإمام الحافظ ابن عبد البر ونسخته أولى عند الاختلاف، والله أعلم.

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed prayer when remembered?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 141

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

فأقام الصلاة فصلى بهم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – الصبح، ثم قال حين قضى الصلاة: "من نسي الصلاة فليصلها إذا ذكرها فإن الله تبارك وتعالى يقول في كتابه: {أقم الصلاة لذكري} " [1].

Mas'alah: What is the ruling on catching one rak'ah of prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 145

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Catching a Prayer When an Excuse Ends

156 – مالك، عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة" [2].

Mas'alah: What did the Prophet say about the one who misses the Asr prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 249

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Expiation for Deliberately Missing a Prayer

327 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله" [1].

BAB 14

باب صلاة المريض

The Chapter on Prayer of the Sick

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the reward for a sitting prayer compared to a standing prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 210

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer of the Sick > Obligation and Conditions of Prayer for the Sick

251 - مالك، عن ابن شهاب عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال: لما قدمنا المدينة نالنا وباء من وعكها شديد فخرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على الناس وهم يصلون في سبحتهم قعودا، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "صلاة القاعد مثل نصف صلاة القائم" [1].

Mas'alah: How did the Prophet pray while sitting and standing?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 320

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer of the Sick > Postures and Positions in Sick Prayer

466 - مالك، عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان وعن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يصلي جالسا فيقرأ وهو جالس، فإذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين آية قام فقرأ وهو (1) الموطأ (1210) ؛ وأحمد (27368) قال: قرأت على عبد الرحمن بن مهدي، وفي (27369) قال: حدثنا إسحاق بن عيسى، ومسلم (3770) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ وأبو داود (2284) قال: حدثنا القعنبي؛ والنسائي (3245) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين -قراءة عليه وأنا أسمع- عن ابن القاسم. خمستهم: (عبد الرحمن بن مهدي، إسحاق

بن عيسى، يحيى بن يحيى، القعنبي، ابن القاسم) عن مالك؛ به. (2) (19/ 136) .

قائم، ثم ركع، وسجد، ثم صنع في الركعة الثانية مثل ذلك [1].

BAB 15

باب أحكام المساجد

The Chapter on Rulings of Mosques

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the virtue of prayer in the Prophet's mosque?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 122

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Mosque Construction and Maintenance

121 – مالك، عن زيد بن رباح وعبيد الله بن أبي عبد الله الأغر عن أبي عبد الله الأغر عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد" (1) (6/ 3) . وملخص ما ذكره الحافظ ابن عبد البر: أن هذا الحديث منقطع بهذا الإسناد؛ لأن مسلم بن يسار لم يلق عمر بن الخطاب، وبينهما في هذا الحديث نعيم بن ربيعة، وهذا الأخير لا تقوم به حجة، ومسلم بن يسار كذلك مجهول، وقيل: إنه مدني، وليس هو بمسلم بن يسار البصري. قال في "التمهيد" (6/ 6) : "وجملة القول في هذا الحديث أنه حديث ليس إسناده بالقائم. . . ولكن معنى هذا الحديث قد صح عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من وجوه كثيرة ثابتة يطول ذكرها، من حديث عمر بن الخطاب وغيره" . (2) التاريخ الكبير (3/ 394) .

إلا المسجد الحرام "[1]." زياد بن أبي زياد مولى عبد الله بن عياش ابن أبي ربيعة المخزومي، يكنى أبا جعفر، واسم أبيه أبي زياد: ميسرة فيما ذكره البخاري [2]. لمالك عنه حديث واحد:

Mas'alah: What is the ruling on entering the mosque after eating garlic?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 141

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Entry and Stay in the Mosque

147 – مالك، عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "من أكل من هذه الشجرة فلا يقرب مساجدنا يؤذينا بريح الثوم" .[2]

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet lying on his back in the mosque?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 180

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Prohibited and Permissible Acts in the Mosque

211 – مالك، عن ابن شهاب عن عباد بن تميم عن عمه أنه رأى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – مستلقيا في المسجد واضعا إحدى رجليه على الأخرى "[1]."

Mas'alah: What is the ruling on removing impurities from the mosque wall?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 426

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Purity and Impurity in the Mosque

653 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – رأى في جدار القبلة بصاقا أو مخاطا أو نخامة فحكه [3]. = وفي (1236) قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس

قال: حدثني مالك؛ وأبو داود (605) قال: حدثنا القعنبي عن مالك. (1) الموطأ (310) ؛ والبخاري (1118) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك. (2) الموطأ (591) ؛ والبخاري (679) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك، وفي (716، و 7303) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثنا مالك بن أنس؛ والترمذي (3672) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري قال: حدثنا معن قال: حدثنا مالك. (3) الموطأ (140) ؛ والبخاري (222) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك، والنسائي (303) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك.

Mas'alah: What is the ruling on praying in the Hijr of the Kaaba?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 446

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Praying Inside the Kaaba and Hijr

700 – وحديث مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت: "ما أبالي أصليت في الحجر أم في البيت" [2]. وهذا يستند معناه من حديث علقمة بن أبي علقمة عن أمه عن عائشة، وفي حديث بنيان الكعبة ما يبين ذلك [3]. (1) رواه البيهقي في "معرفة السنن والآثار" (1379) . (2) الموطأ (808) . (3) في هامش الأصل: تم الجزء الثالث من تجزئة أبي عمرو، كذا في نسخة الدماميني.

Mas'alah: What is the ruling on women attending the mosque?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 489

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Women

and Children in the Mosque

760 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن؛ عن عائشة أنها قالت: لو أدرك رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ما أحدث النساء بعده لمنعهن المساجد كما منعه نساء بني إسرائيل [2]. قال يحيى بن سعيد: فقلت لعمرة: أومنع نساء بني إسرائيل المساجد؟ قالت: نعم. قال أبو عمر: سائر رواة "الموطأ" يقولون في هذا الحديث "لمنعهن المسجد" ولم يقل "المساجد" غير يحيى بن يحيى، والله أعلم. (1) الموطأ (446) ، والبخاري (1049) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ وفي (1055) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك. (2) الموطأ (468) ؛ والبخاري (869) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ وأبو داود (569) قال: حدثنا القعنبي عن مالك.

Mas'alah: What is the ruling on cleaning urine from the mosque?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 494

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Purity and Impurity in the Mosque

768 – مالك، عن يحيى بن سعيد أنه قال: دخل أعرابي المسجد فكشف عن فرجه ليبول فصاح الناس به حتى علا الصوت، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "اتركوه" فتركوه فبال ثم أمر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بذنوب من ماء فصب على ذلك المكان [2]. هذا حديث مرسل في "الموطأ" عند جماعة الرواة، وقد روي مسندا متصلا عن يحيى بن سعيد عن أنس من وجوه صحاح، وهو محفوظ ثابت من حديث أنس ومن حديث أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم –،

وقد ذكرتها في كتاب "التمهيد" [3]. (1) الموطأ (1701) مرسل منقطع. (2) الموطأ (142) مرسل. (3) (24/ 14) .

BAB 16

باب الأوقات المنهي عنها

The Chapter on Prohibited Times for Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What are the prohibited times for prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 96

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

76 – مالك، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إن الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان، فإذا ارتفعت فارقها، ثم إذا استوت قارنها، فإذا زالت فارقها، فإذا دنت للغروب قارنها، فإذا غربت فارقها" ونهى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن الصلاة في تلك الساعات [2].

Mas'alah: What are the prohibited times for prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 221

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

277 – مالك، عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وعن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس [4]. (1) الموطأ (1346) ؛ والبخاري (2146، و 5821) ؛ ومسلم (3793) قال: حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال: قرأت على مالك؛ والنسائي (4509) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ له– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. (2) الموطأ (1089) ؛ والنسائي (324) قال: أخبرني هارون بن عبد الله قال: حدثنا معن، (ح) والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم قال:

حدثني مالك. (3) الموطأ (665) ؛ ومسلم (2728) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك. (4) الموطأ (516) ؛ ومسلم (1872) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، والنسائي (561) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك.

محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي من أنفسهم حديث واحد مسند. يكنى أبا عبد الله، كان من ساكني المدينة وبها كانت وفاته سنة أربع وأربعين ومائة في خلافة أبي جعفر، وكان كثير الحديث.

Mas'alah: What did the Prophet say about praying at sunrise and sunset?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 249

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

328 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لا يتحرى أحدكم فيصلي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها" [2].

Mas'alah: What is the ruling on delaying the Asr prayer until the sun turns yellow?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 369

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Delaying Prayer Due to Heat or Necessity

567 – مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن قال: دخلنا على أنس بن مالك بعد الظهر

فقام يصلي العصر، فلما فرغ من صلاته ذكرنا تعجيل الصلاة أو ذكرها؛ فقال: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "تلك صلاة المنافقين تلك صلاة المنافقين تلك صلاة المنافقين؛ ثلاثا، يجلس أحدهم حتى إذا اصفرت الشمس وكانت بين قرني الشيطان أو على قرن الشيطان قام فنقر أربعا لا يذكر الله فيها إلا قليلا" [2]. (1) الموطأ (1576) ، والبخاري (3367) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، وفي (4084) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (7333) قال: حدثنا إسماعيل، والترمذي (3922) قال: حدثنا قتيبة، (ح) وحدثنا الأنصاري، حدثنا معن. خمستهم: (القعنبي، عبد الله بن يوسف، إسماعيل، قتيبة، عن معن) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (514) ؛ وأبو داود (413) قال: حدثنا القعنبي عن مالك.

Mas'alah: What is the ruling on delaying prayer when the sun rises or sets?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 444

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Delaying Prayer Due to Heat or Necessity

697 – مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال: كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "إذا بدا حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تبرز وإذا غاب حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تغيب" [3]. (1) الموطأ (402) مرسل. (2) الموطأ (476) مرسل. (3) الموطأ (513) مرسل.

وهذا رواه جماعة من الحفاظ عن هشام بن عروة عن أبيه قال: ابن عمر أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال؛ فذكره، ومن رواه عن هشام عن أبيه عن عائشة؛ فقد

أخطأ.

Mas'alah: What is the ruling on praying in camel resting places?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 445

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Prayer in Camel Resting Places

699 – وفي "الموطأ" لمالك، عن هشام بن عروة عن أبيه عن رجل من المهاجرين لم ير به بأسا أنه سأل عبد الله بن عمرو بن العاص: أأصلي في أعطان الإبل؟ قال عبد الله: لا، ولكن صل في مراح الغنم [2]. ومثل هذا في الفرق بين مراح الغنم وأعطان الإبل لا يدرك بالرأي وإنما هو توقيف. وقد روى هذا الحديث جماعة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: "صلوا في مراح الغنم ولا تصلوا في أعطان الإبل" [3]. (1) الموطأ (1585) مرسل. (2) الموطأ (408) . قال الحافظ في "الاستذكار" (2/ 344) : "وزعم مسلم أن مالكا وهم فيه، وأن وكيعا ومن تابعه أصابوا، وهو عندي ظن وتوهم لا دليل عليه، ومعلوم أن مالكا أحفظ ممن خالفه في ذلك، وأعلم بهشام، ولو صح ما نقله غير مالك عن هشام، ما كان عندي إلا وهما من هشام، والله أعلم، ومالك في نقله حجة" . (3) أخرجه أحمد (16911) ؛ وابن ماجه (769) .

وفي حديث عبد الله بن مغفل زيادة: "فإنها جن خلقت من جن" [1]. وهو حديث ثابت.

Mas'alah: What did the Prophet say about the reward of sitting prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 37

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

3 – مالك، عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن مولى لعمرو بن العاص أو لعبد الله بن عمرو بن العاص، عن عبد الله بن عمرو بن العاص: أن رسول الله، – صلى الله عليه وسلم – قال: "صلاة أحدكم وهو قاعد مثل نصف صلاته وهو قائم" [1].

Mas'alah: What is the ruling on leaving the prayer due to impurity and returning with traces of water?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 38

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

6 – مالك، عن إسماعيل بن أبي حكيم، أن عطاء بن يسار أخبره: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كبر في صلاة من الصلوات ثم أشار إليهم بيده أن امكثوا، فذهب، ثم رجع وعلى جلده أثر الماء [2]. = مالك بن أنس، وابن ماجه (3233) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا معاوية بن هشام، (ح) وحدثنا أحمد بن سنان وإسحاق بن منصور؛ قالا: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي؛ قالا: حدثنا مالك بن أنس. (1) الموطأ (1583) ؛ والنسائي في "السنن الكبرى" (18530) قال: أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني العدل، أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكي، ثنا محمد بن إبراهيم، ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك؛ وعبد الرزاق في "المصنف" (9987) و (19368) قال: أخبرنا مالك عن إسماعيل بن أبي حكيم أنه

سمع عمر. (2) الموطأ (110) . قال في "التمهيد" (1/ 174) : "وهذا حديث منقطع وقد روي متصلا مسندا من حديث أبي هريرة وحديث أبي بكرة" ، ثم قال =

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying on a mat with Anas and an orphan?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 44

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

حصير قد اسود من طول ما لبس فنضحته بماء، فقام عليه رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وصففت أنا واليتيم وراءه، والعجوز من ورائنا، فصلى لنا ركعتين، ثم انصرف [1].

Mas'alah: What is the hadith about praying Asr and finding others still praying it?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 46

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

16 – مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك أنه قال: كنا نصلي العصر ثم يخرج الإنسان إلى بني عمرو بن عوف، فيجدهم يصلون العصر [1]. وهذا الحديث يدخل في المسند عندهم، وقد رواه عبد الله بن المبارك وعتيق بن يعقوب الزبيري، عن مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك قال: "كنا نصلي العصر مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم –" الحديث.

Mas'alah: What is the ruling on the etiquette of sitting in gatherings?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 50

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

21 – مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب عن أبي واقد الليثي أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بينما هو جالس في المسجد والناس معه إذ أقبل نفر ثلاثة، فأقبل اثنان إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وذهب واحد؛ فلما وقفا على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – سلما، فأما أحدهما فرأى فرجة في الحلقة فجلس فيها، وأما الآخر فجلس خلفهم، وأما الثالث فأدبر ذاهبا، فلما فرغ رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "ألا أخبركم عن النفر الثلاثة؟ أما أحدهم فآوى إلى الله فآواه الله، وأما الآخر فاستحيا فاستحيا الله منه، وأما الآخر فأعرض فأعرض الله عنه" [2]. (1) قال ابن عبد البر في "التمهيد" (1/ 313) : "لا نعلم لزفر بن صعصعة ولا لأبيه غير هذا الحديث، وهما مدنيان، وهكذا قال يحيى: عن أبيه، وتابعه أكثر الرواة، وهو الصواب" . (2) الموطأ (595) ؛ والبخاري (66) قال: حدثنا إسماعيل، وفي (474) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (5810) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد؛ والترمذي (2724) قال: حدثنا الأنصاري قال: حدثنا معن؛ والنسائي في "الكبرى" (5869) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، (ح) وعن الحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم. خمستهم: (إسماعيل، وعبد الله بن يوسف، وقتيبة، ومعن، وابن القاسم) عن مالك؛ به.

أبو مرة هذا؛ قيل: اسمه يزيد، وقيل: اسمه عبد الرحمن بن مرة، وقد قيل فيه: مولى

أم هانئ فاختة بنت أبي طالب [1]. إسحاق عن امرأته حميدة حديث واحد:

Mas'alah: What is the ruling on the chain of transmission for the hadith on Basmalah in prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 69

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

هكذا هو في "الموطأ" عند جماعة الرواة فيما علمت موقوفا، ورواه الوليد بن مسلم عن مالك مرفوعا عن حميد عن أنس قال: "صليت خلف رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأبي بكر وعمر وعثمان فكلهم كان لا يقرأ {بسم الله الرحمن الرحيم} إذا افتتح الصلاة" . وكذلك رواه ابن أخي ابن وهب عن ابن وهب عن مالك وابن عيينة والعمري عن حميد عن أنس مرفوعا. وهو خطأ عندهم من ابن أخي ابن وهب في رفعه ذلك عن عمه عن مالك، وأما رواية = "هكذا هو في الموطأ عند جماعة رواته فيما علمت موقوفا، وروته طائفة عن مالك فرفعته، ذكرت فيه النبي –عليه السلام–، وليس ذلك بمحفوظ فيه عن مالك، وممن رواه مرفوعا عن مالك الوليد بن مسلم. . .، وذكره أبو بكر عبد الله بن أبي داود سليمان بن الأشعث. . .، وروي عن أبي قرة موسى بن طارق عن مالك أيضا مرفوعا. . .، وهذا خطأ كله خلاف ما في "الموطأ" ، ورواه إسماعيل بن موسى السدي عن مالك مرفوعا أيضا؛ إلا أنه اختلف عنه في لفظه. . .، ورفعه أيضا ابن أخي ابن وهب عن ابن وهب عن مالك. . .، فهذا ما بلغنا من الاختلاف على مالك في إسناد هذا الحديث ولفظه، وهو في "الموطأ" موقوف، ليس فيه ذكر النبي – صلى الله عليه وسلم –، وقد روى هذا الحديث عن أنس قتادة وثابت البناني وغيرهما؛ كلهم أسنده، وذكر فيه النبي – صلى الله عليه وسلم –؛ إلا أنهم اختلف عليهم في لفظه اختلافا كثيرا مضطربا متدافعا، منهم من يقول فيه:

"كانوا لا يقرؤون {بسم الله الرحمن الرحيم} ، ومنهم من يقول: "كانوا لا يجهرون بـ {بسم الله الرحمن الرحيم} ، ومنهم من قال:" كانوا لا يتركون {بسم الله الرحمن الرحيم} ، منهم من قال: "كانوا يفتتحون القراءة بـ {الحمد لله رب العالمين} " وهذا اضطراب لا يقوم معه حجة لأحد من الفقهاء "."

الوليد بن مسلم فلم يتابع عليها عن مالك، والصواب عن مالك خاصة ما في "الموطأ" ، والله أعلم. وقد روي هذا الحديث مرفوعا عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من طرق كثيرة بأسانيد صحاح عن أنس من حديث قتادة وثابت البناني وحميد أيضا .[1]

Mas'alah: What is the ruling on catching a rak'ah of Fajr before sunrise?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 93

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

73 – مالك، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار وعن بسر بن سعيد وعن الأعرج كلهم يحدثه عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح، ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر" [2]. = وفي (4833) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، وفي (5012) قال: حدثنا إسماعيل. ثلاثتهم: (عبد الله بن يوسف، عبد الله بن مسلمة، وإسماعيل بن أبي أويس) عن مالك؛ به. والسورة هي: سورة الفتح.

(1) قال في "التمهيد" (3/ 263 – 264) : "هذا الحديث عندنا على الاتصال؛ لأن أسلم رواه عن عمر، وسماع أسلم من مولاه عمر –رضي الله عنه– صحيح لا ريب

فيه" . (2) الموطأ (5) ؛ وأحمد (9955) قال: قرأت على عبد الرحمن (ح) وحدثنا إسحاق؛ والدارمي (1222) قال: أخبرنا عبيد الله بن عبد المجيد؛ والبخاري (579) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ ومسلم (1315) و (1316) و (1317) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ والترمذي (186) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا معن؛ والنسائي (517) ، وفي "الكبرى" (1514) قال: أخبرنا قتيبة؛ وابن خزيمة (985) قال: (ح) وحدثنا يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا ابن وهب، (ح) وحدثنا أبو موسى، حدثنا روح، (ح) وحدثنا الربيع بن سليمان، وقرأته على الحسن بن محمد، عن الشافعي؛ وابن حبان (1557) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر، وفي (1583) قال: أخبرنا أبو خليفة، حدثنا القعنبي. =

Mas'alah: What should a person do if someone tries to pass in front of them during prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 102

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

85 – مالك، عن زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدا يمر بين يديه وليدرأه ما استطاع فإن أبى فليقاتله فإنما هو شيطان" [3]. (1) الموطأ (1543) ؛ وأحمد (3373) قال: حدثنا عبد الرحمن؛ ومسلم (4049) قال: (ح) وحدثنا أبو الطاهر، قال: أخبرنا ابن وهب؛ والنسائي (4664) ، وفي "الكبرى" (6215) قال: أخبرنا قتيبة. ثلاثتهم: (عبد الرحمن، ابن وهب، قتيبة) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (1063) ؛ والبيهقي في "معرفة السنن والآثار" (125) قال: أخبرنا أبو

زكريا، وأبو بكر، وأبو سعيد، قالوا: حدثنا أبو العباس قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا مالك. (3) الموطأ (361) ؛ وأحمد (11319) قال: قرأت على عبد الرحمن، وفي (11414) قال: حدثنا إسحاق؛ والدارمي (1411) قال: أخبرنا عبيد الله بن عبد المجيد، ومسلم (1063) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ وأبو داود (697) قال: حدثنا القعنبي؛ والنسائي (757) ، وفي "الكبرى" (835) قال: أخبرنا قتيبة. ستتهم: (عبد الرحمن، إسحاق، عبيد الله بن عبد المجيد، يحيى بن يحيى، عبد الله بن مسلمة القعنبي، قتيبة بن سعيد) عن مالك؛ به.

Mas'alah: What is the ruling on the sanctity of Medina?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 138

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

139 – مالك، عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال: لو رأيت الظباء بالمدينة ترتع ما ذعرتها؛ قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "ما بين لابتيها حرام" [1].

Mas'alah: What did the Prophet say about taking graves as places of worship?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 140

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

145 – مالك، عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "قاتل الله اليهود اتحذوا قبور أنبيائهم مساجد" [1].

Mas'alah: How did the Prophet perform takbir in prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 179

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

209 – مالك، عن ابن شهاب عن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أنه قال: كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يكبر في الصلاة كلما خفض ورفع فلم تزل تلك صلاته حتى لقي الله [1].

Mas'alah: What should one say upon hearing the adhan?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 188

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and Iqama Rulings

223 – مالك، عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن" [2]. (1) الموطأ (1812) ؛ والبخاري (1469) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك؛ ومسلم (2388) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس فيما قرئ عليه؛ وأبو داود (1644) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك، والترمذي (2024) قال: حدثنا الأنصاري، حدثنا معن، حدثنا مالك بن أنسى، والنسائي (2588) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك. (2) الموطأ (148) ؛ والبخاري (611) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ ومسلم (777) قال: حدثني يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (522) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك؛ والترمذي (208) قال: حدثنا إسحاق بن موسى

الأنصاري حدثنا معن، حدثنا مالك، (ح) وحدثنا قتيبة عن مالك، والنسائي (673) =

Mas'alah: What supplication did the Prophet teach his companions?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 214

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

265 – مالك، عن أبي الزبير المكي عن طاوس اليماني عن عبد الله بن عباس [3] أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن، يقول: "اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم وأعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات" [4]. (1) الموطأ (1643) ؛ ومسلم (5620) قال: وحدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس –فيما قرئ عليه–. (2) الموطأ (1659) ؛ ومسلم (5365) قال: وحدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ والزهري (1812) قال: حدثنا قتيبة عن مالك بن أنس. (3) في الأصل (ف) : عن ابن مالك. وهو خطأ لا شك فيه. (4) الموطأ (501) ؛ ومسلم (1361) قال: وحدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس –فيما قرئ عليه–؛ والترمذي (3494) قال: حدثنا الأنصاري، حدثنا معن: حدثنا مالك؛ وأبو داود (1544) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (2063) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك.

Mas'alah: What did the Prophet recite during prayer near the Kaaba?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 229

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

يصلي إلى جانب البيت وهو يقرأ بـ {والطور (1) وكتاب مسطور} [1].

Mas'alah: How many rak'ahs did the Prophet pray on the day of the Conquest of Makkah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 235

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

299 – مالك، عن موسى بن ميسرة عن أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب أن أم هانئ بنت أبي طالب أخبرته أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – صلى عام الفتح ثماني ركعات ملتحفا في ثوب واحد [2].

Mas'alah: What are the five pillars of Islam according to the hadith of the Najdi man?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 274

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

حديثان، أحدهما موقوف في "الموطأ" وهو في غيره مرفوع من وجوه والآخر لا يختلف في رفعه: 386 – مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول: جاء رجل إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من أهل نجد ثائر الرأس يسمع دوي صوته ولا يفقه ما يقول، حتى إذا دنا فإذا هو يسأل عن الإسلام؟ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "خمس صلوات في اليوم والليلة" قال: هل علي غيرهن؟ قال: "لا إلا أن تطوع" ، قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "وصيام شهر رمضان" قال: هل علي غيره؟ قال: "لا إلا أن تطوع" قال: وذكر له رسول الله – صلى الله عليه وسلم – الزكاة؛ فقال: هل علي غيرها؟ قال: "لا إلا

أن تطوع" ، قال: فأدبر الرجل وهو يقول: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "أفلح إن صدق" [1].

Mas'alah: What is the formula for sending blessings upon the Prophet?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 276

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

قال: أتانا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في مجلس سعد بن عبادة؛ فقال له بشير بن سعد: أمرنا الله أن نصلي عليك يا رسول الله، فكيف نصلي عليك؟ قال: فسكت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حتى تمنينا أنه لم يسأله، ثم قال: "قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد، والسلام كما قد علمتم" [1].

Mas'alah: What is the reward for sitting in the prayer place after prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 277

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

391 – مالك، عن نعيم بن عبد الله المجمر أنه سمع أبا هريرة يقول: إذا صلى أحدكم ثم جلس في مصلاه لم تزل الملائكة تصلي عليه اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، فإن قام من مصلاه فجلس في المسجد ينتظر الصلاة لم يزل في صلاة حتى يصلي [1]. وهذا الحديث مرفوع من طرق قد ذكرناها في كتاب "التمهيد" [2]، ومثله لا

يكون رأيا.

Mas'alah: How was the prayer originally prescribed and modified for travel and residence?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 286

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Traveler and Combining Prayers

403 – مالك، عن صالح بن كيسان عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – أنها قالت: فرضت الصلاة ركعتين ركعتين في السفر والحضر فأقرت صلاة السفر وزيد في صلاة الحضر [1]. = وحدثنا إسحاق؛ والبخاري (846) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، وفي (1038) قال: حدثنا إسماعيل؛ ومسلم (143) قال: حدثنا يحيى بن يحيى، وأبو داود (3906) قال: حدثنا القعنبي، والنسائي في "الكبرى" (1846) قال: أخبرنا محمد بن سلمة، قال: حدثنا ابن القاسم. سبعتهم: (عبد الرحمن بن مهدي، إسحاق، عبد الله بن مسلمة، إسماعيل، يحيى بن يحيى، القعنبي، ابن القاسم) عن مالك؛ به. قال في "الاستذكار" (2/ 437) : "معناه عندي على وجهين؛ أحدهما: أن القائل مطرنا بنوء كذا؛ أي: بسقوط نجم كذا، أو بطلوع نجم كذا، إن كان يعتقد أن النوء هو المنزل للمطر. . . من دون الله فهذا كافر كفرا صريحا ينقل عن الملة. . . وإن كان أراد أن الله –عز وجل– جعل النوء علامة للمطر ووقتا له. . . فهذا مؤمن لا كافر. . .، والذي أحب لكل مؤمن أن يقول كما قال أبو هريرة: مطرنا بفضل الله ورحمته" . (1) الموطأ (335) ، والبخاري (350) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، ومسلم (1602) قال: حدثنا يحيى بن يحيى، وأبو داود (1198) قال: حدثنا القعنبي؛ والنسائي (455) قال: (ح) وأخبرنا قتيبة، وابن حبان (2736) قال: أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري،

قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. خمستهم: (عبد الله بن يوسف، يحيى بن يحيى، القعنبي، قتيبة، أحمد بن أبي بكر الزهري) عن مالك؛ به.

Mas'alah: What is the ruling on delaying prayer in extreme heat?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 318

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

463 - مالك، عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وعن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم، وذكر أن النار اشتكت إلى ربها فأذن لها في كل عام بنفسين؛ نفس في الشتاء ونفس في الصيف" [1]. = ابن نمير؛ والدارمي (2188) قال: حدثنا خالد بن مخلد، وفي (2189) قال: حدثنا إسحاق بن عيسى؛ ومسلم (3460) قال: حدثنا سعيد بن منصور، وقتيبة بن سعيد، (ح) وحدثنا يحيى بن يحيى، وأبو داود (2098) قال: حدثنا أحمد بن يونس وعبد الله بن مسلمة؛ وابن ماجه (1870) قال: حدثنا إسماعيل بن موسى السدي؛ والترمذي (1108) قال: حدثنا قتيبة بن سعيدة والنسائي (3260) ، وفي "الكبرى" (5351) قال: أخبرنا قتيبة، وفي (3261) ، وفي "الكبرى" (5352) قال: أخبرنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة. جماعة هؤلاء: (عبد الرحمن بن مهدي، وكيع، ابن نمير، خالد بن مخلد، إسحاق بن عيسى، سعيد بن منصور، قتيبة بن سعيد، يحيى بن يحيى، أحمد بن يونس، عبد الله بن مسلمة، إسماعيل بن موسى السدي، شعبة) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (28) ، وأحمد (9956) قال: قرأت على عبد الرحمن؛ ومسلم (1347)

قال: حدثني إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا معن =

Mas'alah: What did the Prophet say about seeing the congregation from behind?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 340

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

511 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "أترون قبلتي ها هنا فوالله ما يخفى علي خشوعكم ولا ركوعكم إني لأراكم من وراء ظهرى" [1].

Mas'alah: What is the virtue of saying Ameen in prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 340

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

512 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إذا قال أحدكم: آمين، وقالت الملائكة في السماء آمين فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه" [2].

Mas'alah: What is the reward for remaining in the prayer place after prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 342

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

520 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "الملائكة تصلي على

أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه ما لم يحدث: اللهم اغفر له" = والترمذي (1820) قال: حدثنا الأنصاري، حدثنا معن (ح) وحدثنا قتيبة؛ والنسائي في "الكبرى" (6742) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، (ح) وأخبرنا علي بن شعيب البغدادي، قال: حدثنا معن. خمستهم: (عبد الله بن يوسف، إسماعيل، يحيى بن يحيى، معن، قتيبة) عن مالك؛ به. (1) كذا في الأصل! ولم يتبين لي المقصود. والله أعلم به. (2) الحديث مكرر برقم (. . .) ، وقد سبق تخريجه هناك. (3) الموطأ (381) ؛ وأحمد (9443) قال: قرأت على عبد الرحمن؛ والبخاري (659) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، ومسلم (1455) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ وأبو داود (470) قال: حدثنا القعنبي. ثلاثتهم: (ابن مهدي، ابن مسلمة، يحيى) عن مالك؛ به. (4) الموطأ (232) ؛ وأحمد (10305) قال: قرأت على عبد الرحمن، (ح) وحدثنا إسحاق؛ والدارمي (1548) قال: حدثنا خالد بن مخلد. ثلاثتهم: (ابن مهدي، إسحاق، خالد بن مخلد) عن مالك؛ به.

اللهم ارحمه "[1]."

Mas'alah: What is the virtue of waking up, remembering Allah, performing wudu, and praying?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 343

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

521 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد، يضرب مكان كل عقدة عليك ليل طويل فارقد، فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة، فإن توضأ انحلت عقدة، فإن صلى انحلت عقدة

فأصبح نشيطا طيب النفس، وإلا أصبح خبيث النفس كسلان" [2].

Mas'alah: What is the virtue of the Fajr and Asr prayers?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 344

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

523 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار، ويجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر، ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم: كيف تركتم عبادي؟ فيقولون تركناهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون" [1].

Mas'alah: What is the virtue of prayer in the Prophet's mosque?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 346

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

"صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام" [1].

Mas'alah: What did the Prophet say about attending Isha and Fajr prayers distinguishing hypocrites?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 356

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

546 – مالك، عن عبد الرحمن بن حرملة الأسلمي عن سعيد بن المسيب أن رسول

الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "بيننا وبين المنافقين شهود العشاء والصبح لا يستطيعونهما" [3] أو نحو هذا. (1) الموطأ (1764) ؛ وأبو داود (2609) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي؛ والترمذي (1674) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري حدثنا معن. كلاهما: (القعنبي، ومعن) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (1765) . قال في "التمهيد" (20/ 8) : "لم يختلف الرواة للموطأ في إرسال هذا الحديث، وقد رواه ابن أبي الزناد مسندا عن أبي هريرة. . . ومعناه يتصل من وجوه حسان" . (3) الموطأ (292) . قال في "التمهيد" (20/ 11) : "قوله: أو نحو هذا؛ شك من المحدث، ولم يختلف عن مالك في إسناد هذا الحديث وإرساله، ولا يحفظ هذا اللفظ عن النبي –عليه السلام– مسندا، ومعناه محفوظ من وجوه ثابتة" .

Mas'alah: What is the ruling on carrying a child during prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 363

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

عامر بن عبد الله بن الزبير بن العوام أبو الحارث حديثان مسندان: 557 – مالك، عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقي عن أبي قتادة الأنصاري أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب ابنة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ولأبي العاص بن الربيع بن عبد شمس، فإذا سجد وضعها، وإذا قام حملها [2]. (1) الموطأ (1022) . قال في "التمهيد" (20/ 83) : "ولا يتصل حديث أبي لبابة فيما علمت ولا يستند، وقصته مشهورة في السير محفوظة" . (2) الموطأ (410) ؛ والبخاري (516) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: =

Mas'alah: What is the hadith about praying while riding a donkey?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 366

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

562 - مالك، عن عمرو بن يحيى المازني عن أبي الحباب سعيد بن يسار عن عبد الله بن عمر أنه قال: رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصلي وهو على حمار وهو متوجه إلى خيبر [2]. (1) الموطأ (32) ، والبخاري (185) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (479) قال: حدثني إسحاق بن موسى الأنصاري: حدثنا معن؛ والترمذي (32) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري: حدثنا معن بن عيسى القزاز؛ وأبو داود (118) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ والنسائي (97) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين -قراءة عليه وأنا أسمع- عن ابن القاسم؛ وابن ماجه (434) قال: حدثنا الربيع بن سليمان وحرملة بن يحيى قالا: أخبرنا محمد بن إدريس الشافعي. خمستهم: (الشافعي، ابن القاسم، عبد الله بن يوسف، معن، القعنبي) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (353) ؛ ومسلم (1560) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: =

Mas'alah: What actions expiate sins and raise ranks?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 371

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

570 - مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "ألا أخبركم بما يمحو الله به الخطايا ويرفع به

الدرجات: إسباغ الوضوء عند المكاره وكثرة الخطا إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط فذلكم الرباط فذلكم" الرباط "[2].

Mas'alah: What are the two times when the gates of heaven are opened for supplication?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 389

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

596 – مالك، عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي أنه قال: "ساعتان تفتح لهما أبواب السماء وقل داع ترد عليه دعوته: حضرة النداء للصلاة والصف في سبيل الله" [3]. وهذا قد روي مرفوعا من حديث مالك وغيره على ما قد ذكرناه في كتاب "التمهيد" [4].

Mas'alah: What is the ruling on passing in front of a person praying?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 390

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

598 – مالك، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد أن زيد بن خالد الجهني أرسله إلى أبي جهيم يسأله: ماذا سمع من رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في المار بين يدي المصلي؟ فقال أبو جهيم: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان" (1) الموطأ (1610) . (2) قال في "التمهيد" (21/ 141) : "ورواه وكيع عن مالك عن سلمه بن صفوان عن يزيد بن طلحة بن ركانة عن أبيه، ولا أعلم أحدا قال فيه" عن أبيه عن مالك "إلا

وكيع، فإن صحت رواية وكيع، فالحديث مسند من هذا الطريق، وأما معناه فمتصل مسند من وجوه عن النبي – صلى الله عليه وسلم –" .

أن يقف أربعين خيرا له من أن يمر بين يديه "قال أبو النضر: لا أدري أقال أربعين يوما أو شهرا أو سنة [1]."

Mas'alah: How did the Prophet pray while sitting?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 393

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

602 – مالك، عن عبد الله بن يزيد وأبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يصلي جالسا فيقرأ وهو جالس، فإذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين آية أو أربعين آية قام فقرأ وهو قائم وركع، ثم سجد، ثم صنع في الركعة الثانية مثل ذلك [2].

Mas'alah: What is the supplication for protection from scorpion stings?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 401

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

614 – مالك، عن سهيل بن أبي صالح السمان عن أبيه عن أبي هريرة أن رجلا من أسلم، قال: ما نمت هذه الليلة! فقال له رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "من أي شيء؟" قال: لدغتني عقرب. فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "أما إنك لو

قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضرك إن شاء الله" .[2]

Mas'alah: What is the virtue of the call to prayer, the first row, and the Isha and Fajr prayers?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 407

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

623 – مالك، عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا، ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا" [2]. (1) الموطأ (1796) ؛ والبخاري في "الأدب المفرد" (442) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك؛ وابن حبان (3388) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر، عن مالك. (2) الموطأ (149) ، وعبد الرزاق (2007) ؛ وأحمد (7225) قال: =

Mas'alah: What should the follower say when the Imam says 'Sami'a Allahu liman hamidah'?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 413

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

631 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إذا قال الإمام: سمع الله لمن حمده، فقولوا: اللهم ربنا ولك الحمد؛ فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له

ما تقدم من ذنبه" [1].

Mas'alah: What should one do if drowsy during prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 424

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

646 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "إذا نعس أحدكم في صلاته فليرقد حتى يذهب عنه النوم فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه" [2]. (1) الموطأ (475) ؛ والبخاري (2) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك، والترمذي (3634) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري قال: حدثنا معن قال: حدثنا مالك؛ والنسائي (934) قال أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين -قراءة عليه وأنا أسمع- واللفظ له، عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. (2) الموطأ (444) ؛ والبخاري (1044) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك، ومسلم (2126) قال: وحدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس؛ وأبو داود (1191) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (1474) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك.

Mas'alah: What is the ruling on the change of qibla direction?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 464

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

بيت المقدس ثم حولت القبلة قبل بدر بشهرين [1]. وهذا يستند من حديث البراء

بن عازب وغيره.

Mas'alah: What is the ruling on raising the hands during prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 468

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

727 - مالك، عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يرفع يديه في الصلاة [2].

Mas'alah: What is the hadith about the obligation of the five daily prayers?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 480

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

746 - مالك، عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز أن رجلا من بني كنانة يدعى المخدجي سمع رجلا بالشام يكنى أبا محمد يقول: إن الوتر واجب. قال المخدجي: فرحت إلى عبادة بن الصامت فاعترضت له وهو رائح إلى المسجد (1) الموطأ (978) .

فأخبرته بالذي قال أبو محمد، قال عبادة: كذب أبو محمد، سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "خمس صلوات كتبهن الله على العباد فمن جاء بهن لم يضيع منهن شيئا استخفافا بحقهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة" [1].

Mas'alah: What supplication did the Prophet make for debt relief and provision?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 496

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

773 - مالك، عن يحيى بن سعيد أنه بلغه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يدعو فيقول: "اللهم فالق الأصباح وجاعل الليل سكنا والشمس والقمر حسبانا اقض عني الدين وأغنني من الفقر وأمتعني بسمعي وبصري وقوتي في سبيلك" [4]. (1) الموطأ (284) . (2) الموطأ (548) . (3) قال الحافظ في "التمهيد" (24/ 48) : "ورواه محمد بن سيرين عن عائشة، وما أظنه سمعه منها، ومراسيل ابن سيرين عندهم صحاح كمراسيل سعيد بن المسيب" . (4) الموطأ (495) . قال في "التمهيد" (24/ 50) : "وأما معنى هذا الحديث فيتصل من وجوه بألفاظ مخالفة" .

لم يختلف الرواة عن مالك في إسناد هذا الحديث ولا في متنه، وقد رواه أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن مسلم بن يسار قال: كان من دعاء النبي - صلى الله عليه وسلم - فذكره، وهو يستند من حديث أبي هريرة من طرق حسان قد ذكرتها مع سائر ما وصلت به هذه المراسيل وغيرها في "التمهيد" [1].

Mas'alah: What is the virtue of praying on time?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 499

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

778 - مالك، عن يحيى بن سعيد أنه قال: إن المصلي ليصلي الصلاة وما فاته وقتها، ولما فاته من وقتها أعظم أو أفضل من أهله وماله [3]. وهذا موقوف في

"الموطأ" ويستحيل أن يكون مثله رأيا؛ فكيف وقد روي مرفوعا بإسناد حسن. رواه ابن أبي ذئب عن المغيرة عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم –.

Mas'alah: What is the first deed examined on the Day of Judgment?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 499

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

779 – مالك، عن يحيى بن سعيد أنه قال: بلغني أن أول ما ينظر فيه من عمل العبد الصلاة فإن قبلت منه نظر فيما بقي من عمله وإن لم تقبل منه لم ينظر في شيء من عمله [4]. (1) الموطأ (1752) . قال في "التمهيد" (24/ 71) : "وهذا عندي –والله أعلم– ليس من باب الطيرة؛ لأنه محال أن ينهى عن شيء ويفعله، وإنما هو من باب طلب الفأل الحسن، وقد كان أخبرهم عن شر الأسماء أنه حرب ومرة، فأكد ذلك حتى لا يتسمى بها أحد، والله أعلم" . (2) (24/ 72) . (3) الموطأ (23) . (4) الموطأ (418) .

Mas'alah: What is the virtue of saying tasbih, takbir, and tahmid after prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 513

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

800 – مالك، عن أبي عبيد مولى سليمان بن عبد الملك عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي هريرة أنه قال: "من سبح دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وكبر ثلاثا وثلاثين وحمد ثلاثا وثلاثين وختم المائة بلا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله

الحمد وهو على كل شيء قدير؛ غفرت ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر" [3]. هكذا الحديث موقوف في "الموطأ" على أبى هريرة، ومثله لا يدرك بالرأي، وهو مرفوع صحيح عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من وجوه كثيرة ثابتة من حديث أبي هريرة ومن حديث علي بن أبي طالب ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ومن حديث كعب بن عجرة وغيرهم. رضوان الله تعالى عليهم أجمعين [4]. (1) الموطأ (1767) ، جاء في الأصل على الحاشية: النقي، بكسر نون وسكون قاف: مخ العظم وشحم العين؛ من السمن؛ أي: أسرعوا عليها السير ما دامت قوية قبل الضعف. (2) (24/ 156) . (3) الموطأ (490) ؛ وأخرجه النسائي في "الكبرى" (9894) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك. (4) في حاشية الأصل: هذا آخر الجزء السابع كما في نسخ الدماميني.

Mas'alah: What is the ruling on women wearing perfume when attending Isha prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 514

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

802 – مالك، أنه بلغه عن بسر بن سعيد أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إذا شهدت إحداكن صلاة العشاء فلا تمسن طيبا" [2]. (1) الموطأ (608) . (2) الموطأ (466) ؛ وأخرجه موصولا: مسلم (1024) قال: حدثنا هارون بن سعيد الأيلي قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني مخرمة عن أبيه عن بسر بن سعيد أن زينب الثقفية كانت تحدث عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أنه قال. . . وفي (1025) قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن عجلان، حدثني بكير بن =

وهذا الحديث مشهور مسند صحيح من رواية بسر بن سعيد عن زينب الثقفية امرأة عبد الله بن مسعود عن النبي – صلى الله عليه وسلم –.

Mas'alah: What is the ruling on sleeping before Isha and talking after it?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 519

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

811 – مالك، أنه بلغه أن سعيد بن المسيب كان يقول: يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها [4]. هذا وإن لم يكن فيه ذكر النبي – صلى الله عليه وسلم – وكان على ذكر ما لم يسم فاعله، فهو مروي عن النبي – صلى الله عليه وسلم – مشهور محفوظ من أهل الحديث من حديث أبي برزة الأسلمي وغيره. (1) الموطأ (1301) . (2) الموطأ (385) . (3) (24/ 212) . (4) الموطأ (260) ، وهو ثابت في البخاري من هدي النبي – صلى الله عليه وسلم – (568) قال: حدثنا محمد بن سلام قال: أخبرنا عبد الوهاب الثقفي قال: حدثنا خالد الحذاء عن أبي المنهال عن أبي برزة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها.

Mas'alah: What is the virtue of prayer and its effect on sins in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 520

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

812 – مالك، أنه بلغه عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه أنه قال: كان رجلان أخوان فهلك أحدهما قبل صاحبه بأربعين ليلة، فذكرت فضيلة الأول عند رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال – صلى الله عليه وسلم: "ألم يكن الآخر مسلما؟" قالوا: بلى يا رسول الله وكان لا بأس به، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "وما يدريك ما بلغت به صلاته، إنما مثل الصلاة كمثل نهر عذب غمر بباب أحدكم يقتحم فيه كل يوم خمس مرات فما ترون ذلك يبقي من درنه، فإنكم لا تمرون ما بلغت به صلاته" [1]. هذا حديث رواه ابن وهب عن مخرمة بن بكير عن أبيه عن عامر بن سعد عن أبيه مثل حديث مالك سواء، وهو حديث مالك أخذه من كتاب بكير بن الأشج، أو أخبره به عنه مخرمة ابنه أو ابن وهب والله أعلم؛ فإن هذا حديث انفرد به ابن وهب لم يروه أحد غيره فيما قال جماعة من العلماء بالحديث، وقد ذكرنا ما في (1) الموطأ (420) . قال الحافظ في "التمهيد" (24/ 220) : "أما قصة الأخوين فليست تحفظ من حديث سعد بن أبي وقاص إلا في مرسل مالك هذا، وقد أنكره أبو بكر البزار، وقطع بأنه لا يوجد من حديث سعد ألبتة، وما كان ينبغي له أن ينكره؛ لأن مراسيل مالك أصولها صحاح كلها، وجائز أن يروي ذلك الحديث سعد وغيره. . .، قال أبو عمر: تحفظ قصة الأخوين من حديث طلحة بن عبيد الله، ومن حديث أبي هريرة، ومن حديث عبيد بن خالد، ومن حديث سعد هذا من رواية مالك هذه، ومرسل حديث مالك هذا أقوى من مسند بعض حديث هؤلاء، وأما آخر هذا الحديث قوله: (مثل الصلوات الخمس كمثل نهر عذاب غمر) فهو محفوظ من حديث أبي هريرة، وحديث" جابر، وحديث أبي سعيد الخدري، من طرق صحاح ثابتة "."

هذا الحديث من الاضطراب في إسناده، وما الصحيح في ذلك عند أهل العلم

بالحديث في كتاب "التمهيد" [1].

Mas'alah: What is the ruling on praying in one garment when lacking two?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 525

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

قال: "من لم يجد ثوبين فليصل في ثوب واحد ملتحفا به فإن كان الثوب قصيرا فليأتزر به" [1]. وهذا الحديث محفوظ عن جابر بن عبد الله من رواية أهل المدينة.

Mas'alah: What did the Prophet say about following the imam in prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 568

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

34 – حديث: مالك عن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه، فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا قال: سمع الله لمن حمده فقولوا: اللهم ربنا ولك الحمد، وإذا صلى قاعدا فصلوا قعودا أجمعون" [2]. هذا الحديث في "الموطأ" عند معن بن عيسى دون غيره بهذا الإسناد، والله سبحانه وتعالى أعلم.

Mas'alah: What is the ruling on catching a rak'ah of Fajr or Asr prayer before sunrise or sunset?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 568

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

35 – حديث: مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح، ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر" [3]. (1) أخرجه البخاري (6014) ، وفي "الأدب المفرد" (101) قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال: حدثني مالك، ومسلم (6852) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس. (2) أخرجه ابن حبان في صحيحه (2107) قال: أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك. (3) سبق تخريجه، وهو في "الصحيحين" من رواية مالك عن زيد بن أسلم.

Mas'alah: What is the hadith about doing deeds within one's capacity?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 579

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

55 – حديث: مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت: كان عندي امرأة من بني أسد فدخل النبي – صلى الله عليه وسلم –، فقال: "من هذه؟" فقلت له: هذه فلانة، لا تنام الليل –تذكر من صلاتها! فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "مه! عليكم بما تطيقون من العمل، فوالله لا يمل حتى تملوا" . هذا عند القعنبي خارج "الموطأ" في الزيادات.

KITAB 3

كتاب النفل

Kitab al–Nafl (Supererogatory Prayer)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب أحكام النفل

The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Hafsah say about the Prophet's sitting prayer in his voluntary prayers?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 133

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Posture in Supererogatory Prayer: Sitting, Lying, Gesturing

133 – مالك، عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد عن المطلب بن أبي وداعة السهمي عن حفصة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – أنها قالت: ما رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – صلى في سبحته قاعدا قط حتى كان قبل وفاته بعام فكان يصلي في سبحته قاعدا ويقرأ بالسورة فيرتلها حتى تكون أطول من أطول منها [2]. (1) الموطأ (1589) ؛ والبخاري (5730) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا مالك، وفي (6973) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ ومسلم (5918) قال: وحدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك. (2) الموطأ (309) ؛ ومسلم (1746) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: =

Mas'alah: What is the ruling on praying supererogatory prayer after the iqamah is called?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 419

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Times and Conditions for Supererogatory Prayer

639 – مالك، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر الليثي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه قال: سمع قوم الإقامة فقاموا يصلون، فخرج عليهم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: "أصلاتان معا! أصلاتان معا!" [1]، وذلك في صلاة الصبح وفي الركعتين اللتين قبل الصبح. لم يختلف الرواة عن مالك في إرسال هذا

الحديث، ورواه الدراوردي عن شريك فأسنده عن أبي سلمة عن عائشة. = أربعتهم: (عبد الله بن مسلمة، إسماعيل، عبد الله بن يوسف، قتيبة بن سعيد) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (285) . قال في "التمهيد" (22/ 69) : "وقد ثبت عنه – صلى الله عليه وسلم – في هذا الباب ما هو أصح من هذا وعليه المعول في هذه المسألة عند أهل العلم، وذلك قوله –عليه السلام–:" إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة "؛ يعني: التي أقيمت، وهذا يوضح معنى" أصلاتان معا؟ "ويفسره، وهو حديث صحيح" .

Mas'alah: What is the ruling on performing voluntary prayer at home?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 444

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Supererogatory Prayer in Congregation and at Home

695 – مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم" [1]. وهذا يستند من حديث عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر.

BAB 2

باب السنن الراتبة

The Chapter on Regular Sunnah Prayers

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What are the regular sunnah prayers before and after obligatory prayers?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 251

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Regular Sunnah Prayers > Rawatib Before and After Each Obligatory Prayer

336 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين في بيته وبعد صلاة العشاء ركعتين، وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيركع ركعتين [2].

BAB 3

باب صلاة الوتر

The Chapter on Witr Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Is it permissible to perform witr prayer while riding a camel?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 509

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Witr Prayer While Traveling

795 - مالك، عن أبي بكر بن عمرو بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن سعيد بن يسار أنه قال: كنت أسير مع عبد الله بن عمر بطريق مكة، قال سعيد: فلما خشيت الصبح نزلت فأوترت ثم أدركته؛ فقال لي عبد الله بن عمر: أين كنت؟ فقلت: خشيت الصبح فنزلت فأوترت، فقال عبد الله: أليس لك في رسول الله أسوة؟ فقلت: بلى والله، قال: فإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يوتر على البعير [1]. هكذا في رواية عبيد الله بن يحيى عن أبيه عن مالك عن (1) الموطأ (269) ؛ والبخاري (999) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، ومسلم (1649) قال: وحدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، والترمذي (472) قال: حدثنا قتيبة، حدثنا مالك بن أنس؛ والنسائي (1688) قال: أخبرنا قتيبة قال: حدثنا مالك.

أبي بكر بن عمرو، والصواب فيه عن مالك وغيره: عن أبي بكر بن عمر لا عمرو، وكذلك هو عمر عند جميع الرواة.

Mas'alah: Is witr prayer obligatory in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 525

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Ruling on Witr Prayer

825 – مالك، أنه بلغه أن رجلا سأل عبد الله بن عمر عن الوتر أواجب هو؟ فقال عبد الله بن عمر: قد أوتر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأوتر المسلمون، فجعل الرجل يردد عليه وعبد الله بن عمر يقول: (1) الموطأ (322) . (2) الموطأ (1694) . (3) الموطأ (465) .

Mas'alah: What did the Prophet say about witr prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 526

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Ruling on Witr Prayer

أوتر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأوتر المسلمون [1].

BAB 4

باب ركعتي الفجر

The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on praying two light rak'ahs before Fajr?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 263

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Ruling on the Two Rak'ahs of Fajr

367 – وبه: عن ابن عمر: أن حفصة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – أخبرته: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان إذا سكت المؤذن عن الأذان بصلاة الصبح صلى ركعتين خفيفتين قبل أن تقام الصلاة [3]. (1) الموطأ (442) ؛ والبخاري (4535) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك. (2) الموطأ (882) ، والبخاري (1566) و (5916) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك؛ وفي (1725) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ ومسلم (3044) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، (ح) وحدثناه ابن نمير قال: حدثنا خالد بن مخلد عن مالك؛ وأبو داود (1806) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (2781) قال: أخبرنا محمد بن سلمة قال: انبأنا ابن القاسم قال: حدثني مالك. (3) الموطأ (283) ؛ والبخاري (618) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ ومسلم (1709) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ والنسائي (1773) قال: أخبرنا محمد بن سلمة قال: أنبأنا ابن القاسم عن مالك.

Mas'alah: What is the ruling on the two rak'ahs before Fajr in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 495

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Ruling on the Two Rak'ahs of Fajr

771 – مالك، عن يحيى بن سعيد أن عائشة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – قالت: إن كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ليخفف ركعتي الفجر حتى إني لأقول (1) الموطأ (147) . (2) (24/ 20) . (3) الموطأ (242) .

BAB 5

باب قيام الليل

The Chapter on Night Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about a woman praying all night and the prohibition of excessive worship?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 39

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Ruling and Virtue of Night Prayer

7 – مالك، عن إسماعيل بن أبي حكيم أنه بلغه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – سمع امرأة من الليل تصلي، فقال: "من هذه؟" . فقيل له: هذه الحولاء بنت تويت لا تنام الليل. فكره ذلك رسول الله – صلى الله عليه وسلم – = (1/ 175) : "وهذا الحديث محفوظ من حديث الزهري مسندا من رواية الثقات منه ما حدثناه محمد بن عبد الله بن حكم، قال: أخبرنا محمد بن معاوية، قال: أخبرنا إسحاق بن أبي حسان الأنماطي، قال: أخبرنا هشام بن عمار، قال: أخبرنا عبد الحميد بن حبيب، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة أخبره، قال: أقيمت الصلاة فصف الناس صفوفهم ثم خرج علينا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فأقبل يمشي حتى إذا قام في مصلاه ذكر أنه لم يغتسل؛ فقال للناس:" مكانكم "ثم رجع إلى بيته فاغتسل، ثم خرج حتى قام في مصلاه فكبر ورأسه ينطف. وذكره أبو داود من رواية معمر ويونس بن يزيد والزبيدي والأوزاعي؛ كلهم عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مثله سواء بمعناه. وذكر البخاري من رواية يونس عن الزهري مثله، ولم يذكر في الحديث أنه كبر قبل أن يذكر، وإنما فيه أنه لما قام في مصلاه ذكر أنه لم يغتسل فاحتمل أن يكون ذكر ذلك قبل أن يكبر فأمرهم أن ينتظروه؛ فلو صح هذا لم يكن في هذا الحديث معنى يشكل حينئذ، لأن انتظارهم لو كان وهم في غير صلاة لم يكن في ذلك شيء يحتاج إليه في هذا الباب، واحتمل أن يكون قوله:" فلما قام في مصلاه "، أي: أقام في صلاته؛ فلما احتمل

الوجهين، كانت رواية من روى أنه كان كبر يفسر ما أبهم من لم يذكر ذلك؛ لأن الثقاة من رواة مالك والشافعي قالوا فيه: إنه كبر ثم أشار إليهم أن امكثوا، وقد ظن بعض شيوخنا أن في إشارته إليهم أن امكثوا، دليلا على أنه بنى بهم إذا انصرف إليهم؛ لأنه لم يتكلم، وهذا جهل وغلط فاحش، ولا يجوز عند أحد من العلماء أن يبني على ما صنع، وهو غير طاهر" .

Mas'alah: What is the description of the Prophet's night prayer and witr?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 155

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

176 – مالك، عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة يوتر منها (1) الموطأ (1) ، والبخاري (521) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة قال: قرأت على مالك؛ ومسلم (1323) قال: أخبرنا يحيى بن يحيى التميمي قال: قرأت على مالك. (2) الموطأ (99) ، ومسلم (752) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (238) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك. (3) الموطأ (248) ، والبخاري (1129) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ ومسلم (1819) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (1373) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (1604) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك.

Mas'alah: What is the description of the Prophet's night prayer and witr?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 156

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

بواحدة، فإذا فرغ اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن فيصلي ركعتين خفيفتين [1].

Mas'alah: What did the Prophet say when he stood for night prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 215

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

266 – مالك، عن أبي الزبير المكي عن طاوس اليماني عن عبد الله بن عباس أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل، يقول: "اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض ولك الحمد أنت قيام السموات والأرض ولك الحمد أنت رب السموات والأرض ومن فيهن، أنت الحق وقولك الحق ووعدك الحق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق، اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وإليك أنبت وبك خاصمت وإليك حاكمت، فاغفر لي ما قدمت وأخرت وأسررت وأعلنت أنت إلهي لا إله إلا أنت "[1].

Mas'alah: What is the description of the Prophet's night prayer and ablution as witnessed by Ibn

Abbas?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 238

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

304 - مالك، عن مخرمة بن سليمان عن كريب مولى ابن عباس أن عبد الله بن عباس أخبره أنه بات ليلة عند ميمونة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - وهي خالته، قال: فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأهله في طولها، فنام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى إذا انتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل استيقظ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فجلس فمسح النوم عن وجهه، ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران، ثم قام إلى شن معلقة فتوضأ منها فأحسن وضوءه، ثم قام يصلي. قال ابن عباس: فقمت فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقمت إلى جنبه، فوضع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يده اليمنى على رأسي وأخذ بأذني اليمنى يفتلها، فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم أوتر، ثم اضطجع حتى أتاه المؤذن فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج فصلى الصبح [1]. (1) الموطأ (265) ؛ والبخاري (183) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني =

هكذا روى يحيى هذا الحديث، وقد تكلمنا عليه في كتاب "التمهيد" [1].

Mas'alah: What did the Prophet say about the night prayer being performed in pairs?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 241

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of

Rak'ahs in Night Prayer

306 – مالك، عن نافع وعبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رجلا سأل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن صلاة الليل، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: (1) راجع هذه النقول وغيرها في "التمهيد" (13/ 237) .

"صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى" [1].

Mas'alah: How is the night prayer performed?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 296

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

425 – مالك، عن نافع وعبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر: أن رجلا سأل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن صلاة الليل؛ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى" [1].

Mas'alah: How did the Prophet perform the night prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 307

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

444 – مالك، عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه أن عبد الله بن قيس بن مخرمة أخبره عن زيد بن خالد الجهني أنه قال: لأرمقن الليلة صلاة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: فتوسدت عتبته أو فسطاطه؛ فقام رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فصلى ركعتين طويلتين طويلتين، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما، ثم أوتر فتلك ثلاث عشرة ركعة [2]. (1) الموطأ (927) ، وأحمد (25442) قال: قرأت على عبد الرحمن؛ والبخاري (328) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (3290) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ والنسائي (391) قال: أخبرنا محمد بن سلمة، قال: حدثنا عبد الرحمن بن القاسم. أربعتهم: (عبد الرحمن بن مهدي، عبد الله بن يوسف، يحيى بن يحيى، ابن القاسم) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (266) ، وأحمد (21680) قال: قرأت على عبد الرحمن؛ ومسلم (1754) قال: حدثنا قتيبة بن سعيدة وأبو داود (1366) قال: حدثنا القعنبي؛ والترمذي في "الشمائل" (269) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، (ح) وحدثنا إسحاق بن موسى، قال: حدثنا معن؛ والنسائي في =

Mas'alah: How many rak'ahs did the Prophet pray at night and before Fajr?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 425

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

647 – وبه: عن عائشة أنها قالت: كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يصلي

بالليل ثلاث عشرة ركعة ثم يصلي إذا سمع النداء بالصبح ركعتين خفيفتين [1].

Mas'alah: Did the Prophet ever pray night prayer while sitting?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 425

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Standing vs. Prostration in Night Prayer

650 - وبه: عن عائشة أنها أخبرته أنها لم تر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصلي صلاة الليل قاعدا قط حتى أسن فكان يقرأ قاعدا حتى إذا أراد أن يركع فقام فقرأ نحوا من ثلاثين أو أربعين آية ثم ركع [4]. (1) الموطأ (257) ؛ والبخاري (212) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ ومسلم (1871) قال: (ح) وحدثنا قتيبة بن سعيد -واللفظ له- عن مالك عن أنس، وأبو داود (1310) قال: حدثنا القعنبي عن مالك. (2) الموطأ (264) ؛ والبخاري (1170) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ وأبو داود (1339) قال: حدثنا القعنبي عن مالك. (3) الموطأ (419) ؛ والبخاري (6462) قال: حدثنا قتيبة عن مالك. (4) الموطأ (305) ؛ والبخاري (688) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك، وفي (1113) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك؛ =

BAB 6

باب قيام رمضان

The Chapter on Prayer in Ramadan

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the virtue of standing in prayer during Ramadan?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 146

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Ruling and Virtue of Tarawih

159 - مالك، عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمر فيه بعزيمة فيقول: "من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه" [3]. (1) الموطأ (166) ؛ والبخاري (785) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ ومسلم (796) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ والنسائي (1155) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك. (2) الموطأ (224) ؛ والبخاري (1232) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك؛ ومسلم (1202) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (1030) حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (1252) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك. (3) الموطأ (249) ؛ والبخاري (37) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، وفي (2009) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا مالك؛ ومسلم (1729) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (1373) قال: حدثنا الحسن بن علي ومحمد بن المتوكل قالا: حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر -قال الحسن في حديثه ومالك بن =

قال ابن شهاب: فتوفي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والأمر على ذلك، ثم كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر وصدرا من خلافة عمر بن الخطاب -رضي الله عنهما-.

Mas'alah: What is the ruling on praying at night in congregation during Ramadan?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 155

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Congregational vs. Individual Prayer

175 – مالك، عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – أن النبي – صلى الله عليه وسلم – صلى في المسجد ذات ليلة فصلى بصلاته ناس ثم صلى القابلة فكثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج إليهم رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فلما أصبح قال: "قد رأيت الذي صنعتم فلم يمنعني من الخروج إليكم إلا أني خشيت أن يفرض عليكم" وذلك في رمضان [3].

Mas'alah: How did the Prophet perform night prayer in Ramadan?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 381

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Historical Practice of the Salaf

585 – مالك، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أنه سأل عائشة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم: كيف كانت صلاة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في رمضان؟ فقالت: ما كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة؛ يصلي أربعا فلا تسل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي أربعا فلا تسل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي ثلاثا. قالت عائشة: فقلت: يا رسول الله أتنام قبل أن توتر؟ ! فقال: "يا عائشة إن عيني

تنامان ولا ينام قلبي" [3]. = كلاهما: (يحيى بن يحيى بشر بن عمر) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (1641) ؛ والبخاري في "الأدب المفرد" (1294) قال: حدثنا عبد العزيز، قال: حدثني مالك. (2) (21/ 56) . (3) الموطأ (263) ؛ وأحمد (24073) قال: حدثنا عبد الرحمن، وفي (24446) قال: حدثنا إسحاق بن عيسى، وفي (. . .) قال: حدثنا أبو سلمة؛ والبخاري (1147) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (2013) قال: حدثنا إسماعيل، وفي (3569) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ ومسلم (1757) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ وأبو داود (1314) قال: حدثنا القعنبي؛ والترمذي (439) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، قال: حدثنا معن، والنسائي (1697) قال: أخبرنا =

Mas'alah: What is the virtue of standing in prayer during Ramadan with faith and hope for reward?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 555

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Ruling and Virtue of Tarawih

10 – حديث: مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه" [2]. وهذا عند جماعة الرواة لـ "الموطأ" والله أعلم إلا يحيى بن (1) أخرجه مسلم (5872) قال: وحدثني محمد بن رافع، أخبرنا إسحاق بن عيسى، أخبرنا مالك؛ وأخرجه ابن وهب في جامعه (607) قال: أخبرني مالك بن أنس، وابن أبي ذئب، ويونس بن يزيد، وابن سمعان. (2) أخرجه البخاري (37) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن؛

وفي (2009) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ ومسلم (1815) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك.

يحيى فإنه ليس عنده، وعند يحيى حديث مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة، عن أبي هريرة في هذا مسندا.

BAB 7

باب صلاة الضحى

The Chapter on Duha Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on Duha prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 157

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Ruling on Duha Prayer

178 – مالك، عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أنها قالت: ما رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يصلي سبحة الضحى قط وإني لأستحبها، وإن كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ليدع العمل وهو يحب أن يعمله خشية أن يعمل به الناس فيفرض عليهم [1].

Mas'alah: What is the ruling on ghusl and Duha prayer in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 395

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Duha Prayer in Maliki Fiqh

605 – مالك، عن أبي النضر أن أبا مرة مولى عقيل بن أبي طالب أخبره أنه سمع أم هانئ بنت أبي طالب تقول: ذهبت إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عام الفتح فوجدته يغتسل، وفاطمة ابنته تستره بثوبه، قالت: فسلمت، فقال: "من هذه؟" فقلت: أم هانئ بنت أبي طالب. فقال: "مرحبا بأم هانئ" فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات ملتحفا في ثوب واحد، ثم انصرف. فقلت: يا رسول الله زعم ابن أمي علي أنه قاتل رجلا قد أجرته فلان بن هبيرة، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ" قالت أم هانئ: وذلك ضحى [3]. (1) وحديث محمد ابن المنكدر الذي أشار إليه أبن عبد البر –رحمه الله– هو: "الطاعون رجز أرسل على

طائفة من بني إسرائيل، أو على من كان قبلكم، فإذا سمعتم به بأرض فلا تدخلوا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه" . الموطأ (1702) . (2) (21/ 183 – 185) . (3) الموطأ (356) ؛ وأحمد (26907) قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، وفي (7388) قال: حدثنا إسحاق؛ والدارمي (1461، و 2505) قال: أخبرنا عبيد الله بن عبد المجيد؛ والبخاري (357) قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، وفي (3171) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (6158) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ ومسلم (1702) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ والترمذي (2734) قال: حدثنا إسحاق بن =

BAB 8

باب تحية المسجد

The Chapter on Greeting the Mosque

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on visiting Quba' Mosque riding or walking?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 242

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Greeting the Mosque > Virtue of Praying in Quba Mosque

307 - مالك، عن نافع عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يأتي قباء راكبا وماشيا [2]. هكذا رواه يحيى عن مالك عن نافع عن ابن عمر، وتابعه على ذلك القعنبي، ورواه جماعة من رواة "الموطأ" عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر.

Mas'alah: What is the ruling on praying two rak'ahs upon entering the mosque?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 364

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Greeting the Mosque > Ruling on Tahiyyat al-Masjid

558 - مالك، عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقي عن أبي قتادة الأنصاري أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس" [1]. قال مالك: وذلك حسن وليس بواجب.

Mas'alah: What is the ruling on a person who is overcome by sleep and misses his night prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 219

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Making Up Missed Supererogatory Prayers

272 – مالك، عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن جبير عن رجل عنده رضى أنه أخبره أن عائشة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – أخبرته أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "ما من امرئ تكون له صلاة بليل يغلبه عليها" = أبي النضر، وقد جعله جماعة من أهل العلم لحنا وغلطا، والوجه فيه عند أهل العربية أن دخول "إلا" في هذا الموضع إنما هو لإيجاب بعض ما نفي بالجملة؛ كأنه قال: لا تخرجوا منها إذا لم يكن خروجكم إلا فرارا؛ أي: إذا كان خروجكم فرارا فلا تخرجوا، والنصب هنا بمعنى الحال، لا بمعنى الاستثناء، والله أعلم، وفي ذلك إباحة الخروج ذلك الوقت من موضع الطاعون للسفر، على الجاري من العادات، إذا لم يكن القصد الفرار من الطاعون، وقد كان بعض شيوخنا وشيوخ شيوخنا يروونه في هذا الحديث: "لا يخرجكم إلا فرار منه" بالرفع، وهذا إن صح بمعنى قوله: فلا تخرجوا منها إلا فرار منه؛ أي: لا تخرجوا منها الخروج الذي يخرجكموه إلا فرار منه، وقد كان بعض الشيوخ ممن رواه بالرفع يرويه: "لا يخرجكم إلا الإفرار منه" على المصدر، وهذا ينكره أهل النحو في مصدر الفرار، وأجازه أهل اللغة على لغة شاذة في الفرار، والله أعلم، وهذا المصدر خطأ عند أهل النحو واللغة وغير معروف في الرواية ".

نوم إلا كتب الله له أجر صلاته وكان نومه عليه صدقة "[1].

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's night prayer and his habit after it?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 576

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Rulings on Night Prayer (Qiyam al-Layl)

50 – حديث: مالك عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن أبي سلمة بن

عبد الرحمن عن عائشة قالت: "كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يصلي من الليل فإذا فرغ من صلاته فإن كنت يقظانة تحدث معي وإلا اضطجع حتى يأتيه المؤذن" [1]. ليس هذا الحديث في "الموطأ" عند أحد من رواته، والله أعلم؛ إلا عند معن بن عيسى وحده.

KITAB 4

كتاب الجمعة

Kitab al–Jumu'ah (Friday Prayer)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب وجوب الجمعة

The Chapter on the Obligation of Friday Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on missing Friday prayer without excuse?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 282

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Consequences of Abandoning Friday Prayer

396 – مالك عن صفوان بن سليم– قال مالك: لا أدري أعن النبي – صلى الله عليه وسلم – أم لا– قال: "من ترك الجمعة ثلاث مرات من غير عذر ولا علة طبع الله على قلبه" [1]. هذا الحديث عن النبي – صلى الله عليه وسلم – مرفوع صحيح مسند من طرق ثابتة قد ذكرناها في كتاب "التمهيد" [2].

BAB 3

باب الغسل والسعي للجمعة

The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Umar say to a man who entered the mosque during the Friday sermon having only performed wudu?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 186

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Prohibitions After the Call to Prayer

220 – مالك، عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أنه قال: دخل رجل من أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – المسجد يوم الجمعة وعمر بن الخطاب يخطب، فقال عمر: أية ساعة هذه؟ قال: يا أمير المؤمنين انقلبت من السوق، فسمعت النداء فما زدت على أن توضأت؛ فقال عمر: آلوضوء أيضا! وقد علمت أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يأمر بالغسل [1]. هكذا رواه أكثر الرواة مرسلا، ووصله روح بن عبادة وإبراهيم بن طهمان وعثمان بن الحكم والقعنبي في رواية إسماعيل بن إسحاق عنه؛ فجعلوه عن سالم عن ابن عمر. = الطاعون: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه" ، فرجع عمر بن الخطاب من سرغ. . .، ورواية سالم لهذا الحديث عن عبد الرحمن بن عوف، أو عن عمر بن الخطاب، لا تتصل، والحديث ثابت متصل صحيح من وجوه، من حديث مالك وغيره "." والحديث أخرجه مالك في الموطأ (1587) ؛ والبخاري (5730) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا مالك، وفي (6973) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، حدثنا مالك، ومسلم (5840) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك. (1) الموطأ (229) ؛ وأخرجه البخاري (878) قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء قال: أخبرنا جويرية عن مالك عن ابن شهاب الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر –رضي الله عنه–.

Mas'alah: What did the Prophet say about ghusl and perfume on Friday?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 206

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Adornment and Cleanliness for Friday

244 – مالك، عن ابن شهاب عن ابن السباق أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال في جمعة من الجمع: "يا معشر المسلمين إن هذا يوم جعله الله عيدا فاغتسلوا ومن كان عنده طيب فلا يضره أن يمس منه وعليكم بالسواك" [2]. (1) الموطأ (212) . قال في "التمهيد" (11/ 202) : "هكذا الحديث في الموطأ عند جميع الرواة، وبهذا الإسناد عن ابن شهاب خاصة منقطع، وهو في الموطأ مسند متصل من طريق قد ذكرناها فيما سلف من كتابنا هذا (يقصد حديث مالك عن داود بن الحصين عن أبي سفيان مولى بن أبي أحمد أنه قال: سمعت أبا هريرة يقول: صلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – صلاة العصر فسلم في ركعتين فقام ذو اليدين. . وهو في الموطأ برقم (211) ، وأما حديث ابن شهاب فقد وصله الأوزاعي ومعمر وابن جريج وغيرهم من أصحاب ابن شهاب. . ." . (2) الموطأ (144) ، مرسل.

Mas'alah: What is the ruling on bathing for Friday prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 250

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Ruling on Ghusl for Friday Prayer

333 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إذا جاء أحدكم الجمعة

فليغتسل" [3].

Mas'alah: Is the Friday bath obligatory upon every adult male?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 279

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Obligation to Attend Friday Prayer

393 - مالك، عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم" [1]. (1) الموطأ (230) ؛ وأحمد (11599) قال: قرأت على عبد الرحمن، (ح) وحدثناه أبو سلمة، يعني: الخزاعي، والدارمي (1537) قال: حدثنا خالد بن مخلد؛ والبخاري (879) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (895) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، ومسلم (1909) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ وأبو داود (341) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ والنسائي (1377) ، وفي "الكبرى" (1680) قال: أخبرنا قتيبة؛ وابن خزيمة (1742) قال: (ح) وحدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب. ثمانيتهم: (عبد الرحمن بن مهدي، أبو سلمة الخزاعي، خالد بن =

Mas'alah: What is the ruling on wearing special clothes for Friday prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 495

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Adornment and Cleanliness for Friday

770 – مالك، عن يحيى بن سعيد أنه بلغه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "ما على أحدكم لو اتخذ ثوبين لجمعته سوى ثوبي مهنته" [3]. هكذا رواه أكثر الرواة لـ "الموطأ" عن مالك، وذكره ابن وهب عن مالك عن يحيى بن سعيد وربيعة بن أبي عبد الرحمن أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال؛ فذكره، وهذا يتصل من وجوه حسان من حديث عائشة وغيرها.

BAB 5

باب خطبة الجمعة

The Chapter on the Friday Sermon

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the description of the Friday sermon with two parts and a sitting between them?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 65

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > The Two Sermons and the Sitting Between Them

38 - مالك، عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خطب خطبتين يوم الجمعة وجلس بينهما [2]. (1) الموطأ (528) . قال ابن عبد البر في "التمهيد" (2/ 158) : "هكذا رواه سائر رواة الموطأ مرسلا، إلا سعيد بن عفير فإنه جعله عن مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه عن عائشة، فإن صحت روايته فهو متصل، والحكم عندي فيه أنه مرسل عند مالك لرواية الجماعة له عن مالك كذلك، إلا أنه حديث مشهور عند أهل السير والمغازي وسائر العلماء، وقد روي مسندا من حديث عائشة من وجه صحيح، والحمد لله" . (2) الموطأ (247) . قال ابن عبد البر في "التمهيد" (2/ 165) : "هكذا رواه جماعة رواة الموطأ مرسلا، وهو يتصل من وجوه ثابتة من غير حديث مالك" .

Mas'alah: What is the ruling on speaking during the Friday sermon?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 342

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Actions Prohibited During the Sermon

519 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "إذا قلت لصاحبك أنصت والإمام يخطب فقد لغوت" [4].

Mas'alah: What is the ruling on speaking during the Friday sermon?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 553

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Actions Prohibited During the Sermon

6 – حديث: مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: "إذا قلت لصاحبك أنصت والإمام يخطب فقد لغوت" [1]. هذا الحديث عند ابن وهب وابن القاسم ومعن بن عيسى وسعيد بن عفير في "الموطأ" ، وهو عند القعنبي في الزيادات خارج "الموطأ" ، وهو عند أبي المصعب مرسلا على اختلاف عنه، وليس عند يحيى بن يحيى ولا ابن بكير ولا جماعة من رواة "الموطأ" ، وعند جميعهم في ذلك حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إذا قلت لصاحبك والإمام يخطب أنصت فقد لغوت" .

BAB 6

باب صلاة الجمعة

The Chapter on the Friday Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet recite after Surat al-Jumu'ah in Friday prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 287

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Prayer > Recitation in Friday Prayer

404 - مالك، عن ضمرة بن سعيد المازني عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن الضحاك بن قيس سأل النعمان بن بشير: ماذا كان يقرأ به رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوم الجمعة على أثر سورة الجمعة؛ قال: كان يقرأ {هل أتاك حديث الغاشية} [1].

Mas'alah: What is the hour of response on Friday?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 341

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

515 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذكر يوم الجمعة فقال: "فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله شيئا إلا أعطاه إياه" وأشار رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بيده يقللها [2].

Mas'alah: What is the virtue of performing ghusl and going early to Friday prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 412

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Friday Bath and Purification

630 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "من اغتسل يوم الجمعة

غسل الجنابة ثم راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة، ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة، ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا أقرن، ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة، ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة؛ فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر" [1]. = يوسف، وفي (6403) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ ومسلم (6941) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ وابن ماجه (3798) قال: حدثنا أبو بكر، حدثنا زيد بن الحباب؛ والترمذي (3468) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا معن؛ والنسائي في "الكبرى" (9769) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد؛ وابن حبان (849) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. تسعتهم: (زيد بن الحباب، عبد الرحمن بن مهدي، إسحاق بن عيسى، عبد الله بن يوسف، عبد الله بن مسلمة، يحيى بن يحيى، معن، قتيبة بن سعيد، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (227) ؛ وأحمد (9928) قال: قرأت على عبد الرحمن، (ح) وحدثنا إسحاق، والبخاري (881) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (1917) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد؛ والترمذي (499) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا معن؛ وأبو داود (351) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ والنسائي (1388) ، وفي "الكبرى" (1708) قال: أخبرنا قتيبة، وفي "الكبرى" (11909) عن محمد بن سلمة، والحارث بن مسكين، كلاهما عن ابن القاسم؛ وابن حبان (2775) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، بمنبج، أخبرنا أحمد بن أبي بكر. =

Mas'alah: What is the virtue of Friday according to the hadith of Abu Hurayrah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 452

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

708 – مالك، عن يزيد بن عبد الله بن الهادي عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال: خرجت إلى الطور فلقيت كعب الأحبار فجلست معه (1) الموطأ (440) ؛ والبخاري (4129) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك؛ ومسلم (1985) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (1240) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (1537) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك.

فحدثني عن التوراة وحدثته عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فكان فيما حدثته أن قلت: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أهبط وفيه تيب عليه وفيه مات وفيه تقوم الساعة، وما من دابة إلا وهي مصيخة يوم الجمعة من حين يصبح حتى تطلع الشمس شفقا من الساعة إلا الجن والإنس وفيه ساعة لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي يسأل الله شيئا إلا أعطاه إياه" . قال كعب: ذلك في كل سنة يوم، فقلت: بل في كل جمعة، فقرأ كعب التوراة، فقال: صدق رسول الله – صلى الله عليه وسلم –. قال أبو هريرة: فلقيت بصرة بن أبي بصرة الغفاري فقال: من أين أقبلت؟ فقلت: من الطور، فقال: لو أدركتك قبل أن تخرج إليه ما خرجت، سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد، إلى المسجد الحرام وإلى مسجدي هذا وإلى مسجد إيلياء" أو: "بيت المقدس" ؛ يشك. قال أبو هريرة: ثم لقيت عبد الله بن سلام فحدثته بمجلسي مع كعب الأحبار وما حدثنيه في يوم الجمعة، فقلت: قال كعب ذلك في كل سنة يوم قال: فقال عبد الله بن سلام: كذب كعب، فقلت: ثم قرأ كعب التوراة فقال: بل هي في كل جمعة، فقال عبد الله بن سلام: صدق كعب، ثم قال عبد الله بن سلام: قد علمت أية ساعة هي، قال أبو هريرة: فقلت: أخبرني بها

ولا تضن علي، فقال عبد الله بن سلام: هي آخر ساعة في يوم الجمعة، قال أبو هريرة: فقلت له: وكيف تكون آخر ساعة في يوم الجمعة، وقد قال

رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي" وتلك الساعة لا يصلي فيها، فقال عبد الله بن سلام: ألم يقل رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "من جلس مجلسا ينتظر الصلاة فهو في صلاة حتى يصليها" . قال أبو هريرة: فقلت: بلى، قال: فهو ذاك [1]. هكذا يقول يزيد بن الهادي في هذا الحديث بإسناده: "فلقيت بصرة بن أبي بصرة" وهذا لا يعرف عن أحد في هذا الحديث إلا عن يزيد بن الهادي. والمحفوظ المعروف فيه "فلقيت أبا بصرة الغفاري" وقد أوضحنا ذلك في "التمهيد" [2]، وفي كتاب "الصحابة" [3] أيضا، ولا يعرف بصرة في هذا الحديث إلا بما غلط فيه يزيد بن الهادي. (1) الموطأ (241) ؛ والترمذي (491) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا معن، حدثنا مالك بن أنس؛ وأبو داود (1046) قال: حدثنا القعنبي عن مالك. (2) قال في "التمهيد" (23/ 37) : "لا أعلم أحدا ساق هذا الحديث أحسن سياقة من مالك عن يزيد بن الهادي، ولا أتم معنى منه فيه، إلا أنه قال فيه: بصرة بن أبي بصرة، ولم يتابعه أحد عليه، وإنما الحديث معروف لأبي هريرة، فلقيت بصرة الغفاري، كذلك رواه يحيى بن أبي كثير عن أبي أسامة عن أبي هريرة كذلك، رواه سعيد بن المسيب وسعيد المقبري عن أبي هريرة، كلهم يقول فيه: فلقيت أبا بصرة الغفاري، ولم يقل واحد منهم: فلقيت بصرة بن أبي بصرة: كما في حديث مالك عن يزيد بن الهادي، وأظن الوهم فيه جاء من قبل مالك، أو من قبل يزيد بن الهادي، والله أعلم" . (3) قال الحافظ في "الاستيعاب في معرفة الأصحاب" (1/ 56) : "وأظن الوهم جاء فيه من يزيد بن الهادي، والله أعلم" .

KITAB 5

كتاب صلاة الجماعة

Kitab Salat al–Jama'ah (Congregational Prayer)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب فضل الجماعة

The Chapter on the Merit of Congregational Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the virtue of congregational prayer over individual prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 138

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Congregational Prayer over Individual Prayer

140 – مالك، عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "صلاة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده بخمسة وعشرين جزءا" [2].

Mas'alah: What did the Prophet say about the virtue of congregational prayer over individual prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 249

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Congregational Prayer over Individual Prayer

330 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة" [4]. = أخبرنا مالك؛ ومسلم (3498) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (3736) قال: حدثنا القعنبي عن مالك. (1) الموطأ (21) ؛ والبخاري (552) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ ومسلم (1362) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (414) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك. (2) الموطأ (515) ؛ والبخاري (585) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ ومسلم (1876) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ والنسائي (563) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك. (3) الموطأ (474) ؛ والبخاري

(5031) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ ومسلم (1789) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك. (4) الموطأ (288) ؛ والبخاري (645) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: =

Mas'alah: What is the reward for walking to the mosque after performing wudu?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 277

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Walking to the Mosque and Waiting for Prayer

392 – مالك، عن نعيم بن عبد الله المجمر أنه سمع أبا هريرة يقول: من توضأ فأحسن وضوءه ثم خرج عامدا إلى الصلاة فإنه في صلاة ما كان يعمد إلى الصلاة وإنه يكتب له بإحدى خطوتيه حسنة ويمحى عنه بالأخرى سيئة، فإذا سمع أحدكم الإقامة فلا يسع؛ فإن أعظمكم أجرا أبعدكم دارا، قالوا: لم يا أبا هريرة؟ قال: من أجل كثرة الخطا [3]. = قال: أخبرنا محمد بن سلمة قال: أنبأنا ابن القاسم عن مالك. (1) الموطأ (383) موقوف. (2) قال في "التمهيد" (16/ 205 – 207) : "موقوف في الموطأ، وقد أسند من طرق مالك. . .، وقد روي عن مالك بهذا الإسناد عن نعيم عن أبي هريره عن النبي – صلى الله عليه وسلم –. . .، هو حديث صحيح رواه جماعة من ثقات رواة أبي هريرة عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم –" . (3) الموطأ (63) موقوف. قال في "التمهيد" (16/ 201) : "هكذا هذا الحديث موقوف في الموطأ لم يتجاوز به أبا هريرة، ولم يختلف على مالك في ذلك، ومعناه يتصل ويستند إلى النبي –عليه السلام– من طرق صحاح من غير حديث نعيم عن ="

القول في هذا الحديث كالقول في الذي قبله، وقد روي مرفوعا من وجوه، وقد قال مالك وغيره: إن نعيما المجمر كان يوقف حديث أبي هريرة. = أبي هريرة، من حديث أبي سعيد الخدري وغيره عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، والأسانيد فيه صحاح كلها، ومثله أيضا لا يقال بالرأي ".

Mas'alah: What is the ruling on attending the Isha prayer in congregation?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 338

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Attending Isha and Fajr in Congregation

507 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "والذي نفسي بيده لقد هممت أن آمر بحطب فيحطب ثم آمر بالصلاة فيؤذن لها، ثم آمر رجلا فيؤم الناس، ثم أخالف إلى رجال فأحرق عليهم بيوتهم، والذي نفسي بيده لو يعلم أحدهم أنه يجد عظما سمينا أو مرماتين حسنتين لشهد العشاء" [2]. = والبخاري (608) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ وأبو داود (516) قال: حدثنا القعنبي؛ والنسائي (670) ، وفي "الكبرى" (1646) قال: أخبرنا قتيبة؛ وابن حبان (1754) قال: أخبرنا الفضل بن الحباب، قال: حدثنا القعنبي. أربعتهم: (عبد الرحمن، عبد الله بن يوسف، القعنبي، قتيبة) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (1815) ؛ والبخاري (1470) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ والنسائي (2589) ، وفي "الكبرى" (2381) قال: أخبرنا علي بن شعيب، قال: أنبأنا معن. كلاهما: (ابن يوسف، ومعن) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (290) ، والبخاري (644) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (7224) قال:

حدثنا إسماعيل؛ والنسائي (848) ، وفي "الكبرى" (923) قال: أخبرنا قتيبة، وابن حبان (2096) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، أخبرنا أحمد بن أبي بكر. أربعتهم: (عبد الله بن يوسف، إسماعيل، قتيبة، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به.

Mas'alah: What is the ruling on one who waits for prayer being considered in prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 342

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Walking to the Mosque and Waiting for Prayer

518 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا يزال أحدكم في صلاة ما كانت الصلاة تحبسه لا يمنعه أن ينقلب إلى أهله إلا الصلاة" [3].

Mas'alah: What is the reward for attending Isha and Fajr prayers in congregation?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 485

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Attending Isha and Fajr in Congregation

753 - مالك، عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري أنه قال: جاء عثمان بن عفان إلى صلاة العشاء فرأى أهل المسجد قليلا فاضطجع في مؤخر المسجد ينتظر الناس أن يكثروا فأتاه ابن أبي عمرة فجلس إليه فسأله من هو، فأخبره، فقال له: ما معك من القرآن؟ فأخبره؛ فقال له عثمان: من شهد العشاء فكأنما قام نصف ليلة ومن شهد الصبح فكأنما قام ليلة [1]. وهذا أيضا

لا يكون مثله رأيا ولا يدرك مثله بالرأي، وقد روي مرفوعا عن عثمان عن النبي – صلى الله عليه وسلم – على ما ذكرناه في "التمهيد" [2].

BAB 2

باب الإمامة

The Chapter on Leading Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a blind man leading prayer and the Prophet praying in a house?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 134

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer > Conditions of the Imam

134 – مالك، عن ابن شهاب عن محمود بن الربيع الأنصاري أن عتبان بن مالك كان يؤم قومه وهو أعمى، وأنه قال لرسول الله – صلى الله عليه وسلم: إنها تكون الظلمة والمطر والسيل وأنا رجل ضرير البصر فصل يا رسول الله في بيتي مكانا أتخذه مصلى، فجاءه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: "أين تحب أن أصلي؟" فأشار له إلى مكان من البيت فصلى فيه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – [1]. قال يحيى في هذا الحديث "محمود بن لبيد" فغلط فيه، ولم يتابع عليه، وإنما هو محمود بن الربيع لم يختلف فيه أصحاب ابن شهاب، ولا رواة "الموطأ" عن مالك.

Mas'alah: Should the imam shorten the prayer when leading others?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 340

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer > Ruling on the Imam Shortening or Lightening Prayer

513 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف فإن فيهم الضعيف والسقيم والكبير، وإذا صلى أحدكم لنفسه فليطول ما شاء" [3]. (1) الموطأ (399) ؛ وأحمد (8011) قال: قرأت على عبد الرحمن، وفي (8864) قال: حدثنا إسحاق بن عيسى؛ والبخاري (418) قال: حدثنا عبد الله

بن يوسف، وفي (741) قال: حدثنا إسماعيل؛ ومسلم (889) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد؛ وابن حبان (6337) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. ستتهم: (ابن مهدي، إسحاق بن عيسى، عبد الله بن يوسف، إسماعيل، قتيبة بن سعيد، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (196) ؛ وأحمد (9926) قال: قرأت على عبد الرحمن؛ والبخاري (781) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ والنسائي (930) ، وفي "الكبرى" (1004) قال: أخبرنا قتيبة، وفي "الكبرى" (11894) عن محمد بن سلمة، عن ابن القاسم. أربعتهم: (ابن مهدي، ابن يوسف، قتيبة، ابن القاسم) عن مالك؛ به. (3) الموطأ (301) ؛ وأحمد (10311) قال: قرأت على عبد الرحمن، (ح) وحدثنا إسحاق؛ والبخاري (703) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ وأبو داود (794) قال: حدثنا القعنبي؛ والنسائي (823) ، وفي "الكبرى" (899) =

BAB 5

باب الاقتداء بالإمام

The Chapter on Following the Imam

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Should one who has already prayed at home pray again with the congregation?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 104

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Conditions for Valid Following of the Imam

87 – مالك، عن زيد بن أسلم عن رجل من بني الديل يقال له: بسر بن محجن، عن أبيه محجن أنه كان في مجلس مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فأذن بالصلاة، فقام رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فصلى، ثم رجع ومحجن في مجلسه، فقال له رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "ما منعك أن تصلي مع الناس؟ ألست برجل مسلم؟" قال: بلى يا رسول الله، ولكني قد صليت في أهلي، فقال له رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "إذا جئت فصل مع الناس، وإن كنت قد صليت" .[1]

Mas'alah: What is the ruling on following the imam in prayer when he prays sitting?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 129

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

127 – مالك، عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ركب فرسا فصرع فجحش شقه الأيمن فصلى صلاة من الصلوات وهو قاعد وصلينا وراءه قعودا فلما انصرف قال: "إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا صلى قائما فصلوا قياما وإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا قال: سمع الله لمن حمده فقولوا: ربنا لك الحمد وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون" [2]. (1) الموطأ

(1615) ؛ والبخاري (6076) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (6690) قال: حدثنا يحيى بن يحيى، وأبو داود (4910) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة. ثلاثتهم: (عبد الله بن يوسف، يحيى، القعنبي) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (304) ؛ والبخاري (689) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ =

Mas'alah: How should followers pray when the imam prays sitting?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 425

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

649 – وبه: عن عائشة أنها قالت: صلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وهو شاك فصلى جالسا وصلى وراءه قوم قياما، فأشار إليهم أن اجلسوا؛ فلما انصرف قال: "إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا" [3].

Mas'alah: What is the ruling on following the imam in congregational prayer when the imam is seated?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 443

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

694 – مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – خرج في مرضه فأتى فوجد أبا بكر وهو قائم يصلي بالناس فاستأخر أبو بكر، فأشار

إليه رسول الله – صلى الله عليه وسلم: أن كما أنت، فجلس رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلى جنب أبي بكر، فكان أبو بكر يصلي بصلاة رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وكان الناس يصلون بصلاة أبي بكر [3]. (1) (22/ 308) . (2) الموطأ (221) مرسل. (3) الموطأ (306) مرسل.

BAB 6

باب أحكام المأموم

The Chapter on Rulings for the Follower

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on reciting Fatiha behind the imam?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 370

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Recitation Behind the Imam

568 – مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن أنه سمع أبا السائب مولى هشام بن زهرة يقول: سمعت أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج هي خداج هي خداج غير تمام" قال: قلت: يا أبا هريرة إني أحيانا أكون وراء الإمام قال: فغمز ذراعي، ثم قال: اقرأ بها في نفسك يا فارسي؛ فإني سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "قال الله تبارك وتعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأل" . قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "اقرأوا: يقول العبد: الحمد لله رب العالمين، يقول الله: حمدني عبدي، يقول العبد: الرحمن الرحيم، يقول الله: أثنى علي عبدي، يقول العبد: مالك يوم الدين، يقول الله: مجدني عبدي، يقول العبد: إياك نعبد وإياك نستعين، يقول الله: فهذه الآية بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل، يقول العبد: اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين، فهؤلاء لعبدي ولعبدي ما سأل" [1].

Mas'alah: How should one come to the congregational prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 372

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Joining and Leaving Congregation

572 – مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه وإسحاق بن عبد الله أنهما أخبراه أنهما سمعا أبا هريرة يقول: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "إذا ثوب بالصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون وأتوها وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا، فإن أحدكم في صلاة ما كان يعمد إلى صلاة" [2].

Mas'alah: What is the ruling on clapping in prayer and who should say 'subhanallah'?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 386

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Following the Imam's Movements

591 – مالك، عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم وحانت الصلاة، فجاء المؤذن إلى أبي بكر الصديق فقال: أتصلي بالناس فأقيم؟ قال: نعم؛ فصلى أبو بكر فجاء رسول الله – صلى الله عليه وسلم – والناس في الصلاة فتخلص حتى وقف في الصف فصفق الناس، وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته فلما أكثر الناس من التصفيق التفت أبو بكر فرأى رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فأشار إليه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن امكث مكانك فرفع أبو بكر يديه، فحمد الله على ما أمره به رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من ذلك، ثم استأخر حتى استوى في الصف، وتقدم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فصلى ثم انصرف، فقال: "يا أبا بكر ما منعك أن تثبت إذ أمرتك؟ !" فقال أبو بكر: ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "ما لي رأيتكم أكثرتم من التصفيح؟ ! من نابه شيء في صلاته فليسبح، فإنه

إذا سبح التفت إليه، وإنما التصفيق للنساء" [1]. = حدثنا عبد الله بن يوسف؛ والترمذي (699) وأخبرنا أبو مصعب -قراءة-. أربعتهم: (إسماعيل بن عمر، إسحاق بن عيسى، عبد الله بن يوسف، أبو مصعب الزهري) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (390) ؛ والبخاري (684) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (976) قال: حدثني يحيى بن يحيى؛ وأبو داود (941) قال: حدثنا القعنبي، وعبد الله بن أحمد بن حنبل في "زوائده" (22903) قال: حدثني أبي، قال: قرأت على عبد الرحمن؛ وابن حبان (2260) =

Mas'alah: What is the ruling on reciting Fatiha behind the imam in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 496

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Recitation Behind the Imam

أقرأ بأم القرآن أم لا؟ [1]. هكذا هذا الحديث عند جماعة الرواة لـ "الموطأ" ، وقد رواه ابن عيينة وغيره عن يحيى بن سعيد عن محمد بن عبد الرحمن عن عمرة عن عائشة مسندا.

Mas'alah: What is the ruling on a follower who raises his head before the imam?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 533

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Following the Imam's Movements

842 – قال مالك فيمن سها فرفع: السنة في الذي يرفع رأسه قبل الإمام في ركوع أو سجود؛ أن يرجع راكعا أو ساجدا ولا يقف ينتظر الإمام، وذلك خطأ ممن فعله؛ لأن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه" [2]، وقال أبو هريرة: الذي يرفع رأسه ويخفضه قبل الإمام فإنما ناصيته بيد شيطان [3]. (1) الموطأ (1252) . (2) الموطأ (209) ؛ والبخاري (689) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ ومسلم (854) قال: حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا معن بن عيسى عن مالك بن أنس؛ وأبو داود (601) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (832) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك. (3) الموطأ (209) ، وقد أسنده مالك قبل هذا عن محمد بن عمرو بن علقمة عن مليح بن عبد الله السعدي عن أبي هريرة –رضي الله عنه–.

وهذا المعنى يستند من حديث أبي هريرة، ويستند قوله: "لا تختلفوا عليه" من حديث معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة، ومن حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم –؛ رواه معن بن عيسى عن مالك، وقد ذكرناه وذكرنا حديث همام بن منبه جميعا في كتاب "التمهيد" [1] والحمد لله.

BAB 8

باب استخلاف الإمام

The Chapter on Appointing a Replacement Imam

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Who did the Prophet order to lead the prayer in his place?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 426

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Method of Appointing the Replacement Imam

651 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "مروا أبا بكر فليصل للناس" فقالت عائشة: يا رسول الله إن أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل للناس، قال: "مروا أبا بكر فليصل للناس" ، قالت عائشة: فقلت لحفصة: قولي له: إن أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل للناس، ففعلت حفصة، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "إنكن لأنتن صواحب يوسف مروا أبا بكر فليصل للناس" ، فقالت حفصة لعائشة: ما كنت لأصيب منك خيرا [1].

Mas'alah: What is the ruling on praying at home during cold or rainy nights?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 242

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Congregational Prayer in Special Circumstances

308 - مالك، عن نافع أن عبد الله بن عمر أذن بالصلاة في ليلة ذات برد وريح؛ فقال: ألا صلوا في الرحال، ثم قال: إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يأمر المؤذن إذا كانت ليلة باردة ذات مطر يقول: ألا صلوا في الرحال [3].

Mas'alah: What is the ruling on preventing women from attending the mosque?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 525

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Women Attending Congregational Prayer

824 – مالك، أنه بلغه عن عبد الله بن عمر أنه قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "لا تمنعوا إماء الله مساجد الله" [3] وهذا الحديث يرويه عن ابن عمر جماعة منهم: سالم ونافع وبلال بن عبد الله بن عمر ومجاهد من وجوه متصلة صحاح.

KITAB 6

كتاب صلاة المسافر

Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب قصر الصلاة في السفر

The Chapter on Shortening Prayer During Travel

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer during travel according to Ibn Umar?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 204

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

الخوف وصلاة الحضر في القرآن ولا نجد صلاة السفر، فقال ابن عمر: يا ابن أخي إن الله بعث إلينا محمدا – صلى الله عليه وسلم – ولا نعلم شيئا فإنما نفعل كما رأيناه يفعل [1].

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer at Mina during Hajj?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 442

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Shortening Prayer at Mina and Arafah

691 – مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – صلى الصلاة بمنى ركعتين وأن أبا بكر صلاها بمنى ركعتين وأن عمر صلاها بمنى ركعتين وأن عثمان صلاها بمنى ركعتين شطر إمارته ثم أتمها بعد [3]. وهذا يستند من حديث ابن عمر وابن مسعود ومعاوية.

BAB 6

باب الجمع بين الصلاتين

The Chapter on Combining Two Prayers

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers during travel in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 81

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

56 – مالك، عن داود بن الحصين عن الأعرج: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يجمع بين الظهر والعصر في سفره إلى تبوك [2]. اختلف على يحيى بن يحيى في إسناده هذا الحديث، فروي عنه مرسلا كما ذكرناه، وكذلك هو عند جمهور رواة "الموطأ" مرسل، وقد روي عن يحيى مسندا عن الأعرج عن أبي هريرة على ما ذكرناه في كتاب "التمهيد" [3]. ورواه مسندا أيضا عن أبي هريرة من رواة مالك أبو المصعب على اختلاف عنه، ومحمد بن المبارك الصوري، ومحمد بن خالد بن عثمة، وإسماعيل بن داود المخراقي. ** وليس لمالك شيخ أول اسمه ذال. (1) قال الحافظ في "التمهيد" (2/ 313) : "قد جاء في هذا الحديث مع جودة إسناده تفسير المزابنة والمحاقلة، وأقل أحواله إن لم يكن التفسير مرفوعا، فهو من قول أبي سعيد الخدري، وقد أجمعوا أن من روى شيئا وعلم مخرجه؛ سلم له في تأويله؛ لأنه أعلم به" . (2) الموطأ (333) ؛ وعبد الرزاق في "المصنف" (4397) عن مالك، به. (3) (2/ 337) .

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers during travel in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 215

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

267 – مالك، عن أبي الزبير المكي عن أبي الطفيل عامر بن واثلة أن معاذ بن جبل أخبره أنهم خرجوا مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عام تبوك فكان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء، قال: فأخر الصلاة يوما ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعا، ثم دخل، ثم خرج فصلى المغرب والعشاء جميعا، ثم قال: إنكم ستأتون غدا إن شاء الله عين تبوك وإنكم لن تأتوها حتى يضحى النهار، فمن جاءها فلا يمسن من مائها شيئا حتى آتي، قال: فجئناها وقد سبقنا إليها رجلان والعين تبض بشيء من ماء فسألهما رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "هل مسستما من مائها شيئا" ، فقالا: نعم، فسبهما رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وقال (1) الموطأ (502) ؛ والترمذي (3418) قال: حدثنا الأنصاري، حدثنا معن، حدثنا مالك بن أنس؛ وأبو داود (771) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك.

لهما ما شاء الله أن يقول، ثم غرفوا بأيديهم من العين قليلا قليلا حتى اجتمع في شيء، ثم غسل فيه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وجهه ويديه، ثم أعاده فيها فجرت العين بماء كثير، فاستقى الناس، ثم قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "يوشك يا معاذ إن طالت بك حياة أن ترى ما ها هنا قد ملئ جنانا" [1].

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers without fear or travel?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 216

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Without a Valid Reason

268 – مالك، عن أبي الزبير المكي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال: صلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – الظهر والعصر جميعا والمغرب والعشاء جميعا في غير خوف ولا سفر [2]. قال يحيى: قال مالك: أرى ذلك كان في مطر.

Mas'alah: What is the ruling on combining Maghrib and Isha during travel in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 244

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Rulings on Combining Maghrib and Isha

314 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم: كان إذا عجل به السير يجمع بين المغرب والعشاء [2].

Mas'alah: When did the Prophet combine Maghrib and Isha during travel?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 250

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Rulings on Combining Maghrib and Isha

331 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان إذا عجل به السير يجمع بين المغرب والعشاء [1].

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers during travel?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 521

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

813 – مالك، أنه بلغه عن علي بن حسين أنه كان يقول: كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إذا أراد أن يسير يومه جمع بين الظهر والعصر وإذا أراد أن يسير ليله جمع بين المغرب والعشاء [2]. وهذا الحديث يتصل من رواية مالك من حديث معاذ بن جبل وابن عمر معناه وهو عن جماعة من الصحابة مسندا.

Mas'alah: What is the ruling on praying on a mount during travel?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 294

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Prayer on Riding Animals

419 – وبه: عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يصلي على راحلته في السفر حيث توجهت به. قال عبد الله بن دينار: وكان عبد الله بن عمر يفعل ذلك [2].

Mas'alah: What supplication did the Prophet recite when traveling?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 531

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Intention for Travel and Prayer

839 – مالك، أنه بلغه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان إذا وضع رجله في الغرز وهو يريد السفر يقول: "باسم الله، اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة

في الأهل، اللهم ازو لنا الأرض وهون علينا السفر، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر ومن كآبة المنقلب ومن سوء" المنظر في المال والأهل "[3]." وهذا الحديث يستند من وجوه صحاح من حديث عبد الله بن سرجس والبراء وأبي هريرة وابن عمر.

KITAB 7

كتاب صلاة الخوف

Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear)

Canonical Maliki reference section

BAB 2

باب صفة صلاة الخوف

The Chapter on the Description of Fear Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How is the fear prayer performed according to Ibn Umar?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 262

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on the Description of Fear Prayer > Preferred Maliki Description of Fear Prayer

365 - وبه: عن ابن عمر أنه كان إذا سئل عن صلاة الخوف قال: يتقدم الإمام وطائفة من الناس فيصلي بهم الإمام ركعة وتكون طائفة منهم بينه وبين العدو لم يصلوا، فإذا صلى الذين معه ركعة استأخروا مكان الذين لم يصلوا ولا يسلمون، ويتقدم الذين لم يصلوا فيصلون معه ركعة، ثم ينصرف الإمام وقد صلى ركعتين، فتقوم كل واحدة من الطائفتين فيصلون لأنفسهم ركعة ركعة بعد أن ينصرف الإمام فتكون كل واحدة من الطائفتين قد صلوا ركعتين، (1) الموطأ (1813) ؛ والبخاري (1429) وحدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ ومسلم (2349) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس فيما قرئ عليه؛ وأبو داود (1648) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ والنسائي (2533) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك. (2) الموطأ (962) ؛ والبخاري (2990) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ ومسلم (4872) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (2610) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك؛ وابن ماجه (2879) قال: حدثنا أحمد بن سنان، وأبو عمر؛ قالا: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بن أنس.

فإن كان خوفا هو أشد من ذلك صلوا رجالا قياما على أقدامهم أو ركبانا مستقبلي القبلة أو غير مستقبليها [1]. قال مالك: قال نافع: لا أرى ابن عمر حدثه إلا عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -.

Mas'alah: How is the fear prayer performed according to the hadith of Yazeed ibn Rumaan?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 452

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on the Description of Fear Prayer > Preferred Maliki Description of Fear Prayer

707 – مالك، عن يزيد بن رومان عن صالح بن خوات عمن صلى مع النبي – صلى الله عليه وسلم – يوم ذات الرقاع صلاة الخوف أن طائفة صفت معه وصفت طائفة وجاه العدو، فصلى بالتي معه ركعة ثم ثبت قائما وأتموا لأنفسهم، ثم انصرفوا فصفوا وجاه العدو وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلاته ثم ثبت جالسا وأتموا لأنفسهم ثم سلم بهم [1].

Mas'alah: What is the description of the fear prayer in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 469

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on the Description of Fear Prayer > Preferred Maliki Description of Fear Prayer

729 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن صالح بن خوات الأنصاري أن سهل بن أبي حثمة الأنصاري حدثه أن صلاة الخوف أن يقوم الإمام ومعه طائفة من أصحابه وطائفة مواجهة العدو فيركع الإمام ركعة ويسجد بالذين معه، ثم يقوم فإذا استوى قائما ثبت وأتموا لأنفسهم الركعة الباقية، ثم يسلمون وينصرفون والإمام قائم فيكونون وجاه العدو، ثم يقبل الآخرون الذين لم يصلوا فيكبرون وراء الإمام فيركع بهم ويسجد، ثم يسلم فيقومون فيركعون لأنفسهم الركعة الباقية ثم يسلمون [1]. هذا الحديث موقوف على سهل في "الموطأ" عند جماعة الرواة عن

مالك، ومثله لا يقال من جهة الرأي، وقد روي مرفوعا مسندا بهذا الإسناد عن القاسم بن محمد عن صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، رواه عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه، وعبد الرحمن أسن من يحيى بن سعيد وأجل، ورواه شعبة عن عبد الرحمن كذلك. (1) الموطأ (441) موقوف؛ وأبو داود (1241) قال: حدثنا القعنبي عن مالك.

وكان مالك يقول في صلاة الخوف بحديثه عن يزيد بن رومان، ثم رجع إلى حديثه هذا عن يحيى بن سعيد عن القاسم، وإنما بينهما انتظار الإمام الطائفة الثانية حتى تتم فيسلم بهم. هكذا في حديث يزيد بن رومان، وفي حديث يحيى هذا أنه يسلم إذا صلى بهم الركعة الثانية ثم يقومون فيتمون لأنفسهم.

KITAB 8

كتاب صلاة العيدين

Kitab Salat al–'Idayn (Eid Prayers)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب صلاة العيدين

The Chapter on the Two Eid Prayers

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on performing the Eid prayer before the sermon?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 207

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Actions of the Imam in Eid Prayer

246 – مالك، عن ابن شهاب أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يصلي يوم الفطر ويوم الأضحى قبل الخطبة [2]. (1) الموطأ (1524) مرسل؛ ورواه ابن ماجه (2595) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا شبابة عن مالك بن أنس عن الزهري عن عبد الله بن صفوان عن أبيه أنه نام. . . (2) الموطأ (427) مرسل. قال المصنف في "التمهيد" (12/ 7) : "قد ثبت عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه صلى في العيدين قبل الخطبة من وجوه. . .، وجماعة العلماء على العمل بهذا والقول به والفتوى، ولا يجوز عند جميعهم تقديم الخطبة قبل الصلاة في العيدين" . =

Mas'alah: Did Abu Bakr and Umar also pray the Eid prayer before the sermon?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 208

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Actions of the Imam in Eid Prayer

247 – مالك، عن ابن شهاب أنه بلغه أن أبا بكر الصديق وعمر كانا يفعلان ذلك .[1]

Mas'alah: How many takbirs are said in the Eid prayer according to Abu Hurayrah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 267

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Number and Ruling of Takbirs

376 – مالك، عن نافع أنه قال: شهدت الأضحى والفطر مع أبي هريرة فكبر في الركعة الأولى سبع تكبيرات قبل القراءة وفي الآخرة خمس تكبيرات قبل القراءة [2]. قد روي هذا الحديث مرفوعا إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – من وجوه كثيرة ذكرناها في كتاب "التمهيد" [3]، ومثله لا يقال من جهة الرأي؛ لأنه لا فرق من جهة الرأي بين سبع وأربع، والله أعلم. (1) الموطأ (576) ، وصح مرفوعا من غير طريق مالك عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة –رضي الله عنه– أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "أسرعوا بالجنازة. . ." ؛ كما عند البخاري (1315) ؛ ومسلم (2142) . (2) الموطأ (434) . (3) التمهيد (16/ 37) .

Mas'alah: What did the Prophet recite in the Eid al-Adha and Eid al-Fitr prayers?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 287

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Recitation in Eid Prayer

405 – مالك، عن ضمرة بن سعيد المازني عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عمر بن الخطاب –رضي الله عنه– سأل أبا واقد الليثي: ما كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقرأ به في الأضحى والفطر؟ قال: (1) الموطأ (245) ؛ وأحمد (18571، و 18629) قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي؛ والدارمي

(1566) قال: أخبرنا خالد بن مخلد، وأبو داود (1123) قال: حدثنا القعنبي، والنسائي (1423) ، وفي "الكبرى" (1749) و (11605) قال: أخبرنا قتيبة. أربعتهم: (ابن مهدي، خالد بن مخلد، القعنبي، قتيبة) عن مالك؛ به.

Mas'alah: Is there an adhan and iqamah for Eid prayers?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 522

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Adhan and Iqamah for Eid Prayer

816 – مالك، أنه سمع غير واحد من علمائهم يقول: "لم يكن في الفطر والأضحى نداء ولا إقامة منذ زمن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلى اليوم" [1]. وهذا الحديث يستند من وجوه صحاح وقد ذكرناها في "التمهيد" [2].

BAB 3

باب التكبير في العيدين وأيام التشريق

The Chapter on Takbir in the Eids and Days of Tashriq

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What are the days of Tashriq and their rulings?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 212

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Takbir in the Eids and Days of Tashriq > Scriptural Basis for Takbir in Tashriq

259 – مالك، عن ابن شهاب أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بعث عبد الله بن حذافة أيام منى يطوف يقول: إنما هي أيام أكل وشرب وذكر لله [2].

BAB 6

باب سنن العيدين وآدابهما

The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What surahs did the Prophet recite in the Eid prayers?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 288

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids > Recitation in Eid Prayer

كان يقرأ بـ {ق والقرآن المجيد} و {اقتربت الساعة وانشق القمر} [1]. (1) الموطأ (433) ؛ وأحمد (2224) قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي؛ ومسلم (2096) قال: حدثنا يحيى بن يحيى، والترمذي (534) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، قال: حدثنا معن بن عيسى؛ وأبو داود (1154) قال: حدثنا القعنبي؛ والنسائي في "الكبرى" (11486) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد. خمستهم: (ابن مهدي، يحيى بن يحيى، معن بن عيسى، القعنبي، قتيبة بن سعيد) عن مالك؛ به.

KITAB 9

كتاب صلاة الكسوف

Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer)

Canonical Maliki reference section

BAB 3

باب صفة صلاة الكسوف

The Chapter on the Description of Eclipse Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How did the Prophet perform the eclipse prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 94

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Evidence from Hadith and Consensus

74 – مالك، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس أنه قال: خسفت الشمس فصلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – والناس معه، فقام قياما طويلا قال: نحوا من سورة البقرة، قال: ثم ركع ركوعا طويلا، ثم رفع فقام قياما طويلا، وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول، ثم سجد، ثم قام قياما طويلا وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول، ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول، ثم سجد، ثم انصرف وقد تجلت الشمس، فقال: "إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله" قالوا: يا رسول الله رأيناك تناولت شيئا في مقامك هذا، ثم رأيناك تكعكعت؟ ! فقال: "إني أريت الجنة فتناولت منها عنقودا ولو أخذته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا، ورأيت النار، فلم أر كاليوم منظرا قط! ورأيت أكثر أهلها النساء" قالوا: لم يا رسول الله؟ قال: "بكفرهن" قيل: أيكفرن بالله؟ ! قال: "ويكفرن العشير، ويكفرن الإحسان، لو أحسنت إلى إحداهن الدهر كله ثم رأت منك شيئا؛ قالت: ما رأيت منك خيرا قط" [1]. = جماعتهم: (الشافعي، عبد الرحمن بن مهدي، إسحاق، عبيد الله بن عبد المجيد، عبد الله بن مسلمة، يحيى بن يحيى، معن، قتيبة، ابن وهب، روح، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (445) ؛ وأحمد (2711) قال: حدثنا إسحاق –يعني: =

Mas'alah: How did the Prophet perform the eclipse prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 424

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Evidence from Hadith and Consensus

645 – وبه: عن عائشة أنها قالت: خسفت الشمس في عهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فصلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بالناس فقام فأطال القيام ثم ركع فأطال الركوع ثم قام فأطال القيام وهو دون القيام الأول، ثم ركع فأطال الركوع وهو دون الركوع الأول، ثم رفع فسجد ثم فعل في الركعة الأخيرة مثل ذلك، ثم انصرف وقد تجلت الشمس فخطب الناس فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: "إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فادعوا الله وكبروا وتصدقوا" ، ثم قال: "يا أمة محمد والله ما من أحد أغير من الله أن يزني عبده أو تزني أمته، يا أمة محمد والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا" [1].

Mas'alah: What is the description of the eclipse prayer as witnessed by Asma bint Abi Bakr?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 436

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Evidence from Hadith and Consensus

677 – مالك، عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر أنها قالت: أتيت عائشة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – حين خسفت الشمس فإذا الناس قيام يصلون وإذا هي قائمة تصلي فقلت: ما للناس؟ فأشارت بيدها نحو

السماء، وقالت: سبحان الله، فقلت: آية، فأشارت برأسها: أن نعم، قالت: فقمت حتى تجلاني الغشي (1) الموطأ (134) ؛ والبخاري (307) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ ومسلم (702) قال: (ح) وحدثني أبو الطاهر قال: أخبرني ابن وهب قال: أخبرني يحيى بن يحيى بن عبد الله بن سالم ومالك بن أنس وعمرو بن الحارث؛ وأبو داود (361) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك.

Mas'alah: What is the description of the eclipse prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 488

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Number of Rak'ahs and Bowings

759 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – أن يهودية جاءت تسألها فقالت: أعاذك الله من عذاب القبر، فسألت عائشة رسول الله – صلى الله عليه وسلم: أيعذب الناس في قبورهم؟ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "عائذا بالله من ذلك" ، ثم ركب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ذات غداة مركبا فخسفت الشمس فرجع ضحى فمر بين ظهري الحجر ثم قام يصلي وقام الناس وراءه؛ (1) الموطأ (1479) ؛ والبخاري (2564) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك. (2) الموطأ (4) ؛ والبخاري (867) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك، (ح) وحدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ ومسلم (1491) قال: حدثنا نصر بن علي الجهضمي وإسحاق بن موسى الأنصاري قالا: حدثنا معن عن مالك؛ وأبو داود (423) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والترمذي (153) قال: حدثنا قتيبة عن مالك؛ (ح) قال:

وحدثنا الأنصاري قال: حدثنا معن عن مالك؛ والنسائي (545) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك.

Mas'alah: What is the description of the eclipse prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 489

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Number of Rak'ahs and Bowings

فقام قياما طويلا، ثم ركع ركوعا طويلا، ثم رفع فقام قياما طويلا، وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول، ثم رفع فسجد، ثم قام قياما طويلا وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول، ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول، ثم رفع ثم سجد، ثم انصرف فقال ما شاء الله أن يقول، ثم أمرهم أن يتعوذوا من عذاب القبر [1].

BAB 4

باب الخطبة والدعاء في الكسوف

The Chapter on Sermon and Supplication during Eclipse

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about the trial of the grave during the eclipse?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 437

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Sermon and Supplication during Eclipse > Relation of Eclipse Sermon to Trials of the Grave

وجعلت أصب فوق رأسي الماء فحمد الله رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأثنى عليه ثم قال: "ما من شيء كنت لم أره إلا قد رأيته في مقامي هذا حتى الجنة والنار ولقد أوحي إلي أنكم تفتنون في القبور مثل أو قريبا من فتنة الدجال –لا أدري أيتهما قالت أسماء– يؤتى أحدكم فيقال: ما علمك بهذا الرجل؟ فأما المؤمن أو الموقن –لا أدري أي ذلك قالت أسماء– فيقول: هو محمد رسول الله جاءنا بالبينات والهدى فأجبنا واتبعنا؛ فيقال له: نم صالحا قد علمنا إن كنت لمؤمنا وأما المنافق أو المرتاب –لا أدري أيهما قالت أسماء– فيقول: لا أدري؛ سمعت الناس يقولون شيئا فقلته" .[1]

KITAB 10

كتاب الاستسقاء

Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الاستسقاء

The Chapter on Seeking Rain

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the supplication for rain (istisqa) in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 492

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Seeking Rain > Supplication for Rain vs. Formal Prayer

يحيي عن عمرو بن شعيب حديثا: 764 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان إذا استسقى قال: "اللهم اسق عبادك وبهيمتك وانشر رحمتك وأحي بلدك الميت" [1]. هكذا رواه مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب مرسلا، وتابعه جماعة على إرساله، منهم المعتمر بن سليمان وعبد العزيز بن مسلم القسملي فرووه عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب مرسلا، ورواه جماعة عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مسندا؛ منهم حفص بن غياث والثوري وعبد الرحمن بن سليمان وسلام أبو المنذر.

BAB 5

باب تحويل الرداء

The Chapter on Turning the Cloak

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How did the Prophet perform the rain prayer and turn his cloak?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 300

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Turning the Cloak > Evidence and Consensus on Turning the Cloak

432 – مالك، عن عبد الله بن أبي بكر أنه سمع عباد بن تميم يقول: سمعت عبد الله بن زيد المازني يقول: خرج رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلى المصلى فاستسقى وحول رداءه حين استقبل القبلة [1]. هكذا هذا الحديث في "الموطأ" عند جميع الرواة ليس فيه ذكر الصلاة، ورواه إسحاق بن عيسى الطباع عن مالك بإسناده هذا، وقال فيه: "إن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بدأ في الاستسقاء بالصلاة قبل الخطبة" ولم يقل: "حول رداءه" ، ورواه ابن عيينة عن عبد الله بن أبي بكر فذكر فيه الصلاة. وذكر الصلاة فيه محفوظ من حديث ابن شهاب وغيره. = قال في "التمهيد" (17/ 160) : "قد فسر مالك هذا الحديث أنه من أجل العين، وهو عند جماعة من أهل العلم كما قال مالك، لا يجوز عندهم أن يعلق على الصحيح من البهائم أو بني آدم بشيء من العلائق خوف نزول العين، لهذا الحديث، ومحمل ذلك عندهم فيما علق قبل نزول البلاء، خشية نزوله، فهذا هو المكروه من التمائم، وكل ما يعلق بعد نزول البلاء من أسماء الله وكتابه، رجاء الفرج والبرء من الله –عز وجل–، فهو كالرقي المباح الذي وردت السنة بإباحته من العين وغيرها" . (1) الموطأ (448) ؛ وأحمد (16549) ، وفي (16580) قال: قرأت على عبد الرحمن، وفي (16580) قال: حدثنا إسحاق، ومسلم (2025) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ وأبو داود (1167) قال: حدثنا القعنبي؛ والنسائي (1511) ، وفي "الكبرى" (1828) قال: أخبرنا قتيبه. خمستهم: (ابن مهدي، إسحاق، يحيى،

القعنبي، قتيبة) عن مالك؛ به.

Mas'alah: What is the ruling on attributing rain to stars versus Allah's mercy?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 285

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Ruling on Seeking Rain by the Stars

402 – مالك، عن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني أنه قال: صلى لنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – صلاة الصبح بالحديبية على إثر سماء كانت من الليل، فلما انصرف أقبل على الناس فقال: "أتدرون ماذا قال ربكم" قالوا: الله ورسوله أعلم؟ قال: "أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بي، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب" [3]. (1) الموطأ (200) . قال في "التمهيد" (16/ 272) : ". . . في هذا الحديث من الفقه أن الرجوع بين السجدتين في الصلاة على صدور القدمين خطأ ليس بسنة" . (2) (16/ 279) . (3) الموطأ (451) ؛ وأحمد (17187) قال: قرأت على عبد الرحمن (ح) =

Mas'alah: What is the ruling on the prayer for rain (istisqa) in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 418

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Ruling on Performing the Rain Prayer

638 – مالك، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر الليثي عن أنس بن مالك أنه قال:

جاء رجل إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: يا رسول الله هلكت المواشي وتقطعت السبل فادع الله. فدعا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فمطرنا من الجمعة إلى الجمعة قال: فجاء رجل إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فقال: يا رسول الله تهدمت البيوت وانقطعت السبل وهلكت المواشي. فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "اللهم ظهور الجبال والآكام وبطون الأودية ومنابت الشجر" [1]. (1) الموطأ (450) ؛ والبخاري (1016) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، وفي (1017) قال: حدثنا إسماعيل، وفي (1019) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ والنسائي (1504) ، وفي "الكبرى" (1818) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد.

=

قال: فانجابت عن المدينة انجياب الثوب.

KITAB 11

كتاب السجود

Kitab al–Sujud (Prostration)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب سجود التلاوة

The Chapter on Prostration of Recitation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on prostration during recitation of Surah al-Inshiqaq?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 319

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > The Chapter on Prostration of Recitation > Number and Locations of Prostration Verses

464 - مالك، عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أنه قرأ لهم: {إذا السماء انشقت} فسجد فيها، فلما انصرف أخبرهم أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سجد فيها [1].

KITAB 12

كتاب الجنائز

Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites)

Canonical Maliki reference section

BAB 2

باب غسل الميت

The Chapter on Washing the Dead

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Was the Prophet washed in his shirt after death?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 65

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Description and Method of Washing

غسل في قميص [1].

BAB 3

باب تكفين الميت

The Chapter on Shrouding the Dead

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How was the Prophet shrouded?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 427

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Shroud for Men and Use of Shirt and Turban

656 - وبه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كفن في ثلاثة أثواب بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة [3].

Mas'alah: What is the ruling on shrouding the Prophet in three white garments?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 500

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Shroud for Men and Use of Shirt and Turban

782 - مالك، عن يحيى بن سعيد أنه قال: بلغني أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كفن في ثلاثة أثواب بيض سحولية [3]. (1) الموطأ (1607) . (2) الموطأ (1136) . (3) الموطأ (524) .

BAB 4

باب حمل الجنازة واتباعها

The Chapter on Carrying and Following the Funeral

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on standing for funerals in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 478

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Standing for the Funeral Procession

يحيى بن سعيد عن واقد بن سعد بن معاذ حديث واحد: 743 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن واقد بن سعد بن معاذ عن نافع بن جبير بن مطعم عن مسعود بن الحكم عن علي بن أبي طالب أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يقوم في الجنائز ثم جلس بعد [2]. هكذا قال يحيى: "عن مالك عن واقد بن سعد بن معاذ" ، وسائر الرواة عن مالك يقولون: عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ، وهو الصواب إن شاء الله. (1) الموطأ (973) ، والبخاري (2100، و 3142) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ وفي (4321) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ ومسلم (4667) قال: وحدثنا أبو الطاهر وحرملة –واللفظ له– قالا: أخبرنا عبد الله بن وهب قال: سمعت مالك بن أنس؛ والترمذي (1562) قال: حدثنا الأنصاري، حدثنا معن، حدثنا مالك بن أنس؛ وأبو داود (2717) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك. (2) الموطأ (551) ؛ وأبو داود (3177) قال: حدثنا القعنبي عن مالك.

BAB 5

باب الصلاة على الجنازة

The Chapter on the Funeral Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on praying the funeral prayer in the mosque?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 398

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Place of Prayer (Mosque, Grave, etc.)

609 – مالك، عن أبي النضر عن عائشة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – أنها أمرت أن يمر عليها بسعد بن أبي وقاص في المسجد حين مات لتدعو له، فأنكر ذلك الناس عليها، فقالت عائشة: ما أسرع الناس؟ ! ما صلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – على سهيل ابن بيضاء إلا في المسجد [2]. = يسار لم يسمع من المقداد ولا من علي، ولم ير واحدا منهما. . .، وبين سليمان بن يسار وعلي في هذا الحديث ابن عباس "، وقال في" الاستذكار "(1/ 239):" وسماع سليمان بن يسار من ابن عباس صحيح، والحديث ثابت عند أهل العلم صحيح، له طرق شتى عن علي وعن المقداد وعن عمار أيضا، كلها صحاح حسان "." (1) الموطأ (695) ، قال في "التمهيد" (21/ 210) : "هذا حديث منقطع، ولم يلق أبو النضر عبد الله بن أنيس ولا رآه، ولكنه يتصل من وجوه شتى صحاح ثابتة" . (2) الموطأ (540) . قال الحافظ في "التمهيد" (21/ 217) : "هكذا هو في الموطأ عند جمهور الرواة منقطعا، ورواه حماد بن خالد الخياط عن مالك عن أبي النضر عنه أبي سلمة عن عائشة، فانفرد بذلك عن مالك" . وقال في "الاستذكار" (3/ 45) : "قد روى الضحاك بن عمر وغيره حديث عائشة هذا عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة متصلا مسندا، وصلاة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – على سهيل بن بيضاء من أصح ما يروى عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من أخبار الآحاد العدول" . =

Mas'alah: What is the ruling on the funeral prayer for one who has committed ghulul?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 491

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on Praying over Specific Persons (Newborn, Executed, Disbeliever's Child)

يحيى عن عبد الله بن المغيرة حديث واحد: 763 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن المغيرة بن أبي بردة الكناني أنه بلغه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أتى الناس في قبائلهم يدعو لهم وأنه ترك قبيلة من القبائل، قال: وإن القبيلة وجدوا في برذعة رجل منهم عقد جزع غلولا فأتاهم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فكبر عليهم كما يكبر على الميت [2]. (1) (23/ 416) . (2) الموطأ (979) . قال الحافظ في "التمهيد" (23/ 429) : "هذا الحديث لا أعلم في حفظي أنه روي مسندا بوجه من الوجوه، والله أعلم، وأما تركه الدعاء للقوم الذين وجد عند بعضهم الغلول، فعلى وجه العقوبة والتشديد، والإعلام بعظيم ما جنوه" .

BAB 6

باب دفن الميت

The Chapter on Burial of the Dead

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the burial place and washing of the Prophet in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 539

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Obligation and Ruling on Burial

850 – مالك، أنه بلغه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – توفي يوم الاثنين ودفن يوم الثلاثاء وصلى عليه الناس أفذاذا لا يؤمهم أحد؛ فقال ناس: يدفن عند المنبر، وقال آخرون: يدفن بالبقيع؛ فجاء أبو بكر الصديق –رضي الله عنه– فقال: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "ما دفن نبي قط إلا في مكانه الذي توفي فيه" ، فحفر له فيه، فلما كان عند غسله أرادوا نزع قميصه فسمعوا صوتا يقول: لا تنزعوا القميص فلم ينزعوا القميص وغسل وهو عليه – صلى الله عليه وسلم – [2]. وهذا الحديث وإن لم يوجد على نسقه في إسناد واحد فإنه صحيح محفوظ بأسانيد ثابتة من حديث أنس وعائشة، وقد ذكرنا ما روي في ذلك كله ممهدا في "الكتاب الكبير" [3] والحمد لله.

BAB 8

باب زيارة القبور

The Chapter on Visiting Graves

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on visiting graves and praying for the deceased?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 365

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Ruling on Visiting Graves

560 – مالك، عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه أنها قالت: سمعت عائشة تقول: قام رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ذات ليلة فلبس ثيابه ثم خرج، قالت: فأمرت جاريتي بريرة تتبعه، فتبعته حتى جاء البقيع فوقف في أدناه ما شاء الله أن يقف، ثم انصرف فسبقته بريرة فأخبرتني، فلم أذكر له شيئا حتى أصبح، ثم ذكرت ذلك له فقال: "إني بعثت إلى أهل البقيع لأصلي عليهم" [2].

BAB 9

باب البكاء والنوح على الميت

The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Is the deceased punished due to the weeping of the living?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 306

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Effect of Weeping on the Deceased

442 - مالك، عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عمرة بنت عبد الرحمن أخبرته أنها سمعت عائشة تقول، وذكر لها أن عبد الله بن عمر يقول: إن الميت ليعذب ببكاء الحي. فقالت عائشة: يغفر الله لأبي عبد الرحمن، أما إنه لم يكذب ولكنه نسي أو أخطأ، إنما مر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بيهودية يبكي عليها أهلها، فقال: "إنكم لتبكون عليها وإنها لتعذب في قبرها" [1]. = وفي (24183) قال: حدثنا عبد الرزاق؛ وأبو داود (1975) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، (ح) وحدثنا ابن السرح، أخبرنا ابن وهب؛ والترمذي (955) قال: حدثنا الحسن بن علي الخلال، حدثنا عبد الرزاق؛ والنسائي (3069) ، وفي "الكبرى" (4061) قال: أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى، وفي "الكبرى" (4164) قال: أخبرنا إسحاق بن منصور، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي؛ وابن ماجه (3037) قال: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا عبد الرزاق، (ح) وحدثنا أحمد بن سنان، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، وابن خزيمة (2979) قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا ابن وهب. خمستهم: (ابن مهدي، عبد الرزاق، القعنبي، ابن وهب، يحيى بن سعيد) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (555) ؛ وأحمد (24758) قال: حدثنا إسحاق، وفي (26180) قال: حدثنا عثمان بن عمر؛ والبخاري (1289) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (2199) قال: وحدثنا قتيبة بن سعيد؛ والترمذي (1006) قال: حدثنا قتيبة، (ح) وحدثنا إسحاق بن موسى، حدثنا معن؛ والنسائي (1856) قال:

أخبرنا قتيبة. خمستهم: (إسحاق، عثمان بن عمر؛ عبد الله بن يوسف، قتيبة بن سعيد، معن) عن مالك؛ به.

BAB 10

باب الشهيد

The Chapter on the Martyr

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What are the types of martyrs besides being killed in battle?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 323

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Definition of the Battlefield Martyr

469 – مالك، عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك عن عتيك بن الحارث بن عتيك وهو جد عبد الله بن عبد الله بن جابر أبو أمه أنه أخبره أن جابر بن عتيك أخبره أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب عليه، فصاح به فلم يجبه فاسترجع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وقال: "غلبنا عليك يا أبا الربيع" فصاح النسوة وبكين فجعل جابر يسكتهن، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "دعهن فإذا وجب فلا تبكين باكية" قالوا: يا رسول الله: وما الوجوب؟ قال: "إذا مات" ؛ فقالت ابنته: والله إن كنت لأرجو أن تكون شهيدا فإنك قد كنت قضيت جهازك. فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "قد أوقع أجره على قدر نيته وما تعدون الشهادة؟" قالوا: القتل في سبيل الله. فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله: المطعون شهيد، والغريق شهيد، وصاحب ذات الجنب شهيد، والمبطون شهيد، والحرق شهيد، والذي يموت تحت الهدم شهيد، والمرأة تموت بجمع شهيد" [1]. (1) الموطأ (554) ؛ وأحمد (24154) قال: حدثنا روح؛ وأبو داود (3111) قال: حدثنا القعنبي؛ والنسائي (1846) ، وفي "الكبرى" (1985) قال: أخبرنا عتبة بن عبد الله بن عتبة، وفي "الكبرى" (7455) و (7487) قال: أخبرنا عتبة بن عبد الله، (ح) والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم. أربعتهم: (روح، القعنبي، عتبة، ابن القاسم) عن مالك؛ به.

Mas'alah: What did the Prophet say about the martyrs of Uhud?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 399

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Martyrs of Uhud

611 – مالك، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله أنه بلغه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال لشهداء أحد: "هؤلاء أشهد عليهم" فقال أبو بكر الصديق –رضي الله عنه–: ألسنا يا رسول الله بإخوانهم، أسلمنا كما أسلموا، وجاهدنا كما جاهدوا؟ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "بلى، ولكن لا أدري ما تحدثون بعدي" قال: فبكى أبو بكر، ثم بكى، ثم قال: أئنا لكائنون بعدك [2]؟ = وأما قول عائشة: "ما أسرع الناس" فتفسيره كما قال ابن عبد البر في "التمهيد" (21/ 218) : "فيه عندهم قولان: أحدهما: ما أسرع النسيان إلى الناس، أو: ما أسرع ما نسي الناس، والقول الآخر: ما أسرع الناس إلى إنكار ما لا يعرفون، أو إنكار ما لا يحب، أو إنكار ما قد نسوه وجهلوه، أو ما أسرع الناس إلى العيب والطعن، ونحو هذا. . ." . (1) الموطأ (574) . وقال في "التمهيد" (21/ 223) : "هكذا هو في الموطأ عند جماعة الرواة مرسلا مقطوعا، لم يختلفوا في ذلك عن مالك، وقد رويناه متصلا مسندا من وجه صالح حسن" . (2) الموطأ (987) . وقال في "التمهيد" (21/ 228) : "هذا الحديث مرسل هكذا، منقطع عند جميع الرواة للموطأ، ولكن معناه يستند من وجوه صحاح كثيرة. . . ومعنى قوله: أشهد عليهم، أي: أشهد لهم بالإيمان الصحيح، والسلامة من الذنوب الموبقات، ومن التبديل والتغيير والمنافسة في الدنيا. ." . ثم قرر الحافظ ابن عبد البر –رحمه الله– خلافا عجيبا، حيث قال (21/ 228) : "وفيه من الفقه دليل على أن شهداء أحد ومن مات من أصحاب ="

Mas'alah: What is the hadith about washing the deceased daughter of the Prophet?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 53

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

24 – مالك، عن أيوب بن أبي تميمة السختياني، عن محمد بن سيرين، عن أم عطية الأنصارية أنها قالت: دخل علينا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حين توفيت ابنته، فقال: "اغسلنها ثلاثا أو خمسا أو أكثر من ذلك بماء وسدر، واجعلن في الآخرة كافورا أو شيئا من كافور فإذا فرغتن فآذنني" قالت: فلما فرغنا آذناه فأعطانا حقوه (1) الموطأ (79) ، والبخاري (714) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، وفي (1228) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (7250) قال: حدثنا إسماعيل، وأبو داود (1009) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، والترمذي (399) قال: حدثنا الأنصاري، حدثنا معن؛ والنسائي في "الكبرى" (577، و 1149) قال: أخبرنا محمد بن سلمة، قال: حدثنا ابن القاسم؛ وابن حبان (2249) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. ستتهم: (عبد الله بن مسلمة، عبد الله بن يوسف، إسماعيل، معن، ابن القاسم، أحمد بن أبي بكر) عن مالك بن أنس؛ به.

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet praying over a poor woman's grave?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 136

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

137 – مالك، عن ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أنه أخبره أن مسكينة مرضت فأخبر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بمرضها. قال: وكان رسول الله –

صلى الله عليه وسلم – يعود المساكين ويسأل عنهم، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "إذا ماتت فآذنوني بها" فخرج بجنازتها ليلا وكرهوا أن يوقظوا رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فلما أصبح رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أخبر بالذي كان من شأنها؛ فقال: "ألم آمركم أن تؤذنوني بها" فقالوا: يا رسول الله كرهنا أن نخرجك ليلا ونوقظك، فخرج رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حتى صف بالناس على قبرها، وكبر أربع تكبيرات [2]. (1) الموطأ (1738) ، والبخاري (5537) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك، وأبو داود (3794) قال: حدثنا القعنبي عن مالك. (2) الموطأ (533) قال الحافظ ابن عبد البر في "التمهيد" (6/ 254) : "لم يختلف على مالك في الموطأ في إرسال هذا الحديث، . . . وهو حديث مسند متصل صحيح من غير حديث مالك من حديث الزهري وغيره، وروي من وجوه كثيرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – كلها ثابتة" .

Mas'alah: What did the Prophet do when the Negus died?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 138

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

142 – مالك، عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نعى النجاشي للناس في اليوم الذي مات (1) الموطأ (1577) ؛ والبخاري (1873) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك؛ ومسلم (3398) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ والترمذي (3921) قال: حدثنا الأنصاري، حدثنا معن، حدثنا مالك. (2) الموطأ (289) ، ومسلم (1416) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ والترمذي (216) قال:

حدثنا الأنصاري، حدثنا معن، حدثنا مالك. (3) الموطأ (1613) ؛ والبخاري (6114) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك؛ ومسلم (6809) قال: حدثنا يحيى بن يحيى وعبد الأعلى بن حماد قالا: كلاهما قرأت على مالك.

Mas'alah: How did the Prophet lead the funeral prayer for the Negus?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 139

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

فيه وخرج بهم إلى المصلى فصف بهم وكبر أربع تكبيرات [1].

Mas'alah: What is the reward for those who lose three children?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 139

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

143 – مالك، عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار إلا تحلة القسم" [2].

Mas'alah: What is the ruling on the soul of the believer after death?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 196

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

234 – مالك، عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك أنه أخبره أن أباه كعب بن مالك كان يحدث أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إنما نسمة المؤمن طائر يعلق [2] في شجر الجنة حتى يرجعه الله" = والترمذي (312) قال؛ حدثنا الأنصاري، حدثنا معن، حدثنا مالك بن أنس، والنسائي (919) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك. (1) قال الحافظ في "التمهيد" (11/ 55) : "قال محمد بن يحيى الذهلي: سمعت أحمد بن حنبل يقول: ولد كعب بن مالك: عبد الرحمن، وعبد الله، وعبيد الله، وفضالة، ووهب، ومعبد. قال محمد بن يحيى: وسمعت علي بن المديني يقول: هم خمسة: عبيد الله بن كعب، ومعبد بن كعب، وعبد الرحمن بن كعب، ومحمد بن كعب، وعبد الله بن كعب. قال محمد بن يحيى: فسمع الزهري من عبد الله بن كعب وكان قائد أبيه حين عمي، وسمع من عبد الرحمن بن كعب، وسمع من عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، قائد كعب، وروى عن بشير بن عبد الرحمن بن كعب ولا أراه سمع منه" . (2) جاء في هامش (ف) : يعلق بالضم: يأكل. ويعلق بالفتح: يلصق. كذا بخط الدماميني في هامش نسخته.

إلى جسده يوم يبعثه "[1]."

Mas'alah: What is the sunnah regarding walking in front of a funeral procession?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 211

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

256 – مالك، عن ابن شهاب أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأبا بكر وعمر كانوا يمشون أمام الجنازة [3].

Mas'alah: What is the meaning of the believer being relieved and the sinner causing relief?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 224

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

279 - مالك، عن محمد بن عمرو بن حلحلة الديلي عن معبد بن كعب بن مالك عن أبي قتادة بن ربعي أنه كان يحدث أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مر عليه بجنازة فقال: "مستريح ومستراح منه" قالوا: يا رسول الله ما المستريح والمستراح منه؟ قال: "العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا وأذاها إلى رحمة الله، والعبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب" [1].

Mas'alah: What is the ruling on the deceased being shown their place in Paradise or Hell morning and evening?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 248

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

325 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وإن كان من أهل النار فمن أهل النار يقال: هذا مقعدك حتى يبعثك الله إلى يوم القيامة" [2]. هكذا قال يحيى "إلى يوم القيامة" ، وقال ابن القاسم: "حتى يبعثك الله إليه يوم القيامة" ، وقال القعنبي: "حتى يبعثك الله يوم القيامة" .

Mas'alah: What is the ruling on hastening with a funeral procession?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 267

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Hastening the Funeral and Night Burial

375 - مالك، عن نافع أن أبا هريرة قال: أسرعوا بجنائزكم فإنما هو خير تقدمونهم إليه أو شر تضعونه عن رقابكم [1]. هكذا روى يحيى هذا الحديث وجمهور رواة "الموطأ" موقوفا على أبي هريرة، ورواه الوليد بن مسلم عن مالك عن نافع عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، ولم يتابع على ذلك عن مالك، ولكنه مرفوع من غير رواية مالك من حديث نافع وغيره، وهو محفوظ من حديث الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعا.

Mas'alah: What did the Prophet say when visiting the graveyard and about recognizing his companions?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 372

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

574 - مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خرج إلى المقبرة فقال: "السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون وددت أني قد رأيت إخواننا" فقالوا: يا رسول الله ألسنا بإخوانك؟ قال: "بل أنتم أصحابي وإخواننا الذين لم يأتوا بعد وأنا فرطهم على الحوض" فقالوا: يا رسول الله كيف تعرف من يأتي بعدك من أمتك؟ قال: "أرأيت لو كانت لرجل خيل غر محجلة في خيل دهم بهم ألا يعرف خيله" قالوا: بلى يا رسول الله، قال: "فإنهم يأتون يوم القيامة غرا" (1) الموطأ (1631) . (2) الموطأ (150)

. (3) الموطأ (1537) .

Mas'alah: What did the Prophet say about the funeral of Uthman ibn Maz'un?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 399

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

610 – مالك، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله أنه قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لما مات عثمان بن مظعون ومر بجنازته: "ذهبت ولم تلبس منها بشيء" [1].

Mas'alah: What is the reward for a believer who suffers a calamity?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 450

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

704 – مالك، عن يزيد بن خصيفة عن عروة بن الزبير أنه قال: سمعت عائشة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – تقول: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "لا يصيب المؤمن من مصيبة حتى الشوكة إلا قص بها أو كفر بها من خطاياه" [1]. لا يدري يزيد أيهما قال عروة.

Mas'alah: What is the ruling on praying over one who has stolen from the spoils of war?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 479

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Martyrs and Rebellious Muslims

745 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان أن زيد بن خالد الجهني قال: توفي رجل يوم خيبر وأنهم ذكروه لرسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فزعم زيد أنه قال: صلوا على صاحبكم؛ فتغيرت (1) الموطأ (960) ؛ والبخاري (7199) قال: حدثنا إسماعيل، حدثني مالك؛ ومسلم والنسائي (4151) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك.

Mas'alah: What is the ruling on washing and praying over martyrs?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 522

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Martyrs and Rebellious Muslims

817 – مالك، أنه بلغه عن أهل العلم أنهم كانوا يقولون: الشهداء في سبيل الله لا يغسلون ولا يصلى على أحد منهم وأنهم يدفنون في الثياب التي قتلوا فيها [3]. وهي السنة [فيمن قتل في المعترك فلم يدرك حتى مات، قال: وأما من حمل منهم فعاش ما شاء الله بعد ذلك؛ فإنه يغسل ويصلى عليه كما عمل بعمر بن الخطاب] [4]. وهذا يصح عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من حديث جابر وغيره. (1) الموطأ (425) . (2) (10/ 243) . (3) الموطأ (992) . (4) الموطأ (35) .

KITAB 13

كتاب الزكاة

Kitab al–Zakah (Zakat)

Canonical Maliki reference section

BAB 5

باب زكاة الحرث والثمار

The Chapter on Zakat of Crops and Fruits

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What types of dates are not taken in zakat on palm trees?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 125

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat on Mixed Quality and Multiple Harvests

125 – مالك، عن زياد بن سعد عن ابن شهاب أنه قال: لا يؤخذ في صدقة النخل: الجعرور، ولا مصران الفارة، ولا عذق ابن حبيق. قال: وهو يعد على صاحب المال، ولا يؤخذ منه في الصدقة [3]. = "هو حديث ثابت لا يجيئ إلا من هذا الوجه، فإن صح أن الشك من ابن عمر أو ممن هو دونه، ففيه دليل على مراعاة الإتيان بألفاظ النبي – صلى الله عليه وسلم – على رتبتها، وأظن هذا من ورع ابن عمر –رحمه الله–، والذي عليه العلماء استجازة الإتيان بالمعاني دون الألفاظ لمن يعرف المعنى" .

(1) الموطأ (1698) ؛ وأحمد (13287) قال: حدثنا حماد بن خالد، حدثنا مالك.

(2) قال في "التمهيد" (6/ 69) : "رواه الرواة كلهم عن مالك مرسلا، إلا حماد بن خالد الخياط، فإنه وصله وأسنده وجعله: عن مالك عن زياد بن سعد عن الزهري عن أنس، فأخطأ فيه، والصواب فيه من رواية مالك الإرسال كما في الموطأ. . ." . وفي فقه هذا الحديث ذكر الحافظ قاعدة في التأسي يجمل إيرادها، قال –رحمه الله– (6/ 74) : "في هذا الحديث من الفقه ترك حلق شعر الرأس وحبس الجمم، وفيه دليل على أن حبس الجمة أفضل من الحلق؛ لأن ما صنعه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في خاصته أفضل مما أقر الناس عليه، ولم ينههم عنه؛ لأنه في كل أحواله في خاصة نفسه على أفضل الأمور وأكملها وأرفعها – صلى الله عليه وسلم –" .

(3) الموطأ (620) . والجعرور ومصران الفارة وعذق ابن حبيق أنواع من =

BAB 7

باب زكاة المعادن والركاز

The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on zakat of minerals and land grants?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 89

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Ownership and Authority over Minerals and Rikaz

68 – مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن غير واحد من علمائهم: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قطع لبلال بن الحارث المزني معادن القبلية، وهي من ناحية الفرع، فتلك المعادن لا يؤخذ منها إلى اليوم إلا الزكاة [2]. (1) الموطأ (1031) . قال في "التمهيد" (3/ 214) : "لم يسمع ربيعة من أبي سعيد الخدري، وهذا الحديث يتصل من غير حديث ربيعة، ويستند إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – من طرق حسان، من حديث علي بن أبي طالب، وأبي سعيد، وبريدة الأسلمي، وجابر، وأنس، وغيرهم، وهو حديث صحيح" . (2) الموطأ (584) ، وأبو داود (3063) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك. قال ابن عبد البر في "التمهيد" (3/ 236 – 237) : "هكذا هو في" الموطأ "عند جميع الرواة مرسلا، ولم يختلف فيه عن مالك. . .، وإسناد ربيعة فيه صالح حسن" .

BAB 9

باب زكاة الفطر

The Chapter on Zakat al-Fitr

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on Zakat al-Fitr in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 254

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Obligation and Ruling of Zakat al-Fitr

345 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فرض زكاة الفطر على الناس من رمضان صاعا من تمر أو صاعا من شعير على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين [2].

BAB 10

باب مصارف الزكاة

The Chapter on Recipients of Zakat

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on asking for charity when one has sufficient wealth?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 100

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Proof of Eligibility for Zakat Recipients

رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "إنه ليغضب علي أن لا أجد ما أعطيه! من سأل منكم وله أوقية أو عدلها فقد سأل إلحافا" . فقال الأسدي: فقلت: للقحتنا خير من أوقية –قال: والأوقية أربعون درهما– قال: فرجعت، ولم أسأله، فقدم على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بعد ذلك بشعير وزبيب فقسم لنا منه حتى أغنانا الله [1].

Mas'alah: What did Mu'adh ibn Jabal do regarding zakat on cattle?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 73

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

50 – مالك، عن حميد بن قيس المكي عن طاوس اليماني أن معاذ بن جبل الأنصاري أخذ من ثلاثين بقرة تبيعا، ومن أربعين بقرة مسنة، وأتي بما دون ذلك فأبى أن يأخذ منه شيئا، وقال: لم أسمع من رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فيه شيئا حتى ألقاه فأسأله. فتوفي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قبل أن يقدم معاذ بن جبل [2]. (1) الموطأ (1680) . قال الحافظ في "التمهيد" (2/ 266) : "هكذا جاء هذا الحديث في" الموطأ "عند جميع الرواة فيما علمت، وذكره ابن وهب في" جامعه "، فقال: حدثني مالك بن أنس عن حميد بن قيس عن عكرمة بن خالد قال: دخل على رسول الله – صلى الله عليه وسلم –؛ فذكر مثله سواء، وهو مع هذا كله

منقطع، ولكنه محفوظ لأسماء بنت عميس الخثعمية عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من وجوه ثابتة متصلة صحاح" . (2) الموطأ (600) ، والبيهقي في "الكبرى" (7082) قال: أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ الربيع بن سليمان، أنبأ الشافعي، أنبأ مالك (ح) وأخبرنا أبو أحمد المهرجاني، أنبأ أبو بكر بن جعفر، ثنا محمد بن إبراهيم، ثنا ابن بكير، ثنا مالك عن حميد بن قيس، وفي "معرفة السنن والآثار" (2397) قال: أخبرنا أبو بكر، وأبو زكريا، وأبو سعيد، قال: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا مالك، عن حميد بن قيس؛ وأبو داود في "المراسيل" (1/ 104) برقم (108) قال: حدثنا عبد الله بن سلمة عن مالك عن حميد بن قيس. =

وهذا يدخل في المسند لأنه توقيف، وفي قوله: "إنه لم يسمع من رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فيما دون الثلاثين شيئا" دليل على أنه قد سمع منه في الثلاثين والأربعين. = قال ابن عبد البر في "الاستذكار" (9/ 157 – 158) : "ورواه قوم عن طاوس عن ابن عباس عن معاذ؛ إلا أن الذين أرسلوه أثبت من الذين أسندوه" .

Mas'alah: What is the measure and type of food for Zakat al-Fitr?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 101

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat al-Fitr

82 – مالك، عن زيد بن أسلم عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح العامري أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: "كنا نخرج زكاة الفطر صاعا من طعام أو صاعا من شعير أو صاعا من تمر أو صاعا من أقط أو صاعا من زبيب وذلك صاع النبي – صلى

الله عليه وسلم – [1]." وهذا موقوف في "الموطأ" لم تختلف فيه رواته فيما علمت، لكن جماعة من رواة زيد بن أسلم قالوا فيه: "كنا نخرج زكاة الفطر على عهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم –" . . . الحديث، وقد بينا صحة رفعه في كتاب "التمهيد" [2].

Mas'alah: What is the ruling on giving charity to a beggar even if it is small?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 106

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

91 – مالك، عن زيد بن أسلم عن ابن بجيد الأنصاري ثم الحارثي عن جدته أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "ردوا السائل ولو بظلف محرق" [2].

Mas'alah: Who is allowed to receive zakah despite being wealthy?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 112

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

103 – مالك، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لا تحل الصدقة لغني؛ إلا لخمسة: لغاز في سبيل الله، أو لعامل عليها، أو لغارم، أو لرجل اشتراها بماله، أو لرجل له جار مسكين فتصدق على المسكين فأهدى المسكين للغني" [2]. (1) الموطأ (1814) . قال المصنف في "التمهيد" (5/ 82) : "لا خلاف علمته بين رواة الموطأ عن مالك في إرسال هذا الحديث هكذا، وهو حديث يتصل من وجوه ثابتة عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، . . .

ومن غير ما وجه عن عمر" . (2) الموطأ (604) ؛ وأبو داود (1635) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك.

Mas'alah: What is the virtue of spending in charity and the gates of Paradise?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 149

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

165 – مالك، عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "من أنفق زوجين في سبيل الله نودي في الجنة يا عبد الله هذا خير، فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة، ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد، ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان" ، فقال أبو بكر الصديق: (1) الموطأ (658) ؛ ومسلم (2567) قال: وحدثنا محمد بن رافع حدثنا إسحاق بن عيسى أخبرنا مالك؛ وأبو داود (2392) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك.

يا رسول الله ما على من يدعى من هذه الأبواب من ضرورة، فهل يدعى أحد من هذه الأبواب كلها؟ قال: "نعم، وأرجو أن تكون منهم" [1].

Mas'alah: What are the minimum thresholds for zakat on dates, silver, and camels?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 230

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Types of Zakatable Wealth

290 – مالك، عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري ثم المازني عن أبيه عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "ليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة، وليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة، وليس فيما دون خمس ذود من الإبل صدقة" [2].

Mas'alah: Is zakat due on a slave or a horse?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 297

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat for Slaves and Jointly Owned Property

328 – مالك، عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار وعن عراك بن مالك عن أبي هريرة: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة" [1].

Mas'alah: What is the punishment for not paying zakat?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 298

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Withholding Zakat and Punishment

430 – مالك، عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة أنه كان يقول: "من كان له مال لم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاعا أقرع له زبيبتان يطلبه حتى يمكنه يقول: أنا كنزك" [2]. (1) الموطأ (1782) ؛ وأخرجه أحمد مرفوعا (8392) ؛ والبخاري (6478) قال: حدثني عبد الله بن منير. كلاهما: (أحمد بن حنبل، وعبد الله بن منير) عن أبي النضر، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن

أبيه، عن أبي صالح، فذكره. (2) الموطأ (598) ؛ وأخرجه مرفوعا أحمد (7742) قال: حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن عاصم، وفي (8646) قال: حدثنا حسن، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، عن أبيه، وفي (8920) قال: حدثنا قتيبة، حدثنا ليث بن سعد، عن ابن عجلان، عن القعقاع؛ والبخاري (1403) قال: حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، عن أبيه، وفي (4565) قال: حدثني عبد الله بن منير، سمع أبا النضر، حدثنا عبد الرحمن، هو ابن عبد الله بن دينار، عن أبيه. ثلاثتهم: (عاصم، عبد الله بن دينار، والقعقاع بن حكيم) عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.

وهذا الحديث مرفوع إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – من وجوه قد ذكرناها في كتاب "التمهيد" [1]. عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم يكنى أبا محمد، لمالك عنه ستة وعشرون حديثا، كان من ساكني المدينة، وبها مات سنة خمس وثلاثين ومائة، وهو ابن سبعين سنة، وقال بعضهم: كانت وفاته سنة ثلاثين ومائة.

Mas'alah: What is the ruling on a zakat collector asking for camels from the zakat for himself?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 313

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

453 – مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – استعمل رجلا من بني عبد الأشهل على الصدقة، فلما قدم سأله إبلا من الصدقة؛

فغضب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حتى عرف الغضب في وجهه، وكان مما يعرف به الغضب في وجهه أن تحمر عيناه، ثم قال: "إن الرجل يسألني ما لا يصلح لي ولا له فإن منعته كرهت المنع، وإن أعطيته، أعطيته ما لا يصلح لي ولا له" فقال الرجل: يا رسول الله لا أسألك منها شيئا أبدا [2]. (1) الموطأ (1629) ؛ والنسائي (4857) قال: قال الحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. قال في "التمهيد" (17/ 338) : "لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث بهذا الإسناد، وقد روي مسندا من وجه صالح، وهو كتاب مشهور عند أهل السير، معروف ما فيه عند أهل العلم معرفة تستغني بشهرتها عن الإسناد؛ لأنه أشبه التواتر في مجيئه لتلقي الناس له بالقبول والمعرفة" . (2) الموطأ (1819) . قال في "التمهيد" (17/ 383 – 384) : "هكذا روى هذا الحديث جماعة ="

Mas'alah: What is the definition of a poor person according to the Prophet?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 327

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

478 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس فترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان" ، قالوا: فما المسكين يا رسول الله؟ قال: "الذي لا يجد" = يعني الشافعي؛ والبخاري (2146، و 5821) قال: حدثنا إسماعيل؛ والنسائي (4509) ، وفي "الكبرى" (6055) قال: أخبرنا محمد بن سلمة، والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم؛ وابن حبان (4975) قال: حدثنا الحسين بن إدريس الأنصاري، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. أربعتهم: (الشافعي، إسماعيل، ابن القاسم،

أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (570) ؛ والبخاري (7504) قال: حدثنا إسماعيل؛ ومسلم (7156) قال: حدثني محمد بن مرزوق، ابن بنت مهدي بن ميمون قال: حدثنا روح؛ والنسائي في "الكبرى" (11825) عن محمد بن سلمة والحارث بن مسكين، كلاهما عن ابن القاسم. ثلاثتهم: (إسماعيل بن أبي أويس، وروح بن عبادة، وابن القاسم) عن مالك؛ به.

Mas'alah: What is the hadith about the minimum thresholds for zakat?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 367

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Types of Zakatable Wealth

563 - مالك، عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه أنه قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "ليس فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمس أواق صدقة وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة" .[1]

Mas'alah: What is the reward for giving charity from lawful earnings?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 471

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

732 - مالك، عن يحيى بن سعيد عن أبي الحباب سعيد بن يسار أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "من تصدق بصدقة من كسب طيب ولا يقبل الله إلا طيبا كان إنما يضعها في كف الرحمن يربيها كما يربي أحدكم فلوه -أو فصيله- حتى

يكون مثل الجبل" [2]. هكذا روى يحيى هذا الحديث عن مالك في "الموطأ" مرسلا، وتابعه ابن القاسم وابن وهب ومطرف وأبو المصعب وجماعة، ورواه معن بن عيسى ويحيى بن عبد الله بن بكير عن مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي الحباب عن أبي هريرة مسندا.

Mas'alah: What is the zakat rate on rain-fed and irrigated crops?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 514

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

801 – مالك، عن الثقة عنده عن سليمان بن يسار وعن بسر بن سعيد أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "فيما سقت السماء والعيون والبعل العشر وما سقي بالنضح نصف العشر" [1]. وهذا الحديث يتصل من وجوه صحاح ثابتة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من حديث ابن عمر وجابر ومعاذ.

Mas'alah: What is the ruling on sadaqah being forbidden for the family of the Prophet?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 532

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

الصدقة لآل محمد إنما هي أوساخ الناس "[1]." (1) الموطأ (1818) . قال في "التمهيد" (24/ 359) : "قرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال: حدثنا أبو عبيدة بن أحمد قال: حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا سعيد بن داود قال: حدثنا مالك بن أنس أن ابن شهاب حدثه أن عبد المطلب

بن ربيعة بن الحارث حدثه قال: اجتمع ربيعة بن الحارث وعباس بن عبد المطلب، فقالا: والله لو بعثنا هذين الغلامين؛ لي والفضل بن عباس إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فكلماه فأمرهما على هذه الصدقة، فأديا ما يؤدي الناس، وأصابا ما يصيب الناس، قال: فبينا هم كذلك جاء علي بن أبي طالب فدخل عليهما فذكرا ذلك له؛ فقال علي: لا تفعلا، فوالله ما هو بفاعل، فانتحاه ربيعة بن الحارث، فقال: والله ما تفعل هذا إلا نفاسة علينا، فوالله لقد نلت صهر رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فما نفسناه عليك، فقال: أنا أبو حسن أي قرم، فأرسلوهما فانظروا، ثم اضطجع، قال: فلما صلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – الظهر سبقناه إلى الحجر، فقمنا عندها حتى جاء فأخذ بأيدينا، ثم قال: أخرجا ما تصدران، ثم دخل ودخلنا عليه، وهو يومئذ عند زينب بنت جحش، قال: فتواكلنا الكلام، ثم تكلم أحدنا، فقال: يا رسول الله أنت أبر الناس وأوصل الناس، وقد بلغنا النكاح فجئنا لتؤمرنا على هذه الصدقات، فنؤدي إليك ما يؤدي العمال، ونصيب ما يصيبون، قال: فسكت طويلا، حتى أردنا أن نكلمه، حتى جعلت زينب تلمع إلينا من وراء الحجاب ألا تكلماه، ثم قال:" إن الصدقة لا تنبغي لآل محمد إنما هي أوساخ الناس، ادعوا لي محمية "وكان على الخمس، ونوفل بن الحارث بن عبد المطلب، فجاءاه، فقال لمحمية:" أنكح هذا الغلام ابنتك للفضل بن عباس "فأنكحه، وقال لنوفل بن الحارث:" أنكح هذا الغلام "لي، فأنكحني، ثم قال لمحمية:" اصدق عنهما من الخمس كذا وكذا "."

هذا حديث يرويه مالك مسندا، رواه عنه سعيد بن داود بن أبي زنبر وجويرية بن أسماء، وهو حديث فيه طول يستند من حديث عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب.

Mas'alah: What is the hadith about striving for the widow and the poor?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 551

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

4 – حديث: مالك عن ثور بن زيد الديلي عن أبي الغيث مولى ابن مطيع عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: "الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله أو كالذي يصوم النهار ويقوم الليل" [1]. هذا في "الموطأ" عند معن بن عيسى وابن بكير وسليمان بن برد مسندا هكذا، وهو عند ابن القاسم وابن وهب وعبد الله بن يوسف وابن عفير موقوف على أبي هريرة، وليس هو عند القعنبي ولا يحيى بن يحيى ولا أبي المصعب. (1) أخرجه البخاري (5353) قال: حدثنا يحيى بن قزعة، حدثنا مالك، وفي (6006) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، وفي (6007) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، حدثنا مالك؛ ومسلم (7577) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب، حدثنا مالك؛ والترمذي (1969) قال: حدثنا الأنصاري، حدثنا معن، حدثنا مالك؛ والنسائي (2577) قال: أخبرنا عمرو بن منصور قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة قال: حدثنا مالك.

KITAB 14

كتاب الصوم

Kitab al–Sawm (Fasting)

Canonical Maliki reference section

BAB 2

باب رؤية الهلال وثبوت الشهر

The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on sighting the crescent moon for Ramadan?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 57

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Methods of Establishing the Month

27 – مالك، عن ثور بن زيد، عن عبد الله بن عباس: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ذكر رمضان، فقال: "لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم فأكملوا العدد ثلاثين" [2].

Mas'alah: What is the ruling on sighting the crescent moon for Ramadan?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 254

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Methods of Establishing the Month

346 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ذكر رمضان فقال: "لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم فاقدروا له" [3]. = وابن ماجه (2528) قال: حدثنا يحيى بن حكيم، حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا مالك بن أنس. (1) الموطأ (1453) ؛ والبخاري (2738) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، والنسائي (3616) قال: أخبرنا محمد بن سلمة قال: حدثنا ابن القاسم عن مالك. (2) الموطأ (626) ؛ والبخاري (1504) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ ومسلم (2240) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب وقتيبة بن سعيد قالا: حدثنا مالك، (ح) وحدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (1611) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، حدثنا مالك، وقرأه على مالك أيضا،

والترمذي (676) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا معن، حدثنا مالك؛ وابن ماجه (1826) قال: حدثنا حفص بن عمرو، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا مالك بن أنس؛ والنسائي (2503) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين -قراءة عليه وأنا أسمع- عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. (3) الموطأ (630) ؛ والبخاري (1906) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، =

Mas'alah: What is the ruling on sighting the crescent moon for fasting?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 294

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Methods of Establishing the Month

420 - وبه: عن ابن عمر: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم فاقدروا له" [3].

BAB 4

باب الإمساك والفطر

The Chapter on Abstention and Breaking the Fast

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on hastening to break the fast?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 385

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Abstention and Breaking the Fast > Rulings on Hastening to Break the Fast

590 – مالك، عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر" [2]. = والبخاري (740) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة. كلاهما: (عبد الرحمن، وعبد الله) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (1749) ؛ وأحمد (23224) قال: حدثنا روح وإسماعيل بن عمر، وفي (23254) قال: حدثنا أبو المنذر؛ والبخاري (2859) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، وفي (5095) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي "الأدب المفرد" (917) قال: حدثنا إسماعيل؛ ومسلم (5868) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب؛ وابن ماجه (1994) قال: حدثنا عبد السلام بن عاصم: حدثنا عبد الله بن نافع. سبعتهم: (روح، إسماعيل بن عمر، أبو المنذر، عبد الله بن سلمة، عبد الله بن يوسف، إسماعيل بن أبي أويس، عبد الله بن نافع) عن مالك؛ به. قال الحافظ في "التمهيد" (21/ 97) : "قيل: شؤم الفرس ألا يغزى عليه في سبيل الله، وشؤم المرأة ألا تكون ولودا ولا ودودا، وشؤم الدار جيرانها؛ إذا كانوا جيران سوء" . (2) الموطأ (634) ؛ وأحمد (23247) قال: حدثنا إسماعيل بن عمر، وفي (23258) قال: حدثنا إسحاق بن عيسى؛ والبخاري (1957) قال: =

BAB 7

باب القضاء والكفارة

The Chapter on Making Up and Expiation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on making up a broken voluntary fast?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 211

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Rulings on Making Up Missed Fasts (Qada)

255 - مالك، عن ابن شهاب أن عائشة وحفصة زوجي النبي - صلى الله عليه وسلم - أصبحتا صائمتين متطوعتين، فأهدي لهما طعام فأفطرتا عليه، فدخل عليهما رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، قالت عائشة: فقالت حفصة وبدرتني بالكلام وكانت بنت أبيها: يا رسول الله إني أصبحت أنا وعائشة صائمتين متطوعتين فأهدي لنا طعام فأفطرنا عليه؟ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "اقضيا يوما مكانه آخر" [2].

Mas'alah: What is the expiation for breaking the fast by intercourse in Ramadan?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 375

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Intercourse During Ramadan

578 - مالك، عن عطاء بن عبد الله الخراساني عن سعيد بن المسيب أنه قال: جاء أعرابي إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يضرب نحره وينتف شعره ويقول: هلك الأبعد، فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "وما ذاك" قال: أصبت أهلي وأنا صائم في رمضان، فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "هل تستطيع أن تعتق رقبة؟" فقال: لا، فقال: "هل تستطيع أن تهدي بدنة؟" فقال: لا، قال: "فاجلس" فأتي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعرق تمر فقال: "خذ هذا فتصدق به"

فقال: ما أجد أحوج مني، فقال: "كله وصم يوما مكان ما أصبت" [2]. (1) الموطأ (939) . قال في "الاستذكار" (4/ 385) : "والشيخ الذي روى عنه عطاء الخرساني هذا الحديث. . . قيل: هو عبد الرحمن بن أبي ليلى، وقيل: هو عبد الرحمن بن معقل بن مقرن، وكلاهما كوفي يروي هذا الحديث، ويعرف به" . (2) الموطأ (658) . قال في "التمهيد" (21/ 8) : "هكذا هذا الحديث في =

BAB 8

باب صوم المريض والمسافر

The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on fasting and breaking the fast while traveling in Ramadan?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 66

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

39 – مالك، عن حميد الطويل عن أنس بن مالك قال: سافرنا مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في رمضان فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم .[2]

Mas'alah: What is the ruling on fasting while traveling during Ramadan?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 172

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

199 – مالك، عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – خرج إلى مكة عام الفتح في رمضان فصام حتى بلغ الكديد ثم أفطر فأفطر الناس وكانوا يأخذون بالأحدث فالأحدث من أمر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – [3].

Mas'alah: What did the Prophet command regarding fasting during travel in the year of conquest?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 416

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

636 – مالك، عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن بعض أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أمر الناس في سفره عام الفتح بالفطر وقال: "تقووا لعدوكم" وصام رسول الله – صلى الله عليه وسلم –. قال أبو بكر: قال الذي حدثني: لقد رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بالعرج يصب على رأسه الماء من العطش أو من الحر، ثم قيل لرسول الله – صلى الله عليه وسلم: إن طائفة من الناس قد صاموا حين صمت. فلما كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بالكديد دعا بقدح فشرب فأفطر الناس [2]. = ثلاثتهم: (ابن مهدي، ابن مسلمة، إسماعيل) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (640) . قال الحافظ ابن عبد البر في "التمهيد" (22/ 47) : "روى هذا الحديث قوم عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبيه عن عائشة وأم سلمة، ولا معنى لذكر أبيه فيه؛ لأنه شهد القصة مع أبيه كلها عند أبي هريرة وعند عائشة وأم سلمة" . (2) الموطأ (651) ؛ وأحمد (15903) قال: حدثنا إسحاق بن عيسى؛ وأبو داود (2367) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي؛ والنسائي في "الكبرى" (3017) قال: أخبرنا قتيبة. =

BAB 11

باب الأيام المنهي عن صومها

The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on fasting on the two Eids?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 192

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Eid al-Fitr and Eid al-Adha

229 – مالك، عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى ابن أزهر أنه قال: شهدت العيد مع عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – فصلى ثم انصرف فخطب للناس فقال: إن هذين يومان نهى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن صيامهما، يوم فطركم من صيامكم والآخر يوم تأكلون فيه من نسككم. قال أبو عبيد: ثم شهدت العيد مع عثمان بن عفان فجاء فصلى ثم انصرف فخطب؛ فقال: إنه قد اجتمع لكم في يومكم هذا عيدان فمن أحب من أهل العالية أن ينتظر الجمعة فلينتظرها ومن أحب أن يرجع فقد أذنت له. قال أبو عبيد: ثم شهدت العيد مع علي بن أبي طالب (1) الموطأ (1430) ، والبخاري (2463) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ ومسلم (4137) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك.

وعثمان بن عفان محصور فجاء فصلى ثم انصرف فخطب [1].

Mas'alah: Which days are prohibited for fasting?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 221

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Categories of Days Regarding Fasting Permissibility

276 – مالك، عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله

– صلى الله عليه وسلم – نهى عن صيام يومين، يوم الفطر ويوم الأضحى [3].

Mas'alah: What is the ruling on fasting during the days of Mina?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 400

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Days of Tashriq

612 – مالك، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن سليمان بن يسار أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهى عن صيام أيام منى [1].

Mas'alah: What are the days on which fasting is prohibited?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 456

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Categories of Days Regarding Fasting Permissibility

فقلت: إني صائم، فقال: هذه الأيام التي نهى رسول الله عن صيامهن وأمرنا بفطرهن [1]. قال مالك: وهي أيام التشريق. هكذا قال يحيى في هذا الحديث "عن أبي مرة مولى أم هانئ" ، وأكثرهم يقولون: "مولى عقيل بن أبي طالب" واسمه يزيد. وقال القعنبي في هذا الحديث: عن مالك عن يزيد بن عبد الله بن الهادي عن أبي مرة مولى أم هانئ أنه دخل مع عبد الله بن عمرو بن العاص على أبيه عمرو بن العاص؛ فذكره.

BAB 12

باب ليلة القدر والعشر الأواخر

The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on seeking Laylat al-Qadr in the last ten nights of Ramadan?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 67

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Rulings on I'tikaf and Seeking Laylat al-Qadr

42 - مالك، عن حميد الطويل عن أنس بن مالك قال: خرج علينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: "إني أريت هذه الليلة في رمضان، حتى تلاحى رجلان فرفعت، فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة" [3]. (1) الموطأ (3351) ؛ والبخاري (5153) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ والنسائي (3351) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين -قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ لمحمد- عن ابن القاسم عن مالك. (2) الموطأ (1808) ؛ والبخاري (1488) قال: حدثنا قتيبة عن مالك، وفي (2198) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ ومسلم (3979) قال: حدثني أبو الطاهر، أخبرنا ابن وهب، أخبرني مالك؛ والنسائي (4526) ، وفي "الكبرى" (6072) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين -قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ له- عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. (3) الموطأ (894) ؛ والنسائي في "الكبرى" (3382) قال: أخبرنا محمد بن سلمة قال: أخبرنا عبد الرحمن بن القاسم عن مالك.

Mas'alah: What is the ruling on Laylat al-Qadr in Ramadan?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 398

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Definition and Virtue of Laylat al-Qadr

608 - مالك، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله أن عبد الله بن أنيس الجهني قال لرسول الله - صلى الله عليه وسلم: إني رجل شاسع الدار، فمرني ليلة أنزل لها؛ فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "انزل ليلة ثلاث وعشرين من رمضان" .[1]

Mas'alah: What is the ruling on seeking Laylat al-Qadr in the last ten nights of Ramadan?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 441

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Rulings on I'tikaf and Seeking Laylat al-Qadr

689 - مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "تحروا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان" [4]. وهذا يستند من حديث عائشة وابن عمر. (1) الموطأ (731) مرسل. (2) الموطأ (759) مرسل. (3) الموطأ (1693) مرسل. (4) الموطأ (693) مرسل.

Mas'alah: What is the ruling on kissing while fasting in Ramadan?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 113

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

104 - مالك، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رجلا قبل امرأته وهو صائم في رمضان؛ فوجد من ذلك وجدا شديدا، فأرسل امرأته تسأل له عن ذلك، فدخلت على أم سلمة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - فذكرت ذلك لها، فأخبرتها أم

سلمة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقبل وهو صائم، فرجعت فأخبرت زوجها ذلك فزاده ذلك شرا، وقال: لسنا مثل رسول الله – صلى الله عليه وسلم –؛ الله يحل لرسوله ما شاء، ثم رجعت امرأته إلى أم سلمة فوجدت عندها رسول الله – صلى الله عليه وسلم –؛ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "ما لهذه المرأة؟ !" فأخبرته أم سلمة؛ فقال: "ألا أخبرتيها أني أفعل ذلك؟ !" فقالت: قد أخبرتها فذهبت إلى زوجها فأخبرته فزاده ذلك شرا، وقال: لسنا مثل رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، يحل الله لرسوله ما شاء! فغضب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وقال: "والله إني لأتقاكم لله وأعلمكم بحدوده" [2]. (1) قال الحافظ في "التمهيد" (5/ 95) : "رواه مالك مرسلا، وتابعه على إرساله ابن عيينة وإسماعيل بن أمية، ورواه الثوري عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار قال: حدثني الليث عن النبي – صلى الله عليه وسلم – فذكره، ورواه معمر عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي – صلى الله عليه وسلم –" . (2) الموطأ (641) . قال في "التمهيد" (5/ 108) : "هذا الحديث مرسل عند جميع رواة الموطأ عن مالك، وهذا المعنى أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يقبل وهو صائم، صحيح من حديث عائشة وحديث أم سلمة وحديث حفصة، يروى عنهن كلهن، وعن غيرهن عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من وجوه ثابتة" .

Mas'alah: What is the expiation for breaking the fast in Ramadan in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 149

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

164 – مالك، عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة أن

رجلا أفطر في رمضان فأمره رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن يكفر بعتق رقبة أو صيام شهرين متتابعين أو إطعام ستين مسكينا، فقال: لا أجد، فأتى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بعرق تمر فقال: "خذ هذا فتصدق به" ، فقال: ما أجد أحدا أحوج مني، فضحك رسول الله – صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنيابه، ثم قال: "كله" [1].

Mas'alah: What is the ruling on fasting on Ashura?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 150

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

167 – مالك، عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن أنه سمع معاوية ابن أبي سفيان يوم عاشوراء –عام حج– وهو على المنبر يقول: يا أهل المدينة أين علماؤكم؟ سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول لهذا اليوم: "هذا يوم عاشوراء ولم يكتب عليكم صيامه،" (1) الموطأ (1004) ؛ والبخاري (1897) ؛ قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر قال: حدثني معن قال: حدثني مالك؛ والترمذي (3674) قال: حدثنا الأنصاري، حدثنا معن، حدثنا مالك بن أنس؛ والنسائي (2238) قال: أخبرنا أحمد بن عمرو بن السرح والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن وهب قال: أخبرني مالك ويونس، وفي (3183) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. (2) الموطأ (146) . (3) (7/ 194) .

وأنا صائم، فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر "[1]."

Mas'alah: What is the ruling on continuous fasting (wisal) in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 255

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Continuous Fasting (Wisal)

347 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى عن الوصال، قالوا: فإنك تواصل يا رسول الله؟ فقال: "إني لست كهيئتكم إني أطعم وأسقى" [1].

Mas'alah: What is the hadith about the opening of the gates of Paradise in Ramadan?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 274

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

387 - مالك، عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه عن (1) الموطأ (423) ؛ والبخاري (46) و (2678) قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال: حدثني مالك، ومسلم (8) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف بن عبد الله الثقفي عن مالك بن أنس فيما قرئ عليه؛ وأبو داود (391) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ والنسائي (458) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك؛ وفي (5028) قال: أخبرنا محمد بن سلمة قال: حدثنا ابن القاسم عن مالك.

أبي هريرة أنه قال: "إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وصفدت الشياطين" [1]. قد ذكرنا هذا الحديث مرفوعا من طرق في كتاب "التمهيد" [2].

Mas'alah: What is the ruling on fasting while in a state of janabah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 316

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Janabah and Fasting

459 – مالك، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصاري عن أبي يونس مولى عائشة أن رجلا قال لرسول الله – صلى الله عليه وسلم – وهو واقف على الباب وأنا أسمع يا رسول الله: إني أصبح جنبا وأنا أريد الصيام، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "وأنا أصبح جنبا وأنا أريد الصيام فأغتسل وأصوم" فقال له الرجل: يا رسول الله إنك لست مثلنا، قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؛ فغضب رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وقال: "والله إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم بما أتقي" [1]. هذا الحديث في رواية عبيد الله عن أبيه مرسل عن أبي يونس مولى عائشة، لم يذكر عائشة، وفي رواية ابن وضاح جعله مسندا عن عائشة، وكذلك هو مسند عند جميع رواة "الموطأ" ، وسقط "عن عائشة" ليحيى فيما علمت، والله أعلم.

Mas'alah: What is the ruling on continuous fasting (wisal)?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 336

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Continuous Fasting (Wisal)

501 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إياكم والوصال، إياكم والوصال" قالوا: فإنك تواصل يا رسول الله؟ قال: "إني لست كهيئتكم إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني" [2].

Mas'alah: What is the ruling on guarding one's tongue while fasting?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 344

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

524 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "الصيام جنة فإذا كان أحدكم صائما فلا يرفث ولا يجهل، فإن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقل إني صائم إني صائم" [2]. = وفي (10315) قال: حدثنا إسحاق، (ح) قال: وقرأت على عبد الرحمن؛ والبخاري (6339) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ والترمذي (3497) قال: حدثنا الأنصاري، حدثنا معن؛ وأبو داود (1483) قال: حدثنا القعنبي. أربعتهم: (عبد الرحمن بن مهدي، إسحاق، عبد الله بن مسلمة، معن) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (411) ؛ وأحمد (10314) قال: قرأت على عبد الرحمن؛ (ح) وحدثنا إسحاق؛ والبخاري (555) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (7429) قال: حدثنا إسماعيل، وفي (8486) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد؛ ومسلم (1376) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ والنسائي (485) ، وفي "الكبرى" (459) قال: أخبرنا قتيبة، وفي "الكبرى" (7712) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، (ح) والحارث بن مسكين -قراءة عليه- عن ابن القاسم، وابن حبان (1737) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان الطائي الفقيه، بمنبج، حدثنا أحمد بن أبي بكر. ثمانيتهم: (عبد الرحمن، إسحاق، عبد الله بن يوسف، إسماعيل، قتيبة بن سعيد، يحيى بن يحيى، ابن القاسم، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (682) ، وأحمد (9999) قال: حدثنا إسحاق، والبخاري (1894) =

Mas'alah: What is the hadith about the reward of fasting?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 345

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

525 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "والذي نفسي بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك، إنما يذر شهوته وطعامه وشرابه من أجلي، فالصيام لي وأنا أجزي به، كل حسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به" [1].

Mas'alah: What is the ruling on hastening to break the fast?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 357

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

548 - مالك، عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر" [2].

Mas'alah: Is fasting valid for one who becomes junub at dawn in Ramadan?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 358

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Janabah and Fasting

550 - مالك، عن عبد ربه بن سعيد عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن عائشة وأم سلمة أمي المؤمنين أنهما قالتا: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصبح جنبا من جماع غير احتلام في رمضان ثم يصوم [2].

Mas'alah: What is the ruling on fasting on the day of Arafah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 392

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

600 – مالك، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن عمير مولى ابن عباس عن أم الفضل بنت الحارث أن أناسا تماروا عندها يوم عرفة في صيام رسول الله – صلى الله عليه وسلم –؛ فقال بعضهم: هو صائم، وقال بعضهم: ليس بصائم، فأرسلت إليه بقدح لبن وهو واقف على بعيره فشربه [1].

Mas'alah: What was the Prophet's pattern of voluntary fasting?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 392

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

601 – مالك، عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة أنها قالت: كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يصوم حتى نقول لا يفطر، ويفطر حتى نقول لا يصوم، وما رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – استكمل صيام شهر قط إلا = وفي (5490) قال: حدثنا إسماعيل؛ ومسلم (2823) قال: وحدثنا يحيى بن يحيى، (ح) وحدثنا قتيبة، وأبو داود (1852) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ والترمذي (847) قال: حدثنا قتيبة؛ والنسائي (2816) ، وفي "الكبرى" (3784) قال: أخبرنا قتيبة؛ وابن حبان (3975) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. سبعتهم: (عبد الرحمن بن مهدي، عبد الله بن يوسف، إسماعيل، يحيى بن يحيى، قتيبة، عبد الله بن مسلمة، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (1) الموطأ

(835) ؛ والبخاري (1661) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، وفي (1988) قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى، (ح) وحدثنا عبد الله بن يوسف، ومسلم (2688) قال: حدثنا يحيى بن يحيى، وأبو داود (2441) قال: حدثنا القعنبي؛ وابن خزيمة (2828) قال: حدثنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا ابن وهب. أربعتهم: (عبد الله بن مسلمة، يحيى بن يحيى، عبد الله بن يوسف، ابن وهب) عن مالك؛ به.

رمضان، وما رأيته في شهر أكثر صياما منه في شعبان [1].

Mas'alah: Can a person who becomes junub in the morning still fast?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 415

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Janabah and Fasting

634 – مالك، عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أنه سمع أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، يقول: كنت أنا وأبي عند مروان بن الحكم وهو أمينه، فذكر أن أبا هريرة يقول: "من أصبح جنبا أفطر ذلك اليوم" ، فقال مروان: أقسمت عليك يا عبد الرحمن لتذهبن إلى أمي المؤمنين عائشة وأم سلمة فلتسألنهما عن ذلك، فذهب عبد الرحمن، وذهبت معه حتى دخلنا على عائشة فسلم عليها، ثم قال: يا أم المؤمنين إنا كنا عند مروان فذكر له أن أبا هريرة يقول: "من أصبح جنبا أفطر ذلك اليوم" . قالت عائشة؛ ليس كما قال أبو هريرة! يا عبد الرحمن أترغب عما كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يصنع؟ ! قال عبد الرحمن: لا والله! قالت عائشة: فأشهد على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أنه كان يصبح جنبا من جماع غير احتلام، ثم يصوم ذلك اليوم. ثم خرجنا حتى دخلنا

على أم سلمة فسألها عن ذلك، فقالت مثل ما قالت عائشة. قال: فخرجنا حتى جئنا مروان بن الحكم فذكر له عبد الرحمن ما قالتا: قال مروان: أقسمت عليك يا أبا محمد لتركبن دابتي فإنها بالباب فلتذهبن إلى أبي هريرة فإنه بأرضه بالعقيق فلتخبرنه ذلك، فركب عبد الرحمن وركبت معه حتى أتينا أبا هريرة فتحدث معه عبد الرحمن ساعة، ثم ذكر له ذلك. فقال له أبو هريرة: لا علم لي بذلك إنما أخبرنيه مخبر [1].

(1) الموطأ (639) ؛ وأحمد (24074) قال: حدثنا عبد الرحمن؛ والبخاري (1925) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، وفي (1931) قال: حدثنا إسماعيل. =

Mas'alah: Did the Prophet ever fast while in a state of janabah in the morning?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 416

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Janabah and Fasting

635 – مالك، عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن عائشة وأم سلمة زوجي النبي – صلى الله عليه وسلم – أنهما قالتا: إن كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ليصبح جنبا من جماع غير احتلام ثم يصوم ذلك اليوم [1].

Mas'alah: What is the ruling on kissing while fasting?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 427

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

655 – وبه عن عائشة أنها قالت: إن كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم –

ليقبل بعض أزواجه وهو صائم، ثم تضحك [2].

Mas'alah: What is the ruling on fasting while traveling?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 427

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

657 – مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال لرسول الله – صلى الله عليه وسلم: يا رسول الله إني رجل أصوم أفأصوم في السفر؟ فقال له رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "إن شئت فصم وإن شئت فأفطر" [4]. هكذا رواه يحيى لم يذكر عائشة، وخالفه أكثر رواة "الموطأ" فذكروا فيه عائشة، وقد ذكرنا الاختلاف على مالك وغيره في إسناد هذا الحديث في كتاب "التمهيد" [5].

(1) الموطأ (458) ؛ والبخاري (407) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ ومسلم (1255) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس فيما قرئ عليه. (2) الموطأ (642) ، والبخاري (1928) قال: (ح) وحدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك. (3) الموطأ (523) ؛ والبخاري (1273) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك؛ والنسائي (1898) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك. (4) الموطأ (653) . (5) (22/ 146) .

Mas'alah: What is the ruling on fasting on Ashura in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 428

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

659 – وبه: عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: كان يوم عاشوراء يوما تصومه قريش في الجاهلية، وكان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يصومه في الجاهلية، فلما قدم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – المدينة صامه وأمر بصيامه، فلما فرض رمضان كان هو الفريضة وترك يوم عاشوراء؛ فمن شاء صامه ومن شاء تركه [2].

Mas'alah: What is the ruling on delaying the make-up of Ramadan fast until Sha'ban?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 466

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

حديث مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي سلمة عن عائشة قالت: إن كان ليكون علي الصيام من رمضان فما أستطيع أن أصومه حتى يأتي شعبان [2]. (1) الموطأ (1716) ؛ والنسائي في "الكبرى" (7580) قال: أخبرنا علي بن شعيب قال: حدثنا معن، قال: حدثنا مالك، (ح) والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم قال: أخبرنا مالك، وابن حبان في صحيحه (6059) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك. (2) الموطأ (680) ؛ وأبو داود (2401) ، قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك.

ليس يصح إدخاله عندي في المسند وقد أدخله النسائي والجوهري، وقد تكلمنا عليه في كتاب "التمهيد" [1].

Mas'alah: What is the ruling on kissing while fasting?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 524

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

820 – مالك، أنه بلغه أن عائشة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – كانت إذا ذكرت أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يقبل وهو صائم تقول: وأيكم أملك لنفسه من رسول الله – صلى الله عليه وسلم – [1]. وهذا الحديث يتصل ويستند عن عائشة من وجوه صحاح ثابتة والحمد لله.

Mas'alah: What is the hadith about Laylat al-Qadr being in the last seven nights?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 537

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

847 – مالك، أنه بلغه أن رجالا من أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أروا ليلة القدر في المنام في السبع الأواخر؛ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "إني أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر" [1]. هكذا روى يحيى هذا الحديث عن مالك، وتابعه قوم، ورواه القعنبي والشافعي وابن وهب وابن القاسم وابن بكير وأكثر الرواة عن مالك عن نافع عن ابن عمر أن رجالا من أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وذكروا الحديث مثله سواء مسندا، وهو محفوظ مشهور من حديث نافع عن ابن عمر لمالك وغيره، ومحفوظ أيضا لمالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "تحروا ليلة القدر في السبع الأواخر" .

KITAB 15

كتاب الاعتكاف

Kitab al–I'tikaf (Seclusion)

Canonical Maliki reference section

BAB 6

باب قضاء الاعتكاف

The Chapter on Making Up I'tikaf

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed i'tikaf in Shawwal?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 534

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Making Up I'tikaf > Make-Up in Shawwal

843 – مالك، قال: بلغني أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أراد العكوف في رمضان ثم رجع ولم يعتكف حتى إذا ذهب رمضان اعتكف عشرا من شوال [2]. وهذا الحديث قد مضى معناه في باب ابن شهاب عن عمرة، وبينا هناك أن الحديث إنما هو ليحيى بن سعيد عن عمرة، وأنه قد روي مسندا عن عائشة. (1) (24/ 366) . (2) الموطأ (690) . قال الحافظ في "التمهيد" (24/ 370) : "هذا المعنى عند مالك في باب قضاء الاعتكاف من الموطأ عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن مرسلا؛ كذلك رواه جماعة الرواة للموطأ عن مالك ويحيى بن سعيد عن عمرة، إلا يحيى بن يحيى الأندلسي، فإنه رواه عن ابن شهاب عن عمرة، وقيل: إنه غلط منه لا شك فيه، لأنه لم يتابعه أحد من رواة الموطأ على ذكر ابن شهاب في هذا الحديث، والله أعلم، ولا أدري أمن يحيى جاء ذلك أم من زياد بن عبد الرحمن، فإن يحيى لم يسمع من باب خروج المعتكف إلى العيد في" الموطأ "إلا آخر الاعتكاف من مالك، فرواه عن زياد عن مالك، فوقع فيه حديثه عن زياد عن مالك عن ابن شهاب عن عمرة بنت عبد الرحمن أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أراد أن يعتكف، فلما انصرف إلى المكان الذي أراد أن يعتكف فيه وجد أخبية. . ." .

Mas'alah: What is the ruling on the person in i'tikaf combing hair and leaving for the toilet?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 163

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Permissible Exits from the Mosque

186 - مالك، عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا اعتكف يدني إلي رأسه فأرجله وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان [2]. هكذا يقول مالك في هذا الحديث: عن عروة عن عمرة، (1) الموطأ (473) ؛ والبخاري (2419) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك؛ ومسلم (1851) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (1475) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (937) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين -قراءة عليه وأنا أسمع- عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. (2) الموطأ (685) ؛ ومسلم (710) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (2469) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ والترمذي (804) قال: حدثنا أبو مصعب المدني قراءة عن مالك بن أنس.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's intention to observe i'tikaf?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 204

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

242 - مالك، عن ابن شهاب عن عمرة بنت عبد الرحمن أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أراد أن يعتكف فلما انصرف إلى المكان الذي أراد أن يعتكف فيه وجد أخبية؛ خباء عائشة وخباء حفصة وخباء زينب. فلما رآها سأل عنها فقيل له: هذا خباء عائشة وحفصة وزينب؛ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "آلبر

تقولون بهن" ثم انصرف فلم يعتكف حتى اعتكف عشرا من شوال [2]. (1) الموطأ (334) . (2) الموطأ (690) ؛ وأخرجه على الصواب البخاري (2034) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد.

Mas'alah: What is the ruling on i'tikaf in the last ten days of Ramadan?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 455

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

709 – مالك، عن يزيد بن عبد الله بن الهادي عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري أنه قال: كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يعتكف العشر الوسط من رمضان فاعتكف عاما حتى إذا كان ليلة إحدى وعشرين وهي الليلة التي يخرج فيها من صبحتها من اعتكافه قال: "من كان اعتكف معي فليعتكف العشر الأواخر وقد رأيت هذه الليلة ثم أنسيتها وقد رأيتني أسجد من صبحتها في ماء وطين فالتمسوها في العشر الأواخر والتمسوها في كل وتر" . قال أبو سعيد: فأمطرت السماء تلك الليلة، وكان المسجد على عريش فوكف المسجد. قال أبو سعيد: فأبصرت عيناي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – انصرف وعلى جبهته وأنفه أثر الماء والطين من صبح ليلة إحدى وعشرين [1]. هكذا روى يحيى فيها "من صبحتها من اعتكافه" ، وقد خالفه غيره، وقد بينا معنى ذلك في "التمهيد" [2].

KITAB 16

كتاب الحج

Kitab al–Hajj (Pilgrimage)

Canonical Maliki reference section

BAB 2

باب المواقيت

The Chapter on Miqats

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What are the miqat boundaries for entering ihram?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 259

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

356 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "يهل أهل المدينة من ذي الحليفة ويهل أهل الشام من الجحفة ويهل أهل نجد من قرن" . قال عبد الله بن عمر: وبلغني أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "ويهل أهل اليمن من يلملم" .[2]

Mas'alah: Where did the Prophet pray when he stopped at Dhu al-Hulayfah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 261

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

362 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة فصلى بها. قال نافع: وكان عبد الله بن عمر يفعل ذلك [3].

Mas'alah: What are the miqat boundaries for entering ihram?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 292

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

414 - وبه: عن ابن عمر أنه قال: أمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أهل المدينة أن يهلوا من ذي الحليفة، وأهل الشام من الجحفة، وأهل نجد من قرن. قال

عبد الله بن عمر: أما هؤلاء الثلاث فسمعتهن من رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وأخبرت أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "ويهل أهل اليمن من يلملم" [2].

BAB 3

باب الإحرام وأنواع النسك

The Chapter on Ihram and Types of Rites

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on combining Hajj and Umrah and the menstruating woman?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 159

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Ihram for Women: Menstruation and Postpartum

ثم قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "الولد للفراش وللعاهر الحجر" ، ثم قال لسودة بنت زمعة: "احتجبي منه" لما رأى من شبهه بعتبة بن أبي وقاص، قالت: فما رآها حتى لقي الله [1]. 182 – مالك، عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت: خرجنا مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عام حجة الوداع فأهللنا بعمرة، ثم قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا" . قالت: فقدمت مكة وأنا حائض فلم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت ذلك إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: "انقضي رأسك وامتشطي وأهلي بالحج ودعي العمرة" قالت: ففعلت، فلما قضيت الحج أرسلني رسول الله – صلى الله عليه وسلم – مع عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم فاعتمرت؛ فقال: "هذه مكان عمرتك" قالت: فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا، ثم طافوا طوافا آخر بعد أن رجعوا من منى لحجهم، وأما الذين كانوا أهلوا بالحج أو جمعوا الحج والعمرة فإنما طافوا طوافا واحدا [2]. (1) الموطأ (1418) ، والبخاري (2053) قال: حدثنا يحيى بن قزعة قال: حدثنا مالك، وفي (2745) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك، وفي (6749) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك، وفي (7182) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك. (2) الموطأ (924) ولكن برواية يحيى بن يحيى عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت: . .

.، ولم نجد فيه =

Mas'alah: Why did the Prophet not remove his ihram after Umrah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 263

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

366 - وبه: عن ابن عمر عن حفصة أنها قالت لرسول الله - صلى الله عليه وسلم: ما شأن الناس حلوا ولم تحلل من عمرتك؟ فقال: "إني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا أحل حتى أنحر" [2].

Mas'alah: What is the ruling on a woman in postpartum bleeding entering ihram?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 355

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Ihram for Women: Menstruation and Postpartum

541 - مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن أسماء بنت عميس أنها ولدت محمد بن أبي بكر بالبيداء فذكر ذلك أبو بكر لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: "مرها فلتغتسل ثم لتهل" [2].

Mas'alah: What did the Prophet do when entering ihram at Dhu al-Hulayfah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 441

686 – مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يصلي في مسجد ذي الحليفة ركعتين فإذا استوت به راحلته أهل [1]. هذا يستند من حديث ابن عمر وأنس من وجوه ثابتة من رواية مالك –رضي الله عنه–.

BAB 4

باب التلبية

The Chapter on Talbiyah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Companions do regarding talbiyah and takbir on the way to Arafah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 226

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Takbir after Stopping Talbiyah

اليوم مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم –؟ قال: كان يهل المهل منا فلا ينكر عليه ويكبر المكبر فلا ينكر عليه [1].

Mas'alah: From where did the Prophet begin the talbiyah for Hajj?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 234

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Timing of Talbiyah: Start and End

297 – مالك، عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله بن عمر أنه سمع أباه يقول: بيداؤكم هذه التي تكذبون على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فيها، ما أهل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلا من عند المسجد؛ يعني: مسجد ذي الحليفة [2]. (1) الموطأ (899) ؛ والبخاري (139) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ وفي (1672) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ ومسلم (3077) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (1925) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك. (2) الموطأ (732) ؛ والبخاري (1541) قال: وحدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ ومسلم (2786) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (1771) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (2757) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك.

Mas'alah: What is the talbiyah recited by the Prophet during Hajj?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 258

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Wording and Form of Talbiyah

355 – وبه: عن ابن عمر: أن تلبية رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "لبيك" (1) الموطأ (1196) ؛ والبخاري (5251) قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال: حدثني مالك؛ ومسلم (3643) قال: حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال: قرأت على مالك بن أنس، وأبو داود (2179) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (3390) قال: أخبرنا محمد بن سلمة قال: أنبأنا ابن القاسم عن مالك. (2) الموطأ (707) ؛ والبخاري (1542) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ وفي (5803) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، وفي (5805) قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا جويرية؛ ومسلم (2761) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (1824) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ وابن ماجه (2929) و (2932) قال: حدثنا أبو مصعب، حدثنا مالك بن أنس؛ والنسائي (2669) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك.

اللهم لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك "." قال: وكان عبد الله بن عمر يزيد فيها: لبيك لبيك لبيك وسعديك والخير بيديك لبيك والرغباء إليك والعمل [1].

Mas'alah: What is the ruling on raising the voice with the talbiyah during Hajj?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 305

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Raising the Voice in Talbiyah

439 – مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن خلاد بن السائب الأنصاري عن أبيه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "أتاني جبرئيل – صلى الله عليه وسلم – وأمرني أن آمر أصحابي أو من معي أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية أو بالإهلال" [1]. يريد إحداهما.

BAB 5

باب محظورات الإحرام

The Chapter on Prohibitions of Ihram

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a Muhrim accepting a gift of game?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 172

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

198 - مالك، عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن عبد الله بن عباس عن الصعب بن جثامة الليثي أنه أهدى لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - حمارا وحشيا وهو بالأبواء أو بودان فرده عليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، قال: فلما رأى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما في وجهي قال: "إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم" [2].

Mas'alah: What clothing is prohibited for a pilgrim in ihram?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 258

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

354 - وبه: عن ابن عمر: أن رجلا سأل رسول الله - صلى الله عليه وسلم: ما يلبس المحرم من الثياب؟ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "لا تلبسوا القمص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف إلا أحد لا يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعهما أسفل من الكعبين ولا تلبسوا شيئا من الثياب مسه الزعفران ولا الورس" [2].

Mas'alah: What is the ruling on a person in ihram contracting marriage?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 268

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Sexual Relations and Marriage in Ihram

377 – مالك، عن نافع عن نبيه بن وهب أخي بني عبد الدار أن عمر بن عبيد الله أرسل إلى أبان بن عثمان، وأبان يومئذ أمير الحاج وهما محرمان: إني أردت أن أنكح طلحة بن عمر بنت شيبة بن جبير وأردت أن تحضر ذلك؛ فأنكر ذلك أبان وقال: سمعت عثمان بن عفان يقول: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب" [1].

Mas'alah: What are the restrictions on clothing for a pilgrim in ihram?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 292

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بزعفران أو ورس، وقال: "من لم يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما أسفل من الكعبين" [1].

BAB 6

باب الفدية والدماء

The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the expiation for shaving the head during ihram due to harm?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 71

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Shaving or Cutting Hair

46 – مالك، عن حميد بن قيس عن مجاهد أبي الحجاج عن ابن أبي ليلى عن كعب بن عجرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لعلك آذاك هوامك" قال: فقلت: نعم يا رسول الله، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "احلق رأسك وصم ثلاثة إيام أو أطعم ستة مساكين أو انسك بشاة" [2]. هذا هو الصحيح في إسناد هذا الحديث، ومن أسقط من إسناده عن مالك ابن أبي ليلى فقد أفسد إسناده، وممن رواه كما رواه يحيى مجودا: القعنبي والشافعي وابن عبد الحكم وأبو مصعب وابن بكير والزبيري، وسقط لابن القاسم وابن وهب وابن عفير: ابن أبي ليلى من إسناد هذا الحديث. (1) كذا في الأصل (الوقوف) ، وفي جانب المخطوط علق أحدهم: بل الصواب: الوقف لا الوقوف. (2) الموطأ (1251) ؛ والبخاري (1814) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك عن حميد بن قيس.

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim shaving his head due to lice?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 361

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Shaving or Cutting Hair

554 – مالك، عن عبد الكريم بن مالك الجزري عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة أنه كان مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – محرما فآذاه القمل

في رأسه فأمره رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن يحلق رأسه، وقال له: "صم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين؛ مدين مدين لكل مسكين، أو انسك بشاة، أي ذلك فعلت أجزأ عنك" [1]. هكذا هذا الحديث في "الموطأ" عند أكثر الرواة ليس فيه ذكر مجاهد، وسقوط مجاهد منه خطأ؛ لأن عبد الكريم إنما رواه عن (1) الموطأ (937) ؛ والبخاري (1814) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ والنسائي (2851) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم. كلاهما: (عبد الله بن يوسف، ابن القاسم) عن مالك؛ به.

مجاهد عن ابن أبي ليلى، وقد رواه ابن وهب وابن القاسم في "الموطأ" عن مالك عن عبد الكريم عن مجاهد عن ابن أبي ليلى عن كعب، وهو الصواب.

Mas'alah: What is the expiation for shaving the head due to lice during Hajj?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 375

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Shaving or Cutting Hair

577 – مالك، عن عطاء بن عبد الله الخراساني أنه قال: حدثني شيخ بسوق البرم بالكوفة عن كعب بن عجرة أنه قال: جاءني رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأنا أنفخ تحت قدر لأصحابي وقد امتلأ رأسي ولحيتي قملا؛ فأخذ بجبهتي ثم قال: "احلق هذا الشعر وصم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين" ، وقد كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – علم أن ليس عندي ما أنسك به [1].

BAB 7

باب الطواف

The Chapter on Circumambulation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Did the Prophet perform raml during tawaf?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 61

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Ramal (Fast Walking) in Tawaf

30 – مالك، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله أنه قال: رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – رمل من الحجر الأسود حتى انتهى إليه ثلاثة أطواف.

Mas'alah: What is the ruling on rebuilding the Kaaba on the foundations of Ibrahim?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 184

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf Inside the Hijr

217 – مالك، عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن محمد بن أبي بكر الصديق أخبر عبد الله بن عمر عن عائشة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "ألم تري أن قومك حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد إبراهيم" قالت: فقلت: يا رسول الله أفلا تردها على قواعد إبراهيم؟ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "لولا حدثان قومك بالكفر لفعلت" ، قال: فقال ابن عمر: لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ما أرى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر إلا أن البيت لم يتمم على قواعد إبراهيم [1].

Mas'alah: What is the ruling on a sick person performing Tawaf while riding?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 228

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf While Riding or Carrying

287 – مالك، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن عن عروة بن الزبير عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – أنها قالت: شكوت إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أني أشتكي فقال: "طوفي من وراء الناس وأنت راكبة" . قالت: فطفت ورسول الله – صلى الله عليه وسلم – حينئذ (1) الموطأ (738) ؛ والبخاري (1562) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ و (4408) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك، (ح) حدثنا إسماعيل، حدثنا مالك مثله؛ ومسلم (2975) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (1779) قال: حدثنا القعنبي عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ وفي (1785) قال: حدثنا ابن السرح قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني مالك؛ والنسائي (2716) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك. (2) الموطأ (740) ؛ وابن ماجه (2965) قال: حدثنا أبو مصعب قال: حدثنا مالك بن أنس.

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman performing Tawaf during Hajj?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 307

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf Without Purification or with Impurity

443 – مالك، عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عمرة بنت عبد الرحمن عن

عائشة أنها قالت لرسول الله – صلى الله عليه وسلم: إن صفية بنت حيي قد حاضت، فقال لها رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "لعلها تحبسنا، ألم تكن طافت معكن بالبيت" قلن: بلى، قال: "فاخرجن" [1].

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman performing Tawaf during Hajj?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 428

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf Without Purification or with Impurity

660 – وبه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ذكر صفية بنت حيي فقيل: إنها (1) الموطأ (832) ؛ والبخاري (1790) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك، وأبو داود (1901) قال: حدثنا القعنبي عن مالك، (ح) وحدثنا ابن السرح قال: حدثنا ابن وهب عن مالك. (2) الموطأ (662) ؛ والبخاري (2002) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ وأبو داود (2442) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك.

قد حاضت، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "لعلها حابستنا؟" فقالوا: يا رسول الله إنها قد طافت، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "فلا إذا" [1].

BAB 8

باب السعي بين الصفا والمروة

The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say when beginning sa'i between Safa and Marwah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 61

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Sunnah Acts of Sa'y

31 – مالك، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر قال: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول حين خرج من المسجد وهو يريد الصفا وهو يقول: "نبدأ بما بدأ الله به" فبدأ بالصفا [1].

Mas'alah: What did the Prophet say and do when standing on Safa and Marwah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 61

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Ascending Safa and Marwah

32 – عن جابر بن عبد الله أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان إذا وقف على الصفا يكبر ثلاثا ويقول: "لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير" يصنع ذلك ثلاث مرات، ويدعو، ويصنع على المروة مثل ذلك [2]. (1) الموطأ (1057) ، والبيهقي في "السنن الكبرى" (9117) قال: أخبرنا أبو أحمد المهرجاني، أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكي، ثنا أبو عبد الله البوشنجي، ثنا يحيى بن بكير، ثنا مالك، وفي "معرفة السنن والآثار" (1/ 243) برقم (203) قال: أخبرنا أبو أحمد المهرجاني، قال: أخبرنا أبو بكر بن جعفر المزكي، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم، قال: حدثنا ابن بكير، قال: حدثنا مالك، وقال في "معرفة السنن والآثار" (8/ 230) : قال الشافعي في "القديم" : أخبرنا

مالك بن أنس؛ فذكره. (2) الموطأ (830) ؛ وأحمد (15171) قال: قرأت على عبد الرحمن (ح) وحدثنا إسحاق، والنسائي (2972) ، وفي "الكبرى" (3965) قال أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– واللفظ له عن ابن القاسم؛ وابن حبان في "صحيحه" (3842) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان بمنبج قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. =

Mas'alah: How did the Prophet walk and run between Safa and Marwah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 62

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Description and Performance of Sa'y

33 – وبه: عن جابر أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان إذا نزل بين الصفا والمروة مشى حتى إذا انصبت قدماه في بطن المسيل سعى حتى يخرج منه [1].

هكذا في كتاب يحيى: (نزل بين الصفا) ، وسائر رواة "الموطأ" يقولون: نزل من الصفا [2].

Mas'alah: What is the ruling on performing Sa'i between Safa and Marwah in Hajj and Umrah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 428

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Sa'y in Hajj and Umrah

658 – مالك، عن هاشم بن عروة عن أبيه أنه قال: قلت لعائشة أم المؤمنين وأنا

يومئذ حديث السن: أرأيت قول الله –عز وجل–: {إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما} فما على الرجل شيء ألا يطوف بهما! قالت عائشة: كلا لو كان كما تقول لكانت: فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما، إنما أنزلت هذه الآية في الأنصار كانوا يهلون لمناة وكانت مناة حذو قديد، وكانوا يتحرجون أن يطوفوا بين الصفا والمروة، فلما جاء الإسلام سألوا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن ذلك فأنزل الله –عز وجل–: {إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما} .[1]

BAB 9

باب الوقوف بعرفة

The Chapter on Standing at Arafah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the timing of the sermon and prayer on the Day of Arafah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 183

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Sermon and Prayers at Arafah

216 - مالك، عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أنه قال: كتب عبد الملك بن مروان إلى الحجاج بن يوسف أن لا تخالف عبد الله بن عمر في شيء من أمر الحج، قال: فلما كان يوم عرفة جاءه عبد الله بن عمر حين زالت الشمس وأنا معه فصاح به عند سرادقه: أين هذا؟ فخرج إليه الحجاج وعليه ملحفة معصفرة فقال: ما لك يا أبا عبد الرحمن؟ فقال الرواح إن كنت تريد السنة؛ فقال: أهذه الساعة؟ قال: نعم، قال: فأنظرني حتى أفيض علي ماء ثم أخرج، فنزل عبد الله حتى خرج الحجاج فسار بيني وبين أبي، فقلت له: إن كنت تريد أن تصيب السنة فاقصر الخطبة وعجل الصلاة، قال: فجعل ينظر إلى عبد الله بن عمر كيما يسمع ذلك منه، فلما رأى ذلك عبد الله قال: صدق [1]. وهذا الحديث يدخل عندهم في المسند لقوله فيه؛ "إن كنت" = القطع على الله بالشؤم في شيء، لأن أخبار الآحاد لا يقطع على عينها، وإنما توجب العمل فقط، قال الله تبارك اسمه: {قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا هو مولانا وعلى الله فليتوكل المؤمنون} [التوبة: 51] ، وقال: {ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها إن ذلك على الله يسير} [الحديد: 22] ، فما قد خط في اللوح المحفوظ لم يكن منه بد، وليست البقاع ولا الأنفس بصانعة شيئا من ذلك، والله أعلم "." (1) الموطأ (896) ، والبخاري (1660) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا مالك، وفي (1663) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، حدثنا مالك؛ والنسائي (3005) قال: أخبرنا يونس بن عبد الأعلى قال: أخبرني

أشهب قال: أخبرني مالك، وفي (3009) قال: أخبرنا أحمد بن عمرو بن السرح قال: حدثنا ابن وهب، أخبرني مالك.

Mas'alah: What are the boundaries of the standing places at Arafah and Muzdalifah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 541

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Place of Standing at Arafah

856 – مالك، أنه بلغه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "عرفة كلها موقف وارتفعوا عن بطن عرنة والمزدلفة كلها موقف وارتفعوا عن بطن محسر" [3]. وهذا الحديث يتصل من حديث جابر بن عبد الله ومن حديث ابن عباس ومن حديث علي بن أبي طالب –رضي الله عنه–.

BAB 10

باب المبيت بمزدلفة ومنى

The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on camel herders staying overnight away from Mina during Hajj?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 305

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Exemptions from Staying Overnight at Mina

441 - مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه أن أبا البداح بن عاصم بن عدي أخبره عن أبيه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أرخص لرعاء الإبل في البيتوتة عن منى يرمون يوم النحر ثم يرمون الغد ومن بعد الغد ليومين ثم يرمون يوم النفر [3]. (1) الموطأ (736) ؛ وأحمد (16683) قال: قرأت على عبد الرحمن بن مهدي (ح) وحدثنا روح؛ وأبو داود (1814) قال: حدثنا القعنبي. ثلاثتهم: (ابن مهدي، روح بن عبادة، القعنبي) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (1102) ، ومسلم (3695) قال: حدثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك. (3) الموطأ (919) ؛ وأحمد (24182) قال: حدثنا عبد الرحمن، =

BAB 13

باب الحلق والتقصير

The Chapter on Shaving and Shortening

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on shaving or trimming hair after Hajj?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 260

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Shaving and Tahallul (Leaving Ihram)

359 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "اللهم ارحم المحلقين" قالوا: والمقصرين يا رسول الله؟ قال: "اللهم ارحم المحلقين" قالوا: والمقصرين يا رسول الله؟ قال: "والمقصرين" [2].

BAB 14

باب طواف الإفاضة

The Chapter on Tawaf al-Ifadah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman who has performed Tawaf al-Ifadah during Hajj?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 355

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Tawaf al-Ifadah for Women (Menstruation and Postpartum Bleeding)

540 – مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أن صفية بنت حيي بن أخطب حاضت فذكرت ذلك لرسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: "أحابستنا هي؟" فقيل له: إنها قد أفاضت، قال: "فلا إذا" [1].

BAB 16

باب الفوات والإحصار

The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on combining Hajj and Umrah when prevented from reaching the Kaaba?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 260

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Converting Missed Hajj to Umrah

358 – وبه: عن ابن عمر أنه قال حين خرج إلى مكة معتمرا في الفتنة: إني إن صددت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وأهل بعمرة من أجل أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أهل بعمرة عام الحديبية، ثم إن عبد الله بن عمر نظر في أمره؛ فقال: ما أمرهما إلا واحد، والتفت إلى أصحابه فقال: ما أمرهما إلا واحد؛ أشهدكم أني قد أوجبت الحج مع العمرة، ثم نفذ حتى جاء البيت فطاف به طوافا واحدا ورأى أن ذلك مجزئ عنه، وأهدى [1].

BAB 17

باب النيابة في الحج

The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Can one perform Hajj on behalf of an elderly parent?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 175

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Hajj on Behalf of the Incapable Elderly

204 – مالك، عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن عباس قال: كان الفضل رديف رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه، فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه، فجعل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر، فقالت: يا رسول الله إن فريضة الله في الحج أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع أن يثبت على الراحلة أفأحج عنه؟ قال: "نعم" وذلك في حجة الوداع [1]. = الحسن هذا أيضا عن المسعودي عن عون بن عبد الله بن عتبة عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – مثله، إلا أنه زاد فيه عن المسعودي: فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "أعتقها فإنها مؤمنة" ، وليس في الموطأ من قول النبي – صلى الله عليه وسلم: "فإنها مؤمنة" ولكن فيه ما يدل على ذلك "." (1) الموطأ (798) ، والبخاري (1513) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك، وفي (1855) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ ومسلم (3230) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، وأبو داود (1809) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (2641) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك.

Mas'alah: What is the ruling on a child performing Hajj?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 35

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj with Minors and Guardianship

1 – مالك، عن إبراهيم بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – مر بامرأة وهي في محفتها، فقيل لها: هذا رسول الله – صلى الله عليه وسلم –! فأخذت بضبعي صبي كان معها فقالت: ألهذا حج يا رسول الله؟ قال: "نعم ولك أجر" [1].

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim washing his head while in ihram?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 104

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

88 – مالك، عن زيد بن أسلم عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه أن ابن عباس والمسور بن مخرمة اختلفا بالأبواء، فقال ابن عباس: يغسل المحرم رأسه. وقال المسور: لا يغسل المحرم رأسه. قال: فأرسلني ابن عباس إلى أبي أيوب الأنصاري قال: فوجدته يغتسل بين القرنين، وهو يستر بثوب، قال: فسلمت عليه، فقال: من هذا؟ فقلت: أنا عبد الله بن حنين أرسلني إليك ابن عباس أسألك: كيف كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يغسل رأسه وهو محرم؟ قال: فوضع أبو أيوب يده على الثوب فطأطأه حتى بدا لي رأسه، ثم قال لإنسان يصب عليه: اصبب. فصب على رأسه ثم حرك رأسه بيديه، فأقبل بهما وأدبر، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يفعل [2]. (1) الموطأ (296) ؛ وأحمد (16509) قال: قرأت على عبد الرحمن؛ والنسائي (857) ، وفي "الكبرى" (932) قال:

أخبرنا قتيبة. كلاهما: (عبد الرحمن، وقتيبة) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (703) ؛ وأحمد (23944) قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي؛ =

هكذا روى يحيى هذا الحديث عن مالك عن زيد بن أسلم عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، ولم يتابعه أحد من الرواة على ذلك، وذكر نافع في هذا الإسناد خطأ وغلط من يحيى؛ فقد اداركه عليه ابن وضاح وغيره [1].

Mas'alah: What is the best supplication on the Day of Arafah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 123

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

122 – مالك، عن زياد بن أبي زياد عن طلحة بن عبيد الله بن كريز الخزاعي أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة، وأفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له" [3]. (1) الموطأ (462) ؛ وأحمد (10010) قال: حدثنا إسحاق؛ والبخاري (1190) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ والترمذي (325) قال: حدثنا الأنصاري، حدثنا معن (ح) وحدثنا قتيبة؛ وابن ماجه (1404) قال: حدثنا أبو مصعب المديني، أحمد بن أبي بكر؛ وابن حبان (1625) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان والحسين بن إدريس الأنصاري، قالا: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. خمستهم: (إسحاق، عبد الله بن يوسف، معن، قتيبة، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (2) التاريخ الكبير (3/ 354) . (3) الموطأ (500) و (945) . قال في "التمهيد" (6/ 39) : "لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث كما رأيت، ولا أحفظه بهذا الإسناد مسندا بوجه يحتج بمثله. . .

وأحاديث الفضائل لا يحتاج فيها إلى من يحتج به" .

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj rituals out of order in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 153

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

172 - مالك، عن ابن شهاب عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: وقف رسول الله - صلى الله عليه وسلم - للناس في حجة الوداع بمنى والناس يسألونه، فجاءه رجل فقال: يا رسول الله! لم أشعر فحلقت قبل أن أنحر، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "انحر ولا حرج" ثم جاءه آخر فقال: يا رسول الله! لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي فقال: "ارم ولا حرج" قال: فما سئل رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

عن شيء قدم ولا أخر إلا قال: "افعل ولا حرج" [1]. ابن شهاب عن عروة بن الزبير بن العوام خمسة عشر حديثا منها واحد مرسل:

Mas'alah: What is the ruling on tamattu' in Hajj according to Sa'd and al-Dahhak?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 166

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

189 - مالك، عن ابن شهاب عن محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب أنه حدثه أنه سمع سعد بن أبي وقاص والضحاك بن قيس

عام حج معاوية بن أبي سفيان وهما يذكران التمتع بالعمرة إلى الحج، فقال الضحاك: لا يصنع ذلك إلا من جهل أمر الله، فقال سعد: بئس ما قلت يا ابن أخي، فقال الضحاك: فإن عمر قد نهى عن ذلك، فقال سعد: قد صنعها رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وصنعناها معه [2]. ابن شهاب عن عامر بن سعد بن أبي وقاص الزهري القرشي حديث واحد: 190 – مالك، عن ابن شهاب عن عامر بن سعد بن أبي وقاص (1) الموطأ (1587) ؛ والبخاري (5729) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك؛ ومسلم (5837) قال: حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (3103) قال: حدثنا القعنبي عن مالك. (2) الموطأ (763) ؛ والترمذي (823) قال: حدثنا قتيبة عن مالك بن أنس؛ والنسائي (2734) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك.

Mas'alah: What is the ruling on combining Maghrib and Isha at Muzdalifah during Hajj?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 182

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

214 – مالك، عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعا [1].

Mas'alah: What did the Prophet say about the valley of Sirar in Mina?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 224

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

280 - مالك، عن محمد بن عمرو بن حلحلة الديلي عن محمد بن عمران الأنصاري عن أبيه أنه قال: عدل إلي عبد الله بن عمر وأنا نازل تحت سرحة بطريق مكة، فقال: ما أنزلك تحت هذه السرحة؟ فقلت: أردت ظلها، فقال: هل غير ذلك؟ فقلت: لا؛ ما أنزلني إلا ذلك، فقال ابن عمر: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "إذا كنت بين الأخشبين من منى -ونفخ بيده نحو المشرق- فإن هنالك واديا يقال له: السرر به سرحة سر تحتها سبعون نبيا" [2]. (1) الموطأ (573) ؛ والبخاري (6512) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك؛ ومسلم (2160) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس -فيما قرئ عليه-؛ والنسائي (1930) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك. (2) الموطأ (949) ؛ والنسائي (2995) قال: أخبرنا محمد بن سلمة =

Mas'alah: What did Anas ibn Malik say about talbiyah and takbir on the way to Arafat?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 225

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

282 - مالك، عن محمد بن أبي بكر الثقفي أنه سأل أنس بن مالك وهما غاديان من منى إلى عرفة: كيف كنتم تصنعون في هذا = والحارث بن مسكين -قراءة عليه وأنا أسمع- عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. (1) الموطأ (1678) .

Mas'alah: What did the Prophet do regarding Hajj and Umrah during the Farewell Pilgrimage?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 228

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

285 – مالك، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن عن عروة بن الزبير أنه أخبره عن عائشة أم المؤمنين قالت: خرجنا مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عام حجة الوداع، فمنا من أهل بعمرة، ومنا من أهل بحج وعمرة، ومنا من أهل بالحج، وأهل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بالحج، فأما من أهل بعمرة فحل، وأما من أهل بحج أو جمع الحج والعمرة فلم يحلوا حتى كان يوم النحر [1].

Mas'alah: Did the Prophet perform Hajj al-Ifrad?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 228

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

286 – مالك، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن عائشة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أفرد الحج [2].

Mas'alah: What were the different intentions for Hajj and Umrah among the Companions during the Farewell Pilgrimage?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 229

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

288 – مالك، عن محمد بن عبد الرحمن عن سليمان بن يسار أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عام حجة الوداع خرج إلى الحج، فمن أصحابه من أهل بالحج، ومنهم من جمع الحج والعمرة، ومنهم من أهل بعمرة، فأما من أهل بالحج أو جمع الحج والعمرة فلم يحلل، وأما من كان أهل بعمرة فحل "[2].

Mas'alah: What did the Prophet do regarding prayer and ablution during the Hajj journey from Arafat to Muzdalifah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 234

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

296 – مالك، عن موسى بن عقبة عن كريب مو لى عبد الله بن عباس عن أسامة بن زيد أنه سمعه يقول: دفع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من عرفة حتى إذا كان بالشعب نزل فبال فتوضأ فلم يسبغ الوضوء، فقلت له: الصلاة يا رسول الله! فقال: "الصلاة أمامك" فركب، فلما جاء المزدلفة نزل فتوضأ فأسبغ الوضوء، ثم أقيمت الصلاة فصلى المغرب، ثم أناخ كل إنسان بعيره في منزله، ثم أقيمت العشاء فصلاها، ولم يصل بينهما شيئا [1].

Mas'alah: What animals may a pilgrim kill without penalty?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 259

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

357 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح: الغراب والحدأة والفأرة والعقرب والكلب العقور" [3]. (1) الموطأ (730) ؛ والبخاري (1549) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ ومسلم (2781) قال: حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (1812) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (2749) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك. (2) الموطأ (724) ؛ والبخاري (1525) قال:

حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ ومسلم (2775) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (1737) قال: حدثنا القعنبي عن مالك، (ح) وحدثنا أحمد بن يونس، حدثنا مالك؛ وابن ماجه (2914) قال: حدثنا أبو مصعب، حدثنا مالك بن أنس؛ والنسائي (2651) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك. (3) الموطأ (789) ؛ والبخاري (1826) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، =

Mas'alah: What animals may a pilgrim kill while in ihram?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 292

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

415 – وبه: عن ابن عمر: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "خمس من الدواب من قتلهن وهو محرم فلا جناح عليه: العقرب والفأرة والكلب العقور والغراب والحدأة" [3]. (1) الموطأ (709) ؛ وأحمد (5336) قال: قرأت على عبد الرحمن؛ والبخاري (5852) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (2763) قال: حدثنا يحيى بن يحيى، وابن ماجه (2930) و (2932) قال: حدثنا أبو مصعب، والنسائي (2666) ، وفي "الكبرى" (3632) قال: أخبرنا محمد بن سلمة، والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم. خمستهم: (ابن مهدي، عبد الله بن يوسف، يحيى التميمي، أبو مصعب الزهري، ابن القاسم) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (725) ؛ والدارمي (1791) قال: أخبرنا أحمد بن عبد الله، حدثنا مالك. (3) الموطأ (790) ؛ وأحمد (6228) قال: قرأت على عبد الرحمن (ح) وحدثنا إسحاق؛ والبخاري (1826) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (3315) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة.=

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman performing Hajj?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 312

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

450 – مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره أن أم سليم بنت ملحان استفتت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وحاضت أو ولدت بعدما أفاضت يوم النحر، فأذن لها رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فخرجت. هذا الحديث يدخله الانقطاع بين أبي سلمة وأم سليم. أول مراسيل عبد الله بن أبي بكر عن أبيه

Mas'alah: Did the Prophet perform Hajj ifrad?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 351

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

535 – مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أفرد الحج [2].

Mas'alah: What did the Prophet say about combining Hajj and Umrah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 351

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

536 – مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها قالت: خرجنا مع

رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عام حجة الوداع وأهللنا بعمرة، ثم قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "من كان معه هدي فليهلل بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا" . قالت: فقدمت مكة وأنا حائض فلم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت ذلك إلى (1) الموطأ (201) ؛ والبخاري (827) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ وكذا أبو داود (959) بالاقتصار على قول ابن عمر: "سنة الصلاة. . ." . (2) الموطأ (739) ؛ ومسلم (2979) قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس (ح) وحدثنا يحيى بن يحيى؛ وأبو داود (1779) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي؛ والترمذي (820) قال: حدثنا أبو مصعب قراءة؛ والنسائي (2715) قال: أخبرنا عبيد الله بن سعيد وإسحاق بن منصور عن عبد الرحمن عن مالك؛ وابن ماجه (2964) قال: حدثنا هشام بن عمار وأبو مصعب. أربعتهم: (إسماعيل، القعنبي، أبو مصعب، عبد الرحمن، هشام بن عمار) عن مالك؛ به.

Mas'alah: What did the Prophet instruct Aisha regarding Hajj and Umrah while menstruating?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 352

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فقال: "انقضي رأسك وامتشطي وأهلي بالحج ودعي العمرة" . قالت: ففعلت، فلما قضينا الحج أرسلني رسول الله – صلى الله عليه وسلم – مع عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم فاعتمرت، فقال: "هذه مكان عمرتك" فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا ثم طافوا طوافا آخر بعد أن رجعوا من منى لحجهم، وأما الذين كانوا أهلوا بالحج أو جمعوا

الحج والعمرة فإنما طافوا طوافا واحدا [1]. هذا الحديث ليس عند أحد من رواة "الموطأ" بهذا الإسناد إلا عند يحيى بن يحيى، وإنما هو في "الموطأ" عند جميع الرواة عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة، وعند يحيى الإسنادان جميعا، ولم يتابعه أحد على إسناده، ولا يوجد قوله: "انقضي" (1) الموطأ (924) ؛ والبخاري (4395) قال: حدثنا إسماعيل؛ والنسائي (2764) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– واللفظ له عن ابن القاسم. كلاهما: (إسماعيل، ابن القاسم) عن مالك؛ به. قال في "التمهيد" (19/ 263) : "هكذا روى يحيى هذا الحديث عن مالك بهذا الإسناد: عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة، ولم يتابعه عليه أحد فيما علمت من رواة الموطأ، وإنما هذا الحديث في الموطأ عند جماعة الرواة عن مالك عن ابن شهاب عن عائشة، هكذا بهذا الإسناد. . .، ويحتمل أن يكون عند مالك في هذا الحديث إسنادان. . .، ولكن أهل العلم بالحديث يجعلون إسناد عبد الرحمن بن القاسم في هذا الحديث خطأ، لانفراد واحد به عن الجماعة" .

رأسك وامتشطي "لأحد عن عائشة؛ غير عروة، والله أعلم، وقد بينا ذلك كله ومعانيه في" التمهيد "[1]."

Mas'alah: What can a menstruating woman do during Hajj?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 353

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

537 – مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها قالت: قدمت

مكة وأنا حائض فلم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة، فشكوت ذلك إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم –؛ فقال: "افعلي ما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت ولا بين الصفا والمروة حتى تطهري" [2]. هكذا قال يحيى عن مالك في هذا الحديث: "ولا بين الصفا والمروة حتى تطهري" وسائر رواة "الموطأ" إنما يقولون: "غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري" ولا يذكرون "ولا بين الصفا والمروة" .

Mas'alah: What is the ruling on applying perfume before ihram and before tawaf?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 354

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

539 – مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها قالت: كنت أطيب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لإحرامه قبل أن يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت [2]. (1) الموطأ (120) ؛ والبخاري (334) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (3672) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، وفي (4607) قال: حدثنا إسماعيل؛ ومسلم (842) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ والنسائي (310) قال: أخبرنا قتيبة. أربعتهم: (عبد الله بن يوسف، إسماعيل، يحيى) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (719) ؛ والبخاري (1539) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (2883) قال: حدثنا يحيى بن يحيى، وأبو داود (1747) قال: حدثنا القعنبي وأحمد بن يونس؛ والنسائي (2685) قال: أخبرنا قتيبة. خمستهم: (عبد الله بن يوسف، يحيى، القعنبي، أحمد بن يونس، قتيبة) عن مالك؛ به.

Mas'alah: What is the reward for performing Umrah and Hajj?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 414

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

633 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة" [1]. = مخلد؛ والبخاري (1804) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، وفي (3001) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (5429) قال: حدثنا أبو نعيم؛ ومسلم (5000) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب، وإسماعيل بن أبي أويس، وأبو مصعب الزهري، ومنصور بن أبي مزاحم، وقتيبة بن سعيد، (ح) وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي؛ والنسائي في "الكبرى" (8732) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، وفي (8733) قال: أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى، (ح) وأخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا يحيى، وابن ماجه (2882) قال: حدثنا هشام بن عمار، وأبو مصعب الزهري، وسويد بن سعيد؛ وابن حبان (2708) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. جميع هؤلاء: (عبد الرحمن بن مهدي، وكيع، خالد بن مخلد، عبد الله بن مسلمة، عبد الله بن يوسف، أبو نعيم، إسماعيل بن أبي أويس، أبو مصعب الزهري، أحمد بن أبي بكر، منصور بن أبي مزاحم، قتيبة، يحيى بن يحيى، هشام بن عمار، سويد بن سعيد، يحيى بن سعيد) عن مالك بن أنس؛ به. (1) الموطأ (767) ؛ وأحمد (9949) قال: حدثنا عبد الرحمن؛ والبخاري (1773) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (3268) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ والنسائي (2629) ، وفي "الكبرى" (3595) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد؛ وابن ماجه (2888) قال: حدثنا أبو مصعب؛ وأبو يعلى (6657) قال: حدثنا عبد الأعلى بن حماد، وابن حبان (3696)

قال: أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا حبان، أخبرنا عبد الله. سبعتهم: (عبد الرحمن بن مهدي، عبد الله بن يوسف، يحيى بن يحيى، قتيبة بن سعيد، أبو مصعب الزهري، عبد الأعلى بن حماد، عبد الله بن المبارك) عن مالك؛ به.

Mas'alah: How did the Prophet pace his camel during the Farewell Pilgrimage?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 432

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

667 - مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال: سئل أسامة بن زيد وأنا جالس معه: كيف كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يسير في حجة الوداع حين دفع؟ قال: كان يسير العنق فإذا وجد فرجة نص [1]. قال مالك: قال هشام: والنص فوق العنق.

Mas'alah: What did Umar do regarding kissing the Black Stone during tawaf?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 438

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

679 - مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه: أن عمر بن الخطاب قال وهو يطوف بالبيت للركن الأسود: إنما أنت حجر ولولا أني رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قبلك ما قبلتك، ثم قبله [1]. هذا الحديث يتصل عن عمر من وجوه، ورواه أيضا جماعة من الصحابة، وقد ذكرنا ذلك في "التمهيد" [2].

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet asking Abd al-Rahman ibn Awf about touching the Black Stone?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 438

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

680 - مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لعبد الرحمن بن عوف: "كيف صنعت يا أبا محمد في استلام الركن الأسود" فقال عبد الرحمن: استلمت وتركت؛ فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "أصبت" [3].

Mas'alah: What animals may be killed in the sacred precincts?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 439

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

683 - مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "خمس فواسق يقتلن في الحرم: الفأرة والعقرب والغراب والحدأة والكلب العقور" [2]. (1) الموطأ (1457) مرسل. (2) الموطأ (791) مرسل.

هذا يستند عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ويتصل من حديث ابن عمر وعائشة، وكلاهما قد سمع منه عروة.

Mas'alah: What is the hadith about cupping while in ihram?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 468

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

728 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – احتجم وهو محرم فوق رأسه وهو يومئذ بلحي جمل؛ مكان بطريق مكة [3]. وهذا الحديث يستند بهذا اللفظ من حديث عبد الله بن بحينة. رواه سليمان بن بلال عن علقمة بن أبي علقمة عن الأعرج عن (1) الموطأ (1681) مرسل. قال في "التمهيد" (23/ 153) : "هذا حديث مرسل عند جميع الرواة عن مالك في" الموطأ "، وهو حديث صحيح يستند معناه من طرق ثابتة" . (2) الموطأ (165) مرسل. قال في "التمهيد" (23/ 159) : "هكذا هذا الحديث مرسل عند كل من رواه عن مالك، وكذلك رواه شعبة عن يحيى بن سعيد، وفي هذا الباب أحاديث مسندة كثيرة عند مالك وغيره" . (3) الموطأ (776) مرسل. قال في "التمهيد" (23/ 162) : "هذا مرسل في" الموطأ "عند جماعة الرواة، وقد روي مسندا من وجوه صحاح من حديث ابن عباس وجابر وعبد الله بن بحينة وأنس" .

ابن بحينة، وروي من حديث ابن عباس ومن حديث جابر أيضا عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه احتجم وهو محرم.

Mas'alah: Did the Prophet combine Maghrib and 'Isha at Muzdalifah during the Farewell Pilgrimage?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 474

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

صلى مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في حجة الوداع المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعا [1].

Mas'alah: What did the Prophet command regarding Hajj and Umrah during the Farewell Pilgrimage?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 485

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

754 – مالك، عن يحيى بن سعيد قال: حدثتني عمرة بنت عبد الرحمن أنها سمعت عائشة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – تقول: خرجنا مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لخمس ليال بقين من ذي القعدة ولا نرى إلا أنه الحج فلما دنونا من مكة أمر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من لم يكن معه هدي إذا طاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة أن يحل، قالت عائشة: (1) الموطأ (295) موقوف. (2) (23/ 353) .

فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر، فقلت: ما هذا؟ قالوا: نحر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن أزواجه [1]. قال يحيى بن سعيد: فذكرت هذا الحديث للقاسم بن محمد فقال: أتتك والله بالحديث على وجهه.

Mas'alah: What is the ruling on entering ihram from Ji'ranah in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 540

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

853 – مالك، أنه بلغه "أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أهل من الجعرانة" [2]. وهذا الحديث إنما أحفظه مسندا من حديث محرش الكعبي الخزاعي رجل من الصحابة ولا يعرف إلا به، والله أعلم، وهو حديث صحيح من رواية أهل مكة.

Mas'alah: What did the Prophet do after completing tawaf before going to Safa and Marwah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 541

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

855 – مالك، أنه بلغه "أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان إذا قضى طوافه بالبيت وركع الركعتين وأراد أن يخرج إلى الصفا والمروة استلم الركن الأسود قبل أن يخرج" [2]. هكذا الحديث عند رواة "الموطأ" عن مالك، ورواه الوليد بن مسلم عن مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر، وهو محفوظ من حديث جابر من طرق صحاح من رواية مالك وغيره.

Mas'alah: What are the places of sacrifice in Mina and for umrah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 541

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

857 – مالك، أنه بلغه أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال لمنى: "هذا المنحر وكل منى منحر" . وقال في العمرة: "هذا المنحر –يعني: المروة– وكل فجاج مكة وطرقها منحر" [4]. (1) التمهيد (24/ 410) . (2) الموطأ (815) . (3) الموطأ (869) . (4) الموطأ (880) .

وهذا أيضا يتصل من حديث جابر وعلي بن أبي طالب عن النبي – صلى الله عليه وسلم – مسندا.

Mas'alah: What is the ruling on praying at al-Mu'arras when returning from Hajj?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 542

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

858 – قال مالك: لا ينبغي لأحد أن يجاوز المعرس إذا قفل –يعني من حجته– حتى يصلي فيه، وإن مر به في غير وقت صلاة فليقم حتى تحل الصلاة ثم يصلي ما بدا له؛ لأنه بلغني "أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عرس به [1] وأن عبد الله بن عمر أناخ به" . وهذا يرويه نافع عن ابن عمر عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من رواية مالك وغيره. وروي من حديث أنس وأبي هريرة وابن عباس وعائشة وأبي جحيفة في التحصيب بالأبطح أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نزل به ولكن ابن عباس وعائشة قالا: إن نزوله ليس بسنة وإنما نزله رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لأنه كان أسمح لخروجه. وروى معمر عن الزهري عن سالم أن أبا بكر وعمر وابن عمر كانوا ينزلوا بالأبطح.

Mas'alah: What did the Prophet say about Jesus performing Hajj or Umrah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 558

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

15 – حديث: مالك عن ابن شهاب عن حنظلة بن علي الأسلمي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "والذي نفس محمد بيده، ليهلن ابن مريم بفج الروحاء حاجا أو معتمرا أو ليثنينهما" [1]. هو عند ابن وهب وسعيد بن داود وجويرية وعبد الرحمن بن القاسم ومعن بن عيسى ومحمد بن صدقة والوليد بن مسلم؛ كلهم عن مالك، وليس عند غيرهم.

KITAB 17

كتاب العمرة

Kitab al–'Umrah (Umrah)

Canonical Maliki reference section

BAB 3

باب إحرام العمرة

The Chapter on Ihram for Umrah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What should a person in ihram for umrah do if wearing a perfumed garment?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 72

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Ihram for Umrah > Ruling on Ihram for Umrah

48 – مالك، عن حميد بن قيس عن عطاء بن أبي رباح أن أعرابيا جاء إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وهو بحنين، وعلى الأعرابي قميص وبه أثر صفرة، فقال: يا رسول الله إني أهللت بعمرة، فكيف تأمرني أن أصنع؟ فقال له رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "انزع قميصك هذا واغسل هذه الصفرة عنك، وافعل في عمرتك ما تفعل في حجك" [2].

Mas'alah: Is it permissible to perform Umrah before Hajj?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 357

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Umrah During Hajj Season and Restricted Days

547 – مالك، عن عبد الرحمن بن حرملة أن رجلا سأل سعيد بن المسيب قال: أعتمر قبل أن أحج؟ فقال سعيد: نعم؛ قد اعتمر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قبل أن يحج [1].

Mas'alah: What is the virtue of performing Umrah in Ramadan?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 417

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Definition and Virtue of Umrah

637 – مالك، عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن أنه سمع أبا بكر بن عبد الرحمن يقول: جاءت امرأة إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فقالت: إني كنت تجهزت للحج فاعترض بي. فقال لها رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "اعتمري في رمضان فإن عمرة فيه كحجة" [1]. = ثلاثتهم: (إسحاق، القعنبي، قتيبة) عن مالك؛ به. قال في "التمهيد" (22/ 47) : "هذا حديث مسند صحيح، ولا فرق بين أن يسمي التابع الصاحب الذي حدثه أو لا يسميه في وجوب العمل بحديثه؛ لأن الصحابة كلهم عدول مرضيون ثقات أثبات، وهذا أمر مجتمع عليه عند أهل العلم بالحديث" . (1) الموطأ (768) . قال في "التمهيد" (22/ 55) : "وهو مرسل في ظاهره، إلا أنه قد صح أن أبا بكر سمعه من تلك المرأة، فصار مسندا بذلك، والحديث صحيح مشهور" .

Mas'alah: How many umrahs did the Prophet perform?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 441

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Repetition of Umrah

687 – مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لم يعتمر إلا ثلاثا إحداهن في شوال واثنتين في ذي القعدة [2]. هذا يستند من حديث عائشة.

Mas'alah: What is the ruling on the number of Umrahs performed by the Prophet in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 540

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Repetition of Umrah

854 – مالك، أنه بلغه "أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – اعتمر ثلاثا عام الحديبية وعام القضية وعام الجعرانة" [3]. (1) الموطأ (1452) ؛ وفي "الاستذكار" (7/ 258) نص حديث بريدة، وهو: "عن عبد الله بن بريدة عن أبيه أن امرأة أتت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقالت: كنت تصدقت على أمي بوليدة وإنها ماتت وتركت تلك الوليدة، قال: (وجب أجرك ورجعت إليك بالميراث) " . (2) الموطأ (729) . قال في "مشارق الأنوار" (1681) : "الجعرانة: أصحاب الحديث يقولون بكسر العين وتشديد الراء، وبعض أهل الإتقان والأدب يقولون بتخفيفها، ويخطئون غيره، وكلاهما صواب مسموع" . (3) الموطأ (758) .

وهذا أيضا يروى من وجوه كثيرة صحاح قد ذكرناها في باب هشام بن عروة من كتاب "التمهيد" [1].

KITAB 18

كتاب الهدي والأضحية

Kitab al–Hady wa–al–Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya)

Canonical Maliki reference section

BAB 2

باب سوق الهدي وإشعاره وتقليده

The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on one who sends a sacrificial animal regarding what becomes forbidden for him?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 304

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Effect of Taqlid and Ish'ar on Ihram

438 – مالك، عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة أنها أخبرته أن زياد بن أبي سفيان كتب إلى عائشة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – أن عبد الله بن عباس قال: من أهدى هديا حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى ينحر الهدي، وقد بعثت بهديي فاكتبي إلي بأمرك أو مري صاحب الهدي. قالت عمرة: فقالت عائشة: ليس كما قال ابن عباس: أنا فتلت قلائد هدي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بيدي، ثم قلدها رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بيده، ثم بعث بها رسول الله – صلى الله عليه وسلم – مع أبي؛ فلم يحرم على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – شيء أحله الله له حتى نحر الهدي [1]. = خمستهم: (روح، يحيى بن يحيى، القعنبي، معن، ابن القاسم) عن مالك؛ به. قال مالك بعد رواية هذا الحديث: "وليس على هذا العمل" . وقال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (9/ 147) : "قول عائشة: عشر رضعات. . .؛ لا ينتهض للاحتجاج على الأصح من قولي الأصوليين؛ لأن القرآن لا يثبت إلا بالتواتر، والراوي روى هذا على أنه قرآن لا خبر، فلم يثبت كونه قرآنا، ولا ذكر الراوي أنه خبر ليقبل قوله فيه، والله أعلم" . (1) الموطأ (754) ؛ وأحمد (25456) قال: حدثنا عبد الرحمن؛ والبخاري (1700) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (2317) قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الله؛ ومسلم (3268) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ والنسائي (2793) قال: أخبرنا إسحاق بن منصور، قال: حدثنا عبد الرحمن؛ وابن خزيمة (2574) قال: حدثنا يعقوب الدورقي، قال: حدثنا

عثمان بن عمر. خمستهم: (عبد الرحمن بن مهدي، عبد الله بن يوسف، إسماعيل، يحيى، عثمان بن عمر) عن مالك؛ به.

BAB 5

باب شروط الأضحية وعيوب الضحايا

The Chapter on Conditions of Udhiya and Defects of Sacrificial Animals

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What are the defects to avoid in sacrificial animals?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 368

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Conditions of Udhiya and Defects of Sacrificial Animals > Defects That Disqualify Sacrificial Animals

565 – مالك، عن عمرو بن الحارث عن عبيد بن فيروز عن البراء بن عازب أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – سئل: ماذا يتقى من الضحايا؟ فأشار بيده، وقال: "أربع" . وكان البراء يشير بيده ويقول: يدي أقصر من يد رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "العرجاء البين ظلعها، والعوراء البين عورها والمريضة البين مرضها والعجفاء التي لا تنقي" [1].

BAB 6

باب وقت ذبح الأضحية

The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on sacrificing an animal before the Eid prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 472

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Slaughtering Before the Eid Prayer

734 - مالك، عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار أن أبا بردة بن نيار ذبح أضحيته قبل أن يذبح رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوم الأضحى فزعم أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أمره أن يعود بأضحية أخرى. قال أبو بردة: لا أجد إلا جذعا يا رسول الله قال: "وإن لم تجد إلا جذعا فاذبح" [2].

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering the udhiyah before the Eid prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 475

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Slaughtering Before the Eid Prayer

740 - مالك، عن يحيى بن سعيد عن عباد بن تميم أن عويمر بن أشقر ذبح أضحيته قبل أن يغدو يوم ألأضحى، فذكر ذلك لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأمره أن يعود بأضحية أخرى [2].

BAB 7

باب الأكل من الأضحية وتوزيعها

The Chapter on Eating from and Distributing Udhiya

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on eating and storing sacrificial meat after three days?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 88

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Eating from and Distributing Udhiya > Ruling on Storing Udhiyah Meat Beyond Three Days

67 – مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري أنه قدم من سفر، فقدم إليه أهله لحما، فقال: انظروا أن يكون هذا من لحوم الأضحى. فقالوا: هو منها، فقال أبو سعيد: ألم يكن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهى عنها؟ ! فقالوا: إنه قد كان من رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فيها بعدك أمر فخرج أبو سعيد، فسأل عن ذلك، فأخبر أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "نهيتكم عن لحوم الأضحى بعد ثلاث، فكلوا، وتصدقوا، وادخروا، ونهيتكم عن الانتباذ، فانتبذوا،" (1) الموطأ (1731) . قال في "التمهيد" (3/ 190) عن هذا الحديث: "منقطع يتصل من وجوه حسان" . (2) الموطأ (1006) . قال في "التمهيد" (3/ 206) : "هذا الحديث يتصل من وجوه ثابتة عن جابر" .

Mas'alah: What is the ruling on eating sacrificial meat after three days?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 302

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Eating from and Distributing Udhiya > Ruling on Storing Udhiyah Meat Beyond Three Days

435 – مالك، عن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الله بن واقد أنه قال: نهى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث، فقال عبد الله بن أبي بكر: قد ذكرت ذلك لعمرة بنت عبد الرحمن فقالت: صدق، سمعت عائشة –رضي

الله عنها– تقول: دف ناس من أهل البادية حضرة الأضحى في زمان رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "ادخروا الثلث وتصدقوا بما بقي" قالت: فلما كان بعد ذلك قيل لرسول الله – صلى الله عليه وسلم: لقد كان الناس ينتفعون بضحاياهم، ويجملون منها الودك، ويتخذون منها الأسقية، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "وما ذاك؟" أو كما قال "قالوا: نهيت عن لحوم الضحايا بعد ثلاث؛ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم:" إنما نهيتكم من أجل الدافة التي دفت عليكم فكلوا وتصدقوا وادخروا "[2]."

BAB 8

باب العقيقة

The Chapter on Aqiqah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on 'Aqiqah (sacrifice for a newborn) in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 106

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Historical Ruling (Obligation vs. Recommendation)

92 - مالك، عن زيد بن أسلم عن رجل من بني ضمرة عن أبيه أنه قال: سئل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن العقيقة، فقال: "لا أحب العقوق" وكأنه إنما كره الاسم، وقال: "من ولد له ولد فأحب أن ينسك عنه فليفعل" [3]. = -قراءة عليه وأنا أسمع- عن ابن القاسم. سبعتهم: (إسحاق، عبد الرحمن، يحيى بن يحيى، القعنبي، قتيبة، معن، ابن القاسم) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (1663) ؛ وأحمد (16611) و (23200) و (27449) قال: حدثنا روح؛ والدارمي (1679) قال: أخبرنا الحكم بن المبارك؛ والبخاري في "الأدب المفرد" (122) قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس. ثلاثتهم: (روح بن عبادة، الحكم، إسماعيل) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (1646) بلفظ: "ردوا المسكين ولو. . ." ؛ وأحمد (27450) قال: حدثنا روح؛ والنسائي (2565) قال: أخبرني هارون بن عبد الله، قال: حدثنا معن، (ح) وأنبأنا قتيبة بن سعيد. ثلاثتهم: (روح، معن، قتيبة) عن مالك؛ به. (3) الموطأ (1066) ؛ وأحمد (23134) قال: حدثنا إسحاق بن عيسى أخبرني مالك. =

أول مرسلات زيد بن أسلم عن شيوخه مرسلات سعيد

Mas'alah: Did the Prophet personally slaughter some of his sacrificial animals?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 62

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Slaughtering: Description, Tasmiyah, and Who May Slaughter

34 – مالك، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب –رضي الله عنه– أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نحر بعض هديه بيده ونحر غيره بعضه [3].

= أربعتهم: (عبد الرحمن بن مهدي، وإسحاق، وابن القاسم، وأحمد بن أبي بكر) عن مالك عن جعفر؛ به. (1) الموطأ (834) ، وأحمد (15172) قال: قرأت على عبد الرحمن، والنسائي (2981) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم. كلاهما: (عبد الرحمن بن مهدي، وابن القاسم) عن مالك عن جعفر؛ به. (2) قال الحافظ في "التمهيد" (2/ 93) : "ولا أعلم لرواية يحيى وجها إلا أن تحمل على ما رواه الناس؛ لأن ظاهر قوله:" نزل بين الصفا والمروة "على أنه كان راكبا فنزل بين الصفا والمروة، وقول غيره:" نزل من الصفا "، والصفا جبل لا يحتمل إلا ذلك. . ". . (3) الموطأ (883) ؛ وأحمد (15173) قال: حدثنا إسحاق؛ والبيهقي في "السنن الكبرى" (18945) قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب، وفي "معرفة السنن والآثار" (9/ 100) قال: أخبرنا =

هكذا قال يحيى عن مالك في هذا الحديث: عن علي، وتابعه القعنبي فجعله عن علي أيضا، كما رواه يحيى ورواه ابن بكير وسعيد بن عفير وابن القاسم وابن نافع وأبو مصعب والشافعي، كلهم: عن مالك، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، وأرسله ابن وهب، عن مالك، عن جعفر بن محمد، عن أبيه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –. . . الحديث، لم يقل عن علي ولا عن جابر، وهو صحيح لجعفر

بن محمد عن أبيه عن جابر في الحديث الطويل في الحج، وصحيح أيضا لعلي بن أبي طالب من رواية عبد الرحمن ابن أبي ليلى عنه [1].

Mas'alah: What did the Prophet sacrifice for himself and his family?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 212

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

260 – مالك، عن ابن شهاب أنه قال: ما نحر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عنه وعن أهل بيته إلا بدنة واحدة أو بقرة واحدة [3]. قال مالك: لا أدري أيتهما قال ابن شهاب. (1) الموطأ (1556) مرسل. (2) الموطأ (838) . قال ابن عبد البر في "التمهيد" (12/ 124) : "هكذا هو في الموطأ عند جميع رواته عن مالك، واختلف فيه أصحاب ابن شهاب عليه، . . .، ورواه يونس بن يزيد وابن أبي ذئب وعبد الله بن عمر العمري عن الزهري أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بعث عبد الله بن حذافة؛ مرسلا؛ هكذا كما رواه مالك سواء، وهو الصحيح في حديث ابن شهاب هذا، والله أعلم" . (3) الموطأ (1034) مرسل. قال المصنف في "التمهيد" (12/ 132) : "هكذا رواه جماعة أصحاب مالك عنه في الموطأ وغيره، إلا جويرية فإنه رواه عن مالك عن الزهري، قال: أخبرني من لا أتهم عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت: ما نحر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن أهله إلا بدنة واحدة أو بقرة واحدة، لا أدري أيتهما قالت" .

Mas'alah: What is the ruling on sharing a camel or cow for sacrifice among seven people?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 213

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

261 – مالك، عن أبي الزبير المكي عن جابر بن عبد الله أنه قال: نحرنا مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عام الحديبية البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة [1].

Mas'alah: What is the ruling on eating sacrificial meat after three days?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 213

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Eating from Sacrificial Animals

262 – مالك، عن أبي الزبير المكي عن جابر بن عبد الله أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهى عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث، ثم قال بعد: "كلوا وتزودوا وادخروا" [2].

Mas'alah: What did the Prophet sacrifice for Hajj or Umrah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 315

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

458 – مالك عن عبد الله بن أبي بكر أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أهدى

جملا كان لأبي جهل بن هشام في حج أو عمرة [2]. رواه يحيى عن مالك عن نافع عن عبد الله بن أبي بكر، وذكر نافع في هذا الإسناد خطأ لم يقله أحد من الرواة عن مالك غير يحيى، وأمر ابن وضاح بطرح نافع.

Mas'alah: What is the ruling on riding a sacrificial animal (badanah)?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 336

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on the Skin, Meat, and Milk of Sacrificial Animals

502 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رأى رجلا يسوق بدنة، فقال: "اركبها" ، فقال: يا رسول الله: إنها بدنة، فقال: "اركبها ويلك" في الثانية أو الثالثة [3]. = قال: حدثنا يحيى بن يحيى، وأبو داود (3345) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي؛ والنسائي (6244) قال: حدثنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين -قراءة عليه وأنا أسمع- عن ابن القاسم؛ وأبو يعلى (6298) و (6344) قال: حدثنا سويد بن سعيد؛ وابن حبان (5053) و (5090) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، أخبرنا أحمد بن أبي بكر. تسعتهم: (محمد بن إدريس الشافعي، إسحاق، خالد بن مخلد، عبد الله بن يوسف، يحيى بن يحيى، عبد الله بن مسلمة القعنبي، ابن القاسم، سويد بن سعيد، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (29) ، وأحمد (9957) قال: قرأت على عبد الرحمن، (ح) وحدثنا إسحاق؛ وابن ماجه (677) قال: حدثنا هشام بن عمار. ثلاثتهم: (ابن مهدي، إسحاق، هشام بن عمار) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (668) ؛ وأحمد (7228) قال: حدثنا عبد الرحمن؛ والدارمي (1703) قال: أخبرنا خالد بن مخلد. كلاهما: (ابن مهدي، وابن مخلد)

عن مالك؛ به. (3) الموطأ (842) ؛ وأحمد (10320) قال: قرأت على عبد الرحمن، (ح) =

Mas'alah: What should be done with a sacrificial animal that breaks down during Hajj?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 438

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

681 – مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه: أن صاحب هدي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: يا رسول الله كيف أصنع بما عطب من الهدي؟ فقال له رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "كل بدنة عطبت من الهدي فانحرها ثم ألق قلادتها في دمها ثم خل بينها وبين الناس يأكلونها" [4]. (1) الموطأ (818) . (2) (22/ 256) . (3) الموطأ (816) . (4) الموطأ (851) مرسل.

هذا حديث مرسل في "الموطأ" ، وهو في غير "الموطأ" مسند؛ لأن جماعة من الرواة رووه عن هشام بن عروة عن أبيه عن ناجية الأسلمي صاحب بدن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وغير نكير أن يسمع منه عروة.

Mas'alah: What is the scholarly discussion on the chain of the udhiyah hadith?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 475

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

هذا الحديث فيه انقطاع قد ذكرناه متصلا في "التمهيد" [3]. (1) الموطأ (995) ؛ والنسائي في "الكبرى" (8784) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. (2) الموطأ (1028) . (3) قال الحافظ في "التمهيد" (23/ 229) : "ذكر أحمد بن زهير عن يحيى بن معين أن حديث عباد بن تميم هذا عن عويمر بن أشقر مرسل، وأظن يحيى بن معين إنما قال ذلك من أجل رواية مالك هذه عن يحيى عن عباد بن تميم أن عويمر بن أشقر ذبح أضحيته، وظاهر هذا اللفظ الانقطاع؛ لأن عباد بن تميم لا يجوز أن يظن به أحد من أهل العلم أنه أدرك ذلك الوقت، ولكنه ممكن أن يدرك عويمر بن أشقر، فقد روى هذا الحديث عبد العزيز الدراوردي عن يحيى بن سعيد عن عباد بن تميم أن عويمر بن أشقر أخبره أنه ذبح قبل الصلاة، وذكر ذلك لرسول الله– صلى الله عليه وسلم – بعدما صلى فأمره أن يعيد أضحيته، وهذه الرواية مع رواية حماد بن ="

KITAB 19

كتاب النكاح

Kitab al–Nikah (Marriage)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الترغيب في النكاح والخطبة

The Chapter on Encouragement of Marriage and Betrothal

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a woman choosing her husband after her waiting period?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 320

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Encouragement of Marriage and Betrothal > Guardian's Role in Betrothal

رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه، وأما معاوية فصعلوك لا مال له، انكحي أسامة بن زيد" قالت: فكرهته، ثم قال: "انكحي أسامة بن زيد" قالت: فنكحته فجعل الله فيه خيرا واغتبطت به [1]. هكذا قال يحيى "أبو جهم بن هشام" ، ولم يتابعه أحد من رواة "الموطأ" ولا غيرهم عن مالك على ذلك، وهو وهم بين، وإنما هو أبو جهم بن حذيفة؛ رجل من بني عدي بن كعب قبيل عمر بن الخطاب، وقد أوضحنا ذلك في كتاب "التمهيد" [2]، وليس في أصحاب النبي – صلى الله عليه وسلم – من يقال له: أبو جهم بن هشام.

BAB 9

باب الجمع بين النساء

The Chapter on Combining Women in Marriage

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How many wives may a man keep upon converting to Islam?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 210

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Exceeding Four Wives Upon Embracing Islam

253 - مالك، عن ابن شهاب أنه قال: بلغني أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال لرجل من ثقيف أسلم وعنده عشر نسوة حين أسلم الثقفي: "أمسك منهن أربعا وفارق سائرهن" [3].

Mas'alah: What is the ruling on combining a woman and her aunt in marriage?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 335

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Combining a Woman with Her Aunt

498 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها" [1].

BAB 10

باب نكاح الكتابيات والمشركات

The Chapter on Marrying Women of the Book and Polytheist Women

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the marriage of a woman who converts to Islam while her husband remains a disbeliever?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 208

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Women of the Book and Polytheist Women > Effect of Conversion to Islam on Existing Marriages with Non-Muslims

249 – مالك، عن ابن شهاب أنه بلغه أن نساء كن في عهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يسلمن بأرضهن وهن غير مهاجرات وأزواجهن حين أسلمن كفار، منهن بنت الوليد بن المغيرة، وكانت تحت صفوان بن أمية فأسلمت يوم الفتح وهرب زوجها صفوان بن أمية من الإسلام، فبعث إليه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ابن عمه وهب بن عمير برداء رسول الله – صلى الله عليه وسلم – = وقال في "الاستذكار" (2/ 380) : "فأما حديث ابن شهاب المرسل، فيتصل معناه ويستند من وجوه، من حديث ابن عباس وحديث جابر بن عبد الله وحديث ابن عمر وحديث البراء وحديث جندب بن عبد الله، كلهم رووا عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه كان يصلي ثم يخطب في العيدين" . (1) الموطأ (428) . (2) الموطأ (1584) . قال المصنف في "التمهيد" (12/ 13) : "قال مالك: قال ابن شهاب: ففحص عن ذلك عمر بن الخطاب حتى أتاه الثلج واليقين أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال:" لا يجتمع دينان في جزيرة العرب "فأجلى يهود خيبر. هذا الحديث يتصل من وجوه كثيرة، . . . وروى معمر هذا الحديث عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم:" لا يجتمع بأرض العرب "، أو قال:" بأرض الحجاز دينان ". قال: ففحص عن ذلك عمر بن الخطاب حتى وجد الثبت عليه، قال الزهري: فلذلك أجلاهم عمر" .

Mas'alah: What is the ruling on the marriage of a woman who converts to Islam while her husband remains a disbeliever?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 209

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Women of the Book and Polytheist Women > Effect of Conversion to Islam on Existing Marriages with Non-Muslims

250 - مالك، عن ابن شهاب قال: كان بين إسلام صفوان بن أمية وبين إسلام امرأته نحو من شهر [2]. (1) الموطأ (1132) مرسل. قال الحافظ في "التمهيد" (12/ 19) : "هذا الحديث لا أعلمه يتصل من وجه صحيح، وهو حديث مشهور معلوم عند أهل السير، وابن شهاب إمام أهل السير وعالمهم، وكذلك الشعبي، وشهرة هذا الحديث أقوى من إسناده إن شاء الله" . (2) الموطأ (1133) مرسل.

Mas'alah: What is the ruling on the marriage of a woman who emigrates after converting to Islam while her husband remains a disbeliever?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 210

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Women of the Book and Polytheist Women > Effect of Conversion to Islam on Existing Marriages with Non-Muslims

قال ابن شهاب: ولم يبلغنا أن امرأة هاجرت إلى الله ورسوله وزوجها كافر مقيم بدار الكفر إلا فرقت هجرتها بينها وبين زوجها إلا أن يقدم مهاجرا قبل أن تنقضي عدتها.

BAB 12

باب الأنكحة الفاسدة والمنهي عنها

The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet forbid on the day of Khaybar regarding mut'ah and donkey meat?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 187

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

221 – مالك، عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي بن أبي طالب عن أبيهما أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الأهلية [1]. قد أوضحنا في كتاب "التمهيد" متى وقع النهي عن متعة النساء؛ فإن الاختلاف في ذلك كثير، وأما النهي يوم خيبر عن أكل لحوم الحمر الأهلية فصحيح، وبالله التوفيق [2]. (1) الموطأ (1129) ، والبخاري (4216) قال: حدثني يحيى بن قزعة، حدثنا مالك، وفي (5523) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، ومسلم (3414، 5045) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك بن أنس، وفي (3415) قال: وحدثناه عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي، حدثنا جويرية عن مالك بهذا الإسناد؛ والترمذي (1794) قال: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن مالك بن أنس؛ وابن ماجه (1961) قال: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا بشر بن عمر، حدثنا مالك بن أنس؛ والنسائي (336) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع –واللفظ له– قال: أنبأنا ابن القاسم عن مالك، وفي (3367) قال: أخبرنا عمرو بن علي ومحمد بن بشار ومحمد بن المثنى قالوا: أنبأنا عبد الوهاب قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: أخبرني مالك بن أنس، وفي (4335) أخبرنا سليمان بن داود قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني يونس، ومالك، وأسامة. (2) التمهيد (10/ 94) .

Mas'alah: What is the ruling on shighar marriage?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 246

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Shighar Marriage

321 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى عن الشغار [3]. = و (3812) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وفي (3814) قال: وحدثني محمد بن حاتم وإسحاق بن منصور جميعا عن ابن مهدي عن مالك؛ وأبو داود (3436) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك؛ والنسائي (4505) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك؛ وابن ماجه (2171) قال: حدثنا سويد بن سعيد، حدثنا مالك بن أنس؛ وفي (2173) قال: قرأت على مصعب بن عبد الله الزبيري عن مالك، (ح) وحدثنا أبو حذافة، حدثنا مالك بن أنس. (1) الموطأ (1349) ؛ والبخاري (2111) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ ومسلم (3848) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (3454) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ والنسائي (4464) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين -قراءة عليه وأنا أسمع- عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. (2) الموطأ (970) ؛ والبخاري (3134) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ ومسلم (4579) قال: حدثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (2744) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك. (3) الموطأ (1112) ؛ والبخاري (5112) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، =

والشغار: أن يزوج الرجل ابنته الرجل على أن يزوجه الآخر ابنته ليس بينهما صداق.

Mas'alah: What is the ruling on coitus interruptus ('azl) in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 85

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

61 - مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز أنه قال: دخلت المسجد، فرأيت أبا سعيد الخدري، فجلست إليه، فسألته عن العزل، فقال أبو سعيد الخدري: خرجنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في غزوة بني المصطلق فأصبنا سبيا من سبي العرب واشتهينا النساء واشتدت علينا العزبة وأحببنا الفداء وأردنا أن نعزل، فقلنا: نعزل ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - بين أظهرنا قبل أن نسأله؟ ! فسألناه عن ذلك، فقال: "ما عليكم ألا تفعلوا؛ ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة" [1].

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet marrying Maymunah while in ihram?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 85

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Special Rulings for the Prophet's Marriages

62 - مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن سليمان بن يسار أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعث أبا رافع مولاه ورجلا من الأنصار فزوجاه ميمونة بنت الحارث ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالمدينة قبل = عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (4519) قال: حدثنا يحيى بن يحيى التميمي، وفي (4521) قال: حدثني أبو الطاهر، أخبرنا عبد الله بن وهب، وأبو داود (1705) قال: حدثنا ابن السرح، حدثنا ابن وهب؛ والنسائي في "الكبرى" (5784) قال: أخبرنا محمد بن سلمة،

قال: أخبرنا عبد الرحمن بن القاسم. ستتهم: (روح بن عبادة، إسماعيل، عبد الله بن يوسف، يحيى بن يحيى التميمي، عبد الله بن وهب، عبد الرحمن بن القاسم) عن مالك عن ربيعة؛ به. (1) الموطأ (1239) ؛ وأحمد (11670) قال: قرأت على عبد الرحمن: مالك (ح) وحدثنا إسحاق، أخبرنا مالك؛ والبخاري (2542) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ وأبو داود (2172) قال: حدثنا القعنبي عن مالك.

Mas'alah: What supplication is recommended when marrying a woman or buying a slave?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 119

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage Sermon and Formalities

116 – مالك، عن زيد بن أسلم أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إذا تزوج أحدكم المرأة أو اشترى الجارية فليأخذ بناصيتها وليدع بالبركة وإذا اشترى البعير فليأخذ بذروة سنامه وليستعذ بالله من الشيطان الرجيم" [2].

Mas'alah: What is the ruling on the child belonging to the marriage bed?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 158

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Effect of Adultery and Fornication on Marriage

181 – مالك، عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أنها قالت: كان عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد بن أبي وقاص أن ابن وليدة زمعة مني فاقبضه إليك، قالت: فلما كان عام الفتح أخذه سعد بن أبي وقاص وقال: ابن أخي؛ قد كان عهد إلي فيه؛ فقام إليه عبد بن زمعة فقال: أخي وابن وليدة أبي، ولد على فراشه فتساوقا

إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال سعد: يا رسول الله ابن أخي قد كان عهد إلي فيه، وقال عبد بن زمعة: أخي وابن وليدة أبي، ولد على فراشه؛ فقال النبي – صلى الله عليه وسلم: "هو لك يا عبد بن زمعة" ، (1) الموطأ (1603) ؛ والبخاري (3560) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك، وفي (6126) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك، ومسلم (6190) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس فيما قرئ عليه (ح) وحدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، وأبو داود (4758) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك. (2) الموطأ (1802) ، والبخاري (6730) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ ومسلم (4678) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (2976) قال: حدثنا القعنبي عن مالك.

Mas'alah: What is the ruling on the marriage of a woman who converts to Islam while her husband remains a disbeliever?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 210

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

252 – مالك، عن ابن شهاب أن أم حكيم بنت الحارث بن هشام وكانت تحت عكرمة بن أبي جهل فأسلمت يوم الفتح بمكة وهرب زوجها عكرمة بن أبي جهل من الإسلام حتى قدم اليمن فارتحلت أم حكيم حتى قدمت عليه باليمن فدعته إلى الإسلام فأسلم وقدم على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عام الفتح فلما رآه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وثب إليه فرحا وما عليه رداء حتى بايعه؛ فثبتا على نكاحهما [2].

Mas'alah: What is the ruling on the pledge of allegiance for women and not shaking hands?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 217

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage Sermon and Formalities

270 – مالك، عن محمد بن المنكدر عن أميمة بنت رقيقة، قالت: أتيت النبي – صلى الله عليه وسلم – في نسوة بايعنه على الإسلام، فقلنا: يا رسول الله نبايعك على أن لا نشرك بالله شيئا ولا نسرق ولا نزني ولا نقتل أولادنا ولا نأتي ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا ولا نعصيك في معروف، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "فيما استطعتن وأطقتن" ، قالت: فقلنا: الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا، هلم نبايعك يا رسول الله، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "إني لا أصافح النساء إنما قولي لمائة امرأة كقولي لامرأة واحدة" ، أو "مثل قولي لامرأة واحدة" [2].

Mas'alah: What is the ruling on proposing marriage to a woman already proposed to by another?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 221

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Proposal and Engagement Rulings

275 – مالك، عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه" [2].

Mas'alah: What is the hadith about the permissibility of ghilah (coitus interruptus)?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 227

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

محمد بن عبد الرحمن بن الأسود بن نوفل بن خويلد ابن أسيد القرشي الأسدي أبو الأسود كان يقال له: يتيم عروة بن الزبير؛ لأنه كان في حجره. لمالك عنه خمسة أحاديث: 284 – مالك، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل أنه قال: أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة أم المؤمنين عن جذامة بنت وهب الأسدية أنها أخبرتها أنها سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "لقد هممت أن أنهى عن الغيلة حتى ذكرت أن الروم وفارس يصنعون ذلك فلا يضر أولادهم" [1]. = الصحابة والتابعين، واختلف الرواة للموطأة فيه، فبعضهم يقول (عن أبي النضر السلمي) هكذا قال القعنبي وابن بكير وغيرهما، وبعضهم يقول (عن أبي النضر) ، وهو الأكثر والأشهر، وكذلك روى يحيى بن معين. . .، وهو مجهول لا يعرف إلا بهذا الخبر. . . "." (1) الموطأ (1269) ؛ ومسلم (3637) قال: حدثنا خلف بن هشام قال: حدثنا مالك بن أنس، (ح) وحدثنا يحيى بن يحيى –واللفظ له– قال: قرأت على مالك؛ والترمذي (2077) قال: حدثنا عيسى بن أحمد قال: حدثنا ابن وهب قال: حدثني مالك، (ح) وقال عيسى بن أحمد: وحدثنا إسحاق بن عيسى قال: حدثني مالك؛ وأبو داود (3882) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (3326) قال: أخبرنا عبيد الله وإسحاق بن منصور عن عبد الرحمن عن مالك.

Mas'alah: What is the ruling on proposing marriage over another's proposal in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 244

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Proposal and Engagement Rulings

315 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه" [3]. = قال: أخبرنا مالك؛ وأبو داود (3380) قال: حدثنا عبد الله بن

مسلمة، عن مالك؛ والنسائي (4625) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. (1) الموطأ (1365) ؛ والبخاري (2139) قال: حدثنا إسماعيل، قال: حدثني مالك؛ وأبو داود (2142) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، حدثنا مالك؛ وفي (2165) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ وفي (6963) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك؛ ومسلم (3803) و (3812) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وفي (3814) قال: وحدثني محمد بن حاتم وإسحاق بن منصور جميعا عن ابن مهدي عن مالك؛ وأبو داود (3436) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك؛ وابن ماجه (2171) قال: حدثنا سويد بن سعيد، حدثنا مالك بن أنس؛ وفي (2173) قال: قرأت على مصعب بن عبد الله الزبيري عن مالك، (ح) وحدثنا أبو حذافة، حدثنا مالك بن أنس. (2) الموطأ (329) ؛ ومسلم (1567) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ والنسائي (598) قال: أخبرني قتيبة بن سعيد عن مالك. (3) الموطأ (1089) .

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission to enter one's mother's room?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 281

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

395 – مالك، عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – سأله رجل فقال: يا رسول الله، أستأذن على أمي؟ فقال: "نعم" فقال الرجل: إني معها في البيت! فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "استأذن عليها" فقال الرجل: إني خادمها. فقال له رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "استأذن عليها،

أتحب أن تراها عريانة؟ !" قال: لا. قال: "فاستأذن عليها" [1]. = الترمذي محمد بن إسماعيل البخاري عن حديث مالك هذا عن صفوان بن سليم، فقال: هو عندي حديث صحيح. . . قال أبو عمر: لا أدري ما هذا من البخاري –رحمه الله– ولو كان عنده صحيحا لأخرجه في مصنفه الصحيح عنده، ولم يفعل؛ لأنه لا يعول في الصحيح إلا على الإسناد، وهذا الحديث لا يحتج أهل الحديث بمثل إسناده، وهو عندي صحيح لأن العلماء تلقوه بالقبول له، والعمل به، ولا يخالف في جملته أحد من الفقهاء، وإنما الخلاف في بعض معانيه. . . "." وتعقب ابن عبد البر للإمام البخاري يحتاج إلى تأمل ودرس، بخاصة إذا علم أن جلة من أهل العلم بالحديث قد خالفوه في هذا التعقب. وللاطلاع على مزيد بحث حول هذا الحديث ينظر: الحافظ سراج الدين بن الملقن في "البدر المنير" (1/ 348) حيث ذكر وجوه تعليل الحديث والرد عليها. وقد تعقبه في "شرح الإلمام" كما في "البدر المنير" (1/ 350) : "غير لازم، لأنه لم يلتزم إخراج كل حديث صحيح. ". وانظر البحث المستفيض في تخريج هذا الحديث في "التلخيص الحبير" (1/ 117 – 125) .

(1) الموطأ (1729) . قال في "التمهيد" (16/ 229) : ". . . هذا الحديث لا أعلم يستند ="

Mas'alah: What is the ruling on a previously married woman's consent in marriage?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 317

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Consent and Silence in Marriage

462 – مالك، عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير بن مطعم عن عبد الله بن عباس أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "الأيم أحق بنفسها من وليها

والبكر تستأذن في نفسها وإذنها صماتها" [2]. = وروح، وفي (10923) قال: حدثنا روح؛ والدارمي (2757) قال: أخبرنا الحكم بن المبارك، ومسلم (6640) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد؛ وابن حبان (574) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، قال: حدثنا أحمد بن أبي بكر. خمستهم: (عبد الرحمن، روح، الحكم بن المبارك، قتيبة بن سعيد، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (959) . قال في "التمهيد" (17/ 439) : "هذا حديث مرسل من رواية مالك، لا خلاف عنه فيه، وقد يتصل من وجوه ثابتة عن النبي – صلى الله عليه وسلم –" . (2) الموطأ (1092) ؛ وأحمد (1888) و (2163) قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، وفي (3222) قال: حدثنا وكيع، وفي (3421) قال: حدثنا =

Mas'alah: What is the ruling on a father marrying off his previously-married daughter without her consent?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 355

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardianship and Authority in Marriage

542 – مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عبد الرحمن ومجمع ابني يزيد بن جارية الأنصاري عن خنساء بنت خدام الأنصارية أن أباها زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك فأتت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فرد نكاحه [3].

Mas'alah: What is the ruling on a woman traveling without a mahram?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 380

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Travel and Mahram for Women

583 – مالك، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرة يوم وليلة إلا مع ذي محرم منها" [2]. (1) الموطأ (1660) ؛ وأحمد (27703) قال: حدثنا يحيى بن سعيد؛ والبخاري (6135) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (6135) ، وفي "الأدب المفرد" (743) قال: حدثنا إسماعيل؛ وأبو داود (3748) قال: حدثنا القعنبي؛ والنسائي في "الكبرى" (11780) قال: أخبرنا علي بن شعيب، عن معن بن عيسى، وفي (11781) أخبرنا الحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم؛ وابن حبان (5287) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. سبعتهم: (يحيى بن سعيد، عبد الله بن يوسف، إسماعيل، القعنبي، معن بن عيسى، ابن القاسم، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (1766) ؛ ومسلم (3247) قال: وحدثنا يحيى بن يحيى؛ وأبو داود (1724) قال: حدثنا الحسن بن علي، حدثنا بشر بن عمر؛ والترمذي (1170) قال: حدثنا الحسن بن علي الخلال، حدثنا بشر بن عمر؛ وابن خزيمة (2523) قال: حدثنا علي بن مسلم ويحيى بن حكيم، قالا: حدثنا بشر بن عمر. =

Mas'alah: What is the ruling on effeminate men entering upon women?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 439

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

682 – مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه: أن مخنثا كان عند أم سلمة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم –، فقال لعبد الله بن أبي أمية ورسول الله – صلى الله عليه وسلم – يسمع: يا عبد الله إن فتح الله عليكم الطائف غدا، فإني أدلك على ابنة غيلان

فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "لا يدخلن هؤلاء عليكم" [1]. هكذا روى هذا الحديث جمهور رواة "الموطأ" عن مالك مرسلا، ورواه سعيد بن أبي مريم عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن أم سلمة، والصواب عن مالك ما في "الموطأ" ، ولم يسمعه عروة من أم سلمة، وإنما رواه عن زينب ابنتها عنهما، كذلك قال ابن عيينة وأبو معاوية عن هشام.

Mas'alah: What is the ruling on approaching one's wife from behind?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 559

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

17 – حديث: مالك عن محمد بن المنكدر عن جابر أن اليهود قالوا للمسلمين: من أتى امرأته في قبلها من دبرها جاء ولده أحول فأنزل الله تعالى: {نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم} [1]. هذا عند معن بن عيسى وحده في "الموطأ" [2]، وليس عند غيره من رواته. (1) أخرجه الدارمي (1132) قال: أخبرنا أحمد بن عبد الله بن يوسف، ثنا مالك عن محمد بن المنكدر، وفي (2214) قال: حدثنا خالد بن مخلد، ثنا مالك؛ وأبو عوانة في مستخرجه (3476) قال: . . . وحدثنا يونس بن عبد الأعلى، حدثنا ابن وهب، قال: حدثني مالك، وابن جريج، وسفيان الثوري، أن ابن المنكدر حدثهم. (2) أخرجه محمد بن الحسن في موطئه (865) قال: أخبرنا مالك، أخبرنا نافع عن ابن عمر؛ والنسائي (4100) قال: أخبرنا أحمد بن عمرو السرح قال: أنبأنا ابن وهب قال: أخبرني مالك وعبد الله بن عمر وأسامة بن زيد ويونس بن يزيد أن نافعا أخبرهم. وابن حبان في صحيحه (4590) قال: أخبرنا علي بن حمزة بن صالح بإنطاكية قال: حدثنا إبراهيم بن محمد القورسي قال: حدثنا معن

بن عيسى عن مالك عن نافع وعبد الله بن دينار عن ابن عمر.

Mas'alah: What is the ruling on proposing marriage over the proposal of another?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 570

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Proposal and Engagement Rulings

38 – حديث: مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه" [1]. ليس عند القعنبي في "الموطأ" ولا عند عبد الله بن يوسف التنيسي في "الموطأ" ، وهو عند غيرهما وعندهم حديث مالك عن نافع عن ابن عمر في ذلك.

Mas'alah: What is the hadith about a woman's relationship with her husband being her paradise or hell?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 584

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

66 – حديث: مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار أن حصين بن محصن أخبره أن عمة له أتت النبي – صلى الله عليه وسلم – لحاجة لها وأنه قال لها: "أذات زوج أنت؟" ، قالت: نعم، فزعمت أنه قال لها: "كيف أنت؟" قالت: ما آلوه إلا ما أعجز عنه، قال: "فانظري أين أنت منه فإنه جنتك ونارك" [2]. وهذا الحديث في "الموطأ" عند ابن عفير وحده، ورواه ابن وهب وغيره عن مالك في غير "الموطأ" .

KITAB 20

كتاب الصداق

Kitab al–Sadaq (Dower)

Canonical Maliki reference section

BAB 3

باب ما يجوز أن يكون صداقا

The Chapter on What May Serve as Dower

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on marriage with a dower of teaching Quran?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 387

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on What May Serve as Dower > Dower Consisting of Teaching or Services

592 – مالك، عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – جاءته امرأة فقالت: يا رسول الله إني قد وهبت نفسي لك، فقامت قياما طويلا، فقام رجل فقال: يا رسول الله زوجنيها إن لم يكن لك بها حاجة. فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "هل عندك من شيء تصدقها إياه؟" فقال: ما عندي إلا إزاري هذا. فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "إن أعطيتها إياه جلست لا إزار لك، فالتمس شيئا" فقال: ما أجد شيئا. فقال: "التمس ولو خاتما من حديد" فالتمس فلم يجد شيئا، فقال له رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "هل معك من سور القرآن شيء؟" قال: نعم، سورة كذا وسورة كذا، لسور سماها. فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "قد أنكحتكها بما معك من القرآن" [1].

KITAB 21

كتاب الوليمة

Kitab al-Walimah (Wedding Feast)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What is the ruling on giving a wedding feast (walimah) with a sheep?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 67

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Ruling on the Wedding Feast (Walimah)

عبد الرحمن بن عوف جاء إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – وبه أثر صفرة فسأله رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فأخبره أنه تزوج امرأة، فقال له رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "كم سقت إليها؟" قال: زنة نواة من ذهب. فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "أولم ولو بشاة" [1].

Mas'alah: What is the ruling on the wedding feast and the story of the blind companion?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 190

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Ruling on the Wedding Feast (Walimah)

226 – مالك، عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة أنه كان يقول: شر الطعام طعام الوليمة؛ يدعى له الأغنياء ويترك = والرجل المتهم بالنفاق والذي جرى فيه هذا الكلام هو مالك بن الدخشم. . .، عن النضر بن أنس عن أنس بن مالك قال: لما أصيب عثمان بن مالك في بصره –وهو رجل من الأنصار– وكان عقبيا بدريا، بعث إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فقال: بأبي أنت وأمي يا رسول الله! لو جئت فصليت في بيتي أو بقعة من داري، ودعوت الله –عز وجل– لنا بالبركة، فقام رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في نفر من أصحابه حتى أتى منزله، فصلى في بيته، وخرج فصلى في بقعة من داره، ثم قعد القوم يتحدثون، فذكر بعضهم ابن الدخشم، فقالوا: يا رسول الله! ذلك كهف المنافقين ومأواهم، وأكثروا فيه حتى

رخص لهم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في قتله، ثم قال لهم: "هلى يصلي؟" قالوا: نعم يا رسول الله؛ صلاة لا خير فيها أحيانا، ويلبي أحيانا، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "نهيت عن قتل المصلين، إنه من يشهد أن لا إله إلا الله مخلصا بها يموت على ذلك؛ حرمه الله على النار" قال سعيد: قال قتادة: قال النضر بن أنس: أمرنا أبونا أن نكتب هذا الحديث، وما أمرنا أن نكتب حديثا غيره، وقال: "احفظوه يا بني" .

المساكين، ومن لم يأت الدعوة فقد عصى الله ورسوله [1].

Mas'alah: What did the Prophet say about attending a wedding feast when invited?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 248

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Obligation to Attend the Wedding Feast

326 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إذا دعي أحدكم إلى وليمة فليأتها" [3]. = عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك؛ والنسائي (3584) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. (1) الموطأ (999) ؛ والبخاري (2849) قال: حدثنا عبد بن مسلمة، حدثنا مالك؛ ومسلم (4878) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك. (2) الموطأ (566) ؛ والبخاري (1379) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك؛ ومسلم (7313) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ والنسائي (2072) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. (3) الموطأ (1137) ؛

والبخاري (5173) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، =

Mas'alah: What is the ruling on the wedding feast (walimah) in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 500

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Ruling on the Wedding Feast (Walimah)

781 - مالك، عن يحيى بن سعيد أنه قال: بلغني أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يولم بالوليمة ما فيها خبز ولا لحم [2].

KITAB 22

كتاب القسم والنشوز

Kitab al-Qasm wa-al-Nushuz (Division of Nights and Marital Discord)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What is the ruling on the division of nights among co-wives for a new marriage?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 305

Index: Kitab al-Qasm wa-al-Nushuz (Division of Nights and Marital Discord) > Division of Nights for New Brides

440 - مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي عن أبيه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حين تزوج أم سلمة وأصبحت عنده قال لها: "ليس بك على أهلك هوان إن شئت سبعت عندك وسبعت عندهن، وإن شئت ثلثت عندك ودرت" فقالت: ثلث [2].

KITAB 23

كتاب الخلع

Kitab al–Khul' (Khul')

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الخلع

The Chapter on Khul'

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on khul' when the wife dislikes her husband?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 486

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > The Chapter on Khul' > Conditions and Validity of Khul'

755 - مالك، عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الأنصاري أنها أخبرته عن حبيبة بنت سهل أنها كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس وأن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خرج إلى الصبح فوجد حبيبة بنت سهل عند بابه في الغلس، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "من هذه؟" ، فقالت: أنا حبيبة بنت سهل يا رسول الله. قال: "ما شأنك؟" . قالت: لا أنا ولا ثابت بن قيس لزوجها، فلما جاء زوجها ثابت بن قيس قال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "هذه حبيبة بنت سهل قد ذكرت ما شاء الله أن تذكر" . فقالت حبيبة: يا رسول الله كل ما أعطاني عندي، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لثابت: "خذ منها" فأخذ منها وجلست في أهلها [2].

KITAB 25

كتاب الطلاق

Kitab al–Talaq (Divorce)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What is the ruling on a woman's remarriage to her first husband after an unconsummated second marriage?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 239

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Effect of Divorce on Remarriage and Iddah

305 – مالك، عن المسور بن رفاعة القرظي عن الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير أن رفاعة بن سموأل طلق امرأته تميمة بنت وهب في عهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ثلاثا، فنكحت عبد الرحمن بن الزبير فاعترض عنها، فلم يستطع أن يمسها ففارقها، فأراد رفاعة أن ينكحها وهو زوجها الأول الذي كان طلقها، فذكر ذلك لرسول الله – صلى الله عليه وسلم – فنهاه عن تزويجها، وقال: "لا تحل لك حتى تذوق العسيلة" [2]. = مالك؛ وفي (992) قال: حدثنا عبد الله بن سلمة عن مالك؛ وفي (1198) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ وفي (4571) قال: حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا معن بن عيسى، حدثنا مالك؛ وفي (4572) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك؛ ومسلم (1739) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (167) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ وابن ماجه (1363) قال: حدثنا أبو بكر بن خلاد الباهلي، حدثنا معن بن عيسى، حدثنا مالك بن أنس. (1) التمهيد (13/ 207) . (2) الموطأ (1105) . قال في "التمهيد" (13/ 220) : "وابن وهب من أجل من روى عن مالك ="

هكذا روى يحيى [هذا الحديث] ، مرسلا، وتابعه أكثر رواة "الموطأ" ؛ إلا عبد الله بن وهب فإنه قال "عن أبيه" فأسنده، وتابعه على ذلك إبراهيم بن طهمان وعبيد الله بن عبد المجيد. = هذا الشأن، وأثبتهم فيه، وعبد الرحمن بن الزبير هو الذي كان

تزوج تميمة هذه واعترض عنها، فالحديث مسند متصل صحيح، وقد روي معناه عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من وجوه شتى ثابتة أيضا كلها، وقد تابع ابن وهب على توصيل هذا الحديث وإسناده إبراهيم بن طهمان وعبيد الله بن عبد المجيد الحنفي "."

Mas'alah: What is the ruling on divorcing a menstruating wife in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 257

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

353 – وبه: عن ابن عمر: أنه طلق امرأته وهي حائض على = جاء في كتاب السنن: يجنى؛ يعني بالجيم، والمحفوظ إنما هو يحنى؛ بالحاء؛ أي: يكب عليها، يقال: حنا يحنى حنوا، ومنه الحديث: (قاله لنسائه: لا يحني عليكن بعدي إلا الصابرون) ؛ أي: لا يعطف ويشفق "." (1) الموطأ (1542) ؛ والبخاري (5575) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ ومسلم (5270) قال: حدثني يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وفي (5271) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب، حدثنا مالك؛ والنسائي (5671) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك، (ح) والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. (2) الموطأ (1178) ؛ والبخاري (5315) قال: حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا مالك؛ وفي (6748) قال: حدثني يحيى بن قزعة، حدثنا مالك؛ ومسلم (3745) قال: حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد قالا: حدثنا مالك، (ح) وحدثنا يحيى بن يحيى قال: قلت لمالك؛ والترمذي (1203) قال: أنبأنا قتيبة أنبأنا مالك بن أنس؛ وأبو داود (2261) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (3477) قال: أخبرنا قتيبة قال:

حدثنا مالك؛ وابن ماجه (2069) قال: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بن أنس.

عهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فسأل عمر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن ذلك؛ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "مره فليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء أمسك بعد وإن شاء طلق قبل أن يمس، فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء" [1].

Mas'alah: What did the Prophet say about a woman asking for her sister's divorce?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 330

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

485 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لا تسأل المرأة طلاق أختها لتستفرغ صحفتها ولتنكح فإنما لها ما قدر لها" [2].

KITAB 29

كتاب اللعان

Kitab al–Li'an (Mutual Imprecation)

Canonical Maliki reference section

BAB 4

باب نفي الحمل والولد باللعان

The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on denying paternity due to skin color?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 553

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Evidence and Resemblance in Lineage

7 – حديث: مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن أعرابيا أتى النبي – صلى الله عليه وسلم – فقال: يا رسول الله إن امرأتي (1) أخرجه أبو داود (1112) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (1577) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك.

ولدت غلاما أسود! ؟ فقال النبي – صلى الله عليه وسلم: "هل لك من إبل" . قال: نعم، قال: "ما ألوانها؟" ، قال: حمر، قال: "هل فيها من أورق؟" ، قال: نعم، قال: "فأنى ترى ذلك جاءها؟" ، قال: أراه عرقا نزعه، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "فلعل ابنك هذا نزعه عرق" [1]. وهذا الحديث ليس في "الموطأ" إلا عند معن بن عيسى وأبي المصعب لم يروه غيرهما، والله أعلم. وقد رواه عن مالك جماعة من أصحابه في غير "الموطأ" ؛ منهم: ابن وهب وإسماعيل بن أبي أويس وابن مهدي وغيرهم، وقد خولف مالك في إسناده على ابن شهاب. فرواه طائفة من أصحاب الزهري عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وتابع بعضهم مالكا على إسناده هذا عن سعيد، والحديث عندي صحيح لابن شهاب عن سعيد وأبي سلمة، والله أعلم.

Mas'alah: What is the story of li'an between Uwaymir al-Ajlani and his wife?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 132

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Definition and Ruling of Li'an

أخبره أن عويمر العجلاني جاء إلى عاصم بن عدي الأنصاري، فقال له: يا عاصم أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه أم كيف يفعل؟ سل لي يا عاصم عن ذلك رسول الله – صلى الله عليه وسلم –؟ فسأل عاصم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن ذلك، فكره رسول الله – صلى الله عليه وسلم – المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فلما رجع عاصم إلى أهله جاءه عويمر فقال: يا عاصم ماذا قال لك رسول الله – صلى الله عليه وسلم –؟ فقال عاصم لعويمر: لم تأتني بخير، قد كره رسول الله – صلى الله عليه وسلم – المسألة التي سألته عنها، فقال عويمر: والله لا أنتهي حتى أسأله عنها، فأقبل عويمر حتى أتى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وهو وسط الناس؛ فقال: يا رسول الله أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه أم كيف يفعل، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "قد أنزل فيك وفي صاحبتك فاذهب فأت بها" قال سهل: فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فلما فرغا من تلاعنهما، قال عويمر: كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها، فطلقها عويمر ثلاثا قبل أن يأمره رسول الله – صلى الله عليه وسلم – [1]. قال ابن شهاب: فكانت تلك بعد سنة المتلاعنين. (1) الموطأ (1177) ؛ والبخاري (5259) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك، وفي (5308) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك؛ ومسلم (3816) قال: وحدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (2245) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك؛ والنسائي (3402) قال:

أخبرنا محمد بن سلمة قال: حدثنا ابن القاسم عن مالك.

Mas'alah: What is the ruling on li'an and the attribution of a child to the mother in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 257

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Paternity Denial

352 – وبه: عن ابن عمر: أن رجلا لاعن امرأته في زمن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وانتفى من ولدها؟ ففرق رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بينهما وألحق الولد بالمرأة [2].

Mas'alah: What is the ruling on finding a man with one's wife and the need for four witnesses?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 402

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Causes Necessitating Li'an

617 – مالك، عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن سعد بن عبادة قال: يا رسول الله أرأيت لو أني وجدت مع امرأتي رجلا، أمهله حتى آتي بأربعة شهداء؟ ! فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "نعم" [3]. (1) الموطأ (1778) ؛ وأحمد (10006) قال: حدثنا إسحاق، وفي (10708) قال: حدثنا روح؛ والبخاري في "الأدب المفرد" (759) قال: حدثنا إسماعيل؛ ومسلم (6776) قال: (ح) وحدثنا يحيى بن يحيى؛ وأبو داود (4983) قال: حدثنا القعنبي؛ وابن حبان (5762) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان الطائي، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. ستتهم: (إسحاق، روح، إسماعيل، يحيى بن يحيى التميمي، القعنبي، أحمد بن أبي

بكر) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (1017) ، وأحمد (8719) قال: حدثنا أبو سلمة الخزاعي، ومسلم (4283) قال: حدثني أبو الطاهر، حدثنا عبد الله بن وهب؛ والترمذي (1530) قال: حدثنا قتيبة؛ والنسائي في "الكبرى" (4704) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد؛ وابن حبان (4349) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، أخبرنا أحمد بن أبي بكر. أربعتهم: (أبو سلمة الخزاعي، عبد الله بن وهب، قتيبة، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (3) الموطأ (1415) ؛ وأحمد (10008) قال: حدثنا إسحاق؛ ومسلم (3755) =

KITAB 30

كتاب العدة

Kitab al–'Iddah (Waiting Period)

Canonical Maliki reference section

BAB 4

باب عدة الحامل

The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: When does the iddah of a pregnant widow end?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 432

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman > End of 'Iddah by Delivery

669 - مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه عن المسور بن مخرمة أنه أخبره أن سبيعة الأسلمية نفست بعد وفاة زوجها بليال فقال لها رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "قد حللت فانكحي من شئت" [3]. (1) الموطأ (878) ؛ والبخاري (1666) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، وأبو داود (1923) قال: حدثنا القعنبي عن مالك. (2) الموطأ (378) ؛ والنسائي (852) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك. (3) الموطأ (1227) .

أكثر الرواة لـ "الموطأ" ليس هذا الإسناد عندهم في هذا الحديث، وصح ليحيى.

Mas'alah: What is the waiting period for a pregnant widow after her husband's death?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 467

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman > Duration of Pregnancy (Minimum and Maximum)

725 - مالك، عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن عبد الله بن عباس وأبا سلمة بن عبد الرحمن اختلفا في المرأة تنفس بعد وفاة زوجها بليال، فقال أبو سلمة: إذا وضعت ما في بطنها فقد حلت. وقال ابن عباس: آخر الأجلين. فجاء أبو هريرة فقال: أنا مع ابن أخي؛ يعني: أبا سلمة، فبعثوا كريبا مولى عبد الله بن عباس إلى أم

سلمة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – يسألها عن ذلك فجاءهم فأخبرهم أنها قالت: ولدت سبيعة الأسلمية بعد وفاة زوجها بليال، فذكرت ذلك لرسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال لها: "قد حللت فانكحي من شئت" [2]. ليس هذا الحديث بهذا الإسناد عند طائفة من رواة "الموطأ" منهم القعنبي وابن بكير، وهو عند ابن وهب وغيره.

Mas'alah: What is the ruling on the waiting period of a pregnant widow?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 580

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman > Duration of Pregnancy (Minimum and Maximum)

58 – حديث: مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن المسور بن مخرمة: أن سبيعة الأسلمية نفست بعد وفاة زوجها بليال (1) الموطأ (1475) ، وإيراده هنا مخالف لشرط المصنف! والله أعلم بمقصوده –رحمه الله–. (2) أخرجه البخاري (1341) قال: حدثنا إسماعيل، قال: حدثني مالك؛ وابن حبان (3181) قال: أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك.

Mas'alah: What is the ruling on a widow remarrying after giving birth?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 581

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman > End of 'Iddah by Delivery

فجاءت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فاستأذنته أن تنكح فأذن لها فنكحت [1]. ليس عند القعنبي بهذا الإسناد في "الموطأ" .

Mas'alah: What is the ruling on a woman who gives birth after her husband's death?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 583

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman > End of 'Iddah by Delivery

63 – حديث: مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن عبد الله بن عباس وأبا سلمة بن عبد الرحمن اختلفا في المرأة تنفس بعد وفاة زوجها بليال "[1]. الحديث." هذا الحديث ليس عند القعنبي ولا ابن بكير، وهو عند غيرهما في "الموطأ" من رواته كلهم إن شاء الله.

BAB 8

باب الإحداد

The Chapter on Mourning

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a woman's mourning period (ihdad) for her deceased husband?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 266

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Obligation of Mourning (Ihdad)

374 – مالك، عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد عن عائشة وحفصة زوجي النبي – صلى الله عليه وسلم – أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال إلا على زوج" [2]. قد ذكرنا الاختلاف على مالك في إسناد هذا الحديث وعلى نافع أيضا في كتاب "التمهيد" [3]، والحمد لله. = أخبرنا مالك؛ ومسلم (4059) قال: حدثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك، والنسائي (4570) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك. (1) الموطأ (1759) ، وأبو داود (5253) قال: حدثنا القعنبي عن مالك. (2) الموطأ (1248) . (3) التمهيد (16/ 41، 42) .

Mas'alah: What is the waiting period for a widow in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 310

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Duration of Mourning

447 – مالك، عن عبد الله بن أبي بكر عن حميد بن نافع عن زينب بنت أبي سلمة أنها أخبرته هذه الأحاديث الثلاثة. قالت زينب: دخلت على أم حبيبة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – حين توفي أبوها أبو سفيان بن حرب فدعت أم حبيبة بطيب فيه صفرة خلوق أو غيره فدهنت به جارية ثم مسحت بعارضيها، ثم قالت: والله ما لي

بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا" [1].

Mas'alah: What is the ruling on a widow using perfume during her waiting period?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 310

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and Cosmetics

448 – قالت زينب: ثم دخلت على زينب بنت جحش زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – حين توفي أخوها فدعت بطيب فمست منه، ثم قالت: = قال: حدثنا عمار بن طالوت، حدثنا عبد الملك بن عبد العزيز المجشون. تسعتهم: (ابن مهدي، عبد الله بن يوسف، القعنبي، روح بن عبادة، عبد الله بن نافع، ابن وهب، عبد الملك بن عبد العزيز الماجشون، قتيبة، ابن القاسم) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (1245) ؛ وأحمد (26754) قال: حدثنا عبد الرزاق؛ والبخاري (1281) قال: حدثنا إسماعيل، وفي (5334) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (3798) وحدثنا يحيى بن يحيى؛ والترمذي (1195) قال: حدثنا الأنصاري، حدثنا معن بن عيسى؛ وأبو داود (2301) قال: حدثنا القعنبي. ستتهم: (عبد الرزاق، إسماعيل، عبد الله بن يوسف، يحيى، معن بن عيسى، القعنبي) عن مالك؛ به.

والله ما لي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث ليال إلا

على زوج أربعة أشهر وعشرا" [1].

Mas'alah: What is the ruling on applying kohl to a widow during her waiting period?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 311

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and Cosmetics

449 - قالت زينب: وسمعت أمي أم سلمة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - تقول: جاءت امرأة إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالت: يا رسول الله إن ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينيها أفنكحلها؟ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "لا" مرتين أو ثلاثا، كل ذلك يقول: "لا" ، ثم قال: "إنما هي أربعة أشهر وعشر وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول" [2]. قال حميد بن نافع: فقلت لزينب: وما ترمي بالبعرة على رأس الحول؟ فقالت زينب: كانت المرأة إذا توفي عنها زوجها دخلت (1) الموطأ (1246) ؛ والبخاري (1282) قال: حدثنا إسماعيل؛ ومسلم (3799) وحدثنا يحيى بن يحيى، والنسائي (3533) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين -قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ له-، قال: أنبأنا ابن القاسم. ثلاثتهم: (إسماعيل، يحيى، ابن القاسم) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (1247) ؛ والبخاري (5336) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (3800) وحدثنا يحيى بن يحيى؛ والترمذي (1197) قال: حدثنا الأنصاري، حدثنا معن بن عيسى؛ وأبو داود (2301) قال: حدثنا القعنبي. أربعتهم: (عبد الله بن يوسف، يحيى بن يحيى، معن بن عيسى، القعنبي) عن مالك؛ به.

BAB 9

باب السكنى والنفقة في العدة

The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on maintenance for a divorced woman during her waiting period?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 319

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Maintenance for the Pregnant Divorcée

465 - مالك، عن عبد الله بن يزيد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن فاطمة بنت قيس أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب بالشام، فأرسل إليها وكيله بشعير فسخطته فقال: والله ما لك علينا من شيء، فجاءت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فذكرت ذلك له؛ فقال: "ليس لك عليه نفقة" وأمرها أن تعتد في بيت أم شريك، ثم قال: "تلك امرأة يغشاها أصحابي؛ اعتدي عند عبد الله ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك فإذا حللت فآذنيني" قالت: فلما حللت ذكرت له معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم بن هشام خطباني، فقال = وابن حبان (1510) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال: أخبرني أحمد بن أبي بكر. ثلاثتهم: (ابن مهدي، معن، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (480) ؛ وأحمد (10319) قال: قرأت على عبد الرحمن، وفي (10857) قال: حدثنا عثمان بن عمر؛ ومسلم (1237) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ والنسائي (961) ، وفي "الكبرى" (1035) قال: أخبرنا قتيبة؛ وابن حبان (2761) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان الطائي، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. خمستهم: (عبد الرحمن، عثمان بن عمر، يحيى بن يحيى، قتيبة، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به.

Mas'alah: What is the waiting period for a pregnant widow in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 358

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Pregnant Women

551 – مالك، عن عبد ربه بن سعيد بن قيس عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه قال: سئل عبد الله بن عباس وأبو هريرة عن المرأة الحامل يتوفى عنها زوجها؟ فقال ابن عباس: آخر الأجلين. وقال (1) الموطأ (1473) . قال في "التمهيد" (20/ 26) : "حديث منقطع؛ لأن القاسم لم يلق سعد بن عبادة، ولكن قصة سعد بن عبادة وحديثه في ذلك قد روي من وجوه كثيرة متصلة ومنقطعة صحاح كلها" . (2) الموطأ (638) ؛ والبخاري (1931) قال: حدثنا إسماعيل؛ ومسلم (2648) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ وأبو داود (2390) قال: حدثنا القعنبي، (ح) وحدثنا عبد الله بن محمد بن إسحاق الأذرمي، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك. أربعتهم: (إسماعيل، يحيى، القعنبي، ابن مهدي) عن مالك؛ به.

أبو هريرة: إذا ولدت فقد حلت، فدخل أبو سلمة بن عبد الرحمن على أم سلمة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – فسألها عن ذلك، فقالت أم سلمة: ولدت سبيعة الأسلمية بعد وفاة زوجها بنصف شهر فخطبها رجلان أحدهما شاب والآخر كهل، فحطت [1] إلى الشاب، فقال الشيخ: لم تحلي بعد. وكان أهلها غيبا، ورجا إذا جاء أهلها أن يؤثروه بها، فجاءت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: "قد حللت فانكحي من شئت" [2].

Mas'alah: What is the ruling on a widow returning to her family during the waiting period?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 378

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Maintenance During 'Iddah

581 – مالك، عن سعيد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن عمته زينب بنت كعب بن عجرة أن الفريعة بنت مالك بن سنان وهي أخت أبي سعيد الخدري أخبرتها أنها جاءت إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – تسأله أن ترجع إلى أهلها في بني خدرة، فإن زوجها خرج في طلب أعبد له أبقوا، حتى إذا كان بطرف القدوم لحقهم فقتلوه. قالت: فسألت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن أرجع إلى أهلي في بني خدرة فإن زوجي لم يتركني في مسكن يملكه ولا نفقة، قالت: فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "نعم" قالت: فانصرفت حتى إذا كنت في الحجرة ناداني رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، أو أمر بي فنوديت له، فقال: "كيف قلت؟" ؛

فرددت عليه القصة التي ذكرت له من شأن زوجي، فقال: "امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله" . قالت: فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشرا. قالت: فلما كان عثمان أرسل إلي فسألني عن ذلك فأخبرته فاتبعه وقضى به [1]. هكذا قال يحيى: سعيد بن إسحاق، وتابعه بعضهم، وأكثر الرواة يقولون فيه: سعد بن إسحاق، وهو الأشهر، وكذلك قال شعبة وغيره.

Mas'alah: What is the ruling on applying medicine during mourning?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 533

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Maintenance During 'Iddah

841 – مالك، أنه بلغه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – دخل على أم سلمة وهي حاد على أبي سلمة وقد جعلت على عينيها صبرا فقال: "ما هذا يا أم سلمة؟" ، قالت: إنما هو صبر يا رسول الله؛ قال: "فاجعليه بالليل وامسحيه بالنهار" [1]. وهذا

الحديث معروف عن أم سلمة من حديث بكير بن الأشج، وهو حديث فيه طول اختصره مالك وأرسله.

KITAB 31

كتاب الرضاع

Kitab al–Rada'

(Suckling)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الرضاع

The Chapter on Suckling

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on suckling an adult and the disagreement among the Prophet's wives?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 162

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on Suckling > Breastfeeding an Adult

فجاءت سهلة بنت سهيل وهي امرأة أبي حذيفة وهي من بني عامر بن لؤي إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقالت: يا رسول الله! كنا نرى سالما ولدا وكان يدخل علي وأنا فضل في ثوب واحد، وليس لنا إلا بيت واحد، فماذا ترى في شأنه؟ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فيما بلغنا: "أرضعيه خمس رضعات" فتحرم [1] بلبنها، وكانت تراه ابنا من الرضاعة، فأخذت بذلك عائشة أم المؤمنين فيمن كانت تحب أن يدخل عليها من الرجال، فكانت تأمر أختها أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق وبنات أخيها أن يرضعن من أحبت أن يدخل عليها من الرجال، وأبي سائر أزواج رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن يدخل عليهن بتلك الرضاعة أحد من الناس، وقلن: لا والله ما نرى الذي أمر به رسول الله – صلى الله عليه وسلم – سهلة بنت سهيل إلا رخصة من رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في رضاعة سالم وحده، لا والله لا يدخل علينا بهذه الرضاعة أحد "[2].

BAB 3

باب قدر الرضاع المحرم وعدده

The Chapter on the Amount and Number of Sucklings that Prohibit

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How many known sucklings cause marriage prohibition?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 303

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Amount and Number of Sucklings that Prohibit > Minimum Number of Sucklings for Prohibition

437 – مالك، عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة أنها قالت: كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخن بخمس معلومات فتوفي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وهن مما يقرأ من القرآن [2]. (1) الموطأ (1254) ؛ وأحمد (25453) قال: قرأت على عبد الرحمن؛ والدارمي (2253) قال: أخبرنا إسحاق، قال: حدثنا روح، وفي (2255) قال: أخبرنا صدقة بن الفضل، قال: حدثنا يحيى بن سعيد؛ والبخاري (2646، و 3105) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (5099) قال: حدثنا إسماعيل؛ ومسلم (3641) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ والنسائي (3313) قال: أخبرنا هارون بن عبد الله، قال: حدثنا معن. سبعتهم: (عبد الرحمن بن مهدي، روح، يحيى بن سعيد، عبد الله بن يوسف، إسماعيل، يحيى التميمي، معن) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (1270) ؛ والدارمي (2258) قال: أخبرنا إسحاق، قال: أخبرنا روح؛ ومسلم (3670) قال: حدثنا يحيى بن يحيى، وأبو داود (2062) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي؛ والترمذي (1150) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، قال: حدثنا معن، والنسائي (3307) قال: أخبرني هارون بن عبد الله، قال: حدثنا معن (ح) والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم. =

Mas'alah: What is the ruling on a foster uncle entering upon his niece?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 161

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Persons Prohibited by Fosterage

183 – مالك، عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أنها أخبرته أن أفلح أخا أبي القعيس جاء يستأذن عليها وهو عمها من الرضاعة بعد أن نزل الحجاب، قالت: فأبيت أن آذن له علي، فلما جاء رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أخبرته بالذي صنعت فأمرني أن آذن له علي [2].

Mas'alah: What is the ruling on suckling an adult in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 161

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Breastfeeding an Older Child or Adult

184 – مالك، عن ابن شهاب أنه سئل عن رضاعة الكبير فقال: أخبرني عروة بن الزبير أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة، وكان من أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وكان قد شهد بدرا؛ كان تبنى سالما الذي يقال له: سالم مولى أبي حذيفة، كما تبنى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – زيد بن حارثة، وأنكح أبو حذيفة سالما وهو يرى أنه ابنه أنكحه بنت أخيه فاطمة بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة، وهي من المهاجرات الأول، وهي حينئذ من أفضل أيامى قريش، فلما أنزل الله تبارك وتعالى في كتابه في زيد بن حارثة ما أنزل فقال: {ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم} , رد كل واحد من أولئك إلى أبيه، فإن لم يعلم أبوه رد إلى مولاه؛ (1) التمهيد (19/ 263 – 264) . (2) الموطأ (1256) ؛ والبخاري (5103) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛

ومسلم (3644) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ والنسائي (3316) قال: وأخبرنا هارون بن عبد الله قال: أنبأنا معن قال: حدثنا مالك.

Mas'alah: What was the position of the Prophet's wives on suckling an adult?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 162

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Breastfeeding an Older Child or Adult

فعلى هذا كان أزواج النبي – صلى الله عليه وسلم – في رضاعة الكبير.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on breastfeeding an adult?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 162

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

185 – مالك، عن ابن شهاب عن عروة عن عبد الرحمن بن (1) قال القاضي عياض في "مشارق الأنوار" (1/ 190) : "كذا لأكثر رواة الموطأ عن يحيى، بفتح التاء باثنتين فوقها وفتح الحاء وشد الراء" ورواه أبو عمر "فتحرم" ، على الفعل المستقبل، وهو أظهر؛ لأن هذا اللفظ ليس من النبي – صلى الله عليه وسلم – إنما أخبر بذلك الراوي عن حال سالم بعد الرضاع. (2) الموطأ (1265) وهو مرسل عنده، ليس فيه عائشة. قال الحافظ ابن عبد البر في "التمهيد" (8/ 250) : "هذا حديث يدخل في المسند، للقاء عروة عائشة وسائر أزواج النبي – صلى الله عليه وسلم –، وللقائه سهله بنت سهيل، وقد رواه عثمان بن عمر عن مالك مختصر اللفظ متصل الإسناد" .

عبد القاري أنه قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: سمعت هشام بن حكيم بن حزام قرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها وكان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أقرأنيها، فكدت أن أعجل عليه ثم أمهلته حتى انصرف ثم لببته بردائه فجئت به رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقلت: يا رسول الله! إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأتنيها! فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "أرسله" ثم قال: "اقرأ" فقرأ القراءة التي سمعته يقرأ، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "هكذا أنزلت" ثم قال لي: "اقرأ" فقرأتها فقال: "هكذا أنزلت إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرؤوا ما تيسر منه" [1].

Mas'alah: What relationships are prohibited due to fosterage?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 296

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Persons Prohibited by Fosterage

427 – مالك، عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار وعن عروة بن الزبير عن عائشة أم المؤمنين أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة" [3]. (1) الموطأ (267) ؛ والبخاري (990) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (1695) قال: حدثنا يحيى بن يحيى، وأبو داود (1326) قال: حدثنا القعنبي؛ والنسائي (1694) ، وفي "الكبرى" (1403) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم. أربعتهم: (عبد الله بن يوسف، يحيى بن يحيى، القعنبي، ابن القاسم) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (1789) . (3) الموطأ (1268) ؛ وأحمد (24170) قال: حدثنا يحيى؛ والدارمي =

هكذا قال يحيى في هذا الإسناد: "وعن عروة" بالواو، وهو من سقطه وغلطه، ولم يتابعه أحد من رواة "الموطأ" عليه، وكذلك صنع في الحديث الذي بعد هذا، أدخل فيه أيضا واوا؛ فقال: "وعن عراك بن مالك" ، ولم يشترك سليمان لا مع عروة ولا مع عراك بن مالك في ذلك، وإنما روى سليمان عن كل واحد منهما حديثه فوقف عليه؛ فإنه مما لم يختلف أهل العلم بالحديث فيه.

Mas'alah: Who may enter upon a woman due to fosterage relationships?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 302

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Persons Prohibited by Fosterage

436 – مالك، عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن أن عائشة أم المؤمنين أخبرتها أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان عندها وأنها سمعت صوت رجل يستأذن في بيت حفصة. قالت عائشة: فقلت: يا رسول الله هذا رجل يستأذن في بيتك. فقال (1) (17/ 183) . (2) الموطأ (1030) ، ومسلم (5215) قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي: أخبرنا روح؛ وأبو داود (2814) قال: حدثنا القعنبي. كلاهما: (روح، والقعنبي) عن مالك؛ به.

رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "أراه فلانا" لعم لحفصة من الرضاعة؛ فقالت عائشة: يا رسول الله لو كان فلان حيا –لعمها من الرضاعة– دخل علي؟ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "نعم، إن الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة" [1].

Mas'alah: What are the rulings on fosterage and who is considered a mahram through breastfeeding?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 429

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Persons Prohibited by Fosterage

662 – وبه: عن عائشة قالت: جاء عمي من الرضاعة يستأذن علي فأبيت أن آذن له علي حتى أسأل رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، قالت: فجاء رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فسألته عن ذلك، فقال: "إنه عمك فأذني له" . قالت: فقلت: يا رسول الله إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل؟ فقال: "إنه عمك فليلج عليك" [3]. قالت عائشة: وذلك بعدما ضرب علينا الحجاب، وقالت عائشة: يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة.

KITAB 34

كتاب الجنايات

Kitab al–Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What is the ruling on liability for damage caused by livestock at night?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 199

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Liability of Minors and Those with Diminished Capacity

237 – مالك، عن ابن شهاب عن حرام بن سعد بن محيصة أن ناقة للبراء بن عازب دخلت حائط رجل فأفسدت فيه فقضى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن على أهل الحوائط حفظها بالنهار وأن ما أفسدت المواشي بالليل ضامن على أهلها [2]. انتهى. هكذا روى هذا الحديث جميع رواة "الموطأ" مرسلا، وكذلك (1) التمهيد (2/ 224) . (2) الموطأ (1435) . قال في "التمهيد" (11/ 82) : "هذا الحديث وإن كان مرسلا، فهو حديث مشهور، أرسله الأئمة، وحدث به الثقات، واستعمله فقهاء الحجاز، وتلقوه بالقبول، وجرى في المدينه به العمل، وقد زعم الشافعي أنه تتبع مراسيل سعيد بن المسيب، فألفاها صحاحا، وأكثر الفقهاء يحتجون بها، وحسبك باستعمال أهل المدينة وسائر أهل الحجاز لهذا الحديث" .

رواه أصحاب ابن شهاب، إلا ابن عيينة فإنه رواه عن الزهري عن سعيد بن المسيب وحرام بن سعد بن محيصة جمعهما جميعا في هذا الحديث، ولم يقل ذلك غير ابن عيينة عن ابن شهاب فيما أعلم، والله أعلم. وقال فيه عبد الرزاق: عن معمر عن الزهري عن حرام بن سعد بن محيصة عن أبيه، ولم يتابعه على قوله فيه: "عن أبيه" أحد.

KITAB 35

كتاب الديات

Kitab al–Diyat (Blood Money)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الديات

The Chapter on Blood Money

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on injuries caused by an animal, a well, and a mine?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 144

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

153 – مالك، عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "جرح العجماء جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس" [2].

BAB 7

باب دية الجنين

The Chapter on Blood Money for the Fetus

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on blood money for a fetus (ghurrah) in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 143

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Definition and Basis of Ghurrah

151 - مالك، عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قضى في الجنين يقتل في بطن أمه بغرة عبد أو وليدة، فقال الذي قضي عليه: كيف أغرم ما لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل ومثل ذلك يطل! فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "إنما هذا من إخوان الكهان" [1].

Mas'alah: What is the ruling on compensation for a fetus lost due to assault?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 147

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Definition and Basis of Ghurrah

160 - مالك، عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن امرأتين من هذيل رمت إحداهما الأخرى فطرحت جنينها فقضى فيه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بغرة عبد أو وليدة [1].

BAB 9

باب توريث الدية وتعجيلها وتأخيرها

The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on inheriting from blood money?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 211

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Inheritance of Blood Money

258 - مالك، عن ابن شهاب أن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- نشد الناس بمنى: من كان عنده علم من الدية أن يخبرني، فقام الضحاك بن سفيان الكلابي، فقال: كتب إلي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن (1) الموطأ (615) مرسل. (2) الموطأ (676) مرسل. (3) الموطأ (526) مرسل. (4) الموطأ (1500) مرسل.

Mas'alah: What is the ruling on inheriting blood money from a husband's diyah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 212

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Heirs' Rights and Priorities in Blood Money

أورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها، فقال له عمر بن الخطاب: أدخل الخباء حتى آتيك، فلما نزل عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- أخبره الضحاك فقضى بذلك عمر بن الخطاب [1]. قال مالك: قال ابن شهاب: وكان قتل أشيم خطأ.

Mas'alah: What are the prescribed blood moneys for various injuries according to the Prophet's letter to 'Amr ibn Hazm?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 313

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Wounds and Injuries

452 - مالك، عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه أن في الكتاب الذي كتبه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لعمرو بن حزم في العقول أن في النفس مائة من الإبل، وفي الأنف إذا أوعي جدعا مائة من الابل، وفي المأمومة ثلث الدية، وفي الجائفة مثلها، وفي العين خمسون، وفي اليد خمسون، وفي الرجل خمسون، وفي كل أصبع مما هنالك عشر من الإبل، وفي السن خمس، وفي الموضحة خمس "[1]."

Mas'alah: What is the ruling on blood money (diyah) for a fatal wound in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 492

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Wounds and Injuries

765 - مالك، عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب أن رجلا من بني مدلج يقال له: قتادة، حذف ابنه بسيف فأصاب ساقه فنزي في جرحه فمات، فقدم سراقة بن جعشم على عمر بن الخطاب فذكر له ذلك، فقال له عمر: اعدد على ماء قديد عشرين ومائة بعير حتى أقدم عليك، فلما قدم عليه عمر أخذ من تلك الإبل ثلاثين حقة وثلاثين جذعة وأربعين خلفة، ثم قال: (1) الموطأ (449) ؛ وأبو داود (1176) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك.

Mas'alah: What is the ruling on the payment of blood money by the ruler?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 512

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

فوداه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من عنده، فبعث إليهم بمائة ناقة حتى أدخلت عليهم الدار. قال سهل: لقد ركضتني منها ناقة حمراء [1].

Mas'alah: What is the hadith about liability for injuries caused by an animal, a well, and a mine?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 570

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah in Special Circumstances

39 – حديث: مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "جرح العجماء جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس" [2]. ليس عند القعنبي ولا يحيى ولا ابن بكير ولا أبي المصعب ولا معن، وهو عند ابن وهب وابن القاسم وابن عفير بهذا الإسناد، وفي "الموطأ" عند جميعهم لهذا الحديث إسناد مالك عن ابن شهاب عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم –.

KITAB 37

كتاب القسامة

Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What is the ruling on qasamah (oaths in homicide) when the killer is unknown?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 472

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah When the Killer is Unknown or Among a Group

735 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار أنه أخبره أن عبد الله بن سهل الأنصاري ومحيصة بن مسعود خرجا إلى خيبر فتفرقا في حوائجهما؛ فقتل عبد الله بن سهل، فقدم محيصة فأتى هو وأخوه حويصة وعبد الرحمن بن سهل إلى النبي– صلى الله عليه وسلم –، فذهب عبد الرحمن ليتكلم لمكانه من أخيه، فقال رسول الله– صلى الله عليه وسلم: "كبر كبر" فتكلم محيصة وحويصة فذكرا شأن عبد الله بن سهل، فقال لهم رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "أتحلفون خمسين يمينا وتستحقون دم صاحبكم –أو قاتلكم؟" . فقالوا: يا رسول الله: لم نشهد ولم نحضر، فقال (1) الموطأ (49) ؛ والبخاري (209) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ وفي (4195) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ والنسائي (186) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. (2) الموطأ (1027) ؛ والدارمي (1969) قال: حدثنا أبو علي الحنفي، حدثنا مالك.

Mas'alah: What is the ruling on accepting oaths from non-Muslims in qasamah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 473

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah Involving Slaves and Dhimmis

رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "فتبرئكم يهود بخمسين يمينا" . فقالوا: يا رسول الله كيف نقبل أيمان قوم كفار ". قال يحيى بن سعيد: فزعم بشير أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وداه من عنده [1]."

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on qasamah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 473

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

لم يختلف عن مالك في إرسال هذا الحديث، وقد رواه حماد بن زيد وسفيان بن عيينة والليث بن سعد وعبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة ورافع بن خديج جميعا عن النبي– صلى الله عليه وسلم –، وربما لم يذكر بعضهم رافع بن خديج، وكلهم يجعله عن سهل بن أبي حثمة مسندا.

Mas'alah: What is the ruling on the Qasamah (oaths in homicide) for a murdered person?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 511

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Conditions for Initiating Qasamah

798 – مالك، عن أبي ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل عن سهل بن أبي حثمة أنه أخبره رجال من كبراء قومه أن عبد الله بن سهل ومحيصة خرجا إلى خيبر من جهد أصابهم، فأتى محيصة فأخبر أن عبد الله بن سهل قد قتل وطرح في فقير بئر أو عين؛ فأتى يهود فقال: أنتم والله قتلتموه، فقالوا: والله ما قتلناه، فأقبل حتى قدم على قومه فذكر لهم ذلك، ثم أقبل هو وأخوه حويصة وهو أكبر منه وعبد الرحمن،

فذهب محيصة ليتكلم وهو الذي كان بخيبر فقال له رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "كبر كبر" يريد السن، فتكلم حويصة ثم تكلم محيصة فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "إما أن يدوا صاحبكم وإما أن يؤذنوا بحرب" . فكتب إليهم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في ذلك فكتبوا: إنا والله ما قتلناه، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن: "أتحلفون وتستحقون دم صاحبكم؟" . فقالوا: لا، قال: "فتحلف لكم يهود" . قالوا: ليسوا بمسلمين،

KITAB 38

كتاب الحدود

Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties)

Canonical Maliki reference section

BAB 5

باب الستر والتوبة قبل الحد

The Chapter on Concealment and Repentance before the Penalty

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on concealing sins and the procedure for reporting zina?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 462

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Concealment and Repentance before the Penalty > Ruling on Concealing Sins and Hudud Offenses

718 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن رجلا من أسلم جاء إلى أبي بكر الصديق فقال له: إن الآخر زنى، فقال له أبو بكر: هل ذكرت هذا لأحد غيري؟ فقال: لا، فقال له أبو بكر: فتب إلى الله واستتر بستر الله فإن الله يقبل التوبة عن عباده فلم تقرره نفسه حتى أتى عمر بن الخطاب؛ فقال له مثل الذي قال لأبي بكر، فقال له عمر مثل الذي قاله أبو بكر، فلم تقرره نفسه حتى جاء رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: "إن الآخر زنى" . قال سعيد: فأعرض عنه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ثلاث مرات، كل ذلك يعرض عنه رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، حتى إذا أكثر عليه بعث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلى أهله فقال: "أيشتكي؟ أبه جنة؟" ، فقالوا: يا رسول الله إنه لصحيح، فقال: "أبكر أم ثيب؟" ، (1) الموطأ (443) . (2) التمهيد (23/ 132) مرسل.

فقالوا: بل ثيب يا رسول الله، فأمر به رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فرجم [1]. لم يختلف على مالك في إرسال هذا الحديث، واختلف فيه على ابن شهاب.

KITAB 39

كتاب حد الزنا

Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب حد الزنا

The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Umar say about the stoning verse and the preservation of the sunnah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 459

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Evidence and Abrogation of Stoning

715 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه سمعه يقول: لما صدر عمر بن الخطاب –رضي الله عنه– من منى أناخ بالأبطح ثم كوم كومة بطحاء ثم طرح عليها رداءه واستلقى ثم مد يديه إلى السماء فقال: اللهم كبرت سني وضعفت قوتي وانتشرت رعيتي فاقبضني إليك غير مضيع ولا مفرط، ثم قدم المدينة فخطب الناس فقال: أيها الناس قد سنت لكم السنن وفرضت لكم الفرائض وتركتم على الواضحة إلا أن تضلوا بالناس يمينا وشمالا، وضرب بإحدى يديه على الأخرى، ثم قال: إياكم أن تهلكوا عن آية الرجم أن يقول قائل: لا نجد حدين في كتاب الله؛ فقد رجم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ورجمنا، والذي نفسي بيده لولا أن يقول الناس: زاد عمر في كتاب الله لكتبتها "الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة" فإنا قد قرأناها [1]. (1) الموطأ (1506) . قال في "التمهيد" (23/ 94) : "معنى هذا الحديث يستند من وجوه صحاح ثابتة" .

قال مالك: قال يحيى بن سعيد: قال سعيد بن المسيب: فما انسلخ ذو الحجة حتى قتل عمر –رضي الله عنه–.

Mas'alah: What is the prescribed penalty for zina in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 120

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

118 – مالك، عن زيد بن أسلم أن رجلا اعترف على نفسه بالزنا على عهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فدعا له رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فأتي بسوط مكسور؛ فقال: "فوق هذا" فأتي بسوط جديد لم تقطع ثمرته فقال: "دون هذا" فأتي بسوط قد ركب به ولان؛ فأمر به رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فجلد، ثم قال: "أيها الناس قد آن لكم أن تنتهوا عن حدود الله! من أصاب من هذه القاذورة شيئا فليستتر بستر الله فإنه من يبد لنا صفحته نقم عليه كتاب الله" [1].

Mas'alah: What is the ruling on stoning for a married adulterer in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 173

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

وأذن لي في أن أتكلم، قال: "تكلم" قال: إن ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته فأخبرني أن على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة وجارية لي، ثم إني سألت أهل العلم فأخبروني أنما على ابني جلد مائة وتغريب عام، وأخبروني أنما الرجم على امرأته، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "أما والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله، أما غنمك وجاريتك فرد عليك" وجلد ابنه مائة وغربه عاما وأمر أنيسا الأسلمي أن يأتي امرأة الآخر فإن اعترفت رجمها، فاعترفت، فرجمها [1].

قال مالك: والعسيف: الأجير.

Mas'alah: What is the ruling on flogging an unmarried slave woman for zina in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 173

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

201 - مالك، عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن، فقال: "إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير" [2]. (1) الموطأ (1502) ؛ والبخاري (6633 - 6634) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك , وفي (6842 - 6843) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ وأبو داود (4445) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك؛ والترمذي (1433) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا معن، حدثنا مالك؛ والنسائي (5410) قال: أخبرنا محمد بن سلمة قال: أنبأنا عبد الرحمن بن القاسم عن مالك. (2) الموطأ (1510) ؛ والبخاري (2153 - 2154) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثنا مالك، وفي (6837 - 6838) قال: حدثنا عبد الله بن =

قال ابن شهاب: لا أدري أبعد الثالثة أو الرابعة.

Mas'alah: What is the ruling on stoning a person who confesses to zina four times?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 211

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

257 – مالك، عن ابن شهاب أنه أخبره أن رجلا اعترف على نفسه بالزنا على عهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وشهد على نفسه أربع مرات فأمر به رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فرجم [4].

Mas'alah: What is the ruling on stoning for adultery in the Torah and Islamic law?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 255

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Definition and Prohibition of Zina

350 – وبه: عن ابن عمر أنه قال: إن اليهود جاءت إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فذكروا أن رجلا منهم وامرأة زنيا، فقال لهم رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "ما تجدون في التوراة في شأن الرجم؟" فقالوا: نفضحهم ويجلدون، فقال عبد الله بن سلام: كذبتم إن فيها للرجم، = حدثنا مالك؛ ومسلم (2465) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ والنسائي (2121) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم عن مالك. (1) الموطأ (667) ؛ والبخاري (1962) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ ومسلم (2618) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، وأبو داود (2362) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك. (2) الموطأ (1020) ، والبخاري (6646) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك.

Mas'alah: What is the story of the stoning of the Jewish adulterers in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 256

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Definition and Prohibition of Zina

فأتوا بالتوراة فنشروها فوضع أحدهم يده على آية الرجم ثم قرأ ما قبلها وما بعدها، فقال له عبد الله بن سلام: ارفع يدك، فرفع يده فإذا فيها آية الرجم، فقال: صدق يا محمد إن فيها آية الرجم، فأمر بهما رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فرجما [1]. قال عبد الله بن عمر: فرأيت الرجل يحني على المرأة يقيها الحجارة. هكذا قال يحيى عند أكثر شيوخنا "يحني" بالحاء، وكذلك قال القعنبي وابن بكير بالحاء أيضا، وقد روي عن كل واحد منهم بالجيم "يجني" والصواب "يجنأ" بالجيم والهمز فيما ذكر أبو عبيد [2]. (1) الموطأ (1497) ؛ والبخاري (3635) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك بن أنس؛ وفي (6841) قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الله، حدثني مالك؛ ومسلم (4457) قال: وحدثني أبو الطاهر، أخبرنا عبد الله بن وهب، أخبرني رجال من أهل العلم منهم مالك بن أنس؛ والترمذي (1436) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا معن، حدثنا مالك بن أنس؛ وأبو داود (4446) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة قال: قرأت على مالك بن أنس. (2) جاء في "تهذيب اللغة" للأزهري (11/ 133) : "جنأ الرجل يجنأ جنوءا على الشيء، إذا أكب عليه، وأنشد:" أغاضر لو شهدت غداة بنتم ... جنوء العائدات على وسادي "" وفي "معجم مقاييس اللغة" لابن فارس (1/ 482) : "الجيم والنون والهمزة أصل واحد، وهو العطف على الشيء والحنو عليه. يقال: جنئ عليه يجنأ جنأ، إذا احدودب" . وقال ابن منظور في "لسان العرب" (14/ 1073) : "قال الخطابي: الذي =

Mas'alah: What is Malik's interpretation of the stoning verse for the thayyib?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 460

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Ihsan and Its Effect on Stoning

قال مالك: الشيخ والشيخة الثيب والثيبة فارجموها البتة. قال أبو عمر: الذي يستند من هذا الحديث قوله: "فقد رجم رسول الله – صلى الله عليه وسلم –" ويقولون: إن سعيد بن المسيب حضر هذه الحجة مع عمر بن الخطاب –رضي الله عنه– وسمع منه حديثه هذا، وسماع سعيد من عمر مختلف فيه على ما بيناه في كتاب "التمهيد" .[1]

Mas'alah: What is the ruling on concealing the sin of zina?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 463

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Concealment and Repentance

719 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه قال: بلغني أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال لرجل من أسلم يقال له: هزال: "يا هزال لو سترته بردائك لكان خيرا لك" [2]. قال يحيى بن سعيد: فحدثت بهذا الحديث في مجلس فيه يزيد بن نعيم بن هزال الأسلمي؛ فقال يزيد: هزال جدي وهذا الحديث حق. وهذا يستند من حديث هزال، وقد ذكرناه في كتاب "التمهيد" [3].

Mas'alah: What is the hadith about the pregnant woman who confessed to zina and was stoned?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 507

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Pregnancy and Evidence of Zina

794 – مالك، عن يعقوب بن زيد بن طلحة عن أبيه زيد بن طلحة عن عبد الله بن أبي مليكة أنه أخبره أن امرأة جاءت إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأخبرته

أنها زنت وهي حامل؛ فقال لها: "اذهبي حتى تضعي" ؛ فلما وضعت جاءته فقال: "ارجعي حتى ترضعيه، فلما أرضعته جاءته فقال لها:" اذهبي فاستودعيه "قال: فاستودعته ثم جاءت فأمر بها رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فرجمت [1]."

(1) الموطأ (1501) مرسل. قال الحافظ في "التمهيد" (24/ 128) عن هذا المرسل بعينه: "مرسل مالك ليس من مراسيل الأئمة، وفيه علل يطول =

KITAB 41

كتاب السرقة

Kitab al-Sariqah (Theft)

Canonical Maliki reference section

BAB 3

باب نصاب السرقة

The Chapter on the Nisab of Theft

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the minimum value for which the hand of a thief is cut off?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 255

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Nisab of Theft > Minimum Threshold for Amputation

349 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم.

BAB 8

باب سقوط القطع بالشبهة

The Chapter on the Lapse of Amputation by Doubt

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on cutting off a thief's hand if the victim pardons him?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 207

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Lapse of Amputation by Doubt > Pardon by the Victim and Its Effect on the Penalty

245 – مالك، عن ابن شهاب عن صفوان بن عبد الله بن صفوان بن أمية أن صفوان بن أمية قيل له: إنه من لم يهاجر هلك, فقدم صفوان بن أمية المدينة فنام في المسجد وتوسد رداءه فجاء سارق فأخذ رداءه فأخذ صفوان السارق فجاء به إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فأمر به رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن تقطع يده؛ فقال صفوان: إني لم أرد هذا يا رسول الله، هو عليه صدقة. فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "فهلا قبل أن تأتيني به" [1].

Mas'alah: When is the hand of a thief cut off for stealing fruit and livestock?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 324

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

470 – مالك، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين المكي أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لا قطع في ثمر معلق، ولا في حريسة جبل، فإذا آواه المراح أو الجرين فالقطع فيما بلغ ثمن المجن" [1].

Mas'alah: What is the hadith about no amputation for stealing fruit or palm pith?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 481

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

748 - مالك، عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان أن عبدا سرق وديا من حائط رجل فغرسه في حائط سيده فخرج صاحب الودي يلتمس وديه فوجده، فاستعدى على العبد مروان بن الحكم، فسجن مروان العبد فأراد قطع يده، فانطلق سيد العبد إلى رافع بن خديج فسأله عن ذلك فأخبره أنه سمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "لا قطع في ثمر ولا كثر" . والكثر الجمار، قال الرجل: فإن مروان بن الحكم أخذ غلاما لي وهو يريد قطعه، وأنا أريد أن تمشي (1) الموطأ (268) ؛ وأبو داود (1420) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (461) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك. (2) الموطأ (456) ؛ والبخاري (145) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ وأبو داود (12) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ والنسائي (23) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك.

معي إليه فتخبره بالذي سمعت من رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فمشى معه رافع إلى مروان بن الحكم فقال: أخذت غلاما لهذا؟ فقال: نعم، قال: فما أنت صانع به؟ قال: أردت قطع يده، فقال له رافع: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "لا قطع في ثمر ولا كثر" فأمر مروان بالعبد فأرسل [1]. قد ذكرنا الاختلاف في إسناد هذا الحديث في كتاب "التمهيد" [2].

Mas'alah: What is the minimum amount for cutting off the hand in theft?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 486

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

756 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة أنها (1) الموطأ (881) ؛ والبخاري (1709) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ وفي (2952) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك. (2) الموطأ (1174) ؛ وأبو داود (2227) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (3462) قال: أخبرنا محمد بن سلمة قال: أنبأنا ابن القاسم عن مالك.

قالت: ما طال علي وما نسيت القطع في ربع دينار فصاعدا [1]. وهذا حديث يدخل في المسند بالمعنى، وقد رواه الحنيني عن مالك عن الزهري عن عروة عن عمرة عن عائشة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – مسندا، ورواه أصحاب الزهري الثقات عن الزهري عن عمرة عن عائشة مسندا، ومنهم من يجعله عن الزهري عن عروة وعمرة جميعا عن عائشة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه كان يقطع اليد في ربع دينار فصاعدا مسندا، وقد روي عن الأوزاعي عن الزهري بمثل رواية الحنيني عن مالك، وليس بشيء، ولا يختلف عن الزهري في رفع هذا الحديث، وغيره من أصحاب عمرة يوقفه فيجعله عن عمرة عن عائشة قولها، وفي لفظ حديث يحيى بن سعيد هذا ما يدل على رفعه لقولها: "ما طال علي وما نسيت" ، وفي كتاب "التمهيد" [2] استيعاب القول في إسناد هذا الحديث ومعناه، والحمد لله.

KITAB 43

كتاب الردة

Kitab al-Riddah (Apostasy)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What is the ruling on apostasy in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 119

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Definition and Elements of Apostasy

117 – مالك، عن زيد بن أسلم أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "من غير دينه فاضربوا عنقه" [3]. (1) الموطأ (1808) . قال في "التمهيد" (5/ 294) : "لا أعلم في إرسال هذا الحديث خلافا بين رواة مالك، وليس في هذا اللفظ مسند يحتج به فيما علمت" . وقد ذكر في "الاستذكار" (8/ 600) أنه روي معناه من حديث حسين بن علي –رضي الله عنهما– عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: "للسائل حق وإن جاء على فرس" ، وروي أيضا من حديث جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن النبي – صلى الله عليه وسلم: "لولا أن السؤال يكذبون ما أفلح من ردهم" ، ثم قال –رحمه الله–: "وهذه أحاديث ليست بالقوية" . (2) الموطأ (1140) . قالى الحافظ في "التمهيد" (5/ 300) : "مرسل عند جميع الرواة للموطأ والله أعلم، ومعناه يستند من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، ومن حديث أبي لاس الخزاعي. . ." . (3) الموطأ (1413) . قال في "التمهيد" (5/ 304) : "هكذا رواه جماعة رواة الموطأ مرسلا، ولا يصح فيه عن مالك غير هذا الحديث المرسل عن زيد بن أسلم، وقد روي فيه عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال:" من بدل دينه فاقتلوه "وهو منكر عندي، والله أعلم، والحديث معروف ثابت مسند صحيح من حديث ابن عباس" .

KITAB 44

كتاب حد الشرب

Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What is the ruling on drinking wine in this world and being deprived of it in the Hereafter in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 257

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Definition and Basis of the Hadd for Drinking

351 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها في الآخرة" [1].

KITAB 45

كتاب الجهاد

Kitab al–Jihad (Jihad)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب فرض الجهاد

The Chapter on the Obligation of Jihad

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the pledge of allegiance to the Prophet?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 479

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Obligation of Jihad > Pledges of Allegiance for Jihad

يحيى بن سعيد عن عبادة بن الوليد حديث واحد: 744 – مالك، عن يحيى بن سعيد قال: أخبرني عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت عن أبيه عن جده عبادة بن الصامت قال: بايعنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – على السمع والطاعة في اليسر والعسر والمنشط والمكره وأن لا ننازع الأمر أهله وأن نقول –أو نقوم– بالحق حيث ما كنا لا نخاف في الله لومة لائم [1]. في إسناد هذا الحديث اضطراب، وهذا هو الصحيح إن شاء الله. يحيى عن محمد بن يحيى بن حبان أربعة أحاديث:

Mas'alah: What is the reward for being killed in the way of Allah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 583

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Obligation of Jihad > Rewards and Virtues of Jihad

64 – حديث: مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن أبي سعيد عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال: "جاء رجل إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: يا رسول الله إن قتلت في سبيل الله صابرا" [2]. الحديث. (1) الموطأ (1228) ؛ والنسائي (3514) قال: أخبرنا محمد بن سلمة عن ابن القاسم عن مالك. وإيراد المصنف له هنا مخالف لشرطه! والله أعلم بمقصوده –رحمه الله–. (2) الموطأ

(986) ؛ والنسائي (3156) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. وإيراد المصنف له هنا مخالف لشرطه! والله أعلم بمقصوده –رحمه الله–.

هكذا رواه أكثر الرواة عن مالك، ورواه القعنبي ومعن عن مالك عن سعيد بن أبي سعيد، لم يذكرا يحيى بن سعيد.

BAB 3

باب النية في الجهاد

The Chapter on Intention in Jihad

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the virtue of martyrdom in the path of Allah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 501

783 - مالك، عن يحيى بن سعيد قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - جالسا وقبر يحفر بالمدينة فاطلع رجل في القبر فقال: بئس مضجع المؤمن، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "بئس ما قلت" . فقال الرجل: إني لم أرد هذا، إنما أردت القتل في سبيل الله، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "لا مثل للقتل في سبيل الله ما على الأرض بقعة هي أحب إلي أن يكون قبري بها منها" ثلاث مرات .[1]

BAB 6

باب الدعوة قبل القتال

The Chapter on Calling before Battle

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on attacking at night in military expeditions?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 68

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Calling before Battle > Exceptions to the Call: Night Raids and Surprise Attacks

43 – مالك، عن حميد الطويل عن أنس بن مالك أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حين خرج إلى خيبر أتاها ليلا، وكان إذا أتى قوما بليل لم يغز [1] حتى يصبح، فخرجت يهود بمساحيهم ومكاتلهم، فلما رأوه قالوا: محمد والله! محمد والخميس! فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "الله أكبر خربت خيبر، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين" [2].

BAB 10

باب النهي عن قتل النساء والصبيان

The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on killing women and children in war?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 197

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Killing of Women and Children in Combat

235 - مالك، عن ابن شهاب عن ابن لكعب بن مالك الأنصاري قال: حسبت أنه قال عبد الرحمن بن كعب أنه قال: نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الذين قتلوا ابن أبي الحقيق عن قتل النساء والولدان، قال: فكان رجل منهم يقول: برحت بنا امرأة ابن أبي الحقيق بالصياح فأرفع عليها السيف، ثم أذكر نهي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأكف، ولولا ذلك استرحنا منها [2].

Mas'alah: What is the ruling on killing women and children in war?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 273

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Killing of Women and Children in Combat

حديث موفي ثمانين حديثا لنافع، مرسل يتصل من وجوه: 385 - مالك، عن نافع أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رأى في بعض مغازيه امرأة مقتولة فأنكر ذلك ونهى عن قتل النساء والصبيان [2]. هكذا رواه يحيى وأكثر الرواة لـ "الموطأ" مرسلا، وقد وصله منهم جماعة، وقد ذكرنا من وصله فجعله عن نافع عن ابن عمر من رواة مالك ومن رواة نافع أيضا في كتاب "التمهيد" [3].

Mas'alah: What is the hadith about Umm Haram and the prophecy of maritime jihad?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 42

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

10 – مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك، قال: كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إذا ذهب إلى قباء يدخل على أم حرام بنت ملحان فتطعمه، وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصامت، فدخل عليها رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يوما فأطعمته وجلست تفلي في رأسه فنام رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، ثم استيقظ وهو يضحك. قالت: فقلت: ما يضحكك يا رسول الله؟ قال: "ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكا على الأسرة" أو "مثل الملوك على الأسرة" –يشك إسحاق– قالت: فقلت: يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم. فدعا لها، ثم وضع رأسه فنام، ثم استيقظ يضحك، قالت: فقلت: يا رسول الله: ما يضحكك؟ قال: "ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله ملوكا على الأسرة" أو "مثل الملوك على الأسرة" –كما قال في الأولى– قالت: فقلت: يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم، قال: "أنت من الأولين" . قال: فركبت البحر في زمان معاوية بن أبي سفيان فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت [2]. (1) الموطأ (62) ؛ والبخاري (169) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (3573) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة. كلاهما (عبد الله بن يوسف، عبد الله بن مسلمة) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (1336) ؛ وأحمد (13554) قال: حدثنا أبو سلمة الخزاعي؛ والبخاري (2788، و 2789، و 7001، و 7002) قال: حدثنا عبد الله بن =

Mas'alah: What is the ruling on keeping horses for different intentions?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 103

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Horses and Equipment

86 – مالك، عن زيد بن أسلم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "الخيل لرجل أجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر، فأما الذي هي له أجر فرجل ربطها في سبيل الله فأطال لها في مرج أو روضة، فما أصابت في طيلها ذلك من المرج أو الروضة كان له حسنات ولو أنها قطعت طيلها ذلك فاستنت شرفا أو شرفين كانت آثارها وأرواثها حسنات له ولو أنها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد أن يسقي به كان ذلك له حسنات فهي له أجر، ورجل ربطها تغنيا وتعففا ولم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها فهي لذلك ستر، ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء لأهل الإسلام، فهي على ذلك وزر" وسئل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن الحمر فقال: "لم ينزل علي فيها شيء إلا هذه الآية الجامعة الفاذة: {فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره (7) ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره (8) } " [1].

(1) الموطأ (958) ؛ والبخاري (2371) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (2860 و 3646) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، وفي (4962 و 7356) قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الله، وفي (4963) قال: حدثنا يحيى بن سليمان، قال: حدثني ابن وهب؛ والنسائي (3563) ، وفي "الكبرى" (4388) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم؛ وابن حبان (4672) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، بمنبج، أخبرنا أحمد بن أبي بكر. ستتهم: (عبد الله بن يوسف، عبد الله بن مسلمة، إسماعيل بن عبد الله، ابن وهب، ابن القاسم، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. والآية من سورة الزلزلة: الآيتان: 7، 8.

Mas'alah: What is the ruling on granting aman (safe conduct) to a polytheist and inviting him to Islam?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 209

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rules of Aman (Safe Conduct)

أمانا لصفوان بن أمية ودعاه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلى الإسلام وأن يقدم عليه، فإن رضي أمرا قبله وإلا سيره شهرين فلما قدم صفوان على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بردائه ناداه على رؤوس الناس، فقال: يا محمد هذا وهب بن عمير جاءني بردائك وزعم أنك دعوتني إلى القدوم عليك فإن رضيت أمرا قبلته وإلا سيرتني شهرين، فقال له رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "انزل أبا وهب" ، فقال: لا والله لا أنزل حتى تبين لي، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، "بل لك تسيير أربعة أشهر" . فخرج رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قبل هوازن بحنين فأرسل إلى صفوان بن أمية يستعيره أداة وسلاحا عنده، فقال صفوان: أطوعا أم كرها؟ فقال: "بل طوعا" فأعاره صفوان الأداة والسلاح التي عنده ثم خرج مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وهو كافر فشهد حنينا والطائف وهو كافر وامرأته مسلمة ولم يفرق رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بينه وبين امرأته حتى أسلم صفوان واستقرت عنده امرأته بذلك النكاح [1].

Mas'alah: What does the Prophet say upon returning from Hajj, Umrah, or battle?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 260

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Communal Obligations

360 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان إذا قفل من غزو أو حج

أو عمرة يكبر على كل شرف من الأرض ثلاث تكبيرات، ثم يقول: = أخبرنا مالك؛ ومسلم (2843) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، والنسائي (2828) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك. (1) الموطأ (801) ؛ والبخاري (1806) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، وفي (1813) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، وفي (4183) قال: حدثنا قتيبة عن مالك، ومسلم (2961) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك. (2) الموطأ (886) ؛ والبخاري (1727) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ ومسلم (3123) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، وأبو داود (1979) قال: حدثنا القعنبي عن مالك.

Mas'alah: What is the best station of people according to the Prophet?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 317

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

461 – مالك، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصاري عن عطاء بن يسار أنه قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "ألا أخبركم بخير الناس منزلا، رجل آخذ بعنان فرسه يجاهد في سبيل الله، ألا أخبركم بخير الناس منزلا بعده رجل معتزل في غنيمة يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعبد الله ولا يشرك به شيئا" [1].

Mas'alah: What is the reward of the mujahid in the path of Allah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 337

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

504 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم الدائم الذي لا يفتر من صلاة ولا صيام حتى يرجع" [2].

Mas'alah: What is the virtue of being killed in the path of Allah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 339

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

508 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "والذي نفسي بيده لوددت أني أقاتل في سبيل الله فأقتل، ثم أحيا فأقتل، ثم أحيا فأقتل" فكان أبو هريرة يقول ثلاثا: أشهد بالله [1].

Mas'alah: What does Allah guarantee for the one who fights in His path?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 339

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

509 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته إلا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته أن يدخله الجنة أو يرده إلى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من أجر أو غنيمة" [2].

Mas'alah: What is the story of the two men who both enter paradise through fighting in jihad?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 339

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

510 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "يضحك الله –عز وجل– إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر، كلاهما يدخل الجنة، يقاتل هذا في سبيل الله فيقتل، ثم يتوب الله على القاتل فيقاتل فيستشهد" [3]. (1) الموطأ (982) ؛ والبخاري (7227) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك. (2) الموطأ (957) ؛ والبخاري (3232) و (7457) قال: حدثنا إسماعيل، وفي (7463) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ والنسائي (3122) ، وفي "الكبرى" (4315) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم؛ وابن حبان (4610) قال: أخبرنا الحسن بن إدريس الأنصاري، أخبرنا أحمد بن أبي بكر. أربعتهم: (إسماعيل، عبد الله بن يوسف، ابن القاسم، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (3) الموطأ (983) ؛ والبخاري (2826) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ والنسائي (3166) ، وفي "الكبرى" (4359) قال: وأخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم. كلاهما: (ابن يوسف، وابن القاسم) عن مالك؛ به.

Mas'alah: What is the reward for one wounded in the path of Allah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 341

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

514 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "والذي نفسي بيده لا يكلم أحد في سبيل الله والله أعلم بمن يكلم في سبيله إلا جاء يوم القيامة وجرحه يثعب دما اللون لون دم والريح ريح مسك" [1].

Mas'alah: What is the ruling on leaving a land afflicted with plague?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 394

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Communal Obligations

604 - مالك، عن أبي النضر ومحمد بن المنكدر عن عامر بن سعد عن أسامة بن زيد عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: "الطاعون رجز أرسل على طائفة من بني إسرائيل" مثل حديث محمد بن المنكدر سواء؛ إلا أن في حديث أبي النضر: "إذا وقع بأرض وأنتم بها، فلا تخرجوا منها، لا يخرجكم إلا فرارا منه" [2].

Mas'alah: What did the Prophet say about the virtue of fighting in the path of Allah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 474

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

739 - مالك، عن يحيى بن سعيد عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "لولا أن أشق على أمتي لأحببت أن لا أتخلف عن سرية تخرج في سبيل الله ولكن لا أجد ما أحملهم عليه ولا يجدون ما يتحملون عليه فيخرجون ويشق عليهم أن يتخلفوا" (1) الموطأ (900) ؛ والبخاري (4414) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك، والنسائي (605) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك. (2) الموطأ (219) ؛ والبخاري (1225) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك.

Mas'alah: What did the Prophet say about wishing to be killed in the path of Allah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 475

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

بعدي فوددت أني أقاتل في سبيل الله فأقتل ثم أحيا وأقتل ثم أحيا فأقتل "[1].

Mas'alah: What is the hadith about martyrdom in the path of Allah and the exception of debt?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 476

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

741 - مالك، عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أنه قال: جاء رجل إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله إن قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر يكفر الله عني خطاياي؟ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "نعم" فلما أدبر الرجل ناداه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أو أمر به فنودى له؛ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "كيف قلت؟" فأعاد عليه قوله، فقال له النبي - صلى الله عليه وسلم: "نعم إلا الدين كذلك قال لي جبريل - صلى الله عليه وسلم - [1]".

Mas'alah: What is the story of Sa'd ibn al-Rabi' on the day of Uhud?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 501

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

784 - مالك، عن يحيى بن سعيد قال: لما كان يوم أحد قال رسول الله - صلى الله

عليه وسلم: "من يأتيني بخبر سعد بن الربيع الأنصاري؟" ، فقال رجل: أنا يا رسول الله، فذهب الرجل يطوف بين القتلى، فقال له سعد بن الربيع: ما شأنك؟ فقال الرجل: بعثني رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لآتيه بخبرك، قال: فاذهب إليه فأقرئه السلام مني وأخبره أني قد طعنت اثنتي عشرة طعنة وأني قد أنفذت مقاتلي وأخبر قومك أنهم لا عذر لهم عند الله إن قتل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وواحد منهم حي [2]. (1) الموطأ (988) . قال في "التمهيد" (24/ 92) : "وهذا الحديث لا أحفظه مسندا، ولكن معناه موجود من رواية مالك وغيره" . (2) الموطأ (996) . قال في "التمهيد" (24/ 94) : "هذا الحديث لا أحفظه ولا أعرفه إلا عند أهل السير فهو عندهم مشهور معروف" .

Mas'alah: What is the story of the Ansari man who rushed to jihad after hearing the Prophet's encouragement?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 502

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

785 – مالك، عن يحيى بن سعيد: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – رغب في الجهاد وذكر الجنة ورجل من الأنصار يأكل تمرات في يده، فقال: إني لحريص على الدنيا إن جلست حتى أفرغ منهن، فرمى ما في يده فحمل بسيفه فقاتل حتى قتل [1].

Mas'alah: What instructions did the Prophet give to military expeditions?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 521

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

814 – مالك، أنه بلغه أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عامل من عماله: إنه بلغنا أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان إذا بعث سرية يقول لهم: "اغدوا باسم الله في سبيل الله تقاتلون من كفر بالله لا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا" [3]، وقل ذلك لجيوشك وسراياك إن شاء الله، والسلام عليك. وهذا الحديث يتصل معناه عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من وجوه صحاح من حديث بريدة الأسلمي وأنس بن مالك وصفوان بن عسال وأبي موسى الأشعري والنعمان بن مقرن وابن عباس.

Mas'alah: What is the ruling on fighting people until they say La ilaha illa Allah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 569

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

36 – حديث: مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوا لا إله إلا الله عصموا مني دماءهم وأموالهم وأنفسهم إلا بحقها وحسابهم على الله" [1]. وهذا في "الموطأ" عند ابن وهب وابن القاسم من رواية الحارث بن مسكين، وليس عند غيرهما، والله أعلم.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet refusing help from a polytheist at Badr?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 574

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

47 - حديث: مالك عن فضيل بن أبي عبد الله عن عبد الله بن دينار مولى المهري عن عروة عن عائشة قالت: خرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قبل بدر، فلما كان بحرة الوبرة أدركه رجل من المشركين قد كان يذكر منه جرأة ونجدة ففرح أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حين رأوه، فلما أدركه قال: يا محمد ألا أتبعك فأصيب معك، قال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "أتؤمن بالله ورسوله؟" . قال: لا، قال: "فارجع فلن نستعين بمشرك" ، ثم مضى حتى إذا كان بالشجرة أدركه فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كما قال أول مرة، قال: لا، قال: "فارجع فلن نستعين بمشرك" ، فرجع ثم أدركه بالبيداء، فقال له كما قال أول مرة، فقال له النبي - صلى الله عليه وسلم - كما قال أول مرة: "أتؤمن بالله ورسوله" ، قال: نعم، قال: "فانطلق" [1]. هذا الحديث في "الموطأ" عند معن بن عيسى وسعيد بن عفير وعبد الله بن يوسف دون غيرهم. (1) أخرجه النسائي في "السنن الكبرى" (11600) قال: أخبرنا محمد بن سلمة قال: أخبرنا ابن القاسم قال: أخبرنا مالك.

Mas'alah: What is the hadith about martyrdom expiating sins?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 575

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

48 - حديث: مالك عن سعيد بن أبي سعيد عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أنه

قال: جاء رجل إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: يا رسول الله إن قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر أيكفر الله عني خطاياي؟ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "نعم" الحديث [1]. هذا الحديث عن مالك عن سعيد بن أبي سعيد عند معن بن عيسى والقعنبي جميعا في "الموطأ" ، وأما سائر الرواة عن مالك لـ "الموطأ" فرووه عن مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن أبي سعيد بإسناده مثله.

KITAB 46

كتاب السير

Kitab al–Siyar (Law of War and Relations)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What is the ruling on traveling with the Quran to enemy territory?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 262

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > Rulings on Traveling with the Quran to Enemy Lands

364 - وبه: عن ابن عمر أنه قال: نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو [2]. قال مالك: أرى ذلك مخافة أن يناله العدو.

KITAB 47

كتاب الجزية

Kitab al–Jizyah (Poll Tax)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: How should the Magians be treated regarding jizyah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 63

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Conditions and Validity of the Jizyah Contract

35 – مالك، عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عمر بن الخطاب –رضي الله عنه– ذكر المجوس فقال: ما أدري كيف أصنع في أمرهم؟ فقال عبد الرحمن بن عوف: أشهد لسمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "سنوا بهم سنة أهل الكتاب" [2]. = أبو إسحاق، أخبرنا أبو النضر، أخبرنا أبو جعفر، حدثنا المزني، حدثنا الشافعي. ثلاثتهم: (الشافعي، وإسحاق، وابن وهب) عن مالك عن جعفر؛ به.

(1) راجع كلام ابن عبد البر في "التمهيد" (2/ 106 – 107) حول هذه الأسانيد؛ وفي "الاستذكار" (4/ 308) حول وجوه فقه هذا الحديث، وهو مبحث لطيف. (2) الموطأ (616) ، والبيهقي في "السنن الصغرى" (4054) قال: أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق، أخبرنا أبو العباس الأصم، أخبرنا الربيع، أخبرنا الشافعي، وفي "السنن الكبرى" (18434) قال: أخبرنا أبو زكريا بن =

Mas'alah: What does Abu Umar mean by applying the ruling to jizyah specifically?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 64

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Definition and Basis of Jizyah

قال أبو عمر: يعني في الجزية خاصة [1].

Mas'alah: What is the ruling on the coexistence of two religions in the Arabian Peninsula?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 208

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Jizyah in Peace Treaties and Conquest

248 - مالك، عن ابن شهاب أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا يجتمع دينان في جزيرة العرب" [2].

Mas'alah: From whom did the Prophet and the caliphs collect jizyah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 210

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Obligation and Exemption from Jizyah

254 - مالك، عن ابن شهاب قال: بلغني أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (1) الموطأ (308) مرسل. (2) الموطأ (1134) . (3) الموطأ (1218) مرسل.

أخذ الجزية من مجوس البحرين، وأن عمر أخذها من مجوس فارس، وأن عثمان أخذها من بربر [1].

KITAB 50

كتاب الغنيمة والفيء

Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay')

Canonical Maliki reference section

BAB 4

باب السلب والنفل

The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on distributing spoils and giving additional shares (nafl) in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 246

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Nafal (Extra Grants)

320 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بعث سرية قبل نجد فيها عبد الله بن عمر فغنموا إبلا كثيرة فكان سهمانهم اثني عشر بعيرا ونفلوا بعيرا بعيرا [2].

Mas'alah: What is the ruling on the spoils (salab) for one who kills an enemy in battle?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 477

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

742 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن كثير بن أفلح عن أبي محمد مولى أبي قتادة عن أبي قتادة بن ربعي أنه قال: خرجنا مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عام حنين فلما التقينا كانت للمسلمين جولة، قال: فرأيت رجلا من المشركين قد علا رجلا من المسلمين، قال: فاستدرت له حتى أتيته من ورائه فضربته بالسيف على حبل عاتقه، فأقبل علي فضمني ضمة وجدت منها ريح الموت، ثم أدركه الموت فأرسلني، قال: فلقيت عمر بن الخطاب فقلت: ما بال الناس؟ فقال: أمر الله، ثم إن الناس رجعوا، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه" . قال: فقمت ثم قلت: من يشهد لي، ثم جلست، ثم قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه" ، فقمت ثم قلت: من يشهد لي، وجلست، ثم قال ذلك الثالثة فقمت، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "ما

لك يا أبا قتادة؟" فاقتصصت عليه القصة، فقال رجل من القوم: صدق يا رسول الله، وسلب ذلك القتيل عندي؛ فأرضه منه يا رسول الله، فقال أبو بكر: لا هاء الله إذا، لا يعمد إلى أسد من أسد الله يقاتل عن الله ورسوله فيعطيك سلبه، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "صدق، وأعطه إياه" فأعطانيه فبعت الدرع فاشتريت به مخرفا في بني سلمة، فإنه لأول

مال تأثلته في الإسلام [1]. هكذا قال يحيى عن مالك في هذا الحديث: "عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن كثير بن أفلح" ، وتابعه قوم، وقال الأكثر: عمر بن كثير بن أفلح، وهو الصواب إن شاء الله تعالي، وقال الشافعي فيه: عن مالك عن يحيى بن سعيد عن ابن كثير بن أفلح، ولم يسمه.

BAB 7

باب أحكام الغنيمة قبل القسمة

The Chapter on Rulings of Spoils before Division

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on taking from spoils before division?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 56

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Rulings of Spoils before Division > Disposition of Spoils Before Division

26 – مالك، عن ثور بن زيد الديلي، عن أبي الغيث سالم مولى ابن مطيع، عن أبي هريرة أنه قال: خرجنا مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عام خيبر، فلم نغنم ذهبا ولا فضة ولا ورقا إلا الأموال: الثياب والمتاع. قال: فأهدى رفاعة بن زيد لرسول الله – صلى الله عليه وسلم – غلاما أسود، يقال له: مدعم، فوجه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلى وادي القرى، حتى إذا كنا بوادي القرى بينما مدعم يحط رحل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إذ جاءه سهم عائر فأصابه فقتله؛ فقال الناس: هنيئا له الجنة. فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "كلا والذي نفسي بيده! إن الشملة التي أخذ يوم خيبر من المغانم" (1) ثور بن زيد من أهل المدينة، صدوق. قال عنه الإمام أحمد كما في "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (2/ 468) : "مديني، روى عنه مالك، صالح الحديث" .

Mas'alah: What is the ruling on taking from the spoils before division?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 57

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Rulings of Spoils before Division > Disposition of Spoils Before Division

لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه نارا "، فلما سمع الناس ذلك جاء رجل بشراك أو شراكين إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فقال رسول الله – صلى الله عليه

وسلم:" شراك أو شراكان من نار "[1]."

Mas'alah: What is the ruling on distributing spoils of war and prohibition of ghulul?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 359

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghulul (Treachery with Spoils)

552 – مالك، عن عبد ربه بن سعيد عن عمرو بن شعيب أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حين صدر من حنين وهو يريد الجعرانة؛ سأله الناس حتى دنت ناقته من شجرة فتشبكت بردائه حتى نزعته عن ظهره؛ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "ردوا علي ردائي أتخافون أن لا أقسم بينكم ما أفاء الله عليكم، والذي نفسي بيده لو أفاء الله عليكم مثل سمر تهامة نعما لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا ولا جبانا ولا كذابا" ، فلما نزل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قام في الناس فقال: "أدوا الخائط والمخيط فإن الغلول عار ونار وشنار على أهله يوم القيامة" قال: ثم تناول من الأرض وبرة من بعير أو شاة، ثم قال: "والذي نفسي بيده مالي مما أفاء الله عليكم ولا مثل هذه إلا الخمس والخمس مردود عليكم" [3]. (1) في "تنوير الحوالك" للسيوطي (1/ 36) : "فحطت، بإهمال الحاء، والطاء المشددة؛ أي: مالت إليه، ونزلت بقلبها نحوه" . (2) الموطأ (1225) ؛ والنسائي (3510) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– قال: أنبأنا ابن القاسم عن مالك. (3) الموطأ (977) . قال في "التمهيد" (20/ 38) : "لا خلاف عن مالك في ="

Mas'alah: What is the ruling on a soldier who steals from the spoils of war?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 480

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghulul (Treachery with Spoils)

وجوه الناس لذلك، فزعم زيد أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إن صاحبكم قد غل في سبيل الله" . قال: ففتحنا متاعه فوجدنا خرزات من خرز يهود ما يساوين درهمين [1]. هكذا في كتاب يحيى، وروايته عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان أن زيد بن خالد، لم يقل "عن أبي عمرة" ولا "عن ابن أبي عمرة" ، وهو غلط منه، وسقط من كتابه ذكر أبي عمرة أو ابن أبي عمرة. واختلف أصحاب مالك في أبي عمرة وابن أبي عمرة في هذا الحديث أيضا، فقال القعنبي وابن القاسم في روايته ومعن بن عيسى وأبو المصعب وسعيد بن عفير وأكثر النسخ عن ابن بكير كلهم قالوا في هذا الحديث: عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن أبي عمرة أن زيد بن خالد الجهني وذكروا الحديث، وقال ابن وهب ومصعب الزبيري: عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن أبي عمرة عن زيد بن خالد الجهني، وكذلك روته طائفة عن ابن القاسم عن مالك.

Mas'alah: What is the share of the horse and the man in war spoils?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 521

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

815 – مالك، أنه بلغه أن عمر بن عبد العزيز كان يقول: بلغني أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "للفرس سهمان وللرجل سهم" [4]. (1) (24/ 221) . (2) الموطأ (333) . (3) الموطأ (966) . (4) الموطأ (976) .

هكذا هذا الحديث في "الموطأ" عند جماعة الرواة عن مالك، وهو يستند من حديث عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، وقد روي من حديث زيد بن ثابت وحديث ابن عباس عن النبي – صلى الله عليه وسلم –.

KITAB 51

كتاب السبق والرماية

Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery)

Canonical Maliki reference section

BAB 5

باب سباق الخيل والإبل

The Chapter on Horse and Camel Racing

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about the virtue of horses?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 248

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > The Chapter on Horse and Camel Racing > Virtue and Permissibility of Racing

324 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة" [1].

Mas'alah: What is the ruling on horse racing and the distances for trained and untrained horses?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 247

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Permissible Animals for Racing

323 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – سابق بين الخيل التي قد أضمرت من الحفياء، وكان أمدها ثنية الوداع، وسابق بين الخيل التي لم تضمر من الثنية إلى مسجد بني زريق، وأن عبد الله بن عمر كان ممن سابق بها [2]. = أخبرنا مالك؛ ومسلم (3449) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (2074) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والترمذي (1124) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا مالك، والنسائي (3337) قال: أخبرنا هارون بن عبد الله قال: حدثنا معن قال: حدثنا مالك، (ح) والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك؛ وابن ماجه (1883) قال: حدثنا سويد بن سعيد، حدثنا مالك بن أنس. (1) الموطأ (624) ؛ والبخاري (2971) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك؛ وفي (3002) قال: حدثنا عبد الله بن

يوسف, أخبرنا مالك؛ ومسلم (4174) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (1593) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك. (2) الموطأ (1000) ؛ والبخاري (420) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك، ومسلم (4876) قال: حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (2575) قال: حدثنا =

KITAB 52

كتاب البيوع

Kitab al–Buyu'

(Sales)

Canonical Maliki reference section

BAB 5

باب البيوع المنهي عنها

The Chapter on Prohibited Sales

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the sale of dogs, the earnings of a prostitute, and the fee of a soothsayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 168

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Selling Haram Items

191 – مالك، عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي مسعود الأنصاري قال: نهى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن [1].

BAB 6

باب بيع الغرر والمجهول والمعدوم

The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on selling with uncertainty (gharar) in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 389

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Definition and Categories of Gharar

595 – مالك، عن أبي حازم بن دينار عن سعيد بن المسيب أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهى عن بيع الغرر [1]. وروي هذا مسندا عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من طريق صحيح قد ذكرته في "التمهيد" [2].

BAB 7

باب بيع الطعام قبل قبضه

The Chapter on Selling Food before Taking Possession

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 245

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

316 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه" [1].

Mas'alah: What is the ruling on moving purchased food before resale?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 245

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Selling Food After Possession but Before Physical Transfer

317 – وبه: قال: كنا في زمن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نبتاع الطعام فيبعث علينا من يأمرنا بانتقاله من المكان الذي ابتعناه فيه إلى مكان سواه قبل أن نبيعه [2].

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 290

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

407 – وبهذا الإسناد: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "من ابتاع

طعاما فلا يبعه حتى يقبضه" [1].

BAB 8

باب بيع الثمار والأصول

The Chapter on Sale of Fruits and Immovables

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on selling fruit before it ripens?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 67

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

41 – مالك، عن حميد الطويل عن أنس بن مالك أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهى عن بيع الثمار حتى تزهي فقيل له: وما تزهي؟ قال: "حين تحمر" ، وقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "أرأيت إذا منع الله الثمرة ففيم يأخذ أحدكم مال أخيه" [2].

Mas'alah: What is the ruling on selling fruits before they ripen?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 232

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

295 – مالك، عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن عن أمه عمرة بن عبد الرحمن أنه سمعها تقول: ابتاع رجل ثمر حائط في = كذلك، إلا أنه في الموطأ مرسل عند جميع رواته، والله أعلم، وقد أسنده عن أبي الرجال محمد بن إسحاق وغيره "." (1) الموطأ (1282) . قال في "التمهيد" (13/ 134) : "لا خلاف عن مالك فيما علمت في إرسال هذا الحديث، وقد روي مسندا من هذا الوجه وغيره، . . .، وروي عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من وجوه كثيرة كلها صحاح ثابتة: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها، وحتى تزهي، وحتى تحمر، وحتى تطعم، وحتى تخرج من العاهة، ألفاظ كلها محفوظة

ومعناها واحد" . (2) الموطأ (1286) . قال أبو عمر الحافظ في "التمهيد" (13/ 149) : "لا أعلم هذا الحديث بهذا اللفظ يسند عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من وجه متصل، إلا من روايه سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن أبي الرجال عن عمرة عن عائشة، وكان مالك يرضى سليمان بن بلال ويثني عليه" .

Mas'alah: What is the ruling on the sale of pollinated palm trees and the ownership of their fruit?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 242

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Pollinated and Unpollinated Fruit

309 – مالك، عن نافع عن ابن عمر: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (1) الموطأ (267) ؛ والبخاري (990) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ ومسلم (1695) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (1326) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (1694) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ له– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. (2) الموطأ (400) . (3) الموطأ (157) ؛ والبخاري (666) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ ومسلم (1546) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، وأبو داود (1063) قال: حدثنا القعنبي عن مالك.

"من ابتاع نخلا قد أبرت [1] فثمرها للبائع إلا أن يشترط المبتاع" [2]

BAB 9

باب بيع الحيوان والرقيق والعهدة

The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on selling live animals for meat?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 107

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Liability for Death or Theft of Sold Animals

93 – مالك، عن زيد بن أسلم عن سعيد بن المسيب أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهى عن بيع الحيوان باللحم [1]. مرسلات عطاء بن يسار

BAB 12

باب بيع العربان

The Chapter on Earnest-Money Sale

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the 'urban sale (earnest-money sale) in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 515

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Earnest-Money Sale > Ruling on Bay' al-'Urban in Maliki Fiqh

803 – مالك، عن الثقة عنده عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهى عن بيع العربان [1]. هكذا قال يحيى عن مالك في هذا الحديث "عن الثقة عنده عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده" ، وتابعه قوم منه ابن عبد الحكم، وقال القعنبي فيه والتنيسي وجماعة عن مالك: "أنه بلغه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده" ، وسواء قال: عن الثقة عنده، أو بلغه؛ لأنه كان لا يأخذ ولا يحدث إلا عن ثقة. وقد تكلم الناس في الثقة عنده في هذا الموضع على ما قد أوردناه في بابه من كتاب "التمهيد" [2]. = عبد الله بن الأشج عن بسر. . .؛ والنسائي (5129) قال: أخبرني هلال بن العلاء بن هلال قال: حدثنا معلى بن أسد قال: حدثنا وهيب عن محمد بن عجلان عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج عن بسر. . .؛ وفي (5130) قال: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال: أنبأنا جرير عن ابن عجلان عن بكير بن الأشج عن بسر. . . . (1) الموطأ (1271) ؛ وأبو داود (3504) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة قال: قرأت على مالك بن أنس وأخرجه ابن ماجه (2192) قال: حدثنا هشام بن عمار، حدثنا مالك بن أنس. . .، وموصولا في (2193) قال: حدثنا الفضل بن يعقوب الرخامي، حدثنا حبيب بن أبي حبيب أبو محمد كاتب مالك بن أنس، حدثنا عبد الله بن عامر الأسلمي عن عمرو بن شعيب عن أبيه، فذكره. (2) قال الحافظ في "التمهيد" (24/ 176) : "وأشبه ما قيل فيه: إنه أخذه عن ="

BAB 13

باب بيع النجش وتلقي الركبان وبيع الحاضر للبادي

The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on najsh (artificial price inflation) in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 245

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Najsh

318 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "نهى عن النجش [3] [4]."

(1) الموطأ (1310) ؛ والبخاري (2126) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ وفي (2136) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، حدثنا مالك؛ ومسلم (3834) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، حدثنا مالك، (ح) وحدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (3492) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ وابن ماجه (2226) قال: حدثنا سويد بن سعيد، حدثنا مالك بن أنس؛ والنسائي (4595) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين -قراءة عليه وأنا أسمع- عن ابن القاسم عن مالك. (2) الموطأ (1312) ، ومسلم (3835) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، وأبو داود (3493) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك، والنسائي (4605) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين -قراءة عليه وأنا أسمع- عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. (3) النجش: أن يمدح السلعة لينفقها ويروجها أو يزيد في ثمنها وهو لا يريد شراءها ليقع غيره فيها. (4) الموطأ (1367) ؛ والبخاري (2139) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك؛ وفي (2142) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، حدثنا مالك؛ وفي (2165) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ وفي (6963) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك؛ ومسلم (3803) =

Mas'alah: What are the prohibited sales practices in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 332

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Najsh

492 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا تلقوا الركبان للبيع، ولا يبع بعضكم على بيع بعض، ولا تناجشوا، ولا يبع حاضر لباد، ولا تصروا الإبل والغنم، فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها، إن رضيها أمسكها وإن سخطها ردها وصاعا من تمر" [2]. (1) الموطأ (1634) ؛ وأحمد (10004) قال: حدثنا إسحاق؛ والبخاري (5855) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ والترمذي (1779) ، وفي "الشمائل" (84) قال: حدثنا الأنصاري، حدثنا معن، (ح) وحدثنا قتيبة؛ وأبو داود (4139) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ وابن حبان (5455) قال: أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. خمستهم: (إسحاق، عبد الله بن مسلمة، معن، قتيبة، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (1366) ؛ وأحمد (8942) قال: حدثنا محمد بن إدريس، وفي (10005) قال: حدثنا إسحاق؛ والبخاري (2150) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (3809) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ وأبو داود (3443) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ والنسائي (4496) ، وفي "الكبرى" (6043) قال: أخبرنا قتيبة؛ وأبو يعلى (6345) قال: حدثنا سويد بن سعيد؛ وابن حبان (4970) قال: أخبرنا الحسين بن إدريس، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. ثمانيتهم: (الشافعي، إسحاق، عبد الله بن يوسف، يحيى بن يحيى، عبد الله بن مسلمة، قتيبة، سويد بن سعيد، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به.

Mas'alah: What is the ruling on najsh (artificially inflating prices) in sales?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 560

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Najsh

19 - حديث: مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى عن النجش [2]. (1) أخرجه محمد بن الحسن في "الموطأ" (865) قال: أخبرنا مالك، أخبرنا نافع عن ابن عمر؛ والبخاري (7070) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ ومسلم (291) قال: وحدثنا يحيى بن يحيى -واللفظ له- قال: قرأت على مالك؛ والنسائي (4100) قال: أخبرنا أحمد بن عمرو بن السرح قال: أنبأنا ابن وهب قال: أخبرني مالك وعبد الله بن عمر وأسامة بن زيد ويونس بن زيد أن نافعا أخبرهم عن عبد الله بن عمر. (2) أخرجه البخاري (6963) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن نافع؛ ومسلم (3893) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن نافع؛ والنسائي (4505) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك؛ =

ليس عند القعنبي ولا معن بن عيسى، وهو عند غيرهما في "الموطأ" .

BAB 14

باب بيع الملامسة والمنابذة والحصاة

The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the prohibition of mulamasah and munabadhah in sales?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 220

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale > Ruling on Mulamasah

274 – مالك، عن محمد بن يحيى بن حبان وعن أبي الزناد (1) الموطأ (255) ؛ وأبو داود (1316) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (1784) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك. قال في "التمهيد" (12/ 261) : "هكذا روى هذا الحديث جماعة الرواة عن مالك فيما علمت، والرجل الرضي عند سعيد بن جبير، قيل: إنه الأسود بن يزيد" . (2) الموطأ (55) . وقال في "التمهيد" (12/ 2173) : "والصواب فيه عن مالك ما في الموطأ مرسلا، وقد رواه ثقات عن محمد بن المنكدر عن جابر مسندا" .

عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهى عن الملامسة والمنابذة [1].

Mas'alah: What is the ruling on mulamasah and munabadhah in sales?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 331

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale > Ruling on Mulamasah

488 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهى عن الملامسة والمنابذة [1].

BAB 21

باب الإقالة

The Chapter on Rescission

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on repaying a loan with a better quality item?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 98

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Iqalah and Muqasah (Set-off) of Debts

78 - مالك، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي رافع مولى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: استسلف رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بكرا فجاءته إبل من إبل الصدقة. قال أبو رافع: فأمرني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن أقضي الرجل بكره، فقلت: لم أجد في الإبل إلا جملا خيارا رباعيا. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "أعطة إياه فإن خيار الناس أحسنهم قضاء" [1].

Mas'alah: What is the ruling on a seller refusing to cancel a defective fruit sale?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 233

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Iqalah and Defects or Alteration of Goods

زمن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فعالجه وقام فيه حتى تبين له النقصان فسأل رب الحائط أن يضع له أو أن يقيله، فحلف أن لا يفعل، فذهبت أم المشتري إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فذكرت ذلك له، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "تألى أن لا يفعل خيرا" فسمع ذلك رب الحائط فأتى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله هو له [1].

Mas'alah: What is the hadith about the concession for selling 'araya for less than five wasqs?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 79

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

54 – مالك، عن داود بن الحصين عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أرخص في بيع العرايا بخرصها فيما دون خمسة أوسق [3]. (1) الموطأ (79) ، وعبد الرزاق (3448) ، وأحمد (9776) قال: حدثنا وكيع، وفي (9927) قال: قرأت على عبد الرحمن (ح) وحدثنا إسحاق، وفي (10900) قال: حدثنا حمادة يعني: ابن خالد؛ ومسلم (1228) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد؛ والنسائي (1226) ، وفي "الكبرى" (579، و 1150) قال: أخبرنا قتيبة، وابن خزيمة (1037) قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى الصدفي، أخبرنا ابن وهب؛ وابن حبان (2251) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. ثمانيتهم: (عبد الرزاق، ووكيع، وعبد الرحمن بن مهدي، وإسحاق, وحماد بن خالد، وقتيبة، وابن وهب، وأحمد بن أبي بكر) ؛ به. (2) (2/ 311) . (3) الموطأ (383) ؛ وأحمد (7235) قال: حدثنا عبد الرحمن؛ والبخاري =

Mas'alah: What is the doubt about the number of wasqs in the 'araya hadith?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 80

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

يشك داود قال: خمسة، أو دون خمسة.

Mas'alah: What is the hadith prohibiting muzabanah and muhaqalah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 80

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

55 – مالك، عن داود بن الحصين عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهى عن المزابنة والمحاقلة [1]. = (2190) قال: حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب، وفي (2382) قال: حدثنا يحيى بن قزعة؛ ومسلم (3890) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب (ح) وحدثنا يحيى بن يحيى؛ وأبو داود (3364) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ والترمذي (1301) قال: حدثنا أبو كريب، حدثنا زيد بن حباب (ح) وحدثنا قتيبة؛ والنسائي (4541) ، وفي "الكبرى" (6087) قال: أخبرنا إسحاق بن منصور، ويعقوب بن إبراهيم واللفظ له، عن عبد الرحمن؛ وأبو يعلى (6386) قال: حدثنا سويد بن سعيدة وابن حبان (5006) قال: أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر، وفي (5007) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. تسعتهم: (عبد الرحمن بن مهدي، وعبد الله بن عبد الوهاب، ويحيى بن قزعة، وعبد الله بن مسلمة القعنبي، ويحيى بن يحيى، وزيد بن حباب، وقتيبة بن سعيد، وسويد، وأحمد بن أبي بكر) عن مالك، به. (1) الموطأ (1828) ؛ وأحمد (11035، و 11598) قال: حدثنا عبد الرحمن، هو ابن مهدي، وفي (11067) قال: حدثنا محمد بن إدريس، يعني الشافعي؛ والبخاري (2186) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، ومسلم (3934) قال: حدثني أبو الطاهر، أخبرنا ابن وهب، وابن ماجه (2455) قال: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا مطرف بن عبد الله. خمستهم: (عبد الرحمن بن مهدي، والشافعي، وابن يوسف، وابن وهب، ومطرف) عن مالك، به.

Mas'alah: What are the definitions of muzabanah and muhaqalah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 81

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

والمزابنة: اشتراء التمر بالثمر في رؤوس النخل، والمحاقلة: كراء الأرض بالحنطة [1].

Mas'alah: What is the ruling on muzabanah and muhaqalah transactions?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 142

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

149 - مالك، عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى عن المزابنة والمحاقلة [1]. والمزابنة: اشتراء الثمر بالتمر، والمحاقلة: اشتراء الزرع بالحنطة، واستكراء الأرض بالحنطة.

Mas'alah: What is the hadith about prohibiting the sale of fruits until they are safe from blight?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 232

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

293 - مالك، عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن بن حارثة بن النعمان عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى عن بيع الثمار حتى تنجو من العاهة [1].

Mas'alah: What is the ruling on the prohibition of selling fruits before they ripen?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 243

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

310 - مالك، عن نافع عن ابن عمر: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها. نهى البائع والمشتري [3].

Mas'alah: What is the prohibition of muzabanah in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 243

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

311 - وبهذا الإسناد: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى عن المزابنة. والمزابنة بيع الثمر بالتمر كيلا وبيع الكرم بالزبيب كيلا [4].

Mas'alah: What is the prohibition of habal al-habalah in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 243

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

312 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى عن بيع حبل الحبلة. وكان بيعا يتبايعه أهل الجاهلية، كان الرجل يبتاع الجزور إلى أن تنتج الناقة ثم تنتج التي في بطنها [5]. (1) أي: لقحت. (2) الموطأ (1279) ؛ والبخاري (2204) و (2716) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ ومسلم (3899) قال: حدثنا

يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (3434) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ وابن ماجه (2210) قال: حدثنا هشام بن عمار، حدثنا مالك بن أنس. (3) الموطأ (1280) ، والبخاري (2194) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، ومسلم (3857) قال: حدثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك، وأبو داود (3367) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك. (4) الموطأ (1294) ؛ والبخاري (2171) قال: حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا مالك، وفي (2185) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ ومسلم (3891) قال: حدثنا يحيى بن يحيى التميمي، قال: قرأت على مالك؛ والنسائي (4534) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك. (5) الموطأ (1333) ؛ والبخاري (2143) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف =

Mas'alah: What is the ruling on outbidding another's sale in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 244

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

313 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا يبع بعضكم على بيع بعض" [1].

Mas'alah: What is the ruling on buying back something given in charity?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 247

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

322 - وبه: أن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- حمل على فرس في سبيل الله

فأراد أن يبتاعه؛ فسأل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن ذلك؛ فقال: "لا تبتعه ولا تعد في صدقتك" [1].

Mas'alah: What is the ruling on selling an 'ariyyah (gift of dates) by estimation?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 264

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

369 – وبه: عن ابن عمر عن زيد بن ثابت: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أرخص لصاحب العرية أن يبيعها بخرصها [2].

Mas'alah: What is the virtue of earning through one's own labor over begging?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 338

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

506 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "والذي نفسي بيده لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره خير له من أن يأتي رجلا أعطاه الله من فضله فيسأله أعطاه أو منعه" [1].

Mas'alah: What did the Prophet say about the generous person in buying and selling?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 504

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

790 – مالك، عن يحيى بن سعيد أنه سمع محمدا بن المنكدر يقول: أحب الله عبدا سمحا إن باع سمحا إن ابتاع سمحا إن قضى سمحا إن اقتضى [2].

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission to enter a house?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 517

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales in Sacred or Restricted Contexts

807 – مالك، عن الثقة عنده عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن أبي سعيد الخدري عن أبي موسى الأشعري أنه قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "الاستئذان ثلاث فإن أذن لك فادخل وإلا فارجع" [2]. (1) الموطأ (1695) . قال القاضي عياض في "مشارق الأنوار" (1/ 195) : "ولا يحل الممرض على المصح وليحلل المصح حيث شاء؛ بضم الحاء في الأولى وضم اللام في الثانية؛ أي: ينزل" . (2) الموطأ (1730) .

يقال: إن الثقة ها هنا عن بكير هو مخرمة بن بكير، ويقال: بل وجده مالك في كتب بكير أخذها من مخرمة، وأما قوله عن أبي سعيد عن أبي موسى فليس كذلك، ومعناه عن أبي سعيد الخدري عن قصة أبي موسى أو في قصة أبي موسى، ومثل هذا حديث عمير بن سلمة الضمري عن البهزي في قصة الحمار الوحشي، وإنما الحديث لعمير بن سلمة الضمري عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، وعمير بن سلمة مشهور في الصحابة، والبهزي إنما كان صائد الحمار، وقد أوضحنا ذلك في "التمهيد" [1] بشواهد الآثار والحمد لله.

Mas'alah: What is the ruling when two parties dispute over a sale?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 526

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

827 – مالك، أنه بلغه أن عبد الله بن مسعود كان يحدث أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "أيما بيعين تبايعا فالقول قول البائع أو يترادان" [3]. وهذا الحديث محفوظ عن ابن مسعود كما قال مالك؛ إلا أن فيه انقطاعا، وقد ذكرناه من طرق في "التمهيد" [4]. (1) الموطأ (271) . (2) الموطأ (1769) . (3) الموطأ (1350) . (4) (24/ 291) . وللحافظ كلمة وراء هذا الحديث يحسن إيرادها وهي قوله (24/ 290) : "هكذا قال مالك في هذا الحديث:" أيما بيعين تبايعا "ولم يقل:" فاختلفا "، وهي لفظة مدار الحديث عليها، ومن أجلها ورد، وسقطت لمالك كما ترى، وفي قوله فيه: (فالقول قول البائع) ، دليل على اختلافهما، والله أعلم" .

Mas'alah: What is the ruling on combining a sale and a loan?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 537

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

848 – مالك، أنه بلغه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – "نهى عن بيع وسلف" [2]. هذا الحديث معروف مشهور من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي – صلى الله عليه وسلم –, وهو حديث صحيح لا يختلف أهل (1) الموطأ (697) ؛ والبخاري (2015) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ ومسلم (2731) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك. قال في

"مشارق الأنوار" (1/ 277) : "وقوله: (أرى رؤياكم قد تواطأت) كذا جاء على الإفراد، والمراد به (رؤاكم) ؛ لأنها لم تكن رؤيا واحدة، ولكنه أراد الجنس" . (2) الموطأ (1339) .

العلم في قبوله والعمل به، إلا أن للفقهاء في فروع من معناه تنازعا، وقد بينا ذلك في كتاب "التمهيد" [1]، وحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مقبول عند أكثر أهل العلم بالنقل. أنا أبو محمد عبد الله بن محمد قال: نا أبو بكر محمد بن عثمان قال: نا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال: نا علي بن المديني قال عمرو بن شعيب: هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، سمع عمرو بن شعيب من أبيه، وسمع أبوه شعيب من عبد الله بن عمرو بن العاص.

Mas'alah: What is the ruling on two sales in one transaction?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 538

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

849 – مالك، أنه بلغه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهى عن بيعتين في بيعة [2]. وهذا يتصل ويستند من حديث ابن عمر وأبي هريرة وابن مسعود عن النبي الله – صلى الله عليه وسلم – من وجوه صحاح، وهو حديث مشهور عند أهل العلم معروف غير مدفوع عند واحد منهم، إلا أن الفقهاء اختلفوا في تأويل المراد منه على ما ذكرنا بعضه في (1) التمهيد (24/ 384) . (2) الموطأ (1342) . قال في "الاستذكار" (6/ 449) : "ومن أحسن أسانيد هذا الحديث: ما حدثناه سعيد بن نصر ويحيى بن عبد الرحمن قالا: حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي دليم قال: حدثنا

ابن وضاح وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال: حدثني قاسم بن أصبغ قال: حدثني أحمد بن زهير قال: حدثني يحيى بن معين قال: أخبرني هشيم قال: أخبرنا يونس بن عبيد عن نافع عن ابن عمر أن النبي – صلى الله عليه وسلم – نهى عن بيعتين في بيعة" .

كتاب "التمهيد" [1].

KITAB 54

كتاب الربا

Kitab al–Riba (Usury)

Canonical Maliki reference section

BAB 6

باب بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة

The Chapter on Exchange of Gold for Gold and Silver for Silver

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on selling gold for more than its weight?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 72

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Gold for Gold and Silver for Silver > Ruling on Exchange with Disparity and Excess (Riba al-Fadl)

47 – مالك، عن حميد بن قيس المكي عن مجاهد أنه قال: كنت مع عبد الله بن عمر فجاءه صائغ فقال: يا أبا عبد الرحمن إني أصوغ الذهب، ثم أبيع الشيء من ذلك بأكثر من وزنها فأستفضل من ذلك قدر عمل يدي. فنهاه عبد الله بن عمر عن ذلك، فجعل الصائغ يردد عليه المسألة وعبد الله ينهاه حتى انتهى إلى باب المسجد أو إلى دابة يريد أن يركبها، ثم قال عبد الله بن عمر: الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما؛ هذا عهد نبينا إلينا وعهدنا إليكم [1].

Mas'alah: What is the ruling on exchanging gold and silver vessels from spoils with unequal amounts?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 502

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Gold for Gold and Silver for Silver > Ruling on Selling Gold or Silver Utensils for More Than Their Weight

787 – مالك، عن يحيى بن سعيد أنه قال: أمر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – السعدين [3]؛ أن يبيعا آنية من المغانم من ذهب أو فضة، فباعا كل ثلاثة بأربعة عينا وكل أربعة بثلاثة عينا؛ فقال لهما رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "أربيتما فردا" [4].

Mas'alah: What is the ruling on exchanging dates of different qualities in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 114

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Same Genus Items

105 - مالك، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "التمر بالتمر مثلا بمثل" فقيل له: إن عاملك على خيبر يأخذ الصاع بالصاعين! فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "ادعوه لي" فدعي له، فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "أتأخذ الصاع بالصاعين؟" فقال: يا رسول الله لا يبيعونني الجنيب بالجمع صاعا بصاع! فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا" [1].

Mas'alah: What is the ruling on exchanging fresh dates for dried dates?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 321

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

467 - مالك، عن عبد الله بن يزيد أن زيدا أبا عياش أخبره أنه سأل سعد بن أبي وقاص عن البيضاء بالسلت؛ فقال له سعد: أيتهما أفضل؟ قال: البيضاء؛ فنهاه عن ذلك، وقال سعد: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يسأل عن اشتراء التمر بالرطب، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "أينقص الرطب إذا يبس؟" فقالوا: نعم. فنهى عن ذلك [2].

Mas'alah: What is the ruling on exchanging fresh produce for dried produce of the same type?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 321

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

قال يحيى: قال مالك: كل رطب بيابس من نوعه حرام. (1) الموطأ (311) ، وأحمد (25488) قال: قرأت على عبد الرحمن؛ والبخاري (1119) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (1739) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ وأبو داود (954) قال: حدثنا القعنبي؛ والنسائي (1648) قال: أخبرنا محمد بن سلمة، قال: حدثنا ابن القاسم. خمستهم: (عبد الرحمن بن مهدي، عبد الله بن يوسف، يحيى بن يحيى، القعنبي، ابن القاسم) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (1293) ؛ وأحمد (1515) قال: حدثنا ابن نمير، وفي (1544) قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي؛ وأبو داود (3359) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ وابن ماجه (2264) قال: حدثنا علي بن محمد، حدثنا وكيع وإسحاق بن سليمان، والترمذي (1225) قال: حدثنا هناد، حدثنا وكيع؛ والنسائي (4545) ، وفي "الكبرى" (6091) قال: أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى، وفي "الكبرى" (5991) قال: أخبرني هارون بن عبد الله، قال: حدثنا معن. سبعتهم: (ابن نمير، عبد الرحمن بن مهدي، عبد الله بن مسلمة، وكيع، إسحاق بن سليمان، يحيى، معن) عن مالك؛ به.

Mas'alah: What is the ruling on selling dates of different quality for more than their weight?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 360

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Same Genus Items

553 - مالك، عن عبد الحميد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف عن سعيد بن

المسيب عن أبي سعيد الخدري وعن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – استعمل رجلا على خيبر فجاءه بتمر جنيب؛ فقال له رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "أكل تمر خيبر هكذا" فقال: لا والله يا رسول الله إنا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلاثة. فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا" [1]. = إرسال هذا الحديث عن عمرو بن شعيب، وقد روي متصلا عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي – صلى الله عليه وسلم – بأكمل من هذا السياق وأتم ألفاظا من رواية الثقات "، وقال في (20/ 37) :" مرسل تتصل معانيه من وجوه شتى صحاح كلها "." (1) الموطأ (1292) ؛ والبخاري (2202) قال: حدثنا قتيبة، وفي (2303) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (4245) قال: حدثنا إسماعيل؛ ومسلم (4166) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ والنسائي (4553) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث المسكين –قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ له– عن ابن القاسم. خمستهم: (قتيبة، عبد الله بن يوسف، إسماعيل، يحيى، ابن القاسم) عن مالك؛ به.

هكذا قال يحيى "عبد الحميد" وتابعه قوم، وأما أكثر الرواة فيقولون: "عبد المجيد" وهو الصواب إن شاء الله. ورواه سفيان بن عيينة فقال فيه: "عبد الحميد" كما قال يحيى.

KITAB 56

كتاب الصرف

Kitab al-Sarf (Currency Exchange)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الصرف

The Chapter on Currency Exchange

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on exchanging gold for silver and the prohibition of riba?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 137

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Currency Exchange > Riba in Sarf

138 – مالك، عن ابن شهاب عن مالك بن أوس بن الحدثان النصري أنه أخبره أنه التمس صرفا بمائة دينار، قال: فدعاني طلحة بن عبيد الله فتراوضنا حتى اصطرف مني وأخذ الذهب يقلبها في يده، ثم قال: حتى يأتيني خازني من الغابة وعمر بن الخطاب –رضي الله عنه– يسمع، فقال عمر بن الخطاب: لا والله لا تفارقه حتى تأخذ منه، ثم قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "الذهب بالورق ربا إلا هاء وهاء والبر بالبر ربا إلا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا إلا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا إلا هاء وهاء" [1].

Mas'alah: What is the ruling on selling gold or silver for more than its weight?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 98

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

79 – مالك، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن معاوية بن أبي سفيان باع سقاية من ذهب أو ورق بأكثر من وزنها، فقال له أبو الدرداء: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ينهى عن مثل هذا إلا مثلا بمثل. فقال له معاوية: ما أرى بمثل هذا بأسا. فقال أبو الدرداء: من يعذرني من معاوية؟ أنا أخبره عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وهو يخبرني عن رأيه؟ ! لا أساكنك بأرض أنت بها! ! ثم قدم أبو

الدرداء على عمر فذكر ذلك له، فكتب عمر إلى معاوية ألا يبيع = أبي عبد الله الصنابحي، ومنهم: مطرف وإسحاق بن عيسى، ثم قال: "وما أظن هذا الاضطراب جاء إلا من زيد بن أسلم، والله أعلم" . (1) الموطأ (1359) ، وعبد الرزاق (14158) ؛ وأحمد (27723) قال: حدثنا يحيى بن سعيد، والدارمي (2565) قال: أخبرنا الحكم بن المبارك؛ ومسلم (4115) قال: حدثنا أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح، أخبرنا ابن وهب؛ وأبو داود (3346) قال: حدثنا القعنبي؛ والترمذي (1318) قال: حدثنا عبد بن حميد، حدثنا روح بن عبادة؛ والنسائي (4617) ، وفي "الكبرى" (6167) قال: أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا عبد الرحمن. سبعتهم: (عبد الرزاق، يحيى بن سعيد، الحكم بن المبارك، ابن وهب، القعنبي، روح بن عبادة، ابن مهدي) عن مالك؛ به.

ذلك إلا مثلا بمثل ووزنا بوزن [1]. قد ذكرنا علة إسناد هذا الحديث في كتاب "التمهيد" [2].

Mas'alah: What is the hadith about exchanging dinar and dirham without excess?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 236

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

300 – مالك، عن موسى بن أبي تميم عن أبي الحباب سعيد بن يسار عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما" [1].

Mas'alah: What is the ruling on selling gold for gold and silver for silver?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 265

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

372 - مالك، عن نافع عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض، ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منها شيئا غائبا بناجز" [2]. = يوسف، أخبرنا مالك؛ وفي (6752) قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال: حدثني مالك، وفي (6757) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك، وأبو داود (2915) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد قال: قرئ على مالك وأنا حاضر؛ والنسائي (4644) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك. (1) الموطأ (1536) ؛ ومسلم (5234) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك. (2) الموطأ (1299) ؛ والبخاري (2177) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، =

Mas'alah: What is the ruling on selling a dinar for two dinars in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 518

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

809 - مالك، أنه بلغه عن جده مالك بن أبي عامر أن (1) (24/ 202) . (2) الموطأ (1539) ؛ والنسائي في "الكبرى" (6777) عن محمد بن سلمة عن ابن القاسم عن مالك.

عثمان بن عفان قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين" [1]. وهذا المعنى يتصل مسندا عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من حديث أبي سعيد الخدري وغيره عن جماعة من الصحابة.

KITAB 57

كتاب الخيار

Kitab al-Khiyar (Options in Sale)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What is the ruling on the option of the contracting parties before separation in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 246

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Khiyar al-Majlis (Option of the Session)

319 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا إلا بيع الخيار" [1].

Mas'alah: What is the ruling on the option to cancel a sale due to deception (khiyar al-ghabn) in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 291

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Comparison of Conditional and Legal Options

410 - وبه: عن ابن عمر: أن رجلا ذكر لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه يخدع في البيوع؛ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "إذا بايعت فقل: لا خلابة" . قال: فكان الرجل إذا بايع قال: لا خلابة [1].

KITAB 58

كتاب الرهن

Kitab al-Rahn (Pledge)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What is the ruling on a pledge not being forfeited?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 141

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Definition and Legal Basis of Pledge

148 – مالك، عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لا يغلق الرهن" [3]. من وصل هذا الحديث عن مالك فقد وهم، والله أعلم. (1) الموطأ (25) والآية من سورة طه [14] . قالى في "التمهيد" (6/ 386) : "هكذا روى هذا الحديث عن مالك مرسلا جماعة رواة الموطأ عنه، لا خلاف بينهم في ذلك. . . وقد وصله أبان العطار عن معمر، ووصله الأوزاعي أيضا ويونس عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة. . .، وقد روي عن النبي – صلى الله عليه وسلم – في نومه عن الصلاة في السفر آثار كثيرة من وجوه شتى" . (2) الموطأ (30) . (3) الموطأ (1411) . قال في "التمهيد" (6/ 425) : "هكذا رواه كل من روى الموطأ عن مالك فيما علمت، إلا معن بن عيسى فإنه وصله، فجعله عن سعيد عن أبي هريرة، ومعن ثقة، إلا أني أخشى أن يكون الخطأ فيه من علي بن عبد الحميد الغضائري. . .، وقد روى ابن وهب هذا الحديث فجوده، وبين أن هذا اللفظ ليس مرفوعا. . .، وهذا الحديث عند أهل العلم بالنقل مرسل، وإن كان قد وصل من جهات كثيرة، فإنهم يعللونها" .

KITAB 59

كتاب التفليس

Kitab al–Taflis (Bankruptcy)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What is the ruling on a seller's right to reclaim goods from a bankrupt buyer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 168

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

192 – مالك، عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إيما رجل باع متاعا فأفلس الذي ابتاعه ولم يقبض الذي باعه من ثمنه شيئا فوجده بعينه فهو أحق به، وإن مات الذي ابتاعه فصاحب المتاع فيه أسوة الغرماء" [2]. (1) الموطأ (1338) ؛ والبخاري (2237) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف , أخبرنا مالك، وفي (2282) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك؛ ومسلم (4014) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك. قال في "التمهيد" (8/ 397) : "وقع في نسخة موطأ يحيى (وعن أبي مسعود الأنصاري) ، وهذا من الوهم البين والغلط الواضح الذي لا يعرج على مثله، والحديث محفوظ في جميع الموطآت، وعند رواة ابن شهاب كلهم، لأبي بكر عن أبي مسعود، وأما لابن شهاب على أبي مسعود فلا يلتفت إلى مثل هذا، لأنه من خطأ اليد وسوء النقل" . (2) الموطأ (1357) ؛ وأبو داود (3522) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك. قال في "التمهيد" (8/ 410) : "وحديث التفليس هذا من رواية الحجازيين والبصريين حديث صحيح عند أهل النقل ثابت، وأجمع فقهاء الحجازيين وأهل الأثر على القول بجملته، وإن اختلفوا في أشياء من فروعه، ودفعه من أهل العراق أبو حنيفة وأصحابه وسائر الكوفيين وردوه، وهو مما يعد عليهم من السنن التي ردوها بغير سنة صاروا ="

Mas'alah: What is the ruling on a creditor finding his specific property with a bankrupt person?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 470

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

730 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمر بن عبد العزيز عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "أيما رجل أفلس فأدرك الرجل ماله بعينه فهو أحق به من غيره" [1].

KITAB 63

كتاب الضمان والحمالة

Kitab al-Daman wa-al-Hamalah (Guarantee and Suretyship)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What is the ruling on delaying payment by a wealthy person and accepting a guarantee?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 335

Index: Kitab al-Daman wa-al-Hamalah (Guarantee and Suretyship) > Discharge of Guarantor from Liability

499 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "مطل الغني ظلم وإذا أتبع أحدكم على مليء فليتبع" [2]. = خمستهم: (ابن مهدي، إسحاق، عبد الله بن يوسف، يحيى، قتيبة) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (1108) ؛ وأحمد (9953) قال: قرأت على عبد الرحمن، وفي (9996) قال: قرأت على عبد الرحمن (ح) وحدثنا إسحاق، وفي (10701) قال: حدثنا روح، وفي (10856) قال: حدثنا عثمان بن عمر؛ وفي (10899) قال: حدثنا حماد بن خالد؛ والدارمي (2179) قال: حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد؛ والبخاري (5109) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (3419) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي؛ والنسائي (3288) ، وفي "الكبرى" (5397) قال: أخبرني هارون بن عبد الله، قال: حدثنا معن؛ وابن حبان (4113) قال: أخبرنا الحسين بن إدريس، أخبرنا أحمد بن أبي بكر، وفي (4115) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. تسعتهم: (عبد الرحمن بن مهدي، إسحاق، روح بن عبادة، عثمان بن عمر؛ حماد بن خالد، عبيد الله بن عبد المجيد، عبد الله بن يوسف، القعنبي، معن بن عيسى) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (1354) ؛ وأحمد (8925) قال: حدثنا محمد بن إدريس، وفي (10003) قال: حدثنا إسحاق؛ والدارمي (2586) قال: حدثنا خالد بن مخلد؛ والبخاري (2287) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (4007) =

KITAB 68

كتاب الغصب

Kitab al-Ghasb (Usurpation)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What is the ruling on milking another person's livestock without permission?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 252

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Liability for Profits and Offspring

338 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا يحتلبن أحد ماشية أحد بغير إذنه، أيحب أحدكم أن تؤتى مشربته، فتكسر خزانته فينتقل طعامه فإنما تخزن لهم ضروع مواشيهم أطعماتهم فلا يحتلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه" [1].

KITAB 69

كتاب الشفعة

Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption (shuf'ah) in undivided property?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 144

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Definition and Basis of Pre-emption

154 - مالك، عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قضى بالشفعة فيما لم يقسم بين الشركاء، فإذا وقعت الحدود بينهم فلا شفعة فيه [3]. وصله عبد الرزاق عن مالك فجعله عن أبي هريرة، (1) الموطأ (194) ؛ والبخاري (780) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ ومسلم (845) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (936) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والترمذي (250) قال: حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء، حدثنا زيد بن حباب، حدثني مالك بن أنس؛ والنسائي (928) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك. (2) الموطأ (1560) ؛ والبخاري (1499) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ ومسلم (4486) قال: . . . (ح) وحدثنا محمد بن رافع، حدثنا إسحاق؛ يعني: ابن عيسى حدثنا مالك؛ والنسائي (2497) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك. (3) الموطأ (1395) .

[و] من أصحاب مالك عبد الملك بن الماجشون وطائفة قد ذكرناهم في كتاب "التمهيد" [1]. ومعمر يرويه عن الزهري عن أبي سلمة فيجعله عن جابر لا عن أبي هريرة.

KITAB 71

كتاب المساقاة

Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What is the ruling on the sharecropping arrangement with the Jews of Khaybar?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 142

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Musaqah with Non-Muslims or Sick Persons

150 – مالك، عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال ليهود خيبر يوم افتتح خيبر: "أقركم ما أقركم الله على أن الثمر بيننا وبينكم" [2]. قال: فكان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يبعث عبد الله بن رواحة فيخرص بينه وبينهم، ثم يقول: "إن شئتم فلكم وإن شئتم فلي" فكانوا يأخذونه. (1) الموطأ (1295) . قال ابن عبد البر في "التمهيد" (6/ 441) : "هكذا هذا الحديث مرسل في الموطأ عند جميع الرواة، وكذلك رواه أصحاب ابن شهاب عنه. . .، وقد روى النهي عن المزابنة والمحاقلة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – جماعة من الصحابة: جابر وابن عمر وأبو هريرة ورافع بن خديج، وكل هؤلاء سمع منه سعيد بن المسيب، والله أعلم، وقد يكون العالم إذا اجتمع له جماعة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أو غيره في حديث واحد، يرسله إلى المعزى إليه الحديث، ويستثقل أن يسنده أحيانا عن الجماعة الكثيرة. . ." . (2) الموطأ (1387) . قال في "التمهيد" (6/ 444) : "هكذا روى هذا الحديث بهذا الإسناد عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد جماعة رواة الموطأ، وكذلك رواه أكثر أصحاب الزهري، وقد وصله منهم صالح بن أبي الأخضر عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة .." .

KITAB 72

كتاب المزارعة

Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What is the ruling on leasing agricultural land in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 83

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > Muzara'ah Compared to Leasing and Partnership

58 – مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس الزرقي عن رافع بن خديج أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – "نهى عن كراء المزارع" [1]. قال حنظلة: فسألت رافع بن خديج: بالذهب والورق؟ فقال: أما بالذهب والورق فلا بأس به.

Mas'alah: What is the ruling on leasing agricultural land (muzara'ah) according to the hadith?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 564

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > Definition and Legitimacy of Muzara'ah

27 – حديث: مالك عن نافع أنه سمع رافع بن خديج يحدث عبد الله بن عمر "أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهى عن كراء المزارع [2]." هو عند ابن عفير وحده في "الموطأ" ، وقد رواه من غير الرواة لـ "الموطأ" جماعة منهم بشر بن عمر وروح بن عبادة. (1) لفظه: عن أبي لبابة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهى عن قتل الجنان التي في البيوت. أخرجه أبو داود (5255) قال: حدثنا القعنبي عن مالك عن نافع عن أبي لبابة. (2) أخرجه البخاري (4013) قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء، حدثنا جويرية عن مالك عن الزهري أن سالم بن عبد الله أخبره.

KITAB 73

كتاب الإجارة

Kitab al–Ijarah (Lease and Hire)

Canonical Maliki reference section

BAB 6

باب إجارة الأعمال والأجير

The Chapter on Hiring Labor and Workers

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on cupping (hijamah) and compensation for the cupper?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 68

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > The Chapter on Hiring Labor and Workers > Hiring for Specific Crafts and Services

44 – مالك، عن حميد الطويل عن أنس بن مالك أنه قال: احتجم رسول الله – صلى الله عليه وسلم –؛ حجمه أبو طيبة، فأمر له رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بصاع من تمر وأمر أهله أن يخففوا عنه من خراجه [3].

Mas'alah: What is the ruling on hiring a cupper in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 198

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > The Chapter on Hiring Labor and Workers > Hiring for Specific Crafts and Services

236 – مالك، عن ابن شهاب عن ابن محيصة الأنصاري أحد بني حارثة أنه استأذن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في إجارة الحجام فنهاه عنها فلم يزل يستأذنه ويسأله حتى قال له: "اعلفه نضاحك" ؛ يعني: رقيقك [1]. هكذا قال يحيى في هذا الحديث: عن ابن محيصة: "أنه استأذن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –" . وتابعه على ذلك ابن القاسم، وذلك من الغلط الذي لا إشكال فيه عند أهل العلم، وليس لسعد بن محيصة صحبة، فكيف لابنه حرام، ولا يختلفون أن الذي روى عنه الزهري هذا الحديث وحديث ناقة البراء هو حرام بن سعد بن محيصة. وقال ابن وهب ومطرف وابن بكير وابن نافع والقعنبي في هذا الحديث عن مالك عن ابن شهاب عن ابن محيصة عن أبيه، وهو مع هذا كله مرسل في رواية مالك، وقد ذكرنا من أسنده

من أصحاب ابن شهاب في كتاب "التمهيد" [2]. وقال القعنبي في هذا الحديث: "أعلفه ناضحك رقيقك" وهو يشبه رواية يحيى. (1) الموطأ (1756) ، والترمذي (1277) قال: حدثنا قتيبة عن مالك بن أنس، بلفظ: "حتى قال: أعلفه ناضحك وأطعمه رقيقك" ؛ وأبو داود (3422) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك، بلفظ: "حتى أمره أن اعلفه ناضحك ورقيقك" . وانظر تفصيلا عند القاضي عياض في "مشارق الأنوار" (2/ 17) . (2) (11/ 78 – 79) .

وقال ابن بكير: "نضاحك رقيقك" . وقال ابن القاسم في تفسير النضاح "الرقيق" قال: "ويكون في الإبل" . وقال الليث وغيره من أصحاب ابن شهاب في هذا الحديث: "فلم يزل به حتى قال: أطعمه رقيقك واعلفه ناضحك" وهذا هو الصواب. وقال الخليل: والناضح الجمل يستقى عليه. وقد بينا القول في إجارة الحجام في كتاب "التمهيد" [1].

KITAB 76

كتاب اللقطة

Kitab al-Luqatah (Found Property)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What is the ruling on found property (luqatah) in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 84

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Picking Up Lost Property (Obligation, Recommendation, Permissibility)

60 – مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني أنه قال: جاء رجل إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فسأله عن اللقطة، فقال: "اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة فإن جاء صاحبها وإلا فشأنك بها" قال: فضالة الغنم يا رسول الله؟ قال: "لك أو لأخيك أو للذئب" قال: فضالة الإبل؟ قال: "ما لك ولها؟ ! ! معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها؟ !" [2]. (1) الموطأ (1220) ؛ وأحمد (. . .) قال: قرأت على عبد الرحمن؛ والبخاري (5097) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (5279) قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الله؛ ومسلم (3859) وحدثني أبو الطاهر، قال: حدثنا ابن وهب؛ والنسائي (3447) قال: أخبرنا محمد بن سلمة، قال: أنبأنا ابن القاسم. أربعتهم: (عبد الله بن يوسف، إسماعيل بن عبد الله، ابن وهب، ابن القاسم) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (1444) ؛ وعبد بن حميد (279) قال: حدثنا روح بن عبادة؛ والبخاري (2372) قال: حدثنا إسماعيل، وفي (2429) قال: حدثنا =

KITAB 80

كتاب الهبة

Kitab al–Hibah (Gifts)

Canonical Maliki reference section

BAB 5

باب هبة الوالد لولده والتفاضل فيها

The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on giving a gift to one child and not others?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 151

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Gifts of All Wealth to Some Children

169 – مالك، عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف وعن محمد بن النعمان بن بشير أنهما حدثاه عن النعمان بن بشير أن أباه بشيرا أتى به إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: إني نحلت ابني هذا غلاما كان لي، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "أكل ولدك نحلته مثل هذا؟" قال: لا، قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "فارتجعه" [3]. (1) الموطأ (663) ؛ والبخاري (2003) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ ومسلم (2624) قال: حدثني أبو الطاهر، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني مالك بن أنس. (2) الموطأ (1697) ؛ والبخاري (3468) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك، وفي (5932) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك؛ ومسلم (5629) قال: حدثنا يحيي بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (4167) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك. (3) الموطأ (1437) ؛ والبخاري (2586) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك، ومسلم (4184) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: =

BAB 6

باب العمرى والرقبى

The Chapter on 'Umra and Ruqba

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a lifetime gift ('umra) for the recipient and his heirs?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 147

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

161 - مالك، عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن جابر بن عبد الله أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "أيما رجل أعمر عمرى له ولعقبه فإنها للذي يعطاها لا ترجع إلى الذي أعطاها أبدا لأنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث" [2]. = أنس عن الزهري؛ والنسائي (1603) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك. (1) الموطأ (1551) ؛ والبخاري (5759) قال: حدثنا قتيبة عن مالك، وفي (6904) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، (ح) وحدثنا إسماعيل، حدثنا مالك؛ ومسلم (4407) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ والنسائي (4819) قال: أخبرنا أحمد بن عمرو بن السرح قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني مالك. (2) الموطأ (1441) ؛ ومسلم (4197) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، وأبو داود (3553) قال: حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ومحمد بن المثنى قالا: حدثنا بشر بن عمر، حدثنا مالك يعني ابن أنس؛ والترمذي (1350) قال: حدثنا الأنصاري، حدثنا معن، حدثنا مالك؛ والنسائي (3745) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين -قراءة عليه وأنا أسمع- عن ابن القاسم عن مالك. =

BAB 7

باب الصدقة

The Chapter on Charitable Gift

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the story of Abu Talha's charity of his most beloved property?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 40

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Charitable Gift > Definition and Distinction between Sadaqah and Hibah

8 – مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول: كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة مالا (1) الموطأ (258) . قال في "التمهيد" (1/ 191) : "هذا حديث منقطع من رواية إسماعيل ابن أبي حكيم، وقد يتصل معنى ولفظا عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من حديث مالك وغيره من طرق صحاح ثابتة" . وقال في "التمهيد" (1/ 194) : "قوله:" إن الله لا يمل حتى تملوا "معناه عند أهل العلم: أن الله لا يمل من الثواب والعطاء على العمل حتى تملوا أنتم، ولا يسأم من إفضاله عليكم إلا بسآمتكم عن العمل له، وأنتم متى تكلفتم من العبادة ما لا تطيقون لحقكم الملل، وأدرككم الضعف والسآمة، وانقطع عملكم؛ فانقطع عنكم الثواب لانقطاع العمل؛ يحضهم – صلى الله عليه وسلم – على القليل الدائم، ويخبرهم أن النفوس لا تحتمل الإسراف عليها، وأن الملل سبب إلى قطع العمل" . (2) انظر: "تهذيب التهذيب" (3/ 232) .

Mas'alah: What is the ruling on giving charity when repenting from sin?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 363

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Charitable Gift > Definition and Distinction between Sadaqah and Hibah

عثمان بن حفص بن عمر بن خلدة حديث واحد منقطع. وهو عثمان بن حفص بن

عمر بن عبد الرحمن بن خلدة الزرقي الأنصاري، ثقة. 556 – مالك، عن عثمان بن حفص بن عمر بن خلدة عن ابن شهاب أنه بلغه أن أبا لبابة بن عبد الرحمن حين تاب الله عليه قال: يا رسول الله أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذنب وأجاورك وأنخلع من مالي صدقة إلى الله وإلى رسوله – صلى الله عليه وسلم –؟ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "يجزئك من ذلك الثلث" [1].

Mas'alah: What is the ruling on a charitable gift to parents that returns as inheritance?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 540

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Charitable Gift > Revocation of Charitable Gifts

852 – مالك، أنه بلغه أن رجلا من الأنصار من بني الحارث بن الخزرج تصدق على أبويه بصدقة فهلكا فورث ابنهما المال وهو نخل، فسأل عن ذلك رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: "قد أجرت في صدقتك وخذها بميراثك" [1]. وهذا الحديث روي عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من وجوه أحسنها حديث بريدة الأسلمي.

Mas'alah: What is the ruling on buying back one's own charity?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 91

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Buying Back One's Own Gift or Sadaqah

71 – مالك، عن زيد بن أسلم عن أبيه أنه قال: سمعت عمر بن الخطاب وهو يقول:

حملت على فرس عتيق في سبيل الله، وكان الرجل الذي هو عنده قد أضاعه فأردت أن أشتريه منه، وظننت أنه بائعه برخص، فسألت عن ذلك رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: "لا تشتره وإن أعطاكه بدرهم واحد فإن العائد في صدقته كالكلب" (1) الموطأ (1620) .

Mas'alah: What is the ruling on giving gifts to neighbors even if small?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 106

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts on Religious Holidays and to Teachers

90 – مالك، عن زيد بن أسلم عن عمرو بن سعد بن معاذ الأشهلي الأنصاري عن جدته أنها قالت: إن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "يا نساء المؤمنات لا تحقرن إحداكن لجارتها ولو كراع شاة محرقا" [1].

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts without asking?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 112

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts on Religious Holidays and to Teachers

102 – مالك، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أرسل إلى عمر بن الخطاب بعطائه فرده عمر، فقال له رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "لم رددته؟ !" فقال: يا رسول الله، أليس أخبرتنا أن خيرا لأحدنا أن لا يأخذ من أحد شيئا؟ ! فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "إنما ذلك عن المسألة، فأما ما كان من غير مسألة فإنما هو رزق يرزقكه الله" فقال عمر بن

الخطاب: أما والذي نفسي بيده لا أسأل أحدا شيئا ولا يأتني شيء من غير مسألة إلا أخذته [1].

Mas'alah: What is the ruling on a neighbor preventing another from placing a beam in his wall?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 191

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts on Religious Holidays and to Teachers

228 – مالك، عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لا يمنع أحدكم جاره خشبة يغرزها في جداره" . تم يقول أبو هريرة: ما لي أراكم عنها معرضين، والله لأرمين (1) الموطأ (1138) ؛ والبخاري (5177) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك؛ ومسلم (3510) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، وأبو داود (3742) قال: حدثنا القعنبي عن مالك. قال في "التمهيد" (10/ 175) : "هذا حديث مسند عندهم، لقول أبي هريرة:" قد عصى الله ورسوله "، وهو مثل حديث أبي الشعثاء عن أبي هريرة أنه رأى رجلا خارجا من المسجد بعد الأذان، فقال:" أما هذا فقد عصى أبا القاسم – صلى الله عليه وسلم – "، ولا يختلفون في هذا وذاك أنهما مسندان مرفوعان، وقد روى هذا الحديث مرفوعا إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – روح بن القاسم عن مالك. . .، وتابع روح بن القاسم عن مالك على ذلك إسماعيل بن مسلمة بن قعنب" . (2) الموطأ (218) ، والبخاري (1224) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك بن أنس؛ ومسلم (1206) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (1034) قال: حدثنا القعنبي عن مالك، والنسائي (1222) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك.

بها بين أكتافكم [1].

KITAB 81

كتاب إحياء الموات

Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land)

Canonical Maliki reference section

BAB 5

باب المياه والآبار والشرب

The Chapter on Waters, Wells, and Irrigation Rights

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on water distribution from streams?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 315

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > The Chapter on Waters, Wells, and Irrigation Rights > Irrigation Rights and Canal Management

457 - مالك، عن عبد الله بن أبي بكر أنه بلغه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال في سيل مهزور ومذينيب: "يمسك حتى الكعبين ثم يرسل الأعلى على الأسفل" [1].

Mas'alah: What is the ruling on withholding surplus water to prevent grazing?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 333

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > The Chapter on Waters, Wells, and Irrigation Rights > Surplus Water and Neighborly Obligations

493 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ" [1].

Mas'alah: What is the ruling on preventing the surplus water of a well?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 231

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Water Rights and Wells

292 - مالك، عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن أنها أخبرته أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا يمنع نقع بئر"

[2]. (1) الموطأ (1684) ؛ والبخاري (5645) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك. (2) الموطأ (1428) . قال الحافظ في "التمهيد" (13/ 123) : "ولا أعلم أحدا من رواة الموطأ عن مالك أسند عنه هذا الحديث، وهو مرسل عند جميعهم فيما علمت هكذا، وذكره الدارقطني عن أبي صاعد عن أبي علي الجرمي عن أبي صالح كاتب الليث عن الليث بن سعد عن سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن مالك بن أنس عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن بن حارثة عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة (أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهى أن يمنع نقع بئر) ، وهذا الإسناد وإن كان قريبا عن مالك، فقد رواه أبو قرة موسى بن طارق عن مالك أيضا ="

Mas'alah: What is the ruling on preventing surplus water to prevent pasture?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 342

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Grazing and Herbage Rights

517 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ" [2].

Mas'alah: What is the ruling on reviving dead land?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 440

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Definition and Conditions of Dead Land

685 – مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –

قال: "من أحيا أرضا ميتة فهي له وليس لعرق ظالم حق" [3]. وهذا الحديث مرسل عند جماعة الرواة عن مالك لا يختلفون في ذلك، واختلف فيه على هشام على ما قد ذكرناه في كتاب "التمهيد" [4]. = قال في "التمهيد" (22/ 277) : "وقد روى هذا الحديث وكيع عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، ولم يذكر فيه عائشة من رواة الموطأ أحد فيما علمت، والله أعلم، وهو محفوظ عن عائشة وعن ابن عمر" . (1) الموطأ (1572) مرسل. (2) (22/ 279) . (3) الموطأ (1424) مرسل. (4) (22/ 280) .

KITAB 83

كتاب الوصية

Kitab al-Wasiyyah (Bequests)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الوصية

The Chapter on Bequests

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on charity given on behalf of the deceased?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 384

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequests > Charity and Hajj on Behalf of the Deceased

لها: أوصي، فقالت: فيم أوصي! ؟ وإنما المال مال سعد، فتوفيت قبل أن يقدم سعد، فلما قدم سعد بن عبادة ذكر ذلك له؛ فقال سعد: يا رسول الله هل ينفعها أن أتصدق عنها؟ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "نعم" فقال سعد: حائط كذا وكذا صدقة عنها؛ لحائط سماه [1]. اختلف في اسم سعيد هذا على ما بيناه في كتاب "التمهيد" [2]. أبو حازم سلمة بن دينار الحكيم أصله من فارس، وهو مولى لبني ليث، توفي سنة أربعين ومائة. لمالك عنه تسعة أحاديث، منها واحد مرسل، وآخر موقوف عند أكثر الرواة:

Mas'alah: What is the ruling on giving charity on behalf of a deceased person?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 429

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequests > Charity and Hajj on Behalf of the Deceased

661 – وبه: عن عائشة أن رجلا قال لرسول الله – صلى الله عليه وسلم: إن أمي افتلتت نفسها وأراها لو تكلمت تصدقت أفأتصدق عنها؟ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "نعم" [2].

BAB 3

باب قدر الوصية والثلث

The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on bequeathing more than one-third of one's wealth?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 167

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third > Bequests Exceeding One-Third and Heirs' Consent

عن أبيه أنه قال: جاءني رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يعودني في عام حجة الوداع من وجع اشتد بي فقلت: يا رسول الله قد بلغني من الوجع ما ترى وأنا ذو مال ولا يرثني إلا ابنة لي؛ أفأتصدق بثلثي مالي؟ قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "لا" قلت: فالشطر؟ قال: "لا" ، ثم قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "الثلث، والثلث كثير، إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس، وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت حتى ما تجعل في في امرأتك" قال: قلت: يا رسول الله أأخلف بعد أصحابي؟ قال: "إنك لن تخلف فتعمل عملا صالحا إلا ازددت به درجة ورفعة، ولعلك أن تخلف حتى ينتفع بك أقوام ويضر بك آخرون، اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم لكن البائس سعد بن خولة" يرثي له رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن مات بمكة [1]. ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن القرشي المخزومي حديثان، أحدهما مرسل عند جمهور الرواة عن مالك. ذكر البخاري عن علي بن المديني قال: حدثني معن بن عيسى عن عبد الملك بن سمي عن أبيه قال: كان أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام اسمه أبو بكر وكنيته أبو عبد الرحمن: (1) الموطأ (1456) ؛ والبخاري (1295) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك.

Mas'alah: What is the ruling on writing a will in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 254

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

344 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين إلا وصيتة عنده مكتوبة" [1].

Mas'alah: What is the ruling on a bequest to an heir?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 544

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

862 - قال مالك: "السنة عندنا التي لا اختلاف فيها: أنه لا تجوز وصية لوارث" [2]. وهذا كما قال مالك: لا خلاف بين العلماء أن الوصية للوارث لا تجوز إذا لم تجزها الورثة، وقد روي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - من أخبار الآحاد أنه قال: "لا وصية لوارث" من وجوه صالحة من حديث عمرو بن خارجة وخزيمة بن ثابت وأبي أمامة الباهلي.

KITAB 84

كتاب الفرائض

Kitab al-Fara'id (Inheritance)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الفرائض

The Chapter on Inheritance Shares

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about prophets not leaving inheritance?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 158

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance Shares > Inheritance of the Prophet's Property

رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لنفسه إلا أن تنتهك حرمة لله فينتقم لله بها [1]. 180 – مالك، عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أم المؤمنين زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – أنها قالت: إن أزواج النبي – صلى الله عليه وسلم – حين توفي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أردن أن يبعثن عثمان بن عفان إلى أبي بكر الصديق –رضي الله عنه– يسألنه ميراثهن من النبي – صلى الله عليه وسلم – فقالت لهن عائشة: أليس قد قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "لا نورث ما تركنا فهو صدقة" [2].

BAB 2

باب أسباب الإرث وموانعه

The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a Muslim inheriting from a non-Muslim?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 178

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance Between Muslims and Non-Muslims

208 - مالك، عن ابن شهاب عن علي بن الحسين بن علي عن عمر بن عثمان بن عفان عن أسامة بن زيد أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا يرث المسلم الكافر" [1]. (1) الموطأ (1082) . قال في "التمهيد" (9/ 160) : "هكذا قال مالك: (عمر بن عثمان) ، وسائر أصحاب ابن شهاب يقولون: (عمرو بن عثمان) ، وقد رواه ابن بكير عن مالك على الشك؛ فقال فيه: عن عمر بن عثمان أو عمرو بن عثمان، والثابت عن مالك (عمر بن عثمان) ، كما روى يحيى، وتابعه القعنبي وأكثر الرواة. . .، وذكر ابن معين عن عبد الرحمن بن مهدي أنه قال له: قال لي مالك ابن أنس: تراني لا أعرف عمر من عمرو؟ ! هذه دار عمر وهذه دار عمرو، قال أبو عمر: أما أهل النسب فلا يختلفون أن لعثمان بن عفان ابنا يسمى عمر، وله أيضا ابن يسمى عمرو، وله أيضا أبان والوليد وسعيد، وكلهم بنو عثمان بن عفان. . .، ومالك لا يكاد يقاس به غيره حفظا وإتقانا؛ لكن الغلط لا يسلم منه أحد، وأهل الحديث يأبون أن يكون في هذا الإسناد إلا عمرو، بالواو، وقال علي بن المديني عن سفيان بن عيينة أنه قال له: إن مالكا يقول في حديث:" لا يرث المسلم الكافر ": عمر بن عثمان، فقال سفيان: لقد سمعته من الزهري كذا وكذا مرة، وتفقدته منه فما قال إلا عمرو بن عثمان، قال أبو عمر: وممن تابع ابن عيينة على قوله: (عمرو بن عثمان) : معمر وابن جريج وعقيل ويونس بن زيد وشعيب بن أبي حمزة والأوزاعي، والجماعة أولى أن يسلم لها" .

هكذا يقول مالك "عمر" وسائر رواة ابن شهاب يقولون عمرو بن عثمان.

Mas'alah: What is the ruling on a killer inheriting in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 493

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

أين أخو المقتول؟ قال: ها أنا ذا، قال: خذها فإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "ليس لقاتل شيء" [1]. لم يختلف عن مالك في هذا الحديث وإرساله، وقد رواه ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مسندا، وقد روي مسندا أيضا من وجوه غير هذه، وقد ذكرناها في "التمهيد" [2].

BAB 3

باب أصحاب الفروض

The Chapter on Fixed-Share Heirs

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the inheritance share of the grandmother in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 200

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Fixed-Share Heirs > Inheritance of Grandmothers

238 - مالك، عن ابن شهاب عن عثمان بن إسحاق بن خرشة عن قبيصة بن ذؤيب أنه قال: جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق -رضي الله عنه- تسأله ميراثها، فقال لها أبو بكر: ما لك في كتاب الله شيء، وما علمت لك في سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - شيئا، فارجعي حتى أسأل الناس؟ فسأل الناس، فقال المغيرة بن شعبة: حضرت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أعطاها السدس، فقال أبو بكر: هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مسلمة الأنصاري فقال مثل ما قال المغيرة بن شعبة، فأنفذه لها أبو بكر الصديق -رضي الله عنه-، ثم جاءت الجدة الأخرى إلى عمر تسأله ميراثها، فقال: ما لك في كتاب الله شيء، وما كان القضاء الذي قضي به إلا لغيرك، وما أنا بزائد في الفرائض شيئا، ولكنه فلك السدس؛ فإن

اجتمعتما فيه فهو بينكما، وأيتكما خلت به فهو لها [1].

Mas'alah: What is the ruling on al-kalalah (inheritance of a person without direct heirs)?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 116

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Siblings and Half-Siblings

110 - مالك، عن زيد بن أسلم أن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- سأل رسول

الله – صلى الله عليه وسلم – عن الكلالة؛ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "يكفيك من ذلك" الآية التي نزلت في الصيف في آخر سورة النساء "[3]." وصله القعنبي وجماعة ذكرناهم في كتاب "التمهيد" [4]. (1) الموطأ (1783) موصولا، كما في بعض مطبوعات رواية يحيى، وهو خطأ في التحقيق لا شك فيه؛ لأن رواية يحيى هي التي انفردت بالإرسال؛ كما بينه الحافظ ابن عبد البر، ورواه أحمد (4651) قال: حدثنا يحيى، وفي (5291) قال: حدثنا عبد الرحمن؛ والبخاري (5767) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ وأبو داود (5007) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة. أربعتهم: (يحيى، عبد الرحمن، عبد الله بن يوسف، عبد الله بن مسلمة) عن مالك عن زيد عن ابن عمر. (2) (5/ 169) . (3) الموطأ (1079) . (4) قال في "التمهيد" (5/ 182) : "هكذا رواه يحيى مرسلا، وتابعه أكثر الرواة على إرساله، ووصله القعنبي وابن القاسم" .

Mas'alah: What did the Prophet say about his heirs not inheriting his wealth?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 330

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

486 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لا يقتسم ورثتي دنانير ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة" [3].

KITAB 85

كتاب الذبائح

Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter)

Canonical Maliki reference section

BAB 3

باب آلة الذكاة

The Chapter on the Instrument of Slaughter

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering an animal with a sharp stick in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 114

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on the Instrument of Slaughter > Rulings on Slaughter with Wood or Stick

106 – مالك، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رجلا من الأنصار من بني حارثة كان يرعى لقحة له بأحد فأصابها الموت فذكاها بشظاظ فسأل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن ذلك؛ فقال: "ليس بها بأس فكلوها" [2]. هذا الحديث رواه جرير بن حازم عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال: كان لرجل من الأنصار ناقة ترعى في قبل أحد فنحرها بوتد، فقلت لزيد: وتد من حديد أو من خشب؟ قال: بل من خشب، وأتى النبي – صلى الله عليه وسلم – فسأله فأمره بأكلها. (1) الموطأ (1291) . قال في "التمهيد" (5/ 127) : "هكذا رواه في الموطأ مرسلا، ومعناه عند مالك متصل من حديثه عن عبد المجيد بن سهل عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة جميعا عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، والحديث ثابت محفوظ. ". (2) الموطأ (1040) . وقال في "التمهيد" (5/ 136) : "هكذا رواه جماعة رواة الموطأ مرسلا، ومعناه متصل من وجوه ثابتة عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، ولا أعلم أحدا أسنده عن زيد بن أسلم إلا جرير بن حازم عن أيوب عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري" .

ولا أعلم أحدا أسنده عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد إلا جرير بن حازم، والله أعلم.

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering an animal with a stone?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 271

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on the Instrument of Slaughter > Rulings on Slaughter with Stone or Reed

383 – مالك، عن نافع عن رجل من الأنصار عن سعد بن معاذ أو معاذ بن سعد أن جارية لكعب بن مالك كانت ترعى غنما لها بسلع فأصيبت منها شاة، فأدركتها فذكتها بحجر؛ فسئل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن ذلك فقال: "لا بأس فكلوها" [3]. (1) التمهيد (16/ 125، 126) . (2) الموطأ (455) . قال في "التمهيد" (16/ 125) : "هكذا روى هذا الحديث يحيى عن مالك عن نافع عن رجل من الأنصار سمع رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وأما سائر رواة الموطأ عن مالك فإنهم يقولون فيه: عن مالك عن نافع عن رجل من الأنصار عن أبيه سمع رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، إلا أنه اختلف عن ابن بكير في ذلك، فروي عنه كرواية يحيى ليس فيها (عن أبيه) ، وروي عنه كما روت الجماعة عن مالك عن نافع عن رجل من الأنصار عن أبيه، وهو الصواب إن شاء الله" . (3) الموطأ (1041) ؛ والبخاري (5505) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك عن نافع عن رجل من الأنصار عن معاذ بن سعد أو سعد بن معاذ أخبره. . . =

Mas'alah: What is the ruling on the term 'Aqiqah' for the sacrifice for a newborn?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 107

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter in Sacred Precincts (Makkah)

94 – مالك، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أنه قال: جاء رجل إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فسأله عن وقت صلاة الصبح، قال: = قال ابن عبد البر في "التمهيد" (4/ 306) : "كان الواجب بظاهر هذا الحديث أن يقال للذبيحة عن المولود نسيكة، ولا يقال عقيقة؛ لكني لا أعلم أحدا من العلماء مال إلى ذلك ولا قال به، وأظنهم والله أعلم تركوا العمل بهذا المعنى المدلول عليه من هذا الحديث لما صح عندهم في غيره من لفظ العقيقة، وذلك أن سمرة بن جندب روى عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال:" الغلام مرتهن بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه "." (1) الموطأ (1335) ؛ والبيهقي في "السنن الصغرى" (1956) قال: أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي، أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا القعنبي فيما قرأ على مالك. قال ابن عبد البر في "التمهيد" (4/ 322) : "لا أعلم هذا الحديث يتصل من وجه ثابت من الوجوه عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، وأحسن أسانيده مرسل سعيد بن المسيب هذا، ولا خلاف عن مالك في إرساله" ، وقال الحافظ ابن حجر في "التلخيص" (3/ 25) : "هو عند أبي داود في" المراسيل "، ووصله الدارقطني في" الغرائب "عن مالك، عن الزهري، عن سهل بن سعد، وحكم بضعفه، وصوب الرواية المرسلة التي في الموطأ" .

Mas'alah: What is the hadith about cursing the grave robber?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 232

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

294 – مالك، عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن عن أمه عمرة بنت عبد

الرحمن أنه سمعها تقول: لعن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – المختفي والمختفية [2]. يعني: نباش القبور.

Mas'alah: What is the ruling on eating meat when unsure if the basmalah was recited?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 442

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Tasmiyah (Basmalah) in Slaughter

690 – مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال: سئل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقيل له: يا رسول الله إن ناسا من أهل البادية يأتوننا بلحمان لا ندري هل سموا الله عليها أم لا؟ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "سموا الله عليها ثم كلوها" [1]. أسند هذا الحديث جماعة من الرواة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وقد ذكرتهم في "التمهيد" [2].

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering a pregnant animal and its fetus?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 456

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Rulings on the Fetus Found in a Slaughtered Animal

711 – مالك، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول: ذكاة ما في بطن الذبيحة في ذكاة أمه إذا كان قد تم خلقه ونبت شعره. قال أبو عمر: وقد روي عن النبي – صلى الله عليه وسلم: "ذكاة الجنين ذكاة أمه" (1) الموطأ (840) .

جابر وابن عمر وأبو سعيد وأبو أيوب بأسانيد حسان، وليس في شيء منها ذكر شعر ولا تمام خلق.

KITAB 86

كتاب الصيد

Kitab al–Sayd (Hunting)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الصيد

The Chapter on Hunting

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on killing snakes in houses?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 272

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Killing Pests and Nuisance Animals (Snakes, Geckos, Wasps)

نافع عن سائبة مولاة لعائشة حديث واحد: 384 – مالك، عن نافع عن سائبة مولاة لعائشة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهى عن قتل الحيات التي في البيوت إلا ذا الطفيتين والأبتر فإنهما يخطفان البصر ويطرحان ما في بطون النساء [1]. هكذا رواه يحيى مرسلا، وهو الصحيح فيه عن مالك الإرسال [2]، وقد وصله ثقات من أصحاب نافع عن سائبة عن عائشة = قال في "التمهيد" (16/ 126) : "قد روي هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر، وليس بشيء، وهو خطأ، والصواب رواية مالك ومن تابعه على هذا الإسناد، وأما الاختلاف فيه عن نافع، فرواه مالك كما ترى، لم يختلف عليه فيه: عن نافع عن رجل من الأنصار عن معاذ بن سعد أو سعد بن معاذ، ورواه موسى بن عقبة وجرير بن حازم ومحمد بن إسحاق والليث بن سعد كلهم عن نافع أنه سمع رجلا من الأنصار يحدث عن ابن عمر (أن جارية أو أمة لكعب بن مالك) الحديث، ورواه عبيد الله بن عمر عن نافع أن كعب بن مالك سأل النبي – صلى الله عليه وسلم – عن مملوكة ذبحت شاة بمروة، فأمره النبي – صلى الله عليه وسلم – بأكلها، ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري وصخر بن جويرية جميعا عن نافع عن ابن عمر، ووهم عند أهل العلم، والحديث لنافع عن رجل من الأنصار، لا عن ابن عمر، والله الموفق للصواب" . (1) الموطأ (1760) ؛ وأبو داود (5253) قال: حدثنا القعنبي عن مالك. والحديث في الصحيحين من غير طريق مالك. (2) كذا في الأصل، ولعل الصواب: هكذا رواه يحيى مرسلا، وهو الصحيح

عن مالك، وقد وصله. . .

على ما ذكرنا في كتاب "التمهيد" [1].

BAB 3

باب الصيد بالجوارح والكلاب المعلمة

The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on keeping a dog in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 252

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

339 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "من اقتنى كلبا ضاريا أو كلب ماشية نقص من عمله كل يوم قيراطان" . هكذا روى يحيى "من اقتنى إلا كلبا ضاريا" [2].

Mas'alah: What is the ruling on killing dogs?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 252

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

340 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أمر بقتل الكلاب [3].

Mas'alah: What is the ruling on keeping dogs in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 567

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

31 – حديث: مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "من اقتنى كلبا إلا كلب ماشية أو صيد نقص من عمله كل يوم قيراطان" [1]. هو في "الموطأ" عن جمهور الرواة؛ يحيى بن يحيى وغيره عن

مالك عن نافع عن ابن عمر، وهو عند معن بن عيسى وقتيبة بن سعيد في "الموطأ" عن مالك عن نافع وعبد الله بن دينار جميعا عن ابن عمر.

BAB 7

باب صيد البحر

The Chapter on Sea Game

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on eating fish caught by a Magian?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 544

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Sea Game > Fish Caught by Magians or Non-Muslims

وأما قول مالك: لا بأس بأكل صيد المجوسي الحيتان؛ لأن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال في البحر: "هو الطهور ماؤه الحل ميتته" [3]؛ فإن (1) أخرجه الترمذي (2060) ؛ وابن ماجه (3525) . (2) الموطأ، باب الوصية للوارث والحيازة (2/ 765) . (3) الموطأ (41) ، وقد تقدم تخريجه.

هذا الحديث عند مالك عن صفوان بن سليم، وقد تقدم ذكره في باب صفوان والله المستعان. *** كمل كتاب "التقصي" على ما شرط في أوله من ذكر ما للنبي – صلى الله عليه وسلم – في "الموطأ" من رواية يحيى بن يحيى الأندلسي عن مالك –رضي الله عنه–. وجميع أحاديثه ثمانمائة حديث وثلاثة وخمسون حديثا [1]. وصلوات الله وسلامه على محمد وآله وصحبه أجمعين. (1) أهمل سهوا ترقيم أحاديث "سمى" في الصفحة (69) .

[باب] [1]

Mas'alah: What is the ruling on a non-muhrim hunting for muhrim companions?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 391

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting by a Muhrim

599 – مالك، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن نافع مولى أبي قتادة عن أبي قتادة أنه كان مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حتى إذا كانوا ببعض طريق مكة تخلف مع أصحاب له محرمين، وهو غير محرم، فرأى حمارا وحشيا فاستوى على فرسه، فسأل أصحابه أن يناولوه سوطه، فأبوا عليه، فسألهم رمحه فأبوا فأخذه، ثم شد على الحمار فقتله فأكل منه بعض أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأبى بعضهم، فلما أدركوا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – سألوه عن ذلك، فقال: "إنما هي طعمة أطعمكموها الله" [2]. (1) الموطأ (362) ؛ وعبد الرزاق (2322) ؛ وأحمد (17681) قال: قرأت على عبد الرحمن، وفي (24276) قال: حدثنا عبد الرزاق؛ والدارمي (1417) قال: أخبرنا عبيد الله بن عبد المجيد؛ والبخاري (510) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (1067) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ وأبو داود (701) قال: حدثني القعنبي؛ والترمذي (336) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا معن؛ والنسائي (756) ، وفي "الكبرى" (834) قال: أخبرنا قتيبة؛ وابن حبان (2366) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، قال: حدثنا أحمد بن أبي بكر. تسعتهم: (عبد الرزاق، عبد الرحمن، عبيد الله بن عبد المجيد، عبد الله بن يوسف، ويحيى بن يحيى، القعنبي، معن، قتيبة، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (778) ؛ وأحمد (22935) قال: قرأت على عبد الرحمن بن مهدي؛ والبخاري (2914) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، =

Mas'alah: What is the ruling on keeping a dog that is not for farming or herding?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 450

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Conditions for Permissible Hunting Tools

705 – مالك، عن يزيد بن خصيفة أن السائب بن يزيد أخبره أنه سمع سفيان بن أبي زهير وهو رجل من أزدشنوءة من أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وهو يحدث ناسا معه عند باب المسجد، فقال: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "من اقتنى كلبا لا يغني عنه زرعا ولا" (1) الموطأ (1683) ؛ ومسلم (6731) قال: حدثنا أبو الطاهر، أخبرنا ابن وهب، أخبرني مالك بن أنس.

ضرعا نقص من عمله كل يوم قيراط "[1]." قالوا: أنت سمعت من رسول الله – صلى الله عليه وسلم –هذا؟ قال: أنا ورب هذا المسجد.

Mas'alah: What is the ruling on a hunted wild donkey for a Muhrim in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 483

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting by a Muhrim

751 – مالك، عن يحيى بن سعيد قال: أخبرني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله عن عمير بن سلمة الضمري عن البهزي أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – خرج يريد مكة وهو محرم حتى إذا كان بالروحاء إذا حمار وحش عقير فذكر لرسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: "دعوه فإنه يوشك أن يأتي صاحبه" فجاء البهزي وهو صاحبه إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: يا رسول الله شأنكم بهذا الحمار، فأمر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أبا بكر فقسمه بين الرفاق ثم مضى حتى إذا كان بالأثاية بين الرويثة والعرج إذا ظبي حاقف في ظل = عبد الله بن يوسف قال: حدثنا مالك؛ والنسائي في فضائل القرآن (116) قال: أخبرنا محمد بن سلمة قال: أنبأنا ابن القاسم عن مالك، (ح)

والحارث بن مسكين –قراءة عليه– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. (1) الموطأ (478) ؛ والبخاري (5058) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك.

شجرة وفيه سهم، فزعم أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أمر رجلا أن يقف عنده لا يريبه أحد من الناس حتى يجاوزه [1]. قال أبو عمر: من أصحاب يحيى بن سعيد من يجعل هذا الحديث عن عمير بن سلمة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – لا يذكر فيه البهزي، وعمير بن سلمة من الصحابة، والبهزي هو صائد الحمار؛ فكأنه قال عن قصة البهزي، وقد ذكرنا الرواية بذلك كله في كتاب "التمهيد" [2].

KITAB 87

كتاب الأطعمة

Kitab al-At'imah (Foods)

Canonical Maliki reference section

BAB 4

باب ما يحرم من الحيوان

The Chapter on Animals Unlawful to Eat

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on eating the meat of a wild donkey?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 100

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Unlawful to Eat > Ruling on Eating Domesticated Hoofed Animals (Horse, Mule, Donkey)

81 – مالك، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي قتادة الأنصاري في الحمار الوحشي مثل حديث أبي النضر؛ إلا أن في حديث زيد بن أسلم أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "هل معكم من لحمه شيء؟" [2]. (1) الموطأ (1816) ؛ وأبو داود (1627) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ والنسائي (2596) ، وفي "الكبرى" (2387) قال: قال الحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم. كلاهما: (عبد الله بن مسلمة، ابن القاسم) عن مالك؛ به. (2) الذي في الموطأ (803) : "وحدثني عن مالك عن زيد بن أسلم أن عطاء بن يسار أخبره عن أبي قتادة في الحمار الوحشي مثل حديث أبي النضر." وحديث أبي النضر الذي مثل به مالك –رحمه الله– هو ما رواه في موطئه قبل هذا الحديث فقال: عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله التميمي عن نافع مولى أبي قتادة الأنصاري عن أبي قتادة: أنه كان مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حتى إذا كانوا ببعض طريق مكة تخلف مع أصحاب له محرمين، وهو غير محرم، فرأى حمارا وحشيا، فاستوى على فرسه، فسأل أصحابه أن يناولوه سوطه، فأبوا عليه، فسألهم رمحه فأبوا، فأخذه ثم شد على الحمار فقتله، فأكل منه بعض أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وأبى بعضهم، =

Mas'alah: What is the ruling on eating dabb (lizard) in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 294

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Unlawful to Eat > Ruling on Eating Dabb (Lizard) and Similar Reptiles

418 - وبه: عن ابن عمر: أن رجلا نادى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله، ما ترى في الضب؟ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "لست بآكله ولا محرمه" [1].

BAB 6

باب لحوم السباع والحشرات

The Chapter on Predatory Animals and Insects

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on eating predatory animals with fangs?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 193

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Predatory Animals and Insects > Ruling on Fanged Beasts of Prey

231 - مالك، عن ابن شهاب عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "أكل كل ذي ناب من" (1) الموطأ (429) ؛ والبخاري (1990) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ ومسلم (2641) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك. (2) الموطأ (497) ؛ والبخاري (6340) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، ومسلم (7034) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، والترمذي (3387) قال: حدثنا الأنصاري، حدثنا معن، حدثنا مالك؛ وأبو داود (1484) قال: حدثنا القعنبي عن مالك، وابن ماجه (3853) قال: حدثنا علي بن محمد، حدثنا إسحاق بن سليمان عن مالك بن أنس.

السباع حرام "[1]." هكذا قال يحيى في هذا الحديث بهذا الإسناد: "أكل كل ذي ناب من السباع حرام" ، ولم يتابعه أحد على هذا اللفظ في هذا الإسناد، وإنما هذا لفظ حديث مالك عن إسماعيل بن أبي حكيم عن عبيدة بن سفيان الحضرمي عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، وأما لفظ حديث ابن شهاب هذا عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة فهو أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع" . وقد اختلف العلماء في معنى النهي هنا، فمنهم من حمله على التحريم، ومنهم من حمله على الكراهة والتنزيه، وقد أوضحنا القول في

ذلك في كتاب "التمهيد" [2].

BAB 9

باب آداب الأكل

The Chapter on Etiquettes of Eating

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on eating and drinking with the right hand?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 201

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Eating with the Right Hand

239 – مالك، عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه وليشرب بيمينه فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله" [2]. أبو بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر أدرك جده عبد الله بن عمر وروى عنه هذا الحديث، وأبوه عبيد الله بن عبد الله بن عمر كان شقيق سالم، أمهما أمة. وأما عبد الله بن عبد الله بن عمر فأمه صفية بنت أبي عبيد وإليه أوصى أبوه عبد الله بن عمر، ومات عبد الله بن عبد الله بن عمر سنة خمس ومائة، ومات عبيد الله قبل سالم بسنة، سنة خمس ومائة أيضا في أول خلافة هشام، ومات سالم سنة ست ومائة. (1) الموطأ (1076) ؛ وأبو داود (2894) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والترمذي (2101) قال: حدثنا الأنصاري، حدثنا معن عن مالك؛ وابن ماجه (2724) قال: حدثنا سويد بن سعيد، حدثنا مالك. (2) الموطأ (1644) ؛ ومسلم (5314) قال: وحدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس فيما قرئ عليه.

Mas'alah: What did the Prophet say about closing doors and covering vessels?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 214

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Blowing on Food and Drink

264 – مالك، عن أبي الزبير المكي عن جابر بن عبد الله السلمي أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "أغلقوا الباب وأوكوا السقاء واكفئوا الإناء أو خمروا الإناء وأطفئوا المصباح فإن الشيطان لا يفتح غلقا ولا يحل وكاء ولا يكشف إناء وإن الفويسقة تضرم على الناس بيتهم" [2]. هكذا روى يحيى "بيتهم" وغيره يروي "بيوتهم" .

Mas'alah: What is the ruling on the sufficiency of food for two and three?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 341

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Virtue of Feeding Others and Generosity in Food

516 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "طعام الاثنين كافي الثلاثة وطعام الثلاثة كافي الأربعة" [3]. = قال: أخبرنا قتيبة؛ وابن حبان (1760) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. ستتهم: (عبد الرحمن بن مهدي، إسحاق بن عيسى، عبد الله بن يوسف، القعنبي، قتيبة، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (984) ؛ والبخاري (2803) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك. (2) الموطأ (240) ؛ وأحمد (10307) قال: قرأت على عبد الرحمن، (ح) وحدثنا إسحاق؛ والبخاري (935) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ ومسلم (1922) قال: حدثنا يحيى بن يحيى، (ح) وحدثنا قتيبة بن سعيد؛ والنسائي في "الكبرى" (1760) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، وفي (10230) قال: أخبرنا محمد بن سلمة، عن ابن القاسم. ستتهم: (ابن مهدي، إسحاق، ابن مسلمة، يحيى، قتيبة، ابن القاسم) عن مالك؛ به. (3) الموطأ (1658) ؛ والبخاري

(5392) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، (ح) وحدثنا إسماعيل؛ ومسلم (5417) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ =

هنا ثبت هذا [1].

Mas'alah: What is the etiquette of eating according to the hadith?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 448

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Etiquettes of Eating from a Common Dish

702 – مالك، عن أبي نعيم وهب بن كيسان قال: أتي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بطعام ومعه ربيبه عمر بن أبي سلمة، فقال له رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك" [1]. قد سمعه أبو نعيم من عمر بن أبي سلمة. رواه سفيان بن عيينة عن الوليد بن كثير عن أبي نعيم وهب بن كيسان قال: سمعت عمر بن أبي سلمة يقول: كنت غلاما في حجر النبي – صلى الله عليه وسلم – وكانت يدي تطيش في الصحفة، فقال في النبي – صلى الله عليه وسلم: "يا غلام إذا أكلت فسم الله وكل بيمينك وكل مما يليك" . وليد بن عبد الله بن صياد حديث واحد:

Mas'alah: What is the ruling on eating fanged beasts of prey?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 37

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

4 – مالك، عن إسماعيل بن أبي حكيم، عن عبيدة بن سفيان الحضرمي، عن أبي هريرة: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "أكل كل ذي ناب من السباع حرام" [2]. (1) الموطأ (307) . (2) الموطأ (1059) ؛ ومسلم (5032) قال: حدثني زهير بن حرب، حدثنا عبد الرحمن –يعني: ابن مهدي– قال: حدثني مالك بن أنس، وفي (5033) قال: وحدثنيه أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب قال: حدثني =

عبيدة بن سفيان الحضرمي هو ابن أخي العلاء بن الحضرمي صاحب رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، مدني تابعي ثقة، يروي عن أبي هريرة وأبي الجعد الضمري، روى عنه إسماعيل بن أبي حكيم ومحمد بن عمرو بن علقمة، وروى عنه ابنه عمرو أيضا.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet eating pumpkin soup?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 44

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

13 – مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك، يقول: إن خياطا دعا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لطعام صنعه. قال أنس: فذهبت مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلى ذلك الطعام فقرب إليه خبزا من شعير ومرقا فيه دباء، قال أنس: فرأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يتتبع الدباء من حول القصعة، فلم أزل أحب الدباء بعد ذلك اليوم [2]. (1) الموطأ (419) ؛ وأحمد (12365) قال: قرأت على عبد الرحمن، وفي (12535) قال: حدثنا إسحاق بن عيسى، وفي (12710) قال: حدثنا عبد الرزاق، والدارمي (1287) قال: أخبرنا

عبيد الله بن عبد المجيد، والبخاري (380، و 1168) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (860) قال: حدثنا إسماعيل، ومسلم (1444) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ وأبو داود (612) ، قال: حدثنا القعنبي، والترمذي (234) قال: حدثنا إسحاق الأنصاري حدثنا معن، والنسائي (801) ، وفي "الكبرى" (878) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد. عشرتهم: (عبد الرحمن، وإسحاق، وعبد الرزاق، وعبيد الله، وعبد الله بن مسلمة، وعبد الله بن يوسف، وإسماعيل، ويحيى، ومعن، وقتيبة) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (1574) ؛ والحميدي (1213) قال: حدثنا سفيان؛ وأحمد (12541) قال: حدثنا سفيان بن عيينه؛ والدارمي (2050) قال: أخبرنا أبو نعيم، والبخاري (2092) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (5379) قال: حدثنا قتيبة، وفي (5436) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، وفي (5437) قال: حدثنا أبو نعيم، وفي (5439) قال: حدثنا =

Mas'alah: What is the ruling on seeking medical treatment?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 118

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Food and Drink for Medical Treatment

113 – مالك، عن زيد بن أسلم أن رجلا في زمن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أصابه جرح فاحتقن الجرح الدم، وإن الرجل دعا رجلين من بني أنمار فنظرا إليه فزعما أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال لهما: "أيكما أطب؟" فقالا: أوفي الطب خير يا رسول الله؟ فزعم زيد أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "أنزل الدواء الذي أنزل الأدواء" [2].

Mas'alah: What is the ruling on eating dabb (lizard) according to the Prophet?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 136

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

أخبروا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بما يريد أن يأكل منه، فقيل: هو ضب يا رسول الله، فرفع يده فقلت: أحرام هو يا رسول الله؟ قال: "لا ولكنه لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه" قال خالد: فاجتررته فأكلته ورسول الله – صلى الله عليه وسلم – ينظر [1]. هذه أحسن الروايات في إسناد هذا الحديث عن مالك، جوده يحيى عن مالك –رحمه الله–.

Mas'alah: What is the ruling on using the skin of a dead animal?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 171

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Bones, Hair, and Non-Meat Parts

197 – مالك، عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس أنه قال: مر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بشاة ميتة كان أعطاها مولى لميمونة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – فقال: "ألا انتفعتم بجلدها" فقالوا: يا رسول الله إنها ميتة، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "إنما حرم أكلها" [2]. وكذلك جود يحيى إسناد هذا الحديث أيضا، وتابعه على روايته هذه ابن وهب وابن القاسم وجماعة، وأفسد إسناده القعنبي وابن بكير، وقد ذكرنا الاختلاف في إسناد هذا الحديث والذي قبله (1) الموطأ (1748) ؛ والبخاري (235) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، وفي (236) قال: حدثنا علي بن عبد الله قال: حدثنا معن قال:

حدثنا مالك، وفي (5540) قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله، حدثنا مالك؛ والنسائي (4259) قال: أخبرنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي ومحمد بن يحيى بن عبد الله النيسابوري عن عبد الرحمن عن مالك. (2) الموطأ (1062) ؛ والنسائي (4235) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث ابن مسكين -قراءة عليه وأنا أسمع- عن ابن القاسم قال: حدثني مالك.

عن مالك وعن ابن شهاب أيضا في كتاب "التمهيد" [1].

Mas'alah: What is the ruling on killing snakes in houses?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 266

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Insects and Small Creatures in Food

373 - مالك، عن نافع عن أبي لبابة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى عن قتل الحيات التي في البيوت [1].

Mas'alah: What is the ruling on selling prohibited fat by Jews?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 314

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Food of Non-Muslims

456 - مالك عن عبد الله بن أبي بكر أنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "قاتل الله اليهود؛ نهوا عن أكل الشحم فباعوه وأكلوا ثمنه" [3]. = الرواة فيما علمت عن مالك مرسلا. . . أما استعمال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

على الصدقات أصحابه من بني عبد الأشهل، وهم من الأنصار، ومن الأزد وغيرهم: فمعروف مشهور في الآثار والسير "." (1) الموطأ (222) . قال في "التمهيد" (17/ 389) : "هذا الحديث لا أعلمه يروى من غير هذا الوجه، وهو منقطع، والأصل في هذا الباب أن من سها في صلاته فلم يدر كم صلى لشغل باله بما ينظر إليه، أو يفكر فيه، فليبن على يقينه على ما أحكمته السنة. . ." . (2) الموطأ (478) ؛ وأبو داود في "المراسيل" (93) قال: حدثنا القعنبي عن مالك. (3) الموطأ (1664) . قال في "التمهيد" (17/ 401) : "وهذا الحديث قد روي عن النبي – صلى الله عليه وسلم – مسندا من وجوه شتى، كلها ثابتة عن النبي – صلى الله عليه وسلم –" .

Mas'alah: What did the Prophet say about the believer eating in one intestine?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 328

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

479 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "المؤمن يأكل في معى واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء" [2].

Mas'alah: What did the Prophet say about eating lizard meat and drinking milk from a gift?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 349

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

532 – مالك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن

سليمان بن يسار أنه قال: دخل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بيت ميمونة بنت الحارث فإذا ضباب فيها بيض ومعه عبد الله بن عباس وخالد بن الوليد؛ فقال: "من أين لكم هذا؟" فقالت: أهدته إلي أختي هزيلة بنت الحارث، فقال لعبد الله بن عباس وخالد بن الوليد: "كلا" فقالا: ولا تأكل يا رسول الله؟ فقال: "إني تحضرني من الله حاضرة" فقالت ميمونة: أنسقيك يا رسول الله من لبن عندنا؟ قال: "نعم" فلما شرب قال: "من أين لكم هذا؟" فقالت: أهدته لي أختي هزيلة؛ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "أرأيتك جاريتك التي كنت استأمرتني في عتقها، أعطيها أختك وصلي بها رحمك ترعى عليها؛ فإنه خير لك" [1]. = وفي (6643) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، وفي (7347) قال: حدثنا إسماعيل؛ وأبو داود (1463) قال: حدثنا القعنبي؛ والنسائي (995) قال: أخبرنا قتيبة. أربعتهم: (ابن يوسف، القعنبي، إسماعيل، قتيبة) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (1737) . قال الحافظ في "التمهيد" (19/ 235) : "لم يختلف الرواة للموطأ في إسناد هذا الحديث وإرساله على حسبما ذكرناه عن يحيى، وقد رواه بكير بن الأشج عن سليمان بن يسار عن ميمونة" ، وقال: "أما قوله في هذا الحديث:" فقال: إني تحضرني من الله حاضرة "فمعناه –إن صحت هذه اللفظة؛ لأنها لا توجد في غير هذا الحديث– معناها ما ظهر في حديث ابن عباس وخالد بن الوليد عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال فيه:" لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه "."

Mas'alah: What is the ruling on honoring guests and neighbors?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 380

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

582 – مالك، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي شريح الكعبي أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه؛ جائزته يوم وليلة وضيافته ثلاثة أيام، وما كان بعد ذلك فهو صدقة، ولا يحل له أن يثوي عنده حتى يحرجه" [1].

Mas'alah: What is the supplication of the Prophet upon seeing the first fruits?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 406

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

621 – مالك، عن سهيل بن أبي صالح السمان عن أبيه عن أبي هريرة أنه قال: كان الناس إذا رأوا أول الثمر جاؤوا به إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فإذا أخذه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "اللهم بارك لنا في ثمرنا، وبارك لنا في مدينتنا، وبارك لنا في صاعنا، وبارك لنا في مدنا، اللهم إن إبراهيم عبدك وخليلك ونبيك وإني عبدك ونبيك، وإنه دعاك لمكة وإني أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك به لمكة ومثله معه" ثم يدعو أصغر وليد يراه فيعطيه ذلك الثمر [1].

Mas'alah: What is the ruling on eating dabb (lizard)?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 562

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

23 – حديث: مالك عن نافع عن ابن عمر أن رجلا نادى رسول الله – صلى الله

عليه وسلم – فقال: يا رسول الله ما ترى في الضب؟ فقال: "لست بآكله ولا محرمه" [2]. لم يروه عن مالك من حديث نافع إلا أبو المصعب؛ فإنه رواه عن مالك عن نافع وعبد الله بن دينار جميعا عن ابن عمر، وقال فيه: "وهو على المنبر" ، وسائر رواة "الموطأ" يروونه عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر.

KITAB 88

كتاب الأشربة

Kitab al-Ashribah (Drinks)

Canonical Maliki reference section

BAB 3

باب كل مسكر حرام

The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on playing backgammon?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 235

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden > Rulings on Backgammon and Chess

298 – مالك، عن موسى بن ميسرة عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله" .[1]

Mas'alah: What is the ruling on intoxicants in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 561

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden > Prohibition of All Intoxicants

20 – حديث: مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "كل مسكر خمر وكل خمر حرام" [1]. أسنده في "الموطأ" معن بن عيسى وحده، وكذلك رواه عبد الملك بن الماجشون عن مالك مسندا، وهو في "الموطأ" عند سائر الرواة موقوف، ولم يوقفه غير مالك وسائر أصحاب نافع يرفعونه.

BAB 5

باب الأوعية المنهي عنها

The Chapter on Prohibited Vessels

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on making nabidh in gourds and tarred vessels?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 265

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Ruling on Gourds and Pitch-Lined Vessels

371 – وبه: عن ابن عمر: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – خطب الناس في بعض مغازيه، قال عبد الله بن عمر: فأقبلت نحوه فانصرف قبل أن أبلغه فسألت: ماذا قال؟ فقيل لي: نهى أن ينبذ في الدباء والمزفت [1].

Mas'alah: What is the ruling on drinking from silver vessels?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 270

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Ruling on Gold and Silver Vessels

380 – مالك، عن نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر حديث واحد: نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق عن أم سلمة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "الذي يشرب في آنية الفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم" [1].

Mas'alah: What is the prohibition regarding making nabidh in gourds and tarred vessels?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 372

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Ruling on Gourds and Pitch-Lined Vessels

573 – مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهى أن ينبذ في الدباء والمزفت [3].

BAB 7

باب آداب الشرب

The Chapter on Etiquettes of Drinking

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on blowing into a drink in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 55

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Drinking > Ruling on Blowing on Food and Drink

25 - مالك، عن أيوب بن حبيب مولى سعد بن أبي وقاص، عن أبي المثنى الجهني أنه قال: كنت عند مروان بن الحكم فدخل عليه أبو سعيد الخدري، فقال له مروان بن الحكم: أسمعت من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه نهى عن النفخ في الشراب؟ فقال له أبو سعيد: نعم، فقال له رجل: يا رسول الله إني لا أروى من نفس واحد. فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "فأبن القدح عن فيك، ثم تنفس" قال: "فإني أرى القذاة فيه" قال: "فأهرقها" [3].

Mas'alah: What is the ruling on giving precedence in serving drinks?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 387

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Drinking > Ruling on Preferring Others in Drinking

593 - مالك، عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أتي بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام = قال: أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، حدثنا أحمد بن أبي بكر. خمستهم: (عبد الله بن يوسف، يحيى بن يحيى، القعنبي، عبد الرحمن، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (1096) ؛ وأحمد (23238) قال: قرأت على عبد الرحمن، (ح) وحدثنا إسحاق؛ والبخاري (2310) و (5135) و (7417) قال: حدثنا عبد الله بن

يوسف، وأبو داود (2111) قال: حدثنا القعنبي؛ والترمذي (1114) قال: حدثنا الحسن بن علي الخلال، حدثنا إسحاق بن عيسى، وعبد الله بن نافع الصائغ؛ والنسائي في "الكبرى" (5499) قال: أخبرنا هارون بن عبد الله، قال: حدثنا معن. سبعتهم: (عبد الرحمن، إسحاق، عبد الله بن يوسف، القعنبي، إسحاق بن عيسى، عبد الله بن نافع الصائغ، معن) عن مالك؛ به.

Mas'alah: What is the hadith about the prohibition of wine and breaking the jars?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 43

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

11 – مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك أنه قال: كنت أسقي أبا عبيدة بن الجراح وأبا طلحة الأنصاري وأبي بن كعب شرابا من فضيخ وتمر. قال: فجاءهم آت فأخبرهم، فقال: إن الخمر قد حرمت. فقال أبو طلحة: يا أنس، قم إلى هذه الجرار فاكسرها. قال: فقمت إلى مهراس لنا فضربتها بأسفله حتى تكسرت [1]. هذا لا خلاف في أنه مرفوع، وكذلك كل ما كان مثله مما شوهد فيه نزول القرآن على النبي – صلى الله عليه وسلم –.

Mas'alah: What is the ruling on wine and grape juice?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 101

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

83 – مالك، عن زيد بن أسلم عن ابن وعلة المصري أنه سأل ابن عباس عما يعصر

من العنب. فقال ابن عباس: أهدى رجل لرسول الله – صلى الله عليه وسلم – راوية خمر؛ فقال له النبي – صلى الله عليه وسلم: "أما علمت أن الله" = فلما أدركوا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – سألوه عن ذلك، فقال: "إنما هي طعمة أطعمكموها الله" . وسيأتي تخريجه في موضعه إن شاء الله. (1) الموطأ (627) ؛ والدارمي (1664) قال: حدثنا خالد بن مخلد؛ والبخاري (1506) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (2245) قال: حدثنا يحيى بن يحيى. ثلاثتهم: (خالد بن مخلد، عبد الله بن يوسف، يحيى بن يحيى) عن مالك؛ به. (2) (4/ 127) . والمرفوع الذي ذكره ابن عبد البر بسنده هو ما رواه أبو داود عن عبد الله بن مسلمة القعنبي قال: حدثنا داود بن قيس عن عياض بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري قال: كنا نخرج إذ كان فينا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – زكاة الفطر. . . الحديث. وهو في السنن برقم (1618) .

حرمها؟ ! "فقال: لا. قال: فساره إنسان إلى جنبه، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم:" بم ساررته؟ "فقال: أمرته أن يبيعها؛ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم:" إن الذي حرم شربها حرم بيعها "قال: ففتح المزادتين حتى ذهب ما فيهما [1]."

Mas'alah: What is the ruling on mixing different types of fruits for making nabidh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 115

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Mixing of Drinks and Ingredients

107 – مالك، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهى أن ينبذ البسر والرطب جميعا، والتمر والزبيب جميعا [1].

Mas'alah: What is the ruling on al-ghubayra' (an intoxicating drink) in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 115

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

108 - مالك، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سئل عن الغبيراء، فقال: "لا خير فيها" ونهى عنها [2]. قال مالك: فسألت زيد بن أسلم عن الغبيراء فقال: هي السكركة [3].

Mas'alah: What is the ruling on giving precedence to the right side when serving drinks?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 130

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Non-Intoxicating and Permissible Drinks

128 - مالك، عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أتى بلبن قد شيب بماء وعن يمينه أعرابي وعن يساره أبو بكر فشرب ثم أعطى الأعرابي وقال: "الأيمن فالأيمن" [1].

Mas'alah: What is the ruling on intoxicating drinks in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 148

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

162 - مالك، عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عائشة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - أنها قالت: سئل رسول الله - صلى الله عليه

وسلم – عن البتع؛ فقال: "كل شراب أسكر فهو حرام" [1]. هذا أثبت إسناد جاء في تحريم المسكر غير الخمر: لأنه لا خلاف بين العلماء وأهل اللغة أن البتع شراب العسل.

Mas'alah: What is the ruling on mixing dates and raisins for drink in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 518

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Mixing of Drinks and Ingredients

808 – مالك، عن الثقة عنده عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن عبد الرحمن بن الحباب الأنصاري عن أبي قتادة الأنصاري السلمي أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهى أن يشرب التمر والزبيب جميعا والزهو والرطب جميعا [2]. هكذا روى هذا الحديث عامة رواة "الموطأ" كما رواه يحيى، وممن رواه هكذا ابن عبد الحكم والقعنبي وعبد الله بن يوسف وابن بكير وأبو المصعب وجماعة، ورواه الوليد بن مسلم عن مالك عن ابن لهيعة عن بكير بن الأشج بإسناده مثله.

KITAB 89

كتاب اللباس والزينة

Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب اللباس

The Chapter on Clothing

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding eating with the left hand, walking in one sandal, and specific clothing postures?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 213

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Clothing > Definition and Rulings of Forbidden Garment Styles

263 – مالك، عن أبي الزبير المكي عن جابر أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهى أن يأكل الرجل بشماله أو يمشي في نعل واحدة وأن يشتمل (1) الموطأ (1032) ، ومسلم (3164) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا مالك، (ح) وحدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، والترمذي (904، و 1502) قال: حدثنا قتيبة، حدثنا مالك بن أنس؛ وأبو داود (21809) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ وابن ماجه (3132) قال: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا عبد الرزاق عن مالك بن أنس. (2) الموطأ (1029) ؛ ومسلم (5146) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ والنسائي (4426) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– واللفظ له عن ابن القاسم.

الصماء وأن يحتبي في ثوب واحد كاشفا عن فرجه [1].

Mas'alah: What is the ruling on starting with the right foot when putting on shoes?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 332

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Clothing > Etiquettes of Wearing and Removing Footwear

491 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين، وإذا نزع فليبدأ بالشمال، ولتكن اليمنى أولهما تنعل وآخرهما تنزع" [1].

BAB 2

باب لباس الرجال

The Chapter on Men's Clothing

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the proper length of the lower garment for a Muslim?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 371

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Men's Clothing > Rulings on Garment Length and Trailing

571 – مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه أنه قال: سألت أبا سعيد الخدري عن الإزار، فقال: أنا أخبرك بعلم سمعت (1) الموطأ (186) . قال في "التمهيد" (20/ 217) : ". . . هذا مرسل، وقد روي هذا الحديث عن أبي سعيد بن المعلى، وأبو سعيد بن المعلى رجل من الصحابة لا يوقف له أيضا على اسم. ." . (2) الموطأ (384) ؛ ومسلم (509) قال: حدثني إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا معن؛ والنسائي (143) قال: أخبرنا قتيبة. كلاهما: (معن، قتيبة) عن مالك؛ به.

Mas'alah: What is the ruling on dragging the lower garment out of pride?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 372

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Men's Clothing > Rulings on Pride and Arrogance in Dress

رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "إزرة المسلم إلى أنصاف ساقيه لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين، ما أسفل من ذلك ففي النار، لا ينظر الله عز وجل يوم القيامة إلى من جر إزاره بطرا" [1].

BAB 3

باب لباس النساء

The Chapter on Women's Clothing

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the length of a woman's garment?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 510

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Women's Clothing > Rulings on Trailing the Garment

797 – مالك، عن أبي بكر بن نافع عن أبيه نافع مولى عبد الله بن عمر عن صفية بنت أبي عبيد أنها أخبرته عن أم سلمة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – أنها قالت حين ذكر الإزار: فالمرأة يا رسول الله؟ قال: "ترخيه شبرا" . قالت أم سلمة: إذا ينكشف عنها، قال: "فذراعا لا تزيد عليه" [1]. لم يختلف في إسناد هذا الحديث عن مالك، واختلف في إسناده على نافع على ما قد ذكرناه في كتاب "التمهيد" [2]. (1) الموطأ (1632) ؛ وأبو داود (4119) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك. (2) التمهيد (24/ 147) .

BAB 4

باب الحرير والذهب

The Chapter on Silk and Gold

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk and safflower-dyed garments?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 270

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Mixed Silk and Silk-Striped Garments

نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين حديث واحد: 381 - مالك، عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي بن أبي طالب أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى عن لبس القسي والمعصفر [2]. (1) الموطأ (1649) ؛ والبخاري (5634) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك بن أنس، ومسلم (5506) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك. (2) الموطأ (176) ؛ ومسلم (1013) و (1014) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، والترمذي (264) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا معن، حدثنا مالك بن أنس، وفي (264) و (1725) قال: حدثنا قتيبة، حدثنا مالك بن أنس، وأبو داود (4044) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (1044) قال: أخبرنا قتيبه عن مالك.

ليس عند يحيى "وعن تختم الذهب وعن قراءة القرآن في الركوع" .

Mas'alah: What is the ruling on boys wearing gold in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 529

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Young Boys Wearing Silk and Gold

835 – قال مالك: أكره أن يلبس الغلمان شيئا من الذهب؛ لأنه بلغني أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهى عن تختم الذهب [5]. (1) الموطأ (509) . (2) الموطأ (1594) . (3) (24/ 331) . (4) الموطأ (1609) . (5) الموطأ (1623) .

قال مالك: وأنا أكرهه للرجال الكبير منهم والصغير. قد ثبت النهي عن تختم الذهب وعن لباس الحرير والذهب للرجال من طرق شتى عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، وقد ذكرنا ذلك في باب نافع وغيره من كتاب "التمهيد" [1].

BAB 5

باب الخاتم

The Chapter on Rings

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on wearing a gold ring for men?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 295

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Gold Rings for Men

422 – وبه: عن ابن عمر: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يلبس خاتما من ذهب، ثم قام رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فنبذه، وقال: "لا ألبسه أبدا" ؛ فنبذ الناس خواتمهم [2].

BAB 6

باب الزينة والتطيب

The Chapter on Adornment and Perfume

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on combing and caring for hair?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 494

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Physical Adornments and Grooming

أول مراسيل يحيى بن سعيد عن نفسه 767 – مالك، عن يحيى بن سعيد أن أبا قتادة الأنصاري قال لرسول الله – صلى الله عليه وسلم: إن لي جمة أفأرجلها؟ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "نعم وأكرمها" [1]. فكان أبو قتادة ربما دهنها في اليوم مرتين لما قال له رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "وأكرمها" . وهذا الحديث قد روي عن يحيى بن سعيد عن محمد بن المنكدر عن أبي قتادة.

Mas'alah: What is the ruling on trimming the mustache and letting the beard grow?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 510

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Circumcision and Fitrah Practices

796 – مالك، عن أبي بكر بن نافع عن أبيه نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أمر بإحفاء الشوارب وإعفاء اللحى.

BAB 9

باب التصوير والتصاوير

The Chapter on Image-Making and Images

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on images and their prohibition in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 268

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Making Images and Statues

378 - مالك، عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة أنها أخبرته أنها اشترت نمرقة فيها تصاوير، فلما رآها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قام (1) الموطأ (772) ؛ ومسلم (3429) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (1841) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (2842) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك، وفي (3275) قال: أخبرنا هارون بن عبد الله قال: حدثنا معن قال: حدثنا مالك، (ح) والحارث بن مسكين -قراءة عليه وأنا أسمع- عن ابن القاسم قال: حدثني مالك؛ وابن ماجه (1966) قال: حدثنا محمد بن الصباح، حدثنا عبد الله بن رجاء المكي عن مالك بن أنس.

على الباب فلم يدخل فعرفت في وجهه الكراهية، وقالت: يا رسول الله أتوب إلى الله ورسوله فماذا أذنبت؟ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "ما بال هذه النمرقة؟" قالت: اشتريتها تقعد عليها وتوسدها، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "إن أصحاب هذه الصور يوم القيامة يعذبون يقال لهم: أحيوا ما خلقتم" ثم قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "إن البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة" [1].

Mas'alah: What is the ruling on images on clothing in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 396

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Using Images in Clothing and Furnishings

606 – مالك، عن أبي النضر عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أنه دخل على أبي طلحة الأنصاري يعوده قال: فوجد عنده سهل بن حنيف قال: فدعا أبو طلحة إنسانا فنزع نمطا من تحته، فقال له سهل: لم تنزعه؟ قال: لأن فيه تصاوير، وقد قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ما قد علمت. قال سهل: ألم يقل: "إلا ما كان رقما في ثوب" قال: بلى، ولكنه أطيب لنفسي [1].

Mas'alah: What is the ruling on dragging one's garment out of pride?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 90

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

69 – مالك، عن نافع وعبد الله بن دينار وزيد بن أسلم كلهم يخبره عن عبد الله بن عمر أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لا ينظر الله يوم القيامة إلى من يجر ثوبه خيلاء" [1]. (1) الموطأ (1630) ؛ والبخاري (5783) قال: حدثنا إسماعيل؛ ومسلم (5574) قال: حدثنا يحيى بن يحيى، والترمذي (1730) قال: حدثنا الأنصاري، حدثنا معن. ثلاثتهم: (إسماعيل، ويحيى بن يحيى، ومعن) عن مالك؛ به.

Mas'alah: What is the ruling on wearing hair extensions?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 151

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

186 – مالك، عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أنه سمع معاوية بن أبي سفيان عام حج وهو على المنبر وتناول قصة من شعر كانت في يد حرسي، يقول: يا أهل المدينة، أين علماؤكم؟ سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ينهى عن مثل هذه، ويقول: "إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذ هذه نساؤهم" [2].

Mas'alah: What is the ruling on dragging one's garment out of pride?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 250

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

332 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لا ينظر الله إلى من يجر ثوبه خيلاء" [2].

Mas'alah: What is the ruling on wearing luxurious garments in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 253

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

342 – وبه: أن عمر بن الخطاب –رضي الله عنه– رأى حلة سيراء تباع عند باب

المسجد؛ فقال: يا رسول الله لو اشتريت هذه الحلة فلبستها يوم الجمعة وللوفد إذا قدموا عليك، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة" ثم جاء رسول الله – صلى الله عليه وسلم – منها حلل فأعطى عمر منها حلة، فقال عمر: يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت في حلة عطارد ما قلت، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "لم أكسكها لتلبسها" فكساها عمر أخا له مشركا بمكة [2].

Mas'alah: What is the ruling on dragging one's garment out of pride?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 295

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

423 – وبه: عن ابن عمر: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "الذي يجر ثوبه خيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة" [3].

Mas'alah: What is the ruling on dragging one's garment out of pride?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 295

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

424 – مالك، عن نافع وعبد الله بن دينار وزيد بن أسلم، كلهم يخبره عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لا ينظر الله يوم القيامة إلى من

جر ثوبه خيلاء" [4]. (1) الموطأ (1723) ؛ وأحمد (4699) قال: حدثنا يحيى؛ والدارمي (2635) قال: أخبرنا خالد بن مخلد؛ والبخاري (6257) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (6928) قال: حدثنا مسدد، حدثنا يحيى بن سعيد، وفي "الأدب المفرد" (1106) قال: حدثنا إسماعيل. أربعتهم: (يحيى بن سعيد، خالد بن مخلد، عبد الله بن يوسف، إسماعيل) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (1675) ؛ وأحمد (5407) قال: حدثنا أبو سلمة؛ والبخاري (5867) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة. كلاهما: (أبو سلمة الخزاعي، عبد الله بن مسلمة) عن مالك؛ به. (3) الموطأ (1682) . (4) الموطأ (1630) ؛ والبخاري (5783) قال: حدثنا إسماعيل؛ ومسلم (5504) قال: حدثنا يحيى بن يحيى، والترمذي (1730) قال: حدثنا الأنصاري، حدثنا معن (ح) وحدثنا قتيبة. أربعتهم: (إسماعيل، يحيى بن يحيى، معن، قتيبة) عن مالك؛ به.

Mas'alah: What is the ruling on removing bowstring necklaces from camels due to the evil eye?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 299

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Amulets and Superstitious Practices

431 – مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عباد بن تميم أن أبا بشير الأنصاري أخبره أنه كان مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في بعض أسفاره، قال: فأرسل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – رسولا، قال عبد الله بن أبي بكر: حسبت أنه قال: والناس في مقيلهم: "لا تبقين في رقبة بعير قلادة من وتر أو قلادة إلا قطعت" [2]. قال مالك: أرى ذلك من العين. (1) (17/ 145 –

146) . (2) الموطأ (1677) ، وابن أبي شيبة (33486) قال: حدثنا معاوية بن هشام؛ وأحمد (22232) قال: حدثنا روح، وإسماعيل بن عمر؛ والبخاري (3005) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (5600) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ وأبو داود (2552) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي؛ وابن حبان (4698) قال: أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. سبعتهم: (معاوية بن هشام، روح، إسماعيل، عبد الله بن يوسف، يحيى بن يحيى، القعنبي، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. =

Mas'alah: What is the ruling on dragging one's garment out of pride?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 325

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

472 – مالك، عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لا ينظر الله يوم القيامة إلى من يجر إزاره بطرا" [3].

Mas'alah: What did the Prophet forbid regarding clothing and sales?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 326

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Imitating Non-Muslims and Opposite Gender

476 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهى عن لبستين وعن بيعتين،

وعن الملامسة وعن المنابذة، وعن أن يحتبي الرجل بثوب واحد ليس على فرجه منه شئ، وعن أن يشتمل الرجل بالثوب الواحد على أحد شقيه [3]. = عن مالك، وابن حبان (6210) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، أخبرنا أحمد بن أبي بكر، عن مالك. (1) الموطأ (1616) ؛ وأحمد (10002) قال: حدثنا إسحاق، وفي (10712) قال: حدثنا روح، والبخاري (6066) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي "الأدب المفرد" (1287) قال: حدثنا إسماعيل. ومسلم (6628) قال: حدثنا يحيى بن يحيى. وأبو داود (4917) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، وابن حبان (5687) قال: أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. سبعتهم: (إسحاق، روح، عبد الله بن يوسف، إسماعيل، يحيى بن يحيى، عبد الله بن مسلمة، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (569) ؛ والبخاري (7504) قال: حدثنا إسماعيل؛ والنسائي (1835) ، وفي "الكبرى" (1974) قال: قال الحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم، وفي "الكبرى" (7697) قال: (ح) وأخبرني محمد بن سلمة، قال: حدثنا ابن القاسم. كلاهما: (إسماعيل، وابن القاسم) عن مالك؛ به. (3) الموطأ (1636) ؛ وأحمد (8922) قال: حدثنا محمد بن إدريس، =

Mas'alah: What is the ruling on walking with one shoe in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 331

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Footwear and Headwear

489 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لا يمشين أحدكم في

نعل واحد لينعلهما جميعا أو ليحفهما جميعا" [2].

Mas'alah: What is the proper order for putting on and removing shoes?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 331

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Footwear and Headwear

490 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "إذا تنعل أحدكم فليبدأ باليمين ولتكن اليمنى أولهما تنعل وآخرهما تنزع" [3]. = (2077) ، وفي "الكبرى" (2215) قال: أخبرنا قتيبة. كلاهما: (القعنبي، وقتيبة) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (1346) ؛ وأحمد (8922) قال: حدثنا محمد بن إدريس، يعني الشافعي؛ والبخاري (5821، و 2146) قال: حدثنا إسماعيل؛ والنسائي (4509) ، وفي "الكبرى" (6055) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين -قراءة عليه وأنا أسمع- عن ابن القاسم؛ وابن حبان (4975) قال: حدثنا الحسين بن إدريس الأنصاري، أخبرنا أحمد بن أبي بكر. أربعتهم: (الشافعي، إسماعيل، ابن القاسم، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (1633) ؛ والبخاري (5856) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ ومسلم (5547) قال: حدثنا يحيى بن يحيى، وأبو داود (4136) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، والترمذي (1774) ، وفي "الشمائل" (81، و 82) قال: حدثنا قتيبة، (ح) وحدثنا الأنصاري، حدثنا معن؛ وابن حبان (5460) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. خمستهم: (عبد الله بن مسلمة، يحيى بن يحيى، قتيبة، معن، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (3) وهذا الحديث كأنه مكرر مختصر؛ لأن أصله الحديث الذي يأتي

بعده، ولا يوجد في الموطأ غيره. والله أعلم.

Mas'alah: What practices of Ibn Umar relate to Hajj and clothing?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 382

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Names and Circumcision

586 – مالك، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عبيد بن جريج أنه قال لعبد الله بن عمر: يا أبا عبد الرحمن، رأيتك تصنع أربعا لم أر أحدا من أصحابك يصنعها؟ فقال: ما هن يا ابن جريج؟ قال: رأيتك لا تمس من الأركان إلا اليمانيين، ورأيتك تلبس النعال السبتية، ورأيتك تصبغ بالصفرة، ورأيتك إذا كنت بمكة أهل الناس إذا رأوا الهلال، ولم تهل أنت حتى إذا كان يوم التروية. فقال عبد الله بن عمر: أما الأركان فإني لم أر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يمس إلا اليمانيين، وأما النعال السبتية، فإني رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يلبس النعال التي ليس فيها شعر، ويتوضأ فيها، فأنا أحب أن ألبسها، وأما الصفرة، فإني رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يصبغ بها، فأنا أحب أن أصبغ بها، وأما الإهلال فإني لم أر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يهل حتى تنبعث به راحلته [1]. = محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم، وفي "الكبرى" (393) قال: حدثنا الحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم، وفي (412) قال: أخبرنا عمرو بن علي، عن عبد الرحمن، وفي (395) و (1421) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد؛ وابن خزيمة (49) و (1166) قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى الصدفي، قال: أخبرنا ابن وهب. جميعهم: (عبد الرحمن بن مهدي، إسحاق

بن عيسى، أبو سلمة الخزاعي، عبد الله بن يوسف، إسماعيل، عبد الله بن مسلمة القعنبي، يحيى، معن بن عيسى، ابن القاسم، قتيبة، ابن وهب) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (733) ؛ وأحمد (5338) قال: قرأت على عبد الرحمن، (ح) وحدثنا عبد الرزاق، وفي (5894) قال: حدثنا إسحاق بن عيسى؛ =

سعيد بن عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة الأنصاري الخزرجي حديث واحد، منهم من يجعله مسندا، ومنهم من يجعله مرسلا، وقد بينا ذلك في "التمهيد" :[1]

Mas'alah: What is the hadith about the thigh being 'awrah and its transmission in the Muwatta?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 577

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Definition and Categories of 'Awrah

حديث: مالك عن أبي النضر عن زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد عن أبيه قال: وكان جرهد من أصحاب الصفة قال: جلس رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عندنا وفخذي منكشفة؛ فقال: "خمر عليك أما علمت أن الفخذ عورة" [1]. هذا في "الموطأ" عند ابن بكير ومعن بن عيسى وسليمان بن برد، وهو عند القعنبي خارج "الموطأ" في الزيادات، وليس عند غيرهم في "الموطأ" من رواة "الموطأ" .

KITAB 90

كتاب القضاء

Kitab al-Qada'

(Judiciary)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب القضاء

The Chapter on Judiciary

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on judging by the Book of Allah in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 172

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judiciary > Judicial Procedure and Evidence

200 – مالك، عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني أنهما أخبراه أن رجلين اختصما إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فقال أحدهما: يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله، وقال الآخر وهو أفقههما: أجل يا رسول الله! فاقض بيننا بكتاب الله (1) التمهيد (9/ 49) . (2) الموطأ (785) ، والبخاري (1825) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، وفي (2573) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، ومسلم (2816) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، والنسائي (2819) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك. (3) الموطأ (650) ؛ والبخاري (1944) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك.

Mas'alah: What is the ruling on bribery in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 176

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judiciary > Blocking Means (Sadd al-Dhara'i') and Legal Stratagems

205 – مالك، عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يبعث عبد الله بن رواحة إلى خيبر فيخرص بينه وبين يهود خيبر، قال: فجمعوا له حليا من حلي نسائهم، فقالوا: هذا لك وخفف عنا وتجاوز في القسم،

فقال عبد الله بن رواحة: يا معشر يهود، والله إنكم لمن أبغض خلق الله إلي، وما ذلك بحاملي أن أحيف عليكم، فأما ما عرضتم به من الرشوة فإنها سحت وإنا لا نأكلها [1]. فقالوا: بهذا قامت السموات والأرض. ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم بن عدي ابن نوفل بن عبد مناف حديثان، أحدهما مرسل عند أكثر رواة "الموطأ" :

BAB 4

باب أدب القاضي ومجلس القضاء

The Chapter on Judicial Etiquette and the Court Session

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on two people conversing privately excluding a third?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 296

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Etiquette and the Court Session > Prohibited Conduct for the Judge

426 – مالك، عن عبد الله بن دينار قال: كنت أنا وعبد الله بن عمر عند دار خالد بن عقبة التي بالسوق، فجاء رجل يريد أن يناجيه، وليس مع عبد الله بن عمر أحد غيري وغير الرجل الذي يريد أن يناجيه، فدعا عبد الله بن عمر رجلا آخر حتى كنا أربعة، قال لي وللرجل الذي دعاه: استأخرا شيئا؛ فإني سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "لا يتناجى اثنان دون واحد" [2].

Mas'alah: What is the ruling on greeting (salam) in Islam?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 118

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

114 – مالك، عن زيد بن أسلم أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "يسلم الراكب على الماشي وإذا سلم من القوم واحد أجزأ عنهم" [3].

Mas'alah: What did the Prophet say about judging based on arguments and cutting a piece of fire?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 434

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

673 – مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إنما أنا بشر، وإنكم تختصمون إلي، فلعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له على نحو مما أسمع منه؛ فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذ منه شيئا، فإنما أقطع له قطعة من النار" [2].

KITAB 91

كتاب الشهادات

Kitab al-Shahadat (Testimony)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: Who is the best of witnesses?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 308

445 – مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن عبيد الله بن عمرو بن عثمان عن أبي عمرة الأنصاري عن زيد بن خالد الجهني أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "ألا أخبركم بخير الشهداء؛ الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها أو يخبر بشهادته قبل أن يسألها" [2]. = "الكبرى" (395) و (1338) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، وابن ماجه (1362) قال: حدثنا عبد السلام بن عاصم، قال: حدثنا عبد الله بن نافع بن ثابت الزبيري. خمستهم: (ابن مهدي، قتيبة، القعنبي، معن، عبد الله بن نافع) عن مالك؛ به. (1) قال الحافظ في "التمهيد" (17/ 290) : "وذلك مما عد على يحيى من سقطه وغلطه، والغلط لا يسلم منه أحد" . (2) الموطأ (1401) ؛ وأحمد (17166) قال: حدثنا إسحاق بن عيسى، وفي (22025) قال: حدثنا أبو نوح، قراد؛ ومسلم (4515) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ والترمذي (2295) قال: حدثنا الأنصاري، حدثنا معن، وفي (2296) قال: حدثنا أحمد بن الحسن، حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ وأبو داود (3596) قال: حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني =

وقد ذكرنا اختلاف رواة "الموطأ" في إسناد هذا الحديث عن مالك في "التمهيد" [1].

KITAB 94

كتاب البينات والأيمان

Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What is the ruling on taking a Muslim's right by a false oath?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 373

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > Oath Administration and Refusal

575 – مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن عن معبد بن كعب بن مالك عن أخيه عبد الله بن كعب عن أبي أمامة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه حرم الله عليه الجنة وأوجب له النار" قالوا: وإن كان شيئا يسيرا يا رسول الله؟ قال: "وإن كان قضيبا من أراك، وإن كان قضميبا من أراك، وإن كان قضيبا من أراك" ؛ قال ذلك ثلاث مرات [3].

KITAB 95

كتاب القضاء باليمين

Kitab al-Qada' bi-al-Yamin (Judgment by Oath)

Canonical Maliki reference section

BAB 2

باب القضاء بالشاهد واليمين

The Chapter on Judgment by One Witness and Oath

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on judgment based on an oath with a single witness?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 64

Index: Kitab al-Qada' bi-al-Yamin (Judgment by Oath) > The Chapter on Judgment by One Witness and Oath > Definition and Legal Basis of Judgment by One Witness and Oath

36 - مالك، عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قضى باليمين مع الشاهد [2].

KITAB 96

كتاب القسمة

Kitab al-Qismah (Partition)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What is the ruling on division of property in pre-Islamic and Islamic times?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 58

Index: Kitab al-Qismah (Partition) > Definition and Legal Basis of Partition

28 - مالك، عن ثور بن زيد الديلي أنه قال: بلغني أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "أيما دار أو أرض قسمت في الجاهلية فهي على قسم الجاهلية وأيما دار أو أرض أدركها الاسلام ولم تقسم فهي على قسم الإسلام" [3].

KITAB 97

كتاب العتق

Kitab al–'Itq (Manumission)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب العتق

The Chapter on Manumission

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the freed slave's choice regarding her husband and the status of charity given to her?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 84

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and the Option of the Slave Woman (Choice)

سنن، فكانت إحدى السنن الثلاث أنها أعتقت فخيرت في زوجها، وقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "الولاء لمن أعتق" ، ودخل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – والبرمة تفور بلحم فقرب إليه خبز وأدم من أدم البيت فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "ألم أر برمة فيها لحم؟ !" فقالوا: بلى يا رسول الله، ولكن ذلك لحم تصدق به على بريرة، وأنت لا تأكل الصدقة! فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "هو عليها صدقة وهو لنا هدية" [1].

Mas'alah: What is the ruling on a slave who is sincere to his master?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 252

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and the Master's Obligations (Provision, Education)

341 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إن العبد إذا نصح لسيده" = أخبرنا مالك، وفي (6999) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك، ومسلم (344) ؛ قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك. (1) الموطأ (1745) ؛ والبخاري (2435) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ ومسلم (4532) قال: حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال: قرأت على مالك بن أنس؛ وأبو

داود (2623) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك. (2) الموطأ (1741) ؛ والبخاري (5482) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ ومسلم (4028) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك. (3) الموطأ (1742) ؛ والبخاري (3323) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ ومسلم (4021) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ والنسائي (4277) قال: أخبرنا قتيبه بن سعيد عن مالك؛ وابن ماجه (3202) قال: حدثنا سويد بن سعيد، أنبأنا مالك بن أنس.

وأحسن عبادة الله فله أجره مرتين "[1]."

Mas'alah: What are the rights of a slave regarding food, clothing, and work?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 526

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and the Master's Obligations (Provision, Education)

826 – مالك، أنه بلغه أن أبا هريرة قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "للمملوك طعامه وكسوتة بالمعروف ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق" [2]. وهذا الحديث رواه إبراهيم بن طهمان عن مالك بن أنس عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، وتابعه على هذا الإسناد الثوري، ورواه ابن عيينة وغيره عن ابن عجلان عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن عجلان أبي محمد عن أبي هريرة، وهذا الإسناد هو الصحيح عند أهل العلم بالنقل، والله أعلم.

BAB 4

باب عتق الشقص والمشاع والسراية

The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on manumitting a share of a jointly-owned slave?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 253

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

343 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "من أعتق شركا له في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة العدل وأعطي شركاؤه حصصهم وأعتق عليه العبد وإلا فقد عتق منه ما عتق" [3]. (1) الموطأ (1772) ؛ ومسلم (4408) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، وأبو داود (5171) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك. (2) الموطأ (1637) ؛ والبخاري (886) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ وفي (2612) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ ومسلم (5451) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (1076، و 4040) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك؛ والنسائي (1382) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك. (3) الموطأ (1462) ؛ والبخاري (2522) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ ومسلم (3763 و 4338) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قلت لمالك؛ وأبو داود (3940) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ =

BAB 6

باب عتق المريض

The Chapter on Manumission by the Sick Person

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a dying man who frees six slaves in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 490

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Drawing Lots for Manumission When Bequest Exceeds One-Third

يحيى عن الحسن وابن سيرين حديث واحد: 762 - مالك، عن يحيى بن سعيد وعن غير واحد عن الحسن بن أبي الحسن وعن محمد بن سيرين أن رجلا في زمان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أعتق عبيدا له ستة عند موته فأسهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بينهم فأعتق ثلث تلك العبيد [2]. (1) الموطأ (401) مرسل. (2) الموطأ (1463) مرسل.

هكذا روى يحيى هذا الحديث عن مالك عن يحيى بن سعيد وغير واحد، وتابعه طائفة من رواة "الموطأ" ، وروته جماعة أيضا عن مالك عن يحيى بن سعيد عن غير واحد عن الحسن وابن سيرين مثله مرسلا. وقال مالك: وبلغني أنه لم يكن لذلك الرجل مال غيرهم. وهذا الحديث يتصل من حديث الحسن وابن سيرين عن عمران بن حصين عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، وهو حديث ثابت صحيح مسند من حديث عمران بن حصين من رواية الحسن وابن سيرين عنه، والحمد لله، وقد ذكرناه من طرق في "التمهيد" [1].

BAB 7

باب العتق في الكفارات

The Chapter on Manumission in Expiations

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on freeing a believing slave as expiation for striking a slave girl?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 420

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission in Expiations > Manumission of a Slave for Striking or Mutilation (Muthla)

640 - مالك، عن هلال بن أسامة عن عطاء بن يسار عن عمر بن الحكم أنه قال: أتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقلت: يا رسول الله إن لي جارية كانت ترعى غنما لي فجئتها وقد فقدت شاة من الغنم فسألتها عنها؛ فقالت: أكلها الذئب فأسفت عليها وكنت من بني آدم فلطمت وجهها، وعلي رقبة أفأعتقها؟ فقال لها رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "أين الله؟" فقالت: في السماء، فقال: "من أنا؟" فقالت: أنت رسول الله، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "أعتقها" .

هكذا يقول مالك في هذا الحديث "عمر بن الحكم" ، ولم يتابع عليه، وهو مما عد من وهمه، وسائر الناس يقولون فيه "معاوية بن الحكم" وليس في الصحابة عمر بن الحكم، وقد ذكرنا في "التمهيد" [1] ما فيه مخرج لمالك إن شاء الله، وأن الوهم فيه من شيخه لا منه.

Mas'alah: What is the ruling on the freed slave's choice regarding her husband and the status of charity given to her?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 83

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Slave's Property Upon Manumission

59 - مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن القاسم بن محمد عن عائشة أم

المؤمنين أنها قالت: كانت في بريرة ثلاث = حدثنا يحيى بن يحيى، والترمذي (3623) قال: حدثنا قتيبة، وفي (2623) قال: وحدثنا الأنصاري، حدثنا معن؛ والنسائي في "الكبرى" قال: أخبرنا قتيبة. أربعتهم: (عبد الله بن يوسف، إسماعيل، يحيى، قتيبة، معن) عن مالك بن أنس؛ به. ومعنى: "وليس بالأبيض الأمهق. . ." كما في "الاستذكار" (8/ 327) أي: "الذي بياضه لا إشراق فيه، كأنه البرص لا يخالطه شيء من الحمرة. . . والآدم: الأسمر. . . والجعد القطط: الذي شعره من شدة الجعودة كالمحترق. . . والسبط: المرسل الشعر، الذي ليس في شعره شيء من التكسر" . (1) الموطأ (2073) ؛ وأحمد (17390) قال: حدثنا يحيى بن سعيد، ومسلم (3951) قال: حدثنا يحيى بن يحيى، وأبو داود (3393) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد؛ والنسائي (3900) ، وفي "الكبرى" (4614) قال: أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى، وفي (4613) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد. ثلاثتهم: (يحيى بن سعيد القطان، ويحيى بن يحيى، وقتيبة) عن مالك؛ به.

Mas'alah: What qualifies a slave as a believing person for manumission?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 174

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Conditions for Valid Manumission

203 – مالك، عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله أن رجلا من الأنصار جاء إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بجارية له سوداء، فقال: يا رسول الله إن علي رقبة مؤمنة فإن كنت تراها مؤمنة أعتقتها، فقال لها رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "أتشهدين أن لا إله إلا الله" قالت: نعم، قال: "فتشهدين أن محمدا رسول الله" قالت: نعم، قال: "أفتوقنين بالبعث بعد الموت" قالت؛ نعم، قال رسول الله – صلى

الله عليه وسلم –؛ "أعتقها" [2]. = يوسف، أخبرنا مالك؛ ومسلم (4468) قال: حدثنا أبو الطاهر، أخبرنا ابن وهب قال: سمعت مالكا؛ وأبو داود (4469) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك. (1) الموطأ (141) ، والبخاري (223) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك، وأبو داود (374) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك، والنسائي (302) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك. (2) الموطأ (1469) . قال الحافظ ابن عبد البر في "الاستذكار" (7/ 338) : "ولم يختلف رواة الموطأ في إرسال هذا الحديث، ورواه الحسين بن الوليد عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بلفظ حديث الموطأ سواء، وجعله متصلا عن أبي هريرة مسندا، ورواه ="

ابن شهاب عن سليمان بن يسار حديثان، أحدهما مرسل. وسليمان بن يسار هذا هو مولى ميمونة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم –، أحد الفقهاء الجلة من تابعي أهل المدينة:

Mas'alah: Can a bequest or manumission benefit a deceased person?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 357

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Conditions for Valid Manumission

549 – مالك، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري أن أمه أرادت أن توصي ثم أخرت ذلك إلى أن تصبح فهلكت وقد كانت همت بأن تعتق. قال عبد الرحمن: فقلت للقاسم بن محمد: أتنفعها إن أعتقت (1) الموطأ (760) . قال في "التمهيد" (20/ 13) : "يتصل هذا الحديث من وجوه صحاح، وهو أمر مجتمع عليه لا خلاف

بين العلماء فيه، كلهم يجيزون العمرة قبل الحج لمن شاء. . ". . (2) الموطأ (635) ؛ والبخاري (1957) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ والترمذي (699) قال: وأخبرنا أبو مصعب قراءة عن مالك. (3) (20/ 26) .

عنها؟ فقال القاسم بن محمد: إن سعد بن عبادة قال لرسول الله – صلى الله عليه وسلم: إن أمي هلكت فهل ينفعها أن أعتق عنها؟ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "نعم" [1].

Mas'alah: What is the best type of slave to free?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 429

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Conditions for Valid Manumission

663 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – سئل عن الرقاب أيها أفضل؟ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "أغلاها ثمنا وأنفسها عند أهلها" [4]. (1) الموطأ (929) ؛ وأبو داود (2005) قال: حدثنا القعنبي عن مالك. (2) الموطأ (1451) ؛ والبخاري (2760) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك؛ والنسائي (3649) قال: أخبرنا محمد بن سلمة قال: حدثنا ابن القاسم عن مالك. (3) الموطأ (1255) ؛ والبخاري (5239) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك. (4) الموطأ (1475) .

هكذا روى يحيى هذا الحديث عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، وتابعه أكثر الرواة، ومنهم من يرويه عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه مرسلا،

وسائر أصحاب هشام يروونه عن هشام عن أبيه عن أبي مراوح عن أبي ذر، وهذا الإسناد هو الصحيح فيه عند أهل الحديث.

Mas'alah: What are the best deeds and the best type of manumission?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 557

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Conditions for Valid Manumission

14 - حديث: مالك عن ابن شهاب عن حبيب مولى عروة عن عروة بن الزبير أن رجلا سأل رسول الله - صلى الله عليه وسلم: أي الأعمال أفضل؟ قال: "إيمان بالله" قال: فأي العتاقة أفضل؟ قال: "أنفسها" قال: وإن لم أجد يا رسول الله؟ قال: "تصنع لصانع وتعين أخرق" ، قال: فإن لم أستطع يا رسول الله؟ قال: "تدع الناس من شرك فإنها صدقة تتصدق بها عن نفسك" [2]. هذا في "الموطأ" عند عبد الله بن يوسف التنيسي وابن وهب دون غيرهما، والله أعلم. (1) أخرجه محمد بن الحسن في موطئه (945) قال: أخبرنا مالك، أخبرنا ابن شهاب. (2) قال الحافظ ابن عبد البر في "التمهيد" (22/ 158) : "هكذا رواه يونس بن عبد الأعلى والحارث بن مسكين وجماعة أصحاب ابن وهب عن ابن وهب عن مالك" .

Mas'alah: What is the hadith about the best type of slave to free?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 579

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Conditions for Valid Manumission

56 - حديث: مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله - صلى

الله عليه وسلم – سئل عن الرقاب أيها أفضل؟ قال: "أغلاها ثمنا"

وأنفسها عند أهلها "[1]." ليس في "الموطأ" إلا عند أبي المصعب ويحيى بن يحيى الأندلسي، والله أعلم.

KITAB 102

كتاب الولاء

Kitab al–Wala'

(Clientage)

Canonical Maliki reference section

BAB 6

باب بيع الولاء وهبته

The Chapter on Sale and Gift of Wala'

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on selling or gifting wala' (clientage)?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 289

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Sale and Gift of Wala' > Prohibition of Selling Wala'

406 - مالك، عن عبد الله بن دينار عن عبد الله ابن عمر أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى عن بيع الولاء وعن هبته [2]. هذا الحديث لا يأتي إلا من طريق عبد الله بن دينار، انفرد به (1) (16/ 332) . (2) الموطأ (1480) ؛ والدارمي (2572) قال: أخبرنا خالد بن مخلد؛ والنسائي (4658) وفي "الكبرى" (6209) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد. كلاهما: (خالد بن مخلد، قتيبة) عن مالك؛ به.

عبد الله بن دينار عن ابن عمر، واحتاج الناس فيه إليه، وقد روي عن نافع عن ابن عمر، ولا يصح عن نافع.

Mas'alah: What is the ruling on the condition of wala' (clientage) in a sale?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 264

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

370 - وبه: عن ابن عمر أن عائشة أم المؤمنين أرادت أن تشتري جارية تعتقها، فقال أهلها: ونبيعكها على أن ولاءها لنا، فذكرت ذلك لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: "لا يمنعنك ذلك، فإنما الولاء لمن أعتق" [3]. (1) الموطأ (895) ؛ والبخاري (505) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك، (ح) وقال لنا

إسماعيل: حدثني مالك؛ ومسلم (3294) قال: حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (2025) قال: حدثنا القعنبي عن مالك، وفي (2024) قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن إسحاق الأذرمي، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك، والنسائي (749) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. (2) الموطأ (1284) ؛ والبخاري (2188) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة قال: حدثنا مالك؛ ومسلم (3877) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك. (3) الموطأ (1478) ؛ والبخاري (2169) و (2562) قال: حدثنا عبد الله بن =

رواه يحيى بن يحيى النيسابوري عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن عائشة.

Mas'alah: What is the ruling on the wala' of a freed slave and invalid conditions?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 430

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

664 – وبه: عن عائشة أنها قالت: جاءت بريرة فقالت: إني كاتبت أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية فأعينيني، فقالت عائشة: إن أحب أهلك أن أعدها لهم عددتها ويكون ولاؤك لي فعلت، فذهبت بريرة إلى أهلها فقالت لهم ذلك فأبوا عليها، فجاءت من عند أهلها ورسول الله – صلى الله عليه وسلم – جالس فقالت لعائشة: إني قد عرضت عليهم ذلك فأبوا إلا أن يكون الولاء لهم، فسمع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ذلك فسألها فأخبرته عائشة، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "خذيها واشترطي لهم الولاء فإنما الولاء لمن أعتق" . ففعلت عائشة، ثم قام

رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: "أما بعد، فما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله –عز وجل– ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط، قضاء الله أحق وشرط الله أوثق وإنما الولاء لمن أعتق" [1].

Mas'alah: What is the ruling on the wala' of a freed slave?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 487

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

757 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أن بريرة جاءت تستعين عائشة أم المؤمنين، فقالت عائشة: إن أحب أهلك أن أصب لهم ثمنك صبة واحدة وأعتقك فعلت، فذكرت ذلك بريرة لأهلها فقالوا: لا، إلا أن يكون ولاؤك لنا. قال مالك: قال يحيى بن سعيد: فزعمت عمرة أن عائشة ذكرت (1) الموطأ (1520) ؛ والنسائي (4927) قال: (ح) وقال الحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. (2) (23/ 380) .

Mas'alah: What is the ruling on the wala' of a freed slave?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 488

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

ذلك لرسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: "اشتريها واعتقيها فإنما الولاء لمن أعتق" [1]

Mas'alah: What is the ruling on the right of patronage (wala) when purchasing and freeing a slave?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 582

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

60 – حديث: مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة أن بريرة جاءت تستعين عائشة؛ فقالت لها عائشة: إن أحب أهلك أن أصب لهم ثمنك صبة واحدة وأعتقك؛ فعلت، ويكون ولاؤك لي؛ فذكرت ذلك بريرة لأهلها، فقالوا: لا، إلا أن يكون ولاؤك لنا. قال مالك: قال يحيى: فزعمت عمرة أن عائشة ذكرت ذلك لرسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: "لا يمنعك ذلك اشتريها وأعتقيها فإنما الولاء لمن أعتق" [1].

ليس عند ابن بكير في "الموطأ" ولا عند القعنبي لأنه لم يحدث بكتاب العتق، وهذا أيضا عند معن دون غيره.

KITAB 103

كتاب الأيمان

Kitab al-Ayman (Oaths)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الأيمان

The Chapter on Oaths

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on swearing by Allah in oaths?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 539

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths > Definition and Validity of Oaths

851 – مالك، أنه بلغه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يقول: "لا ومقلب القلوب" [4]. وهذا يستند من حديث ابن عمر وغيره من طرق حجازية صحاح، ويستند أيضا من حديث أم سلمة وعائشة. (1) التمهيد (24/ 388) . (2) الموطأ (545) . (3) التمهيد (24/ 394) . (4) الموطأ (1021) .

BAB 8

باب اليمين الغموس

The Chapter on the Immersing False Oath

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on swearing a false oath on the Prophet's minbar?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 421

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on the Immersing False Oath > Immersing False Oath on the Prophet's Minbar

641 - مالك، عن هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص عن عبد الله بن نسطاس عن جابر بن عبد الله أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "من حلف على منبري آثما تبوأ مقعده من النار" [2]. (1) الموطأ (1468) . (2) في "التمهيد" (22/ 76) : ". . . وأما عمر بن الحكم فهو من التابعين، وهو عمر بن الحكم بن أبي الحكم، وهو من بني عمرو بن عامر من الأوس. . .، وعمر بن الحكم بن سنان، لأبيه صحبة، وعمر بن الحكم بن ثوبان؛ هؤلاء ثلاثة من التابعين كلهم يسمى عمر بن الحكم، وهم مدنيون، وليس فيهم من له صحبة، ولا من يروى عنه عطاء بن يسار، وليس في الصحابة أحد يسمى عمر بن الحكم، وإنما هذا معاوية بن الحكم؛ لا شك فيه، . . .، أخبرنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا ابن وضاح، قال: حدثنا أبو الطاهر عن ابن وهب قال: أخبرني مالك بن أنس وابن أبي ذئب ويونس بن يزيد وابن سمعان عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن معاوية بن ="

قال أبو عمر: قد قيل فيه: هاشم بن هاشم بن هاشم.

BAB 11

باب الحلف بغير الله

The Chapter on Swearing by Other than Allah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on swearing by other than Allah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 255

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Created Beings

348 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أدرك عمر بن الخطاب –رضي الله عنه– وهو يسير في ركب وهو يحلف بأبيه، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت" .[2]

BAB 12

باب النذر

The Chapter on Vows

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a deceased person's vow?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 170

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Validity and Nullity of Vows

195 – مالك، عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس أن سعد بن عبادة استفتى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: إن أمي ماتت وعليها نذر ولم تقضه؟ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "اقضه عنها" .[2]

Mas'alah: What is the ruling on responding to a sneeze more than three times?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 312

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Backbiting, Lying, and Guarding the Tongue in Oath Contexts

450 – مالك، عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إن عطس فشمته ثم إن عطس فشمته ثم إن عطس فشمتة ثم إن عطس فقل: إنك مضنوك" [1]. فقال عبد الله بن أبي بكر: لا أدري أبعد الثلاثة أو الأربعة. (1) الموطأ (1732) . قال في "التمهيد" (17/ 325) : "لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث، وهو حديث يتصل عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من وجوه" .

Mas'alah: What is the ruling on breaking an oath for a better alternative?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 402

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Breaking Oaths: Forgetfulness, Ignorance, and Duress

616 – مالك، عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليكفر عن يمينه وليفعل الذي هو خير" [2].

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a vow to obey Allah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 552

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Oaths on Acts of Obedience and Disobedience

5 – حديث: مالك عن طلحة بن عبد الملك الأيلي عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: "من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه" [1]. ليس عند يحيى بن يحيى في "الموطأ" ، وهو عند سائر الرواة. (1) الموطأ (1014) والغريب أن الحافظ ذكر أنه ليس عند يحيى؛ وكلامه –رحمه الله– مقدم، فلعل المطبوع من رواية يحيى وقع فيه تلفيق بين الروايات، أو أن هناك اختلافا في رواية يحيى نشأ من تعدد الرواة عنه. والله أعلم. قال الزرقاني في "شرح الموطأ" (3/ 365) : "وهذا الحديث رواه القعنبي ويحيى بن بكير، وسائر رواة الموطأ عن مالك مسندا. . .، قال ابن عبد البر: وما أظنه سقط عند أحد من رواة الموطأ إلا عند يحيى الأندلسي، فلم يسنده، وإنما قال يحيى: وسمعت مالكا يقول: معنى قول رسول الله – صلى الله عليه وسلم: من نذر أن يعصي الله فلا يعصه: أن ينذر الرجل أو المرأة أن يمشي إلى الشام أو إلا مصر" . وأخرجه البخاري (6696) قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا مالك؛ وفي (6700) قال: حدثنا أبو

عاصم عن مالك؛ والترمذي (1526) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس؛ وأبو داود (3289) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (3806) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك، (ح) وأخبرنا عمرو بن علي قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا مالك.

KITAB Generated

Kitab / Unclassified

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What is the title page and publication information of the book?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 1

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية قطاع الشؤون الثقافية أسست عام 1385 هـ – 1965 م الوعي الإسلامي مجلة كويتية شهرية جامعة التقصي لما في الموطأ من حديث النبي (صلى الله عليه وسلم) للإمام الحافظ أبي عمر يوسف بن عبد البر النمري الأندلسي (368 – 463 هـ) رحمه الله تعالى اعتنى به فيصل يوسف أحمد العلي – الطاهر الأزهرخذيري الإصدار الثاني والخمسون 1433 هـ – 2012 م

التقصي لما في الموطأ من حديث النبي (صلى الله عليه وسلم)

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية قطاع الشؤون الثقافية أسست عام 1385 هـ – 1965 م الوعي الإسلامي مجلة كويتية شهرية جامعة تصدرها وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية دولة الكويت – في مطلع كل شهر عربي جميع الحقوق محفوظة الطبعة الأولى الإصدار الثاني والخمسون 1433 هـ – 2012 م العنوان: ص. ب 23667 الصفاة 13097 الكويت هاتف: 22467132 – 22470156 – 1844044 فاكس: 22473709 البريد الإلكتروني: info@alwaei.com الموقع الإلكتروني www.alwaei.com
الأشراف العام: رئيس التحرير: فيصل يوسف أحمد العيلي

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية قطاع الشؤون الثقافية الوعي الإسلامي أسست عام 1385 هـ – 1965 م مجلة كويتية شهرية جامعة التقصي لما في الموطأ من

حديث النبي (صلى الله عليه وسلم) للإمام الحافظ أبي عمر يوسف بن عبد البر النمري الأندلسي (368 – 463 هـ) رحمه الله تعالى اعتنى به فيصل يوسف أحمد العلي – الطاهر الأزهرخذيري الإصدار الثاني والخمسون 1433 هـ – 2012 م

Mas'alah: What is the basmalah at the beginning of the book?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 5

بسم الله الرحمن الرحيم

Mas'alah: What does the editor say in the foreword about the book's importance?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 6

تصدير الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه. أما بعد: فإن كتاب "التقصي لما في الموطأ من حديث النبي – صلى الله عليه وسلم –" للإمام الحافظ ابن عبد البر، من أجل الكتب وأعظمها فائدة، لأنه جمع لباب ما في الموطأ من حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وعلق عليه الحافظ بجمل مختصرة هي كاللآلئ في عنق الحسناء، فجاء الكتاب وافيا في بابه، نافعا لأصحابه. ومن أعظم بركاته أن كثيرا من الهمم قد تتقاعس عن حفظ كتاب الموطأ برمته، فقرب لهم الحافظ ابن عبد البر –رحمه الله– سبيل حفظ أهم ما في الموطأ من حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم –. هذا وقد اتبعنا في العناية بهذا الكتاب النفيس المنهج الآتي: 1 – نسخنا الكتاب من أوله إلى آخره، وذلك

بقراءة النسخ المتوفرة عندنا، واعتماد الأصل (ف) ، ومقارنتها بغيرها عند الاختلاف، وإثبات الصحيح، ولم نثقل الحواشي بالفروق بين النسخ إلا إذا كان فرقا مؤثرا، وذلك نادر جدا.

Mas'alah: What is the editorial methodology for citing Quranic verses and hadith?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 7

2 – عزو الآيات القرآنية إلى سورها بأرقامها. 3 – تخريج الأحاديث النبوية، ولكن من غير توسع، والاقتصار في ذلك على ذكر من أخرجه من طريق مالك بن أنس –رحمه الله–. فمثلا: لو أخرجه البخاري من طريقين، إحداهما من طريق مالك، والأخرى من طريق غيره؛ فإننا لا نذكر عن البخاري إلا من كان من طريق الإمام مالك –رحمه الله–، وسواء كان طريق مالك في "الكتب الستة" أو "المسند" أو غير ذلك، فإننا نذكره، ولم نكتف بالستة فقط، فمثلا: حديث مالك في "الموطأ" عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير عن ابن عباس –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "الأيم أحق بنفسها من وليها، والبكر تستأذن في نفسها، وإذنها صماتها" ، خرجناه هكذا: أخرجه أحمد (1888) و (2163) قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي. وفي (3222) قال: حدثنا وكيع. وفي (3421) قال: حدثنا ابن نمير. والدارمي (2188) قال: حدثنا خالد بن مخلد. وفي (2189) قال: حدثنا إسحاق بن عيسى. ومسلم (3460) قال: حدثنا سعيد بن منصور، وقتيبة بن سعيد. (ح) وحدثنا يحيى بن يحيى. وأبو داود (2098) قال: حدثنا أحمد بن يونس وعبد الله بن مسلمة. وابن ماجه (1870) قال: حدثنا إسماعيل بن موسى السدي.

والترمذي (1108) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد. والنسائي (3260) وفي "الكبرى" (5352) قال: أخبرنا قتيبة. وفي (3261) وفي "الكبرى" (5352) قال: أخبرنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة.

Mas'alah: What is the editorial methodology for hadith attribution and documentation?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 8

جماعة هؤلاء: (عبد الرحمن بن مهدي، وكيع، ابن نمير، خالد بن مخلد، إسحاق بن عيسى، سعيد بن منصور، قتيبة بن سعيد، يحيى بن يحيى، أحمد بن يونس، عبد الله بن مسلمة، إسماعيل بن موسى السدي، شعبة) عن مالك؛ به. وقد يكون الحديث رواه غير هؤلاء، ولكن من غير طريق مالك بن أنس، فلم نذكره ولم نطول به. 4 – اكتفينا في التخريج بذكر رقم الحديث أو ذكر المجلد والصفحة إن لم تكن أحاديث الكتاب مرقمة. 5 – استفدنا في التخريج خصوصا من "المسند الجامع" لأبي الفضل السيد أبو المعاطي النوري (ت 1401 هـ) ، ومن غيره من كتب التخريج عموما. 6 – وثقنا ما وجدنا في الكتاب من منقولات عن الصحابة والتابعين، وهو قليل. 7 – كل ما عزاه ابن عبد البر إلى كتابه "التمهيد" أو "الاستذكار" ، فإننا بينا موضعه بالمجلد والصفحة، وربما ذكرناه بنصه إذا كان يخدم القارئ ويدله على مقصود الإمام في كتاب التقصي. 8 – شرحنا الكلمات الغريبة شرحا موجزا يوضح المعنى، وفي الغالب نرجع إلى كتاب "مشارق الأنوار" للقاضي عياض، وربما رجعنا إلى كتب غريب الحديث أو إلى "تفسير غريب الموطأ" لابن حبيب أو "التعليق على الموطأ" للوقشي، أو غير ذلك من كتب شروح الحديث عامة.

Mas'alah: What is the editorial methodology for punctuation and preserving the author's wording?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 9

– 9

Mas'alah: What is the editorial methodology for punctuation marks?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 9

حرصنا على وضع علامات الترقيم والتنصيص؛ من الفواصل، والفواصل المنقوطة، والنقط؛ حسب الحاجة إليها من حيث المعنى، ليسهل فهم معاني الكتاب وعباراته.

– 10

Mas'alah: How was the author's original wording preserved in this edition?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 9

حافظنا على لفظ المصنف كما هو دون زيادة ولا نقصان. فمثلا: يصلي المصنف على النبي – صلى الله عليه وسلم – أحيانا بلفظ: "عليه السلام" فأثبتنا لفظه، ويترضى على مالك –رحمه الله– بقوله "رضي الله عنه" ، فأثبتنا لفظه كما أراد –رحمه الله–، وقد يترضى على علي أو فاطمة أو أحد السبطين –رضي الله عنهم – بقوله: "عليه السلام" أو "عليهم السلام" فأثبتنا لفظه، ولم نتصرف فيه. 11 –

Mas'alah: What indexes were prepared for this edition?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 9

عملنا فهارس تعين القارئ الكريم على الاستفادة من الكتاب بسهولة، وهي: فهرس الأحاديث، وفهرس الموضوعات، وفهرس الفوائد المستخرجة من حواشي التعليقات على كتاب التقصي، وأكثرها من كلام ابن عبد البر من كتابيه "التمهيد" أو "الاستذكار" .

Mas'alah: What are the editor's notes on the printed edition of al-Taqassi?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 9

ملاحظات على النسخة المطبوعة من كتاب التقصي طبع كتاب التقصي باسم "تجريد التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد" أو "التقصي لحديث الموطأ وشيوخ الإمام مالك" ، وقد عنيت بنشره مكتبة القدسي ودار الكتب العلمية، ولا شك أن لسابقة النشر والعناية والإخراج فضلا لا ينكر، ولكن المطبوعة شابها شيء من الخلل، ومن ذلك:

Mas'alah: What is the issue with the title on the book's spine?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 10

- أن العنوان المثبت على ظهر الكتاب، ليس هو الذي نص عليه المصنف في كتابه،

وإنما هو فهم من الناشر، ولعل الذي أثبتناه هو الصحيح، وهو المثبت على طرر جميع النسخ المخطوطة التي وقفنا عليها.

Mas'alah: What textual alterations did the publisher make?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 10

– أن كثيرا من الكلمات تصرف فيها الناشر، على غير مراد المصنف، مما أدى إلى فساد المعنى في كثير من المواضع.

Mas'alah: What does the editor say about the hadith citations in the book?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 10

– لم تخرج أحاديث الكتاب جملة، ولم تعزى إلى الصحيحين أو أحدهما على الأقل.

Mas'alah: What does the editor say about typographical errors in the book?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 10

– كثرة الأخطاء المطبعية في الأسماء والشيوخ وألفاظ الحديث.

Mas'alah: What does the editor say about the rearrangement of the book's order?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 10

– أخطر ما وقع في هذه الطبعة من الأخطاء أن الناشر تصرف في ترتيب الكتاب على غير ما جاء في المخطوطات، وذلك أن الإمام الحافظ ابن عبد البر مشى في ترتيب كتابه على طريقة المغاربة، ومعلوم أن ترتيب حروفهم مخالف كثيرا لترتيب المشارقة، فاجتهد الناشر فغير ترتيب المصنف المغربي إلى الترتيب المشرقي!

Mas'alah: What does the editor say about the purpose of the new edition?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 10

وعلى كل حال، فليس من شأن العاقل أن يتنقص عمل غيره، ولكن أحببنا فقط أن ندل المطلع على بعض ما دعانا لإخراج الكتاب مرة ثانية، مع أن عملنا لن يكون نهاية المطاف، ولكنه محاولة لإخراج النص سليما كما أراده المصنف –رحمه الله–.

Mas'alah: What does the editor say about the manuscripts used?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 11

وصف النسخ المعتمدة

Mas'alah: How many manuscript copies were used for this edition?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 11

اعتمدنا في إخراجنا لهذا الكتاب الجليل على أربع نسخ خطية، وهي كالآتي:

Mas'alah: What are the details of the first manuscript copy?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 11

النسخة الأولى، وهي الأصل: وهي من محفوظات مكتبة جامعة الرياض؛ قسم المخطوطات، تحت رقم: 1289: اسم الناسخ: محمد فتح الله العمولي المدني. عدد الأوراق: 102 ورقة. عدد الأسطر في كل ورقة: 21 سطر. نوع الخط: فارسي جيد. تاريخ النسخ: 1306 هـ. وقد رمزنا لهذه النسخة بالرمز: ف. جاء في حاشية آخر ورقة: "بلغ بحمد الله مقابلة وتصحيحا حسب الجهد والطاقة على نسخة ظفرت بها بخط العلامة الهمام الإمام الدماميني –رحمه الله–، في مدة آخرها يوم الأحد المبارك الموافق لعشرين خلت من شهر ذي الحجة سنة ألف وثلاثمائة وثمانية، مع مراجعة نسخ الموطأ وشرحه للزرقاني وغير ذلك؛ على يد الفقير إلى عفو ربه القدير: عثمان بن عبد السلام الداغستاني مفتي المدينة المنورة الحنفي" . أهـ.

Mas'alah: Why was the first manuscript chosen despite its late date?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 12

وقد اعتمدنا هذه النسخة مع تأخرها؛ لجودتها وضبطها ومقابلتها على نسخة العلامة الدماميني –رحمه الله–، وآثار الضبط والعناية بادية على أكثر أوراقها؛ من حيث الضبط لما يشكل من الكلمات، وتفسير وتصحيح الأخطاء في الحاشية، وقد ميز شيوخ مالك باللون الأحمر مع تكبير الخط، زيادة في البيان والإيضاح، وليس بها طمس ولا غموض من أول المخطوط إلى آخره.

Mas'alah: What are the details of the second manuscript copy?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 12

النسخة الثانية: وهي من محفوظات دار الكتب المصرية، تحت رقم: 2501: عدد الأوراق: 92 ورقة. عدد الأسطر في كل ورقة: 23 سطر. نوع الخط: فارسي دقيق ومرصوص. وفيها نقص من آخرها مقدار ورقتين أو أكثر. وقد رمزنا لهذه النسخة بالرمز: ق.

Mas'alah: What are the details of the third manuscript copy?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 12

النسخة الثالثة: وهي من محفوظات دار الكتب المصرية، تحت رقم: 42633: وهي منقولة من نسخة العلامة الدماميني المنسوخة سنة (711 هـ) . اسم الناسخ: عبد الرحيم الكابلي. عدد الأوراق: 159 ورقة.

Mas'alah: What are the physical details of the third manuscript copy?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 13

عدد الأسطر في كل ورقة: 21 سطر. نوع الخط: نسخ، حديث جدا. تاريخ النسخ: 1300 هـ. فيها بعض المواضع المطموسة أو غير الواضحة. وقد رمزنا لهذه النسخة بالرمز: ك.

Mas'alah: What are the physical details of the fourth manuscript copy?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 13

النسخة الرابعة: وهي من محفوظات مكتبة عارف حكمت بالمدينة المنورة، تحت رقم: 19، 80: وقد قوبلت على الأصل المنقول منه بخط العلامة المحدث شهاب الدين أحمد بن علي القرطبي. اسم الناسخ: أحمد بن نعمة الله الأشموني. عدد الأوراق: 110 ورقة. عدد الأسطر في كل ورقة: 24 – 25 سطر. نوع الخط: عادي. وقد رمزنا لهذه النسخة بالرمز: ع.

Mas'alah: Who are the editors of the book?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 13

المعتنيان بالكتاب فيصل يوسف العلي الطاهر الأزهرخذيري

Mas'alah: What is the biography of Imam Ibn Abd al-Barr?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 14

ترجمة الإمام ابن عبد البر (رحمه الله) [1] * هو الإمام العلامة، حافظ المغرب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري الأندلسي القرطبي المالكي، صاحب التصانيف الفائقة؛ الفقيه الحافظ المكثر. * طلب العلم بعد التسعين وثلاث مائة، وأدرك الكبار، وطال عمره، وعلا سنده، وتكاثر عليه الطلبة، وجمع وصنف، ووثق وضعف، وسارت بتصانيفه الركبان، وخضع لعلمه علماء الزمان. فاته السماع من أبيه الإمام أبي محمد. كان عالما بالقراءات وبالخلاف في الفقه، وبعلوم الحديث والرجال، كثير الشيوخ مع أنه لم يخرج عن الأندلس، لكنه سمع من أكابر أهل الحديث بقرطبة وغيرها، ومن الغرباء القادمين إليها، وألف مما جمع تواليف نافعة سارت عنه. * ولد سنة ثمان وستين وثلاث مائة (368 هـ) . قال عنه الذهبي: "كان إماما دينا، ثقة، متقنا، علامة،" (1) تراجع ترجمته في: سير أعلام النبلاء، ط الرسالة (18/ 153) ، وجذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس، ص (367) .

Mas'alah: What are the teachers and works of Imam Ibn Abd al-Barr?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 15

متبحرا، صاحب سنة واتباع، وكان أولا أثريا ظاهريا فيما قيل، ثم تحول مالكيا مع ميل بين إلى فقه الشافعي في مسائل، ولا ينكر له ذلك، فإنه ممن بلغ رتبة الأئمة المجتهدين، ومن نظر في مصنفاته، بان له منزلته من سعة العلم، وقوة الفهم، وسيلان الذهن، . . . وكان في أصول الديانة على مذهب السلف، لم يدخل في علم الكلام،

بل قفا آثار مشايخه رحمهم الله "." * من شيوخه أبو القاسم خلف بن القاسم، وعبد الوارث بن سفيان، وسعيد بن نصر، وعبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أسد، وأبو عمر أحمد بن محمد بن الجسور، وأحمد بن عبد الله الباجي، وأبو الوليد بن الفرضي، ويونس بن عبد الله القاضي، وأحمد بن محمد بن عبد الله المقرئ الطمنكي. * ومن مصنفاته – "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد" . قال عنه ابن حزم الظاهري: "هو كتاب لا أعلم في الكلام على فقه الحديث مثله، فكيف أحسن منه" . – "الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار" . – "الاستيعاب في معرفة الأصحاب" .

Mas'alah: What are the works and death date of Imam Ibn Abd al-Barr?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 16

– "جامع بيان العلم وفضله، وما ينبغي في روايته وحمله" . – "الدرر في اختصار المغازي والسير" . – "الشواهد في إثبات خبر الواحد" . – "التقصي لما في الموطأ من حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم –" ، وهو كتابنا هذا. – "البيان عن تلاوة القرآن" . – "الاكتفاء في قراءة نافع وأبي عمرو بن العلا بتوجيه ما اختلفا فيه" . – "الكافي في الفقه على مذهب أهل المدينة" . – "العقل والعقلاء وما جاء في أوصافهم عن الحكماء والعلماء" . – "بهجة المجالس وأنس المجالس بما يجري في المذاكرات من غرر الأبيات" . * وفاته مات سنة (463 هـ) ، وله من العمر (95) سنة، رحمه الله ورضي عنه.

Mas'alah: What are the manuscript images?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 18

صور المخطوطات

Mas'alah: What are the manuscript folio descriptions?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 20

طرة النسخة (ع)

الورقة الأولى من النسخة (ع)

الورقة الأخيرة من النسخة (ع)

الورقة الأولى من النسخة (ك)

الورقة الأخيرة من النسخة (ك)

الورقة الأولى من النسخة (ق)

الورقة الأخيرة من النسخة (ق)

Mas'alah: What is the title page of the book?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 27

التقصي لما في الموطأ من حديث النبي (صلى الله عليه وسلم) للإمام الحافظ أبي عمر يوسف بن عبد البر النمري الأندلسي (368 – 463 هـ) رحمه الله تعالى اعتنى به فيصل يوسف أحمد العلي – الطاهر الأزهرخذيري

Mas'alah: What does the author say in the opening praise?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 28

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين، وصلواته وسلامه على محمد وآله وصحبه أجمعين. قال أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري: الحمد لله شكرا على ما هدى وألهم وأنعم، وعلم ووهب وفهم، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، ولا لنعلم إلا ما علمناه؛ فسبحانه المبتدي بالنعم تفضلا منه على العباد، الهادي من يشاء منهم ممن اختصه برحمته إلى سبيل الرشاد، وبعث الرسل ونهج السبل، وختم أنبياءه – صلى الله عليهم وسلم – بأكرمهم عليه، وأحبهم إليه؛ محمد – صلى الله عليه وسلم –، وأنزل عليه القرآن بالحجة والبرهان، ليهلك من هلك عن بينة، ويحيا من حي عن بينة، وأجمل في كتابه جمل فرائضه، وأحكم شرائع دينه الذي ارتضاه لخلقه، وجعل إلى نبيه محمد – صلى الله عليه وسلم – بيان ما في كتابه من ذلك أجمل، وتفصيل ما منه أشكل؛ فقال تبارك اسمه: {وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم} [1]؛ فبين صلوات الله عليه ما بالناس الحاجة إليه، حتى أكمل الله الدين، وأقام به الحجة على العالمين، صلى الله عليه وعلى آله أجمعين. (1)

سورة النحل: الآية 44.

Mas'alah: What is the purpose of this book according to the author?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 29

فأولى الأمور بمن نصح نفسه وألهم رشده معرفة السنن التي هي البيان لمجمل القرآن، بها يوصل إلى مراد الله تعالى من عباده فيما تعبدهم به من شرائع دينه، الذي به الابتلاء وعليه الجزاء، في دار الخلود والبقاء، التي إليها يسعى الألباء العقلاء، والعلماء الحكماء، فمن من الله -عز وجل- عليه بحفظ السنن والقرآن، فقد جعل بيده لواء الإيمان، وإن فقه وفهم واستعمل ما علم دعي في ملكوت السموات عظيما، ونال فضلا جسيما، وعلى كل حال فالعلم نجاة من الضلال، وقائد إلى الله الكبير المتعال. أما بعد: فإنا لما ذكرنا في كتاب "التمهيد" من معاني السنن ووجوهها واتساع مذاهب العلماء فيها، وامتد بذلك الشرح وطال عليه الاستشهاد، وعلمنا أن أكثر الناس من قصرت همته، وضعفت عنايته، ودعاه إلى القناعة بأقل ذلك طلب راحته، أو ضيق معيشته رأينا أن نجرد تلك السنن التي جعلناها أصل ذلك الكتاب، وهي السنن الثابتة بنقل الإمام أبي عبد الله مالك بن أنس -رضي الله عنه-، لاختياره لها، وانتقاده إياها، واجتهاده فيها، واعتماده عليها في موطئه الذي لا مثل له ولا كتاب فوقه بعد كتاب الله تعالى -عز وجل-. وقد ذكرنا في صدر كتاب "التمهيد" [1] من فضائله وتقدمه في صحة النقل والتوقي فيه، وترك الرواية عمن لا ترضى حاله، (1) راجع: "التمهيد" (1/ 61 - 92) .

Mas'alah: What is the methodology of this book regarding hadith from the Muwatta?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 30

واعتماده على الثقات الأئمة الأثبات في كل ما رواه، وثناء العلماء عليه بذلك، إلى ما ذكرنا هنالك من معرفة علل النقل، وما دخل فيه قديما وحديثا من الغوائل والآفات؛ ما فيه كفاية وشفاء في ذلك المعنى؛ فلم نر وجها لذكر ذلك ها هنا. وجردنا في هذا الكتاب كل ما في "الموطأ" من حديث النبي – صلى الله عليه وسلم –، مسندة ومرسلة ومتصلة ومنقطعة؛ إذ كل ذلك عند مالك وأصحابه ومن سلك سبيلهم حجة توجب العمل، ويظهر بها من لجأ إليها عند التنازع والاختلاف في رد الفروع إليها، قياسا عليها واستنباطا منها، لا يختلف المالكيون في ذلك، وعليه كان السلف في قبول مراسيل الثقات على ما قد أوضحناه في كتاب "التمهيد" [1] على أنا قد وصلنا مراسيل "الموطأ" في كتاب "التمهيد" من طرق الثقات [2]، وفي ذلك ما يبين لك صحة مراسيله، ومن تأمل ذلك رآه هنالك والحمد لله. وجعلناه مبوبا على حروف المعجم في أسماء شيوخ مالك –رحمه الله– ليسهل طلبه ويقرب تناوله. (1) راجع: "التمهيد" (1/ 2) . (2) راجع مثلا أول حديث مرسل في "التمهيد" (1/ 94) ، وهو حديث مالك عن إبراهيم بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – مر بامرأة وهي في محفة لها. قال ابن عبد البر (1/ 95) : "وهذا الحديث مرسل عند أكثر الرواة للموطأ، وقد أسنده عن مالك: ابن وهب والشافعي وابن عثمة. . ." . وهكذا الأمر في جميع مراسيل الموطأ.

Mas'alah: How is the book organized to facilitate access to the Tamhid?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 31

وقدمت المتصل المسند، ثم ما يليه على رتبه، حتى يفضي ذلك إلى ذكر المرسل والمقطوع والبلاغ، لتكمل الفائدة باستيعاب ما في "الموطأ" من حديث الرسول – صلى الله عليه وسلم –. وجعلته مدخلا سهلا إلى كتاب "التمهيد" ، قريبا منقادا إلى الحفظ، مخلصا من التخليط، ملخصا مهذبا مبوبا مقربا، فمن أشكل عليه شيء مما فيه من علة إسناد، أو معنى مستغلق، أو وجه غير متضح؛ فليقصد إلى بابه من كتاب "التمهيد" يجده واضحا مبسوطا والحمد لله.

Mas'alah: Which transmission of the Muwatta does the author rely on?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 31

واعتمدنا من الروايات في "الموطأ" على رواية يحيى بن يحيى لما قد ذكرناه في كتاب "التمهيد" [1]. وقد رويناها من طرق عن يحيى.

Mas'alah: What is the first chain of transmission for the Muwatta?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 31

إحداها: أن أبا عثمان سعيد بن نصر حدثنا –قراءة منه علينا [2] بجميع "الموطأ" – عن قاسم بن أصبغ ووهب بن مسرة، عن ابن وضاح، عن يحيى، عن مالك.

Mas'alah: What does the author say about reading the Muwatta?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 31

وقرأته على أبي الفضل أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن (1) قال الحافظ ابن عبد البر في "التمهيد" (1/ 10) : "وإنما اعتمدت على رواية يحيى بن يحيى المذكورة خاصة، لموضعه عند أهل بلدنا من الثقة والدين والفضل والعلم والفهم ولكثرة استعمالهم لروايته، وراثة عن شيوخهم وعلمائهم. . ." . (2) في (ق) : "سعيد بن نصر روى حديثا قراءة منه علينا" . ولعل الصواب ما أثبتناه فوق.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the Muwatta?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 32

التاهرتي، عن أبي عبد الملك محمد بن عبد الله بن أبي دليم وأبي محمد قاسم بن أصبغ ووهب بن مسرة، عن ابن وضاح، عن يحيى بن يحيى، عن مالك.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the Muwatta?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 32

وأنبأنا به أبو عمر أحمد بن محمد بن أحمد قراءة مني عليه، عن أبوي عمر أحمد بن سعيد وأحمد بن مطرف، عن عبيد الله بن يحيى، عن أبيه، عن مالك.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the Muwatta?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 32

وعن وهب بن مسرة، عن ابن وضاح، عن يحيى، عن مالك.

Mas'alah: What does the author say about the methodology of the book?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 32

ولم نخل هذا الكتاب من التنبيه على اختلاف رواة مالك فيما أرسلوه من ذلك أو وصلوه، على طريق الاختصار ومجانبة الإكثار، وبالله عز وجهه وجل جلاله وصلنا إلى ذلك، وبعونه وفضله، لا شريك له، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

Mas'alah: What is the chapter on names of Malik's teachers beginning with Alif?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 34

باب الألف في أسماء الشيوخ الذين نقل عنهم مالك –رحمه الله– في موطئه حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – خاصة دون من نقل عنهم الرأي والاجتهاد؛ فأول ذلك:

Mas'alah: Who is Ibrahim ibn Uqbah in the chain of transmission?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 34

إبراهيم بن عقبة بن أبي عياش مولى الزبير بن العوام وقيل: بل هو مولى لأم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص زوج الزبير، وقد ذكرنا سبب الاختلاف في ولائه في

"التمهيد" [1].

Mas'alah: From whom did Ibrahim ibn Uqbah hear and who narrated from him?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 34

سمع من جماعة من التابعين، وروى عنه جماعة من أئمة أهل الحديث.

Mas'alah: What is the assessment of Ibrahim ibn Uqbah's reliability?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 34

وهو ثقة حجة عندهم فيما حمل ونقل.

Mas'alah: How many hadiths does Malik have from Ibrahim ibn Uqbah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 34

لمالك عنه من حديث النبي – صلى الله عليه وسلم – حديث واحد أرسله يحيى وجماعة معه عن مالك، ووصله جماعة من رواة مالك: (1) التمهيد (1/ 93) . وقد ذكر ابن أبي حاتم –رحمه الله– كما في "الأنساب" للسمعاني (5/ 324) أن إبراهيم ومحمد وموسى أبناء عقبة، موالي للزبير، كما جزم بولائه لآل الزبير: أبو الحسن الجزري في "اللباب في تهذيب الأنساب" (3/ 224) .

Mas'alah: Who transmitted the hadith about the child's Hajj from Malik?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 35

وصل هذا الحديث عن مالك: ابن وهب والشافعي وابن عثمة وأبو المصعب ومطرف وعبد الله بن يوسف التنيسي، رووه عن مالك، عن إبراهيم بن عقبة، عن كريب مولى ابن عباس، عن ابن عباس، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، وقد ذكرنا الطرق عن هؤلاء وغيرهم من رواة مالك في كتاب "التمهيد" [2]، والحمد لله.

Mas'alah: Who is Ibrahim ibn Abi Ablah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 35

إبراهيم بن أبي عبلة العقيلي أبو إسحاق ويقال: أبو إسماعيل، ويقال: أبو العباس. وأبو إسماعيل أكثر -واسم أبي عبلة: شمر بن يقظان بن المرتحل-.

Mas'alah: What is the biography of Ibrahim ibn Abi Ablah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 35

كان من أهل الشام من التابعين، أدرك أنس بن مالك وأبا أمامة وواثلة بن الأسقع وروى عنهم، قال ضمرة بن ربيعة: توفي إبراهيم بن أبي عبلة سنة إحدى أو اثنتين وخمسين ومائة. (1) الموطأ (943) ؛ والنسائي (2649) قال: أخبرنا سليمان بن داود بن حماد بن سعد ابن أخي رشدين بن سعد أبو الربيع، والحارث بن مسكين -قراءة عليه وأنا أسمع- عن ابن وهب قال: أخبرني مالك بن أنس. (2) (1/ 95)

وما بعدها.

Mas'alah: What is the hadith about the devil on the day of Arafah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 36

لمالك عنه حديث واحد مرسل عند جماعة رواة "الموطأ" :

Mas'alah: What did the Prophet say about the devil on the Day of Arafah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 36

2 – مالك، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن طلحة بن عبيد الله بن كريز: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "ما رئي الشيطان يوما هو فيه أصغر ولا أحقر ولا أدحر ولا أغيظ منه في يوم عرفة، وما ذلك إلا لما رأى من تنزل الرحمة وتجاوز الله عن الذنوب العظام إلا ما رأى يوم بدر" قيل: وما رأى يوم بدر يا رسول الله؟ قال: "أما إنه قد رأى جبريل – صلى الله عليه وسلم – يزع الملائكة" [1].

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith about the Day of Arafah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 36

روى هذا الحديث أبو النضر إسماعيل بن إبراهيم العجلي، عن مالك، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن طلحة بن عبيد الله بن كريز، عن أبيه، ولم يقل في هذا الحديث غيره

[2] وليس بشيء والصواب ما في "الموطأ" .

Mas'alah: What is the biography of Isma'il ibn Muhammad ibn Sa'd?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 36

إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص القرشي الزهري يكنى أبا محمد، كان من ساكني المدينة، وبها مات سنة أربع وستين ومائة في خلافة أبي العباس السفاح. (1) الموطأ (944) . ومعنى "يزع الملائكة" كما في "الاستذكار" (4/ 401) : "يعبئهم، ويرتبهم للقتال، ويصفهم. . ." . وقال القاضي عياض في "مشارق الأنوار" (2/ 284) : "قال مالك: يكفهم، وقال غيره: يكف: يأمر وينهى أن يتقدم هذا أو يتأخر هذا" . (2) كذا في الأصول، وفي "التمهيد" (1/ 115) : "ولم يقل في هذا الحديث: عن أبيه؛ غيره، وليس بشيء" وبه يظهر المعنى.

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about sitting prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 37

لمالك عنه حديث واحد:

Mas'alah: What does the author say about the chain of this hadith being undisputed from Malik?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 37

لم يختلف عن مالك في إسناد هذا الحديث.

Mas'alah: What is the biography of Ismail ibn Abi Hakim?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 37

إسماعيل بن أبي حكيم اختلف في ولائه، وأصح ما قيل فيه إنه مولى لبني أسد بن عبد العزى بن قصي، كان كاتبا لعمر بن عبد العزيز، وهو من ساكني المدينة، وبها مات سنة ثلاثين ومائة.

Mas'alah: What does the author say about Malik's hadith transmission from Ismail ibn Abi Hakim?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 37

لمالك عنه أربعة أحاديث؛ أحدها متصل مسند، والثلاثة منقطعة:

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet cursing those who take graves as places of worship?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 38

5 – مالك، عن إسماعيل بن أبي حكيم أنه سمع عمر بن عبد العزيز يقول: كان من آخر ما تكلم به رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن قال: "قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، لا يبقين دينان بأرض العرب" [1].

Mas'alah: What is the ruling on undertaking only what one can bear in worship?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 40

حتى عرفت الكراهية في وجهه، ثم قال: "إن الله تعالى لا يمل حتى تملوا؛ اكلفوا من العمل ما لكم به طاقة" [1].

Mas'alah: What is the biography of Ishaq ibn Abdullah ibn Abi Talha?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 40

إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري يكنى أبا يحيى، وقيل: أبو نجيح، والأول أصح وأكثر، قال الواقدي: "كان مالك لا يقدم عليه في الحديث أحدا" [2] ومات بالمدينة سنة أربع وثلاثين ومائة. لمالك عنه خمسة عشر حديثا كلها مسندة، منها عن أنس عشرة:

Mas'alah: What is the story of Abu Talhah donating his beloved garden Birha' as charity?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 41

من نخل، وكان أحب أمواله إليه بيرحاء، وكانت مستقبلة المسجد، وكان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب، قال أنس: فلما أنزلت هذه الآية: {لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون} قام أبو طلحة إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: يا رسول الله: إن الله تعالى يقول: {لن تنالوا البر حتى

تنفقوا مما تحبون} وإن أحب أموالي إلي بيرحاء، وإنها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث شئت، قال: فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "فبخ! ذلك مال رابح، ذلك مال رابح، وقد سمعت ما قلت فيه، وإني أرى أن تجعله في الأقربين" . فقال أبو طلحة: أفعل يا رسول الله، فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه [1].

Mas'alah: What is the conclusion of the hadith about the water miracle from the Prophet's fingers?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 42

أصابعه، فتوضأ الناس حتى توضؤوا من عند آخرهم [1].

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet leading prayer after a meal?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 43

12 – مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك أن جدته مليكة دعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لطعام فأكل منه ثم قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "قوموا، فلأصلي لكم" قال أنس: فقمت إلى = يوسف، وفي (6282، و 6283) قال: حدثنا إسماعيل؛ ومسلم (4969) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ وأبو داود (2491) قال: حدثنا القعنبي؛ والترمذي (1645) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا معن؛ والنسائي (3171) ، وفي "الكبرى" (4365) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا

أسمع– عن ابن القاسم. سبعتهم: (أبو سلمة، وعبد الله بن يوسف، وإسماعيل بن أبي أويس، ويحيى، والقعنبي، ومعن، وعبد الرحمن بن القاسم) عن مالك بن أنس؛ به. (1) الموطأ (2455) ، والبخاري (5582) قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الله، وفي (7253) قال: حدثني يحيى بن قزعة؛ ومسلم (5182) قال: حدثني أبو الطاهر، أخبرنا ابن وهب. ثلاثتهم: (إسماعيل، ويحيى، وابن وهب) عن مالك؛ به.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet blessing the people of Medina in their measures?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 45

14 – مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "اللهم بارك لهم في مكيالهم وبارك لهم في صاعهم ومدهم" يعني أهل المدينة [1].

Mas'alah: What is the hadith about good dreams being a part of prophethood?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 45

15 – مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة" [2]. = إسماعيل؛ ومسلم (5375) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد؛ وأبو داود (3782) قالى: حدثنا القعنبي؛ والترمذي (1850) قال: محمد بن ميمون المكي، حدثنا سفيان بن عيينة؛ والنسائي في "الكبرى" (6628) قال: أخبرنا

قتيبة بن سعيد. ستتهم: (سفيان، وأبو نعيم، وعبد الله بن يوسف، وقتيبة، وعبد الله بن مسلمة القعنبي، وإسماعيل بن أويس) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (2590) ؛ والبخاري (2130، و 7331) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، وفي (6714) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (3304) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد؛ والنسائى فى "الكبرى" (4255) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد. ثلاثتهم: (ابن مسلمة، وابن يوسف، وقتيبة) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (2746) ؛ وأحمد (12297) قال: حدثنا روح، وفي (12536) قال: حدثنا إسحاق، والبخاري (6983) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ وابن ماجه (3893) قال: حدثنا هشام بن عمار؛ والنسائي في "الكبرى" (7577) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، (ح) والحارث بن مسكين -قراءة عليه- عن ابن القاسم. ستتهم: (روح، وإسحاق، وعبد الله، وهشام، وقتيبة، وابن القاسم) عن مالك؛ به.

Mas'alah: What is the story of Abu Talhah and Umm Sulaym feeding the Prophet?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 46

17 - مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك، يقول: قال أبو طلحة لأم سليم: لقد سمعت صوت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ضعيفا؛ أعرف فيه الجوع، فهل عندك من شيء؟ فقالت: نعم. فأخرجت أقراصا من شعير، ثم أخذت خمارا لها. فلفت الخبز ببعضه ثم دسته تحت يدي وردتني ببعضه ثم أرسلتني به إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، قال: فذهبت به، فوجدت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - جالسا في المسجد ومعه الناس، فقمت عليهم.

فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "أرسلك أبو طلحة؟" قال: فقلت: نعم! قال: "بطعام؟" قال: قلت: نعم! فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لمن معه: "قوموا" قال: فانطلق وانطلقت بين أيديهم حتى جئت أبا طلحة فأخبرته، فقال أبو طلحة: يا أم سليم قد جاء رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بالناس، وليس عندنا من الطعام ما نطعمهم، فقالت: الله ورسوله أعلم! قال: فانطلق أبو طلحة حتى (1) الموطأ (10) ؛ ومسلم (1356) قال: حدثنا يحيى بن يحيى عن مالك عن إسحاق.

لقي رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فأقبل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأبو طلحة معه، حتى دخلا فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "هلمي يا أم سليم ما عندك" فأتت بذلك الخبز؛ فأمر به رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ففت وعصرت عليه أم سليم عكة لها فأدمته، ثم قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ما شاء الله أن يقول، ثم قال: "ائذن لعشرة" فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا، ثم قال: "ائذن لعشرة" فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا، ثم قال: "ائذن لعشرة" فأذن لهم، فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا، ثم قال: "ائذن لعشرة" فأذن لهم، فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا، ثم قال: "ائذن لعشرة" حتى أكل القوم كلهم وشبعوا، والقوم سبعون رجلا أو ثمانون رجلا [1].

Mas'alah: What is the section heading for two hadiths from Ishaq from Rafi' ibn Ishaq?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 47

إسحاق عن رافع بن إسحاق حديثان:

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Malik from Ishaq?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 47

18 – مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة (1) الموطأ (2684) ؛ وعبد بن حميد (12138) قال: حدثنا روح بن عبادة؛ والبخاري (422، و 3578) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (5381) قال: حدثنا إسماعيل، وفي (6688) قال: حدثنا قتيبة؛ ومسلم (5366) قال: حدثني يحيى بن يحيى؛ والترمذي (3630) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا معن؛ والنسائي في "الكبرى" (6582) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد. ستتهم: (روح، وابن يوسف، وإسماعيل، وقتيبة، ويحيى، ومعن) عن مالك؛ به.

Mas'alah: What is the hadith about angels not entering a house with images?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 48

أن رافع بن إسحاق مولى الشفاء أخبره [1] قال: دخلت أنا وعبد الله بن أبي طلحة على أبي سعيد الخدري نعوده فقال لنا أبو سعيد: أخبرنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن الملائكة لا تدخل بيتا فيه تماثيل أو تصاوير [2]. يشك إسحاق؛ لا يدري أيتهما قال أبو سعيد الخدري.

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about dreams?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 49

إسحاق عن زفر بن صعصعة حديث واحد:

Mas'alah: What did the Prophet say about dreams after the Fajr prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 49

20 – مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن زفر بن صعصعة بن مالك، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان إذا انصرف من صلاة الغداة يقول: "هل رأى أحد منكم الليلة رؤيا؟" ويقول: "إنه ليس يبقى بعدي من النبوة إلا الرؤيا الصالحة" [1]. هكذا قال يحيى في هذا الحديث: عن مالك، عن إسحاق، عن زفر بن صعصعة عن أبيه، وتابعه أكثر الرواة، ومنهم من يقول: = ومعنى "الكرابيس" : المراحيض، واحدها: كرباس، مثل: سربال وسرابيل. وقد قيل: الكرابيس: مراحيض الغرف، وأما مراحيض البيوت فإنها يقال لها: الكنف. راجع: "التمهيد" (1/ 312) . (1) الموطأ (2748) ؛ وأحمد (8296) قال: حدثنا روح وأبو المنذر؛ وأبو داود (5017) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، وابن حبان (6048) قال: أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. أربعتهم: (روح بن عبادة، وأبو المنذر، وعبد الله بن مسلمة، وأحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به.

عن زفر بن صعصعة، عن أبي هريرة. لا يقول: عن أبيه [1]. إسحاق عن أبي مرة حديث واحد:

Mas'alah: What is the correct name and lineage of Hamidah bint Abi Ubaydah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 52

هكذا قال يحيى: حميدة ابنة أبي عبيدة بن فروة، ولم يتابعه أحد على ذلك، وهو غلط منه وخطأ لا شك فيه، ورواة الموطأ كلهم يقولون فيه عن مالك: ابنة عبيد بن رفاعة، وقال فيه زيد بن الحباب عن مالك: حميدة بنت عبيد بن رافع نسبة إلى جده، وهو عبيد بن رفاعة بن رافع بن مالك بن العجلان الأنصاري، وحميدة امرأة إسحاق هذه تكنى أم يحيى [1].

Mas'alah: Who is Ayyub al-Sakhtiyani al-Basri?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 52

أيوب السختياني البصري وهو أيوب بن أبي تميمة؛ بصري، يكنى بأبي بكر، واسم أبيه أبي تميمة: كيسان، من سبي سجستان مولى لعنزة، مات في الطاعون بالبصرة سنة إحدى وثلاثين ومائة.

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith of the cat?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 52

= حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا معن؛ والنسائي (68) قال: أخبرنا قتيبة، وابن خزيمة (104) قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى الصدفي، أخبرنا ابن وهب؟ وابن حبان (1299) قال: أخبرنا الفضل بن الحباب قال: حدثنا القعنبي. عشرتهم:

(عبد الرزاق، وزيد بن الحباب، وعبد الرحمن بن مهدي، وإسحاق بن عيسى، وحماد بن خالد، والحكم بن المبارك، والقعنبي، ومعن، وقتيبة، وابن وهب) عن مالك بن أنس؛ به. (1) في "العلل" للدارقطني (6/ 163) ، جزم –رحمه الله– بما صوبه ابن عبد البر في اسم حميدة ونسبها، وذكر أسانيد الأئمة للحديث واختلافهم في رفعه ووقفه على أبي قتادة، ثم قال: "وأحسنها إسنادا ما رواه مالك عن إسحاق عن امرأته عن أمها عن أبي قتادة، وحفظ أسماء النسوة وأنسابهن، وجود ذلك، ورفعه إلى نبي الله – صلى الله عليه وسلم –" .

Mas'alah: How many hadith does Malik narrate from Ayyub?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 53

لمالك عنه حديثان مسندان:

Mas'alah: What does Malik explain about the word 'hiqwa' in the hadith?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 54

فقال: "أشعرنها إياما" [1]. قال مالك: تعني بحقوه: إزاره.

Mas'alah: What is the textual variation in the hadith of Umm 'Atiyyah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 54

لم يقل يحيى في هذا الحديث: "إن رأيتن ذلك" وغيره يقوله في هذا الحديث عن مالك، كلهم يقول: "أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك" .

Mas'alah: What does the author say about Yahya's transmission of Ayyub's hadiths?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 54

ليس عند يحيى من حديث أيوب غير هذين الحديثين، وعند جماعة من رواة "الموطأ" عن مالك عن أيوب حديثان آخران في الحج، ورواه جماعة كما روى يحيى.

Mas'alah: Who is Ayyub ibn Habib?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 54

أيوب بن حبيب

Mas'alah: How many hadith does Ayyub ibn Habib narrate?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 54

حديث واحد:

Mas'alah: What is the lineage of Ayyub ibn Habib according to Malik and others?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 54

قال فيه مالك: إنه مولى سعد بن أبي وقاص، وغيره يجعله جمحيا، ينسبه: أيوب بن حبيب بن أيوب بن علقمة بن ربيعة بن الأعور بن عمرو بن وهيب.

Mas'alah: What does Mus'ab say about the lineage of Ayyub ibn Habib?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 54

قال مصعب: واسم الأعور: خلف بن عمرو بن أهيب بن حذافة بن جمح؛ هكذا نسبه مصعب كما ذكرناه، وقال: قتل بقديد (1) الموطأ (520) ؛ والبخاري (1253) قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الله؛ ومسلم (2213) قال: وحدثنا قتيبة بن سعيد؛ وأبو داود (3142) قال: حدثنا القعنبي؛ والنسائي (1881) قال: أخبرنا قتيبة. ثلاثتهم: (إسماعيل بن عبد الله، قتيبة بن سعيد، القعنبي) عن مالك، به.

Mas'alah: When did Ayyub ibn Habib die?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 55

سنة ثلاثين ومائة [1]، وقال غيره: توفي سنة إحدى وثلاثين ومائة [2].

Mas'alah: What does the author say about the alphabetical listing of Malik's teachers?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 55

** فرغ الألف وليس في شيوخ مالك ممن له عنه شيء من حديث النبي – صلى الله عليه وسلم – في "موطئه" من أول اسمه باء أو تاء. (1) انظر: "نسب قريش"

لمصعب الزبيري (11/ 397) . (2) راجع: "التاريخ الكبير" للإمام البخاري (1/ 411) . (3) الموطأ (576) ، وأحمد (11221) قال: حدثنا يحيى بن سعيد، وفي (11299) قال: حدثنا وكيع، وفي (11562) قال: حدثنا عبد الرزاق، وعبد بن حميد (980) قال: حدثني خالد بن مخلد، والدارمي (2121) قال: أخبرنا إسحاق بن عيسى، وفي (2133) قال: أخبرنا خالد بن مخلد، والترمذي (1887) قال: حدثنا علي بن خشرم، أخبرنا عيسى بن يونس. ستتهم: (يحيى بن سعيد، وكيع، عبد الرزاق، خالد بن مخلد، إسحاق بن عيسى، عيسى بن يونس) عن مالك، به.

Mas'alah: What is the section heading for the letter Tha?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 56

باب الثاء

Mas'alah: Who is Thawr ibn Zayd al-Dili?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 56

ثور بن زيد الديلي

Mas'alah: How many hadiths does Thawr ibn Zayd have in the Muwatta?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 56

أربعة أحاديث؛ أحدها مسند متصل، والثلاثة منقطعة يشركه في أحدها حميد بن

قيس.

Mas'alah: When did Thawr ibn Zayd die?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 56

توفي ثور بن زيد سنة خمس وثلاثين ومائة [1]:

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission of the hadith on sighting the crescent?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 57

هكذا الحديث في "الموطأ" عند جمهور الرواة عن مالك: عن ثور، عن ابن عباس، ليس فيه ذكر عكرمة، والحديث محفوظ لعكرمة عن ابن عباس، وإنما رواه ثور عن عكرمة، وقد روي هذا الحديث عن روح بن عبادة، عن مالك، عن ثور، عن عكرمة، عن ابن عباس، وليس في "الموطأ" في هذا الإسناد عكرمة، وقد صرح (1) الموطأ (284) ؛ والبخاري (4234) قال: حدثنا عبد الله بن محمد قال: حدثنا معاوية بن عمرو قال: حدثنا أبو إسحاق، وفي (6707) قال: حدثنا إسماعيل، ومسلم (324) قال: حدثني أبو الطاهر قال: أخبرني ابن وهب، وأبو داود (2711) قال: حدثنا القعنبي، والنسائي (3827) ، وفي "الكبرى" (4750) قال: قال الحارث بن مسكين -قراءة عليه وأنا أسمع- عن ابن القاسم، وفي "الكبرى" (8710) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين، كلاهما عن ابن القاسم. خمستهم: (أبو إسحاق، إسماعيل، ابن وهب، القعنبي، ابن القاسم) عن مالك بن أنس؛ به. (2)

الموطأ (192) . قال: مالك عن ثور بن زيد الديلى.

مالك باسم عكرمة في كتاب الحج [1]، وقد بينا القول في عكرمة في كتاب "التمهيد" [2]. والحمد لله.

Mas'alah: What is the ruling on a vow to stand in the sun without speaking?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 58

29 – مالك، عن حميد بن قيس وثور بن زيد أنهما أخبراه عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأحدهما يزيد في الحديث على صاحبه: أن (1) الموطأ (859) . وهو حديث مالك عن ثور بن زيد الديلي عن عكرمة مولى ابن عباس قال: لا أظنه إلا عن عبد الله بن عباس أنه قال: "الذي يصيب أهله قبل أن يفيض، يعتمر ويهدي" . والأثر في صحيح مسلم (2943) ، وأبو داود (1937) ؛ والنسائي (3015) ؛ وابن ماجه (3048) . (2) قال في "التمهيد" (2/ 27) : "عكرمة مولى ابن عباس من جلة العلماء، لا يقدح فيه كلام من تكلم فيه؛ لأنه لا حجة مع أحد تكلم فيه" . (3) الموطأ (1433) . قال الحافظ ابن عبد البر في "التمهيد" (2/ 48) : "هكذا هذا الحديث في الموطأة لم يتجاوز به ثور بن زيد أنه بلغه، عند جماعة رواة الموطأ، والله أعلم، ورواه إبراهيم بن طهمان عن مالك عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس، تفرد به عن مالك بهذا الإسناد، وهو ثقة" . وفي "سنن أبي داود" (2916) عن ابن عباس قال: قال النبي – صلى الله عليه وسلم: "كل قسم قسم في الجاهلية فهو على ما قسم له، وكل قسم أدركه الإسلام فهو على قسم الإسلام" .

رسول الله – صلى الله عليه وسلم – رأى رجلا قائما في الشمس، فقال: "ما بال هذا؟" قالوا: نذر أن لا يتكلم، ولا يستظل، ولا يجلس، ويصوم. فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "مروه فليتكلم، وليستظل، وليجلس، وليتم صيامه" [1]. قال مالك: ولم أسمع أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أمره بكفارة، وقد أمره رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن يتم ما كان لله طاعة، وأن يترك ما كان لله معصية. (1) الموطأ (1012) .

Mas'alah: What is the biography of Ja'far ibn Muhammad al-Sadiq?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 60

باب الجيم جعفر بن محمد بن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) يكنى أبا عبد الله، قال أهل النسب: ولده أبو بكر الصديق –رضي الله عنه– مرتين، أمه: أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق –رضي الله عنه–، وأمها أسماء بنت عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، فلهذا كان جعفر بن محمد يقول: "ولدني أبو بكر مرتين" ، وكان من ساكني المدينة، وبها مات سنة ثمان وأربعين ومائة في خلافة أبي جعفر، في قول الواقدي والمدائني. قال الواقدي: لما خرج محمد بن عبد الله بن حسن بالمدينة هرب جعفر بن محمد إلى ماله بالفرع، فلم يزل هناك مقيما متنحيا عما كانوا فيه حتى قتل محمد، فلما قتل واطمأن الناس وأمنوا، رجع إلى المدينة فلم يزل بها حتى توفي سنة ثمان وأربعين ومائة، وهو يومئذ ابن إحدى وسبعين سنة، وكان فاضلا، وتكذب الشيعة عليه كثيرا.

Mas'alah: How many hadiths does Malik narrate from Ja'far ibn Muhammad?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 60

لمالك عنه في "الموطأ" تسعة أحاديث، منها خمسة متصلة مسندة، أصلها حديث واحد وهو حديث جابر الحديث الطويل في الحج، والأربعة منقطعة:

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on sa'i?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 61

وبهذا الإسناد:

Mas'alah: Was the Prophet washed in his shirt after death?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 64

37 - مالك، عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - = أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب. كلاهما: (الشافعي، وابن وهب) عن مالك عن جعفر؛ به. (1) قال ابن عبد البر في "الاستذكار" (3/ 242) : "وأما قوله:" سنوا بهم سنة أهل الكتاب "فهو من الكلام الخارج مخرج العموم، والمراد منه الخصوص؛ لأنه إنما أراد: سنوا بهم سنة أهل الكتاب في الجزية، لا في نكاح نسائهم، ولا في أكل ذبائحهم. . . والمعنى عند طائفة من الفقهاء في ذلك أن أخذ الجزية صغار لهم

وذلة لكفرهم، وقد ساووا أهل الكتاب في الكفر، بل هم أشد كفرا، فوجب أن يجروا مجراهم في الذل والصغار، لأن الجزية لم تؤخذ من الكتابيين رفقا بهم، وإنما منهم تقوية للمسلمين وذلا للكافرين، وليس نكاح نسائهم ولا أكل ذبائحهم من هذا الباب، لأن ذلك مكرمة بالكتابيين لموضع كتابهم فلم يجز أن يلحق بهم من لا كتاب له في هذه المكرمة" . (2) الموطأ (2672) ، والبيهقي في "السنن الكبرى" (20439) قال: وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن، قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بحر بن نصر، ثنا ابن وهب: أخبرني عمر بن محمد ومالك بن أنس ويحيى بن أيوب عن جعفر بن محمد، وفي (20459) قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن، قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ الربيع بن سليمان، أنبأ الشافعي، أنبأ مالك.

Mas'alah: What is the biography of Abu Ubayda Humayd al-Tawil?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 66

باب الحاء أبو عبيدة حميد الطويل وهو حميد بن أبي حميد، مولى طلحة بن عبد الله بن خلف الخزاعي، الذي يقال له: طلحة الطلحات، واختلف في اسم والد حميد هذا اختلافا كثيرا، وقد ذكرناه في كتاب "التمهيد" [1]، توفي سنة اثنتين وأربعين ومائة. لمالك عنه سبعة أحاديث مسندات، أحدها موقوف عن مالك لم يسنده إلا من لم يوثق بحفظه:

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's companion marrying and the dower?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 66

40 – مالك، عن حميد الطويل عن أنس بن مالك أن (1) (2/ 167) ، وفيه: "قيل: طرخان، وقيل: مهران، وقيل: هو حميد بن شيرويه. . ." . (2) الموطأ (808) ؛ والبخاري (1947) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك.

Mas'alah: Who is Hamid ibn Qays al-A'raj al-Makki?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 70

حميد بن قيس الأعرج المكي هو مولى بني فزارة، وقيل: مولى بني أسد بن عبد العزى بن قصي. قال أبو عمر: من جعل ولاءه لفزارة قال: هو مولى لمنظور بن سيار الفزاري، وقال مصعب بن عبد الله الزهري: هو مولى أم هاشم بنت سيار بن منظور بن سيار الفزاري امرأة عبد الله بن الزبير، فنسب إلى آل الزبير [2]. قال أبو عمر: يكنى أبا عبد الرحمن، وقيل: يكنى أبا صفوان. وهو أحد الثلاثة الذين أخذ عنهم أهل مكة القراءة، وهم (1) قال الحافظ ابن عبد البر في "التمهيد" (2/ 230) : "حديث مالك. . ." قسمت الصلاة بيني وبين عبدي. . . "هو أقطع حديث في ترك بسم الله الرحمن الرحيم، والله أعلم؛ لأن غيره من الأحاديث قد تأولوا فيها فأكثروا فيها التشغيب والمنازعة" . (2) بحثت عنه في "نسب قريش" ، فلم أهتد لمحله من الكتاب، والله أعلم.

عبد الله بن كثير، وعمر بن عبد الرحمن بن محيصن، وحميد بن قيس، وكل هؤلاء

قرأ على مجاهد، وقرأ مجاهد على مولاه عبد الله بن السائب، وعلى ابن عباس. لمالك عنه ستة أحاديث؛ منها اثنان مسندان، وثالث ظاهره الوقوف [1] ومعناه الرفع، وثلاثة منقطعة، شركه في أحدها ثور بن زيد، وقد تقدم ذكره في باب ثور بن زيد:

Mas'alah: What is the ruling on using ruqyah for the evil eye?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 72

49 – مالك، عن حميد بن قيس المكي أنه قال: دخل على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بابني جعفر بن أبي طالب فقال لحاضنتهما: "مالي" (1) الموطأ (1846) ؛ والنسائي (4568) ، وفي "الكبرى" (6116) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك. (2) الموطأ (720) . قال الحافظ في "التمهيد" (2/ 249) : "هذا حديث مرسل عند جميع رواة الموطأ فيما علمت، ولكنه يتصل من غير رواية مالك من طرق صحيحة ثابتة عن عطاء بن أبي رباح، وهو محفوظ من حديث يعلى بن أمية عن النبي – صلى الله عليه وسلم –" .

أراهما ضارعين؟ "فقالت حاضنتهما: يا رسول الله إنه تسرع إليهما العين ولم يمنعنا أن نسترقي لهما إلا أنا لا ندري ما يوافقك من ذلك. فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم:" استرقوا لهما، فإنه لو سبق شئ القدر لسبقته العين "[1]."

Mas'alah: What is the section heading for Khabib ibn Abd al-Rahman?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 75

باب الخاء خبيب بن عبد الرحمن الأنصاري حديثان مسندان: يكنى أبا محمد، وقيل: أبا الحارث، وقد نسبناه في كتاب "التمهيد" [1].

Mas'alah: What are the seven whom Allah will shade on the Day of Judgment?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 75

51 – مالك، عن خبيب بن عبد الرحمن الأنصاري عن حفص بن عاصم عن أبي سعيد أو عن أبي هريرة أنه قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: إمام عادل [2]، وشاب نشأ في عبادة الله، ورجل قلبه معلق بالمسجد إذا" (1) (2/ 278) . (2) قال ابن عبد البر في "التمهيد" (2/ 279) : "هكذا في رواية يحيى وأكثر رواة الموطأ في هذا الحديث:" إمام عادل "، وقد رواه بعضهم" عدل "، وهو المختار عند أهل اللغة، يقال: رجل عدل ورجال عدل وامرأة عدل. . . ويجوز" عادل "على اسم الفاعل، يقال: عدل فهو عادل، كما يقال ضرب فهو ضارب، إلا أن للعادل في اللغة معاني مختلفة منها: العدول عن الحق، ومنها الإشراك بالله –عز وجل–، وليس هذان المعنيان من هذا الحديث في شيء" .

Mas'alah: What is the continuation of the hadith about the seven shaded by Allah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 76

خرج منه حتى يعود إليه، ورجلان تحابا في الله؛ اجتمعا على ذلك وتفرقا، ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه، ورجل دعته ذات حسب وجمال فقال: إني أخاف الله، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ماتنفق يمينه "[1]." هكذا روى مالك هذا الحديث على الشك في أبي سعيد أو أبي هريرة، وكذلك هو في "الموطأ" عند جميع الرواة فيما علمت، إلا أبا قرة موسى بن طارق فإنه قال فيه: عن مالك عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة وأبي سعيد جميعا عن النبي – صلى الله عليه وسلم –. والحديث محفوظ لأبي هريرة بلا شك، كذلك رواه عبيد الله بن عمر عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم –.

Mas'alah: What did the Prophet say about the area between his house and minbar?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 76

52 – مالك، عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي" [2]. (1) الموطأ (591) ؛ ومسلم (2428) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ والترمذي (2391) قال: حدثنا الأنصاري، قال: حدثنا معن. كلاهما: (يحيى، ومعن) عن مالك، به. (2) الموطأ (139) ؛ وأحمد (3/ 4) قال: حدثنا روح؛ والبخاري (7335) قال: حدثنا عمرو بن علي، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي. كلاهما: (روح، ابن مهدي) عن مالك عن خبيب عن حفص عن أبي هريرة. =

وهذا الحديث رواه روح بن عبادة ومعن بن عيسى وعبد الرحمن بن مهدي، عن مالك، عن خبيب، عن حفص، عن أبي هريرة وأبي سعيد جميعا على الجمع بينهما، لا على الشك في أحدهما، ورواه سائر رواة "الموطأ" على الشك كما رواه يحيى، ورواه عبيد الله بن عمر عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة وحده عن النبي – صلى الله عليه وسلم –. وعبيد الله بن عمر أحد أئمة أهل المدينة في الحديث [1]. = قال الحافظ في "التمهيد" (2/ 285) : "هكذا روى هذا الحديث عن مالك –رحمه الله– رواة الموطأ كلهم فيما علمت على الشك في أبي هريرة وأبي سعيد، على نحو الحديث الذي قبله؛ إلا معن بن عيسى وروح ابن عبادة وعبد الرحمن بن مهدي؛ فإنهم قالوا فيه: عن أبي هريرة وأبي سعيد جميعا على الجمع لا على الشك" . (1) هو الإمام الحافظ أبو عثمان القرشي العدوي المدني: عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، ولد بعد السبعين، وهو من صغار التابعين، وكان جليلا مهيبا ثقة باتفاق أهل العلم، مات سنة 147 هـ. انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء (6/ 304) .

Mas'alah: What is the biography of Dawud ibn al-Husayn?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 78

باب الدال داود بن الحصين أبو سليمان مولى عمرو بن عثمان بن عفان. لمالك عنه أربعة أحاديث؛ ثلاثة مسندة وواحد مرسل عند أكثر الرواة. كان من ساكني المدينة وبها مات سنة خمس وثلاثين ومائة، وكان فصيحا عالما بالعربية، كان يؤدب أولاد

داود بن علي بن عبد الله بن عباس، إلا أن داود بن الحصين كان يتهم بالقدر ورأي الخوارج، أخذ ذلك عن عكرمة فيما قال من ذكر ذلك عنهما، ولا يصح عن داود ولا عن عكرمة [1].

Mas'alah: What is the biography of Rabi'ah ibn Abi Abd al-Rahman?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 82

باب الراء ربيعة بن أبي عبد الرحمن أبو عثمان واسم أبي عبد الرحمن: فروخ، مولى ربيعة بن عبد الله بن الهدير التيمي؛ تيم قريش، توفي بالمدينة سنة ثلاثين ومائة، يقال له: ربيعة الرأي، وكان أحد فقهاء المدينة الذين كانت الفتوى تدور عليهم بها. لمالك عنه اثنا عشر حديثا؛ منها خمسة مسندة، وواحد مرسل، وستة من بلاغاته:

Mas'alah: What is the description of the Prophet's physical appearance?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 82

57 - مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أنس بن مالك، أنه سمعه يقول: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ليس بالطويل البائن ولا بالقصير وليس بالأبيض الأمهق ولا بالآدم، ولا بالجعد القطط ولا بالسبط، بعثه الله على رأس أربعين سنة، فأقام بمكة عشر سنين، وبالمدينة عشر سنين، وتوفاه الله على رأس ستين سنة وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء - صلى الله عليه وسلم - [1]. (1) الموطأ (2665) ؛ والبخاري (3548) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (5900) قال:

حدثنا إسماعيل، ومسلم رقم (2347) قال: =

Mas'alah: What is the reward for saying the prescribed words upon calamity?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 87

64 – مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أم سلمة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "من أصابته مصيبة، فقال كما أمره الله –عز وجل–: إنا لله وإنا إليه راجعون؛ اللهم أجرني في مصيبتي وأعقبني خيرا منها؛ إلا فعل الله ذلك به" قالت أم سلمة: فلما توفي أبو سلمة، قلت ذلك، ثم قلت: ومن خير من أبي سلمة؟ فأعقبها الله رسوله – صلى الله عليه وسلم – فتزوجها .[1]

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission to enter (istidhan) in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 87

65 – مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن وعن غير واحد من علمائهم أن أبا موسى الأشعري جاء يستأذن على عمر بن الخطاب –رضي الله عنه–، فاستأذن ثلاثا، ثم رجع، فأرسل عمر بن الخطاب في أثره، فقال: ما لك لم تدخل؟ فقال أبو موسى: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "الاستئذان ثلاث فإن أذن لك، فادخل، وإلا فارجع" فقال عمر بن الخطاب –رضي الله عنه–: ومن يعلم هذا؟ ! لئن لم تأتني بمن يعلم ذلك لأفعلن بك كذا وكذا! ! فخرج أبو موسى حتى جاء مجلسا

في المسجد يقال له: مجلس الأنصار، فقال: إني أخبرت عمر بن الخطاب أني سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "الاستئذان ثلاث" (1) الموطأ (560) قال في "التمهيد" (3/ 181) : "هذا الحديث يتصل من وجوه شتى، إلا أن بعضهم جعله لأم سلمة عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، وبعضهم يجعله لأم سلمة عن أبي سلمة عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، وكذلك اختلف فيه أيضا عن مالك على حسب ما ذكرناه، وهذا مما ليس يقدح في الحديث؛ لأن رواية الصحابة بعضهم عن بعض ورفعهم ذلك إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – سواء عند العلماء، لأن جميعهم مقبول الحديث مأمون على ما جاء به، بثناء الله عليهم" .

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission to enter (istidhan) in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 88

فإن أذن لك فادخل وإلا فارجع "فقال: لئن لم تأتني بمن يعلم هذا لأفعلن بك كذا وكذا، فإن كان سمع ذلك أحد منكم فليقم معي، فقالوا لأبي سعيد الخدري: قم معه، وكان أبو سعيد أصغرهم، فقام معه، فأخبر ذلك عمر بن الخطاب –رضي الله عنه–، فقال عمر لأبي موسى: أما إني لم أتهمك، ولكني خشيت أن يتقول الناس على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – [1]."

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling the Prophet's promises from public funds?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 88

66 – مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أنه قال: قدم على أبي بكر الصديق –رضي الله عنه– مال من البحرين، فقال: من كان له عند رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأي أو عدة فليأتنا. فجاءه جابر بن عبد الله فحفن له ثلاث حفنات [2].

Mas'alah: What is the ruling on intoxicants and visiting graves?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 89

وكل مسكر حرام، ونهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، ولا تقولوا هجرا "[1]."

يعني: سوءا.

Mas'alah: What is the biography of Zayd ibn Aslam and his hadith narrations?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 90

باب الزاي زيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) يكنى أبا أسامة، توفي في ذي الحجة سنة ست وثلاثين ومائة. لمالك عنه في "الموطأ" من رواية يحيى أحد وخمسون حديثا؛ منها ثلاثة وعشرون مسندة، ومنها حديث غير متصل في قصة معاوية مع أبي الدرداء تتمة أربعة وعشرين حديثا، ومنها سبعة وعشرون حديثا مرسلة كلها، أحدها من مراسيل سعيد بن المسيب، ومن مراسيل عطاء بن يسار خمسة عشر حديثا، ومن مراسيله عن نفسه أحد عشر حديثا:

Mas'alah: What is the hadith about the expedition of Banu Anmar and clothing a companion?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 91

70 – مالك، عن زيد بن أسلم عن جابر بن عبد الله الأنصاري أنه قال: خرجنا مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في غزوة بني أنمار، قال جابر: فبينا أنا نازل تحت شجرة إذا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال؛ فقلت: يا رسول الله هلم إلى الظل! قال: فنزل رسول الله – صلى الله عليه وسلم –؛ قال: فقمت إلى غرارة لنا، فالتمست فيها، فوجدت جرو قثاء، فكسرته، ثم قربته إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فقال: "من أين لكم هذا؟" قال: فقلت: خرجنا به يا رسول الله من المدينة، قال جابر: وعندنا صاحب لنا نجهزه يذهب يرعى ظهرنا، قال: فجهزته. ثم أدبر يذهب في الظهر وعليه بردان له قد خلقا. قال: فنظر إليه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: "أما له ثوبان غير هذين؟" فقلت: بلى يا رسول الله! له ثوبان في العيبة كسوته إياهما، قال: "فادعه فمره فليلبسهما" قال: فدعوته فلبسهما ثم ولى يذهب؛ قال: فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "ما له ضرب الله عنقه! أليس هذا خيرا له؟ !" قال: فسمعه الرجل، فقال: يا رسول الله في سبيل الله. فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "في سبيل الله" قال: فقتل الرجل في سبيل الله [1].

Mas'alah: What is the hadith about the revelation of Surah al-Fath during a journey?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 92

يعود في قيئه "[1]."

Mas'alah: What is the hadith about the revelation of Surah al-Fath during a journey?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 92

72 – مالك، عن زيد بن أسلم عن أبيه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يسير في بعض أسفاره وعمر بن الخطاب يسير معه ليلا فسأله عمر عن شيء فلم يجبه، ثم سألة فلم يجبه، ثم سألة فلم يجبه، فقال: ثكلتك أمك عمر؛ نزرت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ثلاث مرات كل ذلك لا يجيبك، قال عمر: فحركت بعيري حتى إذا كنت أمام الناس وخشيت أن ينزل في قرآن فما نشبت أن سمعت صارخا يصرخ بي، فقلت: لقد خشيت أن ينزل في قرآن، قال: فجئت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فسلمت عليه، فقال: "لقد أنزلت علي هذه الليلة سورة لهي أحب إلي مما طلعت عليه الشمس" ثم قرأ {إنا فتحنا لك فتحا مبينا} [2] [3]. (1) الموطأ (623) ؛ والحميدي (15) قال: حدثنا سفيان؛ وأحمد (281) قال: حدثنا عبد الرحمن؛ والبخاري (1490) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (2623) قال: حدثنا يحيى بن قزعة، وفي (2636) و (2970) قال: حدثنا الحميدي، أخبرنا سفيان، وفي (3003) قال: حدثنا إسماعيل؛ ومسلم (4170) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب، وفي (4171) قال: وحدثني زهير بن حرب، حدثنا عبد الرحمن –يعني: ابن مهدي–؛ والنسائي (2615) ، وفي "الكبرى" (2408) قال: أخبرنا محمد بن سلمة، والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم. سبعتهم: (سفيان، عبد الرحمن بن مهدي، عبد الله بن يوسف، يحيى بن قزعة، إسماعيل، عبد الله بن مسلمة، ابن القاسم) عن مالك بن أنس؛ به. (2) سورة الفتح: الآية 1. (3) الموطأ (477) ، والبخاري (4177) قال: حدثني عبد الله بن يوسف، =

وهذا عندنا مسند، وقد أوضحناه في كتاب "التمهيد" [1].

Mas'alah: What is the correct reading of the hadith about ingratitude to a husband?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 95

هكذا روى يحيى في هذا الحديث: "ويكفرن العشير" بالواو، ورواه ابن القاسم وابن وهب والقعنبي وعامة رواة "الموطأ" "يكفرن العشير" بغير واو، وهو الصحيح الظاهر في المعنى، وقد تكلمنا على معنى رواية يحيى في كتاب "التمهيد" [1]. = ابن عيسى-، وفي (3374) قال: قرأت على عبد الرحمن، (ح) وحدثني إسحاق؛ والدارمي (1528) قال: حدثنا أبو يعقوب يوسف البويطي، عن محمد بن إدريس، هو الشافعي؛ والبخاري (29) و (431) و (1052) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، وفي (748) و (3202) قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، وفي (5197) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (2148) قال: وحدثناه محمد بن رافع، حدثنا إسحاق -يعني: ابن عيسى-، وأبو داود (1189) قال: حدثنا القعنبي، والنسائي (1493) ، في "الكبرى" (1891) قال: أخبرنا محمد بن سلمة، قال: حدثنا ابن القاسم؛ وابن خزيمة (1377) قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى الصدفي، أخبرنا ابن وهب، (ح) وحدثنا الربيع، قال: قال الشافعي، (ح) وحدثنا أبو موسى محمد بن المثنى، قال: حدثنا روح. تسعتهم: (الشافعي، إسحاق بن عيسى، عبد الرحمن بن مهدي، عبد الله بن مسلمة القعنبي، إسماعيل، عبد الله بن يوسف، ابن القاسم، ابن وهب، روح) عن مالك بن أنس؛ به. (1) قال في "التمهيد" (3/ 323) : "وأما رواية

يحيى فالوجه فيها –والله أعلم– أن يكون السائل لما قال:" أيكفرن بالله؟ "؛ لم يجبه عن هذا جوابا مكشوفا، لإحاطة العلم بأن من النساء من يكفرن بالله، كما أن من الرجال من يكفر بالله، فلم يحتج إلى ذلك، لأن المقصود في الحديث إلى غير ذلك، كأنه قال: وإن كان من النساء من يكفرن بالله، فإنهن كلهن في الغالب من أمرهن يكفرن الإحسان. . ." .

Mas'alah: What is the ruling on asking for charity when one has sufficient wealth?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 99

80 – مالك , عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني أسد قال: نزلت أنا وأهلي ببقيع الغرقد، فقال لي أهلي: اذهب إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فسله لنا شيئا نأكله! وجعلوا يذكرون من حاجتهم، قال: فذهبت إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فوجدت عنده رجلا يسأله ورسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "لا أجد ما أعطيك" فتولى الرجل عنه وهو مغضب، وهو يقول: لعمري إنك لتعطي من شئت! فقال (1) الموطأ (1302) ؛ وأحمد (28081) قال: حدثنا يحيى بن سعيد؛ والنسائي (4572) ، وفي "الكبرى" (6120) قال: حدثنا قتيبة. كلاهما: (يحيى، وقتيبة) عن مالك، به. (2) (4/ 71) . وملخص ما قرره –رحمه الله– أن ظاهر هذا الحديث الانقطاع؛ لأن عطاء لا يحفظ له ابن عبد البر سماعا من أبي الدرداء، وما يظنه سمع منه شيئا، وممكن أن يكون سمع عطاء من معاوية لتأخر وفاته إلى سنة 60 هـ، وقد سمع عطاء من أبي هريرة وعبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن عمر وجماعة من الصحابة هم أقدم موتا من معاوية، ولكنه لم يشهد هذه القصة؛

لأنها كانت في زمن عمر، ثم قال –رحمه الله–: "على أن هذه القصة لا يعرفها أهل العلم لأبي الدرداء إلا من حديث زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار، وأنكرها بعضهم؛ لأن شبيها بهذه القصة عرضت لمعاوية مع عبادة بن الصامت، وهي صحيحة مشهورة محفوظة لعبادة مع معاوية من وجوه وطرق شتى، وحديث تحريم التفاضل في الورق بالورق والذهب لعبادة، محفوظ عند أهل العلم، ولا أعلم أن أبا الدرداء روى عن النبي – صلى الله عليه وسلم – في الصرف ولا في بيع الذهب بالذهب ولا الورق بالورق حديثا، والله أعلم" . التمهيد (4/ 72 – 73) .

Mas'alah: What is the ruling on taking graves as places of worship?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 109

97 – مالك، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد" [2]. (1) الموطأ (214) ؛ وأبو داود (1028) قال: حدثنا القعنبي عن مالك. قال الحافظ في "التمهيد" (5/ 18) : "هكذا روى هذا الحديث عن مالك جميع رواة الموطأ عنه، ولا أعلم أحدا أسنده عن مالك إلا الوليد بن مسلم؛ فإنه وصله وأسنده عن مالك، وتابعه على ذلك يحيى بن راشد. . ." ثم قال: "والحديث متصل مسند صحيح، لا يضره تقصير من قصر به في اتصاله؛ لأن الذين وصلوه حفاظ مقبولة زيادتهم" . (2) الموطأ (414) . قال الحافظ في "التمهيد" (5/ 41) : "لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث، على ما رواه يحيى سواء، وهو حديث غريب، أعني قوله:" اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد "ولا يكاد يوجد،

وزعم أبو بكر البزار أن مالكا لم يتابعه أحد على هذا الحديث إلا عمر بن محمد عن زيد بن أسلم. قال: وليس بمحفوظ عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من وجه من الوجوه إلا من هذا الوجه. . . قال أبو عمر: لا وجه لقول البزار. . . ولا خلاف بين علماء الأثر والفقه أن الحديث إذا رواه ثقة عن ثقة حتى يتصل بالنبي – صلى الله عليه وسلم – أنه حجة يعمل بها، إلا أن ينسخه غيره، ومالك بن أنس عند جميعهم حجة فيما نقل، وقد أسند حديثه هذا عمر بن محمد، وهو من ثقات أشراف أهل المدينه. . . فهذا الحديث صحيح عند من قال بمراسيل الثقات، وعند من قال بالمسند؛ لإسناد عمر بن محمد له، وهو ممن تقبل زيادته" .

Mas'alah: What is the reward for a sick person who praises God when visited?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 110

98 – مالك، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إذا مرض العبد بعث الله إليه ملكين، فقال: انظرا ماذا يقول لعواده؛ فإن هو إذا جاؤوه حمد الله وأثنى عليه رفعا ذلك إلى الله –وهو أعلم– فيقول: لعبدي علي إن توفيته أن أدخله الجنة، وإن أنا شفيته أن أبدله لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه وأن أكفر عنه سيئاته" [1]. 99 – مالك، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أنه أخبره، قال: كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في المسجد، فدخل رجل ثائر الرأس واللحية، فأشار إليه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن اخرج، كأنه يعني إصلاح شعر رأسه ولحيته، ففعل الرجل، ثم رجع، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "أليس هذا خيرا من أن يأتي أحدكم ثائر الرأس كأنه شيطان" [2].

(1) الموطأ (1682) . وقال المصنف في "التمهيد" (5/ 47) : "هكذا رواه جماعة الرواة عن مالك مرسلا، وقد أسنده عباد بن كثير. . . وليس بالقوي. . .، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة جدا؛ فسبحان المبتدئ بالنعم، المتفضل بالإحسان، لا يستحق عليه شيء، ورحمته وسعت كل شيء، لا شريك له" . وفي "التمهيد" (5/ 48) : "وذكر عبد الرزاق عن أبي مطيع قال: كان عباد بن كثير عندنا ثقة، قال: أخرج من قبره بعد ثلاثين سنة فلم يفقد منه إلا شعيرات، فدلنا ذلك على فضله" . (2) الموطأ (1702) . قال المصنف في "التمهيد" (5/ 50) : "لا خلاف عن مالك أن هذا الحديث مرسل، وقد يتصل معناه من حديث جابر وغيره" .

Mas'alah: What are the glad tidings after prophethood?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 111

100 – مالك، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لن يبقى بعدي من النبوة إلا المبشرات" قالوا: وما المبشرات يا رسول الله؟ قال: "الرؤيا الصالحة يراها الرجل الصالح أو ترى له جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة" [1]. 101 – مالك، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "من وقاه الله شر اثنتين ولج الجنة" فقال رجل: يا رسول الله لا تخبرنا! فسكت رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، ثم عاد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ذلك أيضا، فقال مثل مقالته الأولى، فقال الرجل: لا تخبرنا يا رسول الله! فسكت رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، ثم قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ذلك أيضا، فقال الرجل: لا تخبرنا يا رسول الله!

ثم قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – مثل ذلك أيضا، ثم ذهب الرجل يقول مثل مقالته الأولى فأسكته رجل إلى جنبه، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "من وقاه الله شر اثنتين ولج الجنة؛ ما بين لحييه وما بين رجليه، ما بين لحييه وما بين رجليه؛ ما بين لحييه وما بمن رجليه" [2]. هكذا قال يحيى في هذا الحديث: "لا تخبرنا" على لفظ النهي، ثلاث مرات، وأعاد الكلام أربع مرات، وتابعه ابن القاسم (1) الموطأ (1715) . وقال المصنف في "التمهيد" (5/ 55) : "هكذا روى هذا الحديث جميع الرواة عن مالك فيما علمت مرسلا. . .، يتصل معناه من وجوه ثابتة" . (2) الموطأ (1787) . قال الحافظ في "التمهيد" (5/ 61) : "لا أعلم عن مالك خلافا في إرسال هذا الحديث، وقد روي معناه متصلا من طرق حسان" .

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts without asking?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 112

على لفظ: لا تخبرنا؛ على النهي، إلا أن إعادة الكلام عنده ثلاث مرات، وقال القعنبي فيه: "ألا تخبرنا" على لفظ العرض والإغراء والحث، واللفظ عنده معاد ثلاث مرات، وكلهم قال: "ما بين لحييه وما بين رجليه" ثلاث مرات.

Mas'alah: What is the ruling on kissing while fasting?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 113

وقد وصل هذا الحديث جماعة من رواة زيد بن أسلم، وقد ذكرنا ذلك في "التمهيد" .[1]

Mas'alah: What does the author say about the first mursal narrations of Zayd ibn Aslam?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 115

أول مراسيل زيد بن أسلم عن نفسه

Mas'alah: What is the ruling on eloquence being like magic?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 115

109 – مالك، عن زيد بن أسلم أنه قال: قدم رجلان من المشرق فخطبا فعجب الناس لبيانهما، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "إن من" (1) الموطأ (1538) . قال في "التمهيد" (5/ 154) : "هكذا رواه مالك بإسناده هذا مرسلا، لا خلاف عنه في ذلك فيما علمت. . . وهو حديث يروى متصلا من وجوه صحاح كثيرة" . (2) الموطأ (1541) . قال في "التمهيد" (5/ 166) : "هكذا رواه أكثر رواة الموطأ مرسلا، وما علمت أحدا أسنده عن مالك إلا ابن وهب" . (3) قال في "التمهيد" (5/ 167) : "والأسكركة نبيذ الأرز، وقيل: نبيذ الذرة" .

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the hadith on eloquence?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 116

البيان لسحرا "أو" إن بعض البيان لسحر "[1]." هكذا رواه يحيى عن مالك عن زيد بن أسلم مرسلا، وما أظن أرسله عن مالك غيره، وقد وصله جماعة عن مالك؛ منهم

القعنبي وابن وهب وابن القاسم وابن بكير وابن نافع ومطرف والتنيسي؛ رووه كلهم عن مالك عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن عمر عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، وهو الصواب، وسماع زيد بن أسلم من ابن عمر صحيح، وقد مضى القول في ذلك في كتاب "التمهيد" [2].

Mas'alah: What does the author say about the mursal narrations of Zayd ibn Aslam?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 117

وهذه مرسلاته التي لم يختلف عن مالك في إرسالها:

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 118

115 – مالك، عن زيد بن أسلم أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (1) الموطأ (124) . قال في "التمهيد" (5/ 260) : "لا أعلم أحدا روى هذا الحديث مسندا بهذا اللفظ (أن رجلا سأل رسول الله – صلى الله عليه وسلم –) هكذا، ومعناه صحيح ثابت" . (2) الموطأ (1689) . قال في "التمهيد" (5/ 263) : "هكذا هذا الحديث في الموطأ منقطعا عن زيد بن أسلم عند جماعة رواته فيما علمت، وأما "أنزل الدواء الذي أنزل الأدواء "، فقد روي عن النبي – صلى الله عليه وسلم – في هذا المعنى بغير هذا اللفظ آثار مسندة صحاح" . (3) الموطأ (1721) . قال في "التمهيد" (5/ 287) : "لا خلاف بين رواة الموطأ في إرسال هذا الحديث هكذا،

وفي هذا الباب حديث علي بن أبي طالب مسند" .

Mas'alah: What is the ruling on giving to a beggar even if he comes on a horse?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 119

"أعطوا السائل وإن جاء على فرس" [1].

Mas'alah: What are the three possible outcomes of a supplication?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 120

119 – مالك، عن زيد بن أسلم أنه كان يقول: ما من داع يدعو إلا كان بين إحدى ثلاث: إما أن يستجاب له، وإما يدخر له، وإما أن يكفر عنه [2]. ذكرنا هذا الحديث في كتابنا هذا، وإن كان في رواية مالك من قول زيد بن أسلم؛ لأنه محفوظ عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من حديث أبي سعيد الخدري، وقد ذكرناه في كتاب "التمهيد" [3]، لأنه مثله يستحيل أن يكون رأيا واجتهادا، وإنما هو توقيف، ومثله لا يقال بالرأي. (1) الموطأ (1508) . قال المصنف في "التمهيد" (5/ 321) : "هكذا روى هذا الحديث مرسلا جماعة الرواة للموطأ، ولا أعلمه يستند بهذا اللفظ من وجه من الوجوه" . (2) الموطأ (504) . (3) (5/ 343) .

Mas'alah: What is the biography of Zayd ibn Abi Unaysah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 121

زيد بن أبي أنيسة الجزري الرهاوي أبو سعيد كان من سكان الرها وبها مات، قال الواقدي: سنة خمس وعشرين ومائة، قد ذكرنا اسم أبيه وولائه ووفاته وحاله في كتاب "التمهيد" [1]. لمالك عنه حديث واحد:

Mas'alah: What is the hadith about the creation of Adam and the covenant?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 121

(120) مالك، عن زيد بن أبي أنيسة عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب أنه أخبره عن مسلم بن يسار الجهني أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية: {وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم [2] وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى} الآية فقال عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يسأل عنها؛ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "إن الله تبارك وتعالى خلق آدم ثم مسح ظهره بيمينه فاستخرج منه ذرية فقال: خلقت هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون، ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية، فقال: خلقت هؤلاء للنار وبعمل أهل النار يعملون" فقال رجل: يا رسول الله ففيم العمل؟ ! فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "إن الله تبارك وتعالى إذا خلق العبد" (1) (6/ 1) . وملخص حاله كما ذكره أنه: كان كثير الحديث، راوية للعلم، ثقة، صاحب سنة. (2) هكذا في الأصل: "ذرياتهم" بالجمع، وهي قراءة صحيحة متواترة، قرأ بها: نافع وابن عامر وأبو عمرو. راجع: حجة القراءات لابن زنجلة، ص 301، تحقيق سعيد الأفغاني.

Mas'alah: What is the continuation of the hadith on predestination and works?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 122

للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة فيدخله به الجنة، وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار فيدخله به النار "." في إسناد هذا الحديث علتان قد بينتهما في كتاب "التمهيد" [1].

Mas'alah: What is the biography of Zayd ibn Rabah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 122

زيد بن رباح حديث واحد. قال البخاري: زيد بن رباح مولى أدرم بن غالب بن فهر [2]:

Mas'alah: What is the biographical entry for Ziyad ibn Sa'd?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 124

زياد بن سعد بن عبد الرحمن الخراساني أبو عبد الرحمن، سكن مكة. لمالك عنه ثلاثة أحاديث، أحدها مسند، والثاني مرسل، والثالث موقوف:

Mas'alah: What is the hadith on divine decree and predestination?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 124

123 – مالك، عن زياد بن سعد عن عمرو بن مسلم عن طاوس اليماني أنه قال: أدركت ناسا من أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقولون: كل شيء بقدر. قال طاوس: وسمعت عبد الله بن عمر يقول: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "كل شيء بقدر حتى العجز والكيس" أو "الكيس والعجز" [1]. هكذا روى يحيى هذا الحديث على الشك في تقديم إحدى اللفظتين، وتابعه ابن بكير وأبو مصعب، وروته طائفة على القطع بلا شك، ورواه القعنبي وابن وهب موقوفا لم يزيدوا على قول طاوس: "أدركت ناسا من أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقولون: كل شيء بقدر" [2]. (1) الموطأ (1595) ؛ وأحمد (5894) قال: حدثنا إسحاق بن عيسى؛ ومسلم (6922) قال: حدثني عبد الأعلى بن حماد، (ح) وحدثنا قتيبة بن سعيد؛ والبخاري في "خلق أفعال العباد" (104) قال: حدثنا إسماعيل. أربعتهم: (إسحاق بن عيسى، عبد الأعلى بن حماد، قتيبة بن سعيد، إسماعيل) عن مالك؛ به. (2) ذكر الحافظ في "التمهيد" (6/ 62) فائدة وراء هذا الإسناد قال فيها: =

Mas'alah: How did the Prophet style his forelock?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 125

124 – مالك، عن زياد بن سعد عن ابن شهاب أنه سمعه يقول: سدل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ناصيته ما شاء الله ثم فرق بعد ذلك [1]. وقد ذكرنا من وصله عن مالك وغيره في كتاب "التمهيد" [2].

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the Prophet's hairstyle?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 126

هذا الحديث ذكرناه لأنه يروى عن ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه عن النبي – صلى الله عليه وسلم –. هكذا يرويه سفيان بن حسين وسليمان بن كثير عن ابن شهاب، وقد ذكرناه وذكرنا ما للعلماء في معناه في كتاب "التمهيد" .[1]

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a vow to obey Allah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 126

ليس عند يحيى حديث مالك عن طلحة بن عبد الملك الأيلي عن القاسم عن عائشة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: "من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصى الله فلا يعصه" وهو عند سائر رواة "الموطأ" غير يحيى [2]. = التمور، لا تؤخذ منها الصدقة لرداءتها، وكان الناس يخرجون شرار ثمارهم في الصدقة، فنهوا عن ذلك. قال الحافظ في "الاستذكار" (3/ 222) : "هذا باب مجتمع عليه، أنه لا يؤخذ هذان النوعان في الصدقة للتمر عن غيرها، فإن لم يكن معهما غيرهما أخذ منهما، وكذلك الدني كله لا يؤخذ منه إذا كان معه غيره. . .، فإن كان الثمر نوعين رديئا وجيدا، أخذ من كل بحسابه، ولم يؤخذ من الرديء عن الجيد، ولا من الجيد عن الرديء" . (1) (6/ 83) . (2) أحمد (24075) قال: حدثنا عبد الرحمن، وفي (24141) قال: حدثنا ابن إدريس قال: سمعت عبيد الله بن عمرو؛ والدارمي (2343) قال: حدثنا خالد بن مخلد، والبخاري (6696) قال: حدثنا أبو نعيم؛ وفي

(6700) قال: حدثنا أبو عاصم؛ وأبو داود (3291) قال: حدثنا القعنبي؛ والترمذي (1526) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد؛ والنسائي (3806) =

Mas'alah: What is the list of Malik's teachers in the Muwatta?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 127

** وليس لمالك شيخ روى شيئا من حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - في "موطئه" أول اسمه طاء أو كاف أو لام. = قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، وفي (3807) قال: أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى؛ وابن خزيمة (2241) قال: أخبرني الحسن بن محمد بن الصباح عن الشافعي. تسعتهم: (الشافعي، عبد الرحمن، عبيد الله بن عمرو، خالد بن مخلد، أبو نعيم، أبو عاصم، القعنبي، قتيبة بن سعيد بن يحيى) عن مالك؛ به.

Mas'alah: What is the biography of Muhammad ibn Shihab al-Zuhri?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 128

باب الميم محمد بن شهاب الزهري وهو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة القرشي الزهري، يكنى أبا بكر، إمام هذا الشأن، قد ذكرنا قطعة صالحة من فضائله وأخباره الدالة على إمامته في كتاب "التمهيد" [1]. ولد سنة ثمان وخمسمين وهي السنة التي توفيت فيها عائشة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم -، وتوفي سنة أربع وعشرين ومائة، هذا كله قول

الواقدي، قال: وكان الزهري قد قدم في سنة أربع وعشرين ومائة إلى أمواله ببلية بشغب وبدا وأقام فيها، فمرض فأوصى أن يدفن على الطريق، قال: ومات لسبع عشرة من رمضان وهو ابن خمس أو ست وستين سنة. وذكر عباس عن ابن معين قال: نا علي بن معبد بن شداد قال: حدثنا عبيد الله بن عمرو الرقي قال: توفي الزهري سنة خمس وعشرين ومائة. (1) (6/ 101 - 113) .

Mas'alah: How many hadiths does Malik narrate from Ibn Shihab in the Muwatta?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 129

لمالك عنه في "الموطأ" رواية يحيى من حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - مائة واثنان وثلاثون حديثا منها اثنان وتسعون مسندة، وسائرها منقطعة ومرسلة: فأول المسندة ما رواه عن أنس بن مالك وذلك خمسة أحاديث:

Mas'alah: What is the ruling on abandoning a fellow Muslim for more than three days?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 129

126 - مالك، عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا تباغضوا ولا تدابروا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله إخوانا ولا يحل لمسلم أن يهاجر أخاه فوق ثلاث ليال" [1]. هكذا قال يحيى "يهاجر" وسائر رواة "الموطأ" يقولون "يهجر" والمعنى واحد في ترك مكالمته والإعراض عنه.

Mas'alah: What is the ruling on killing a person who clings to the Kaaba's curtains?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 130

129 – مالك، عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر فلما نزعه جاءه رجل فقال: ابن خطل متعلق بأستار الكعبة، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "اقتلوه" [2]. = ومسلم (951) قال: حدثنا ابن أبي عمر حدثنا معن بن عيسى؛ وأبو داود (601) قال: حدثنا القعنبي، والنسائي (832) قال: أخبرنا قتيبة. أربعتهم: (عبد الله بن يوسف، معن، القعنبي، قتيبة) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (1655) ؛ والبخاري (5619) قال: حدثنا إسماعيل؛ ومسلم (5337) قال: حدثنا يحيى بن يحيى، وأبو داود (3726) قال: حدثنا القعنبي؛ والترمذي (1893) قال: حدثنا الأنصاري حدثنا معن، (ح) وحدثنا قتيبة؛ وابن ماجه (3425) قال: حدثنا هشام بن عمار. ستتهم: (إسماعيل، يحيى، القعنبي، معن، قتيبة، هشام بن عمار) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (946) ؛ والبخاري (1846) حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (3044) قال: حدثنا إسماعيل، وفي (4286) قال: حدثنا يحيى بن قزعة، وفي (5808) قال: حدثنا أبو الوليدة ومسلم (3374) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة ويحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد؛ والترمذي (1693) قال: حدثنا قتيبة؛ وأبو داود (2687) قال: حدثنا القعنبي؛ والنسائي (2868) قال: أخبرنا عبيد الله بن فضالة بن إبراهيم قال: حدثنا عبد الله بن الزبير قال: حدثنا سفيان، وابن ماجه (2805) قال: حدثنا هشام بن عمار وسويد بن سعيد.=

قال مالك: قال ابن شهاب ولم يكن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يومئذ

محرما، والله أعلم. هذا مما تفرد به مالك عن ابن شهاب.

Mas'alah: What is the hadith of Sahl ibn Sa'd about li'an?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 131

131 - مسند: حديث واحد الأنصاري الساعدي سعد بن سهل عن شهاب ابن
مالك، عن ابن شهاب عن سهل بن سعد الساعدي أنه = عشرتهم: (عبد الله بن
يوسف، إسماعيل، يحيا بن قزعة، أبو الوليد هشام بن عبد الملك، القعنبي، يحيا
التميمي، قتيبة، سفيان، هشام بن عمار، سويد بن سعيد) عن مالك؛ به. (1) الموطأ
(11) ؛ والبخاري (551) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ ومسلم
(1441) قال: وحدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك.

Mas'alah: What is the hadith about not entering a plague-stricken land?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 133

ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة حليف بني عدي حديث واحد مسند:

Mas'alah: What is the hadith about not fleeing from a plague?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 133

132 - مالك، عن ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة أن عمر بن الخطاب

–رضي الله عنه– خرج إلى الشام فلما جاء سرغ بلغه أن الوباء قد وقع بالشام فأخبره عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه" فرجع عمر بن الخطاب –رضي الله عنه– من سرغ [1].

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying sitting down?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 133

ابن شهاب عن السائب بن يزيد حديث واحد مسند:

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Itban ibn Malik?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 134

ابن شهاب عن محمود بن الربيع الأنصاري حديث واحد مسند:

Mas'alah: What is the chain of transmission for hadiths about Abu Umamah ibn Sahl?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 134

ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف الأنصاري ثلاثة أحاديث، اثنان منها مسندان والثالث مرسل: = قرأت على مالك؛ والترمذي (373) قال: حدثنا الأنصاري، حدثنا معن، حدثنا مالك؛ والنسائي (1658) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك.

(1) الموطأ (415) ؛ والبخاري (667) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك؛ والنسائي (788) قال: أخبرنا هارون بن عبد الله قال: حدثنا معن قال: حدثنا مالك (ح) قال: والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet and the roasted dabb lizard?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 135

136 – مالك، عن ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عبد الله بن عباس عن خالد بن الوليد أنه دخل مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بيت ميمونة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم –، فأتي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بضب محنوذ فأهوى إليه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بيده، فقال بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة: (1) قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (10/ 204) : "فلبط؛ أي: صرع؛ وزنا ومعنى" . (2) الموطأ (1679) . قال الحافظ أبو بكر ابن العربي –نقلا عن "فتح الباري" (10/ 204) : "إن توقف فيه متشرع، قلنا له: قل الله ورسوله أعلم، وقد عضدته التجربة وصدقته المعاينة، أو متفلسف؛ فالرد عليه أظهر؛ لأن عنده أن الأدوية تفعل بقواها، وقد تفعل بمعنى لا يدرك، ويسمون ما هذا سبيله الخواص" .

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Ibn Shihab from Malik ibn Aws?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 137

ابن شهاب عن مالك بن أوس بن الحدثان النصري من بني نصر بن معاوية حديث واحد مسند:

Mas'alah: What is the chain of transmission for Sa'id ibn al-Musayyab?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 137

ابن شهاب عن سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي أبي محمد سبعة عشر حديثا، منها تسعة مسندة شركه أبو سلمة منها في حديثين، ومنها ثمانية مرسلة، شركه أبو سلمة أيضا منها في حديثين: (1) الموطأ (1308) ؛ والبخاري (2174) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك؛ وأبو داود (3348) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك.

Mas'alah: What is the definition of a strong person according to the Prophet?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 138

141 - مالك، عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب" [3].

Mas'alah: What are the mursal narrations of Sa'id ibn al-Musayyab?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 140

مراسيل سعيد بن المسيب

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for hadiths from Ibn Shihab?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 143

ابن شهاب عن سعيد وأبي سلمة أربعة أحاديث، اثنان منها مسندان، واثنان مرسلان:

Mas'alah: What is the ruling on saying 'Amin' in prayer following the imam?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 143

152 – مالك، عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وعن (1) الموطأ (1387) ؛ والبخاري (5760) قال: حدثنا قتيبة حدثنا مالك؛ والنسائي (4820) قال: حدثنا الحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. قال الحافظ في "التمهيد" (6/ 477) : "هكذا روى هذا الحديث جماعة الرواة عن مالك في موطئه مرسالا، ولا أعلم أحدا وصله بهذا الإسناد إلا ما رواه أبو سبرة المدني عن مطرف عن مالك عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة. . .، وقد وصل حديث سعيد ثقات من أصحاب ابن شهاب وغيره، وهو حديث اختصره مالك، فذكر منه دية الجنين التي عليها الأمر المجتمع عليه عنده، وترك قصة المرأة إذ ضربت فألقت الجنين المذكور؛ لأن فيه من رواية ابن شهاب إثبات شبه العمد وإلزام العاقلة الدية، وهذا شيء لا يقول به مالك، لأنه وجد الفتوى والعمل بالمدينة على خلافه؛ فكره أن يذكر في موطئه بمثل هذا الإسناد الصحيح ما لا يقول به،

ويقول به غيره، وذكر قصة الجنين لأنه أمر مجتمع عليه في الغرة. . ." .

Mas'alah: How many hadiths did Ibn Shihab narrate from Abu Salamah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 145

ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ثمانية أحاديث كلها مسندة، شركه منها أبو عبد الله الأغر في حديث واحد:

Mas'alah: What does the hadith say about Allah's descent in the last third of the night?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 148

163 – مالك، عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وأبي عبد الله الأغر جميعا عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول: من يدعوني فأستجيب له، من يسألني فأعطيه، من يستغفرني فأغفر له" [2]. (1) الموطأ (1540) ؛ والبخاري (5585) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ ومسلم (5329) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (3682) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك، والترمذي (1863) قال: حدثنا الأنصاري قال: حدثنا معن قال: حدثنا مالك بن أنس؛ والنسائي (5592) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك (ح) وأنبأنا سويد بن نصر قال: أنبأنا عبد الله عن مالك. (2) الموطأ (498) ؛ والبخاري (1145) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك، وفي

(6321) قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله، حدثنا مالك؛ ومسلم (1808) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (1315) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والترمذي (3498) قال: حدثنا الأنصاري، حدثنا معن، حدثنا مالك.

Mas'alah: What is the isnad summary for hadiths from Ibn Shihab from Humayd ibn Abd al-Rahman?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 149

ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف ثمانية أحاديث، منها ستة مسندة، شركه في أحدها محمد بن النعمان بن بشير، وواحد منها مرسل، وآخر موقوف لا يدرك مثله بالرأي، وهو محفوظ مسند من وجوه:

Mas'alah: What did the Prophet teach about controlling anger?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 152

170 - مالك، عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أن رجلا أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله علمني كلمات أعيش بهن ولا تكثر علي فأنسى، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "لا تغضب" [1].

Mas'alah: What is the virtue of Surah al-Ikhlas and Surah al-Mulk?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 152

171 – مالك، عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أنه أخبره أن {قل هو الله أحد} ثلث القرآن، وأن {تبارك الذي بيده الملك} تجادل عن صاحبها [2]. هكذا هذا الحديث في "الموطأ" عند جماعة رواته فيما علمت، وقد يستند من وجوه عن النبي – صلى الله عليه وسلم – {قل هو الله أحد} ، وفي {تبارك} أيضا يستند من حديث أنس، وقد ذكرنا من ذلك كثيرا في كتاب "التمهيد" [3]. قال أبو عمر: حدثنا سعيد بن نصر قال: نا قاسم بن أصبغ قال: نا إسماعيل بن إسحاق، ونا عبد الرحمن بن يحيى قال: نا = قرأت على مالك؛ والنسائي (3673) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم عن مالك. (1) الموطأ (1612) . قال في "التمهيد" (7/ 245) : "هكذا رواه جماعة الرواة عن مالك في الموطأ مرسلا، وهو الصحيح فيه عن مالك. . . وقد روي هذا الحديث من غير طريق مالك، ومن غير طريق ابن شهاب مسندا من وجوه ثابتة عن أبي هريرة من حديث أبي صالح. ." . (2) الموطأ (487) . (3) (7/ 252) .

عمر بن محمد الجمحي قال: نا علي بن عبد العزيز، قالا جميعا: نا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال: نا محمد بن عبد الله بن مسلم ابن أخي الزهري عن عمه ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أمه أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – سئل عن {قل هو الله أحد} فقال: "ثلث القرآن أو تعدله" . ونا خلف بن قاسم قال: نا الحسن بن رشيق قال: نا أحمد بن الحسن الصباحي قال: نا أبو بشر الهيثم بن سهل قال: نا سدوس بن علقمة قال: نا أبي قال: كنت عند أنس بن مالك فقال: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "سورة من القرآن تشفع لصاحبها فتدخله الجنة" قال: "وهي: {تبارك الذي بيده الملك وهو على كل شيء قدير} "

Mas'alah: What does the author say about a hadith from Ibn Shihab from Isa ibn Talha?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 153

ابن شهاب عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله حديث واحد مسند:

Mas'alah: What did the Prophet recite when ill and how did he seek blessing?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 156

177 – مالك، عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث، قالت: فلما اشتد وجعه كنت أنا أقرأ عليه وأمسح عليه بيمينه رجاء بركتها [2]. (1) الموطأ (262) ؛ ومسلم (1751) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (1335) قال: حدثني القعنبي عن مالك؛ والترمذي (440) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري قال: حدثنا معن بن عيسى قال: حدثنا مالك، وفي (441) قال: حدثنا قتيبة عن مالك؛ والنسائي (1696) قال: أخبرنا إسحاق بن منصور قال: أنبأنا عبد الرحمن قال: حدثنا مالك. قال في "التمهيد" (8/ 121) : "إلى ها هنا انتهت رواية يحيى في هذا الحديث، وتابعه القعنبي وجماعة الرواة للموطأ، وأما أصحاب ابن شهاب فرووا هذا الحديث عن ابن شهاب بإسناده هذا، فجعلوا الاضطجاع بعد ركعتي الفجر، لا بعد الوتر، وذكر بعضهم فيه عن ابن شهاب أنه كان يسلم من كل ركعتين في الإحدى عشرة ركعة، ومنهم من لم يذكر ذلك، وكلهم ذكر اضطجاعه بعد ركعتي الفجر في هذا الحديث،

وزعم محمد بن يحيى وغيره أن ما ذكروا من ذلك هو الصواب دون ما قاله مالك، قال أبو عمر: لا يدفع ما قاله مالك من ذلك، لموضعه من الحفظ والإتقان وثبوته في ابن شهاب، وعلمه بحديثه" . (2) الموطأ (1687) ؛ والبخاري (5016) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ ومسلم (5844) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: =

Mas'alah: What was the Prophet's character in choosing the easier option?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 157

179 – مالك، عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة –رضي الله عنها– قالت: ما خير النبي – صلى الله عليه وسلم – في أمرين قط إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثما، فإن كان إثما كان أبعد الناس منه، وما انتقم = قرأت على مالك؛ وأبو داود (3902) قال: حدثنا القعنبي عنه مالك؛ وابن ماجه (3529) قال: حدثنا سهل بن أبي سهل قال: حدثنا معن بن عيسى، (ح) وحدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا بشر بن عمر قالا: حدثنا مالك. (1) الموطأ (357) ؛ والبخاري (1128) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك، ومسلم (1695) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (1293) قال: حدثنا القعنبي عن مالك. قال ابن عبد البر في "التمهيد" (8/ 135) : "وأما قول عائشة" ما سبح رسول الله – صلى الله عليه وسلم –سبحة الضحى قط "، فهو مما قلت لك إن من علم السنن علما خاصا يوجد عند بعض أهل العلم دون بعض، وليس أحد من الصحابة إلا وقد فاته من الحديث ما أحصاه غيره، والإحاطة ممتنعة، وهذا ما لا يجهله إلا من لا عناية

له بالعلم، وإنما حصل المتأخرون على علم ذلك منذ صار العلم في الكتب، لكنهم بذلك دخلت حفظهم داخلة، فليسوا في الحفظ كالمتقدمين، وإن كان قد حصل في كتب المقل منهم علم جماعة من العلماء، والله ينور بالعلم قلب من يشاء" .

Mas'alah: What does the author say about the chains of transmission for a hadith?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 160

قال أبو عمر: وهذا الحديث رواه يحيى عن مالك بإسنادين أحدهما: عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة، والآخر: عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة، أردف هذا الإسناد على إسناد = رواية مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة؛ ورواه البخاري (1556) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، حدثنا مالك، وفي (1638) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك، وفي (4395) قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال: حدثنا مالك؛ ومسلم (2968) قال: حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (1781) قال: حدثنا القعنبي عن مالك، وفي (1896) قال: حدثنا قتيبة قال: حدثنا مالك بن أنس، والنسائي (2764) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. قال الحافظ ابن عبد البر في "التمهيد" (19/ 263) : "هكذا روى يحيى هذا الحديث عن مالك بهذا الإسناد عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة، ولم يتابعه عليه أحد فيما علمت من رواة الموطأ، وإنما هذا الحديث في الموطأ عند جماعة الرواة عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة، هكذا بهذا الإسناد، وهو عند يحيى بهذا الإسناد كذلك أيضا، وبإسناد آخر عن عبد الرحمن بن القاسم

عن أبيه عن عائشة، فانفرد يحيى لهذا الحديث بهذا الإسناد، وحمل عنده هذا الحديث بهذين الإسنادين عن مالك في الموطأ، وليس ذلك عند أحد غيره في الموطأ، والله أعلم. . .، وقد يجوز ويحتمل أن يكون عند مالك في هذا الحديث إسنادان، فيدخل الحديث في موطئه بإسناد واحد منهما، ثم رأى أن يردف الإسناد الآخر إذ ذكره أو نشط إليه، فأفاد بذلك يحيى، وكان يحيى من آخر من عرض عليه الموطأ، ولكن أهل العلم بالحديث يجعلون إسناد عبد الرحمن بن القاسم في هذا الحديث خطأ لانفراد واحد به عن الجماعة" .

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the hadith of Aisha and Aflah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 161

عبد الرحمن، ولم يتابعه أحد على إسناد عبد الرحمن في هذا الحديث، وقد بيناه في كتاب "التمهيد" [1].

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on i'tikaf?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 164

وغيره يجمعهما، وقد أوضحنا الاختلاف في إسناد هذا الحديث في "التمهيد" [1].

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on wet dreams?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 164

ابن شهاب عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب حديث واحد مسند:

Mas'alah: What is the chain of transmission for hadith 188?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 164

188 – مالك، عن ابن شهاب عن عبد الحميد بن (1) التمهيد (8/ 316) . (2) الموطأ (115) عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير أن أم سليم قالت: فذكره مرسلا. قال الحافظ ابن عبد البر في "التمهيد" (8/ 333) : "هكذا هذا الحديث في الموطأ عن عروة أن أم سليم، . . . وكل من روى هذا الحديث عن مالك لم يذكر فيه (عن عائشة) فيما علمت، إلا ابن أبي الوزير وعبد الله بن نافع أيضا، فإنهما روياه عن مالك عن عروة عن عائشة، . . . والحديث عند أهل العلم بالحديث صحيح لابن شهاب عن عروة عن عائشة" . (3) (8/ 333) .

Mas'alah: What is the story of Umar consulting about the plague in Syria?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 165

عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن عبد الله بن عباس أن عمر بن الخطاب خرج إلى الشام حتى إذا كان بسرغ لقيه أمراء الأجناد؛ أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه فأخبروه أن الوباء قد وقع بالشام. فقال ابن عباس: فقال عمر بن الخطاب: ادع لي المهاجرين الأولين. فدعاهم فاستشارهم وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام فاختلفوا عليه، فقال بعضهم؛ قد خرجت لأمر ولا

نرى أن ترجع عنه، وقال بعضهم: معك بقية الناس وأصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ولا نرى أن تقدمهم على هذا الوباء، فقال: ارتفعوا عني. ثم قال: ادع لي الأنصار. فدعاهم فاستشارهم فسلكوا سبيل المهاجرين واختلفوا كاختلافهم، فقال: ارتفعوا عني. ثم قال: ادع لى من كان ها هنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح، فدعوتهم فلم يختلف عليه منهم رجلان؛ فقالوا: نرى أن ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوباء، فنادى عمر في الناس إني مصبح على ظهر فأصبحوا عليه؛ فقال أبو عبيدة: أفرارا من قدر الله؟ ! فقال عمر: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة! نعم، نفر من قدر الله إلى قدر الله، أرأيت لو كانت لك إبل فهبطت واديا له عدوتان إحداهما مخصبة والأخرى جدبة، أليس إن رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله وإن رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله؟ قال: فجاء عبد الرحمن بن عوف وكان غائبا في بعض حاجته، فقال: إن عندي من هذا علما، سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه"

Mas'alah: What is the chain of transmission for Ibn Shihab from Muhammad ibn Abd Allah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 166

قال: فحمد الله عمر، ثم انصرف [1]. ابن شهاب عن محمد بن عبد الله بن الحارث الهاشمي حديث واحد:

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for a hadith on bankruptcy?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 169

وصله عبد الرزاق عن مالك فجعله عن أبي بكر عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، ولم يروه عن مالك كذلك غيره، وقد ذكرنا من تابعه على ذلك في "التمهيد" [1].

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission from Ibn Shihab to Ubaydullah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 169

ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي أحد عشر حديثا، منها واحد مرسل:

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Maimunah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 170

196 – مالك، عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس عن ميمونة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – أن = قال: حدثني مالك، وفي (861) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك، وفي (4412) قال: حدثنا يحيى بن قزعة، حدثنا مالك؛ ومسلم (1059) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (715) . . .، وحدثنا القعنبي عن مالك. (1) الموطأ (172) ؛ والبخاري (763) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ ومسلم

(1061) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، وأبو داود (810) قال: حدثنا القعنبي عن مالك. (2) الموطأ (1007) ؛ والبخاري (2761) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ ومسلم (4246) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (3307) قال: حدثنا القعنبي قال: قرأت عن مالك.

Mas'alah: What are the names of the Prophet Muhammad?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 177

207 – مالك، عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: "لي خمسة أسماء؛ أنا محمد وأنا أحمد وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي وأنا العاقب" [1]. قد ذكرنا من وصله في كتاب "التمهيد" [2]. = والنسائي (987) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك. قال في "التمهيد" (9/ 146) : "وفي هذا الحديث شيء سقط من رواية مالك في الموطأ، لم يذكره أحد من رواته عنه فيه، وذكره غيره من رواة ابن شهاب، وهو معنى بديع حسن من الفقه، وذلك أن جبير بن مطعم سمع هذا الحديث من النبي – صلى الله عليه وسلم – وهو كافر، وحدث به عنه وهو مسلم، . . . روى ابن وهب عن ابن شهاب عن أسامة بن زيد عن محمد بن مطعم عن أبيه أنه جاء في فداء أسارى أهل بدر، قال: فوافقت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقرأ في صلاة المغرب بـ {والطور (1) وكتاب مسطور (2) } فأخذني من قراءته كالكرب، فكان ذلك أول ما سمعته من أمر الإسلام، وأسلم جبير بن مطعم عام الفتح، ويقال: عام خيبر" . (1) الموطأ (1823) . (2) قال في "التمهيد" (9/ 151) : "هكذا روى

هذا الحديث يحيى مرسلا، لم يقل (عن أبيه) ، وتابعه على ذلك أكثر الرواة للموطأ، . . . وأسنده عن مالك معن بن عيسى ومحمد بن المبارك الصوري ومحمد بن عبد الرحيم. . . وعبد الله بن نافع وأبو المصعب، كل هؤلاء رواه عن مالك مسندا عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه" .

Mas'alah: What does the author say about hadith narrations from Ali ibn al-Husayn?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 178

ابن شهاب عن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ثلاثة أحاديث أحدها مسند والآخران مرسلان:

Mas'alah: What is the meaning of good Islam leaving what does not concern one?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 179

210 – مالك، عن ابن شهاب عن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه" [2]. قد ذكرنا في "التمهيد" من وصل هذا الحديث، وذكرنا الاختلاف على ابن شهاب في ذلك [3]. (1) الموطأ (164) . قال في "التمهيد" (9/ 173) : "لا أعلم بين رواة الموطأ خلافا في إرسال هذا الحديث، ورواه عبد الوهاب بن عطاء عن مالك عن ابن شهاب عن علي بن الحسين عن أبيه، ورواه عبد الرحمن بن خالد بن نجيح عن أبيه عن مالك عن ابن شهاب عن علي بن الحسين عن علي بن أبي طالب، ولا يصح فيه

إلا ما في الموطأ مرسل" . (2) الموطأ (1604) ، والترمذي (2318) قال: حدثنا قتيبة حدثنا مالك بن أنس. قال الإمام الترمذي في "سننه" (4/ 558) : ". . وهكذا روى غير واحد من أصحاب الزهري عن الزهري عن علي بن الحسين عن النبي – صلى الله عليه وسلم – نحو حديث مالك مرسلا، هذا عندنا أصح من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة، وعلي بن حسين لم يدرك علي بن أبي طالب" . (3) التمهيد (9/ 195) .

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet lying on his back in the mosque?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 180

ابن شهاب عن عباد بن تميم الأنصاري حديث واحد:

Mas'alah: What is the ruling on raising the hands during prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 180

ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر تسعة أحاديث، منها ثلاثة مرسلة، وغيرها متصلة مسندة، ومنها حديث واحد شركه فيه أخوه حمزة بن عبد الله بن عمر:

Mas'alah: What is the ruling on modesty in Islam?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 181

213 – مالك، عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن رسول الله –

صلى الله عليه وسلم – مر على رجل وهو يعظ أخاه في الحياء؛ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "دعه فإن الحياء من الايمان" [2]. = أخبرنا عمرو بن علي قال: حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا مالك بن أنس، وفي (1059) قال: أخبرنا سويد بن نصر قال: أنبأنا عبد الله عن مالك. (1) راجع: التمهيد (9/ 210) . (2) الموطأ (1611) ؛ والبخاري (24) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك بن أنس؛ وأبو داود (4795) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (5033) قال: أخبرنا هارون بن عبد الله قال: حدثنا معن قال: حدثنا مالك، (ح) والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم أخبرني مالك.

Mas'alah: What is the ruling on bad omens in a house, woman, or horse?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 182

215 – مالك، عن ابن شهاب عن سالم وحمزة ابني عبد الله بن عمر عن أبيهما أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "الشؤم في الدار والمرأة والفرس" [2]. (1) الموطأ (898) ، ومسلم (3170) قال: وحدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، وأبو داود (1928) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك. (2) الموطأ (1750) ، والبخاري (5093) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك؛ ومسلم (5859) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب، حدثنا مالك بن أنس، (ح) وحدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، وأبو داود (3922) قال: حدثنا القعنبي، حدثنا مالك؛ والنسائي (3569) قال: أخبرني هارون بن عبد الله قال: حدثنا معن قال: حدثنا مالك، وحدثنا الحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع –واللفظ له–

عن ابن القاسم قال: حدثنا مالك. قال في "التمهيد" (9/ 279) : "هذا حديث صحيح الإسناد– أعني ابن شهاب عن سالم وحمزة–, أما المتن فقد اختلفت الآثار عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، فروى مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال:" إن كان؛ ففي الدار والمرأة والفرس "يعني: الشؤوم، فلم يقطع – صلى الله عليه وسلم – في هذا الحديث بالشؤم، وروي عنه – صلى الله عليه وسلم – أنه قال:" لا شؤم، واليمن في الدار والدابة والخادم "وربما قال: (المرأة) ، وهذا أشبه في الأصول؛ لأن الآثار ثابتة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال:" لا طيرة ولا شؤم ولا عدوى ". . . والذي أقول به في هذا الباب: تسليم الأمر لله –عز وجل–، وترك ="

Mas'alah: What does the term 'Sunnah' mean when used by a Companion?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 184

تريد السنة "لا يختلفون في ذلك؛ لأنه إذا أطلق الصاحب ذكر السنة، فالمراد سنة رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وكذلك إذا أطلقها غيره ما لم تضف إلى صاحبها؛ كقولهم: سنة العمرين، وما أشبه ذلك."

Mas'alah: What did Umar do regarding the hadith of Abd al-Rahman ibn Awf about the plague?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 185

219 – مالك، عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله: أن عمر بن الخطاب –رضي الله

عنه- إنما رجع بالناس عن حديث عبد الرحمن بن عوف يعني عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في الطاعون [3]. على ما تقدم ذكره. (1) الموطأ (162) ؛ والبخاري (617) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -. . . (2) قال في "التمهيد" (10/ 56) : "وأما أصحاب ابن شهاب فرووه متصلا مسندا عن ابن شهاب" . (3) قال في "التمهيد" (10/ 65) : "معنى حديث عبد الرحمن بن عوف في ="

Mas'alah: What is the chain for the hadith from Ibn Shihab from the two sons of Muhammad ibn al-Hanafiyyah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 187

ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابني محمد ابن الحنفية حديث واحد مسند:

Mas'alah: What is the chain of transmission for hadith from Ata' ibn Yazid?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 188

ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي أربعة أحاديث أحدها مرسل:

Mas'alah: What did the Prophet say about patience and self-sufficiency?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 188

222 – مالك، عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد الخدري أن ناسا من الأنصار سألوا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فأعطاهم ثم سألوه فأعطاهم حتى نفد ما عنده، ثم قال: "ما يكون عندي من خير فلن أدخره عنكم، ومن يستعفف يعفه الله، ومن يستغن يغنة الله، ومن يتصبر يصبره الله، وما أعطي أحد عطاء خيرا وأوسع من الصبر" [1].

Mas'alah: What is the ruling on boycotting a fellow Muslim?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 189

224 – مالك، عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي أيوب الأنصاري أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام" [1].

Mas'alah: What did the Prophet say about killing a hypocrite who prays?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 189

225 – مالك، عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن عبيد الله بن عدي بن الخيار أنه قال: بينا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – جالس بين ظهراني الناس إذ جاءه رجل فساره فلم يدر ما ساره به حتى جهر رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فإذا هو يستأذنه في قتل رجل من المنافقين، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حين جهر: "أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله؟" فقال الرجل:

بلى، ولا شهادة له، قال: "أليس يصلي" قال: بلى، ولا صلاة له، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "أولئك الذين نهاني الله عنهم" [2]. = قال: أخبرنا قتيبة عن مالك، وابن ماجه (720) قال: حدثنا أبو كريب وأبو بكر بن أبي شيبة قالا: حدثنا زيد بن الحباب عن مالك بن أنس. (1) الموطأ (1614) ؛ والبخاري (6077) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، وفي (406) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، وفي (985) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف والقعنبي قالا: أخبرنا مالك؛ ومسلم (6624) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (4911) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك. (2) الموطأ (413) . قال في "التمهيد" (10/ 150) : "هكذا رواه سائر رواة الموطأ عن مالك إلا روح بن عبادة فإنه رواه عن مالك متصلا مسندا. . .، وأما الرجل الذي سار رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فهو عتبان بن مالك، ="

Mas'alah: What is the biography of Abd al-Rahman al-A'raj?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 190

ابن شهاب عن عبد الرحمن الأعرج القاري ثلاثة أحاديث مسندة. وهو عبد الرحمن بن هرمز مولى محمد بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، يكنى أبا داود، وهو أحد أئمة القرآن الجلة بالمدينة الذين أخذ عنهم نافع القراءة، وتوفي أبو داود الأعرج بالإسكندرية سنة تسع عشرة ومائة:

Mas'alah: What is the biography of Abu Ubayd, the freed slave of Ibn Azhar?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 192

ابن شهاب عن أبي عبيد مولى ابن أزهر حديثان. واسم أبي عبيد هذا: سعد بن عبيد مولى عبد الرحمن بن أزهر بن عوف ابن أخي عبد الرحمن بن عوف، ومنهم من يجعله مولى عبد الرحمن بن عوف:

Mas'alah: What is the ruling on supplication being answered if one does not become impatient?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 193

230 – مالك، عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى ابن أزهر عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "يستجاب لأحدكم ما لم يعجل فيقول قد دعوت فلم يستجب لي" [2].

Mas'alah: What is the biography of Abu Idris al-Khawlani?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 193

ابن شهاب عن أبي إدريس الخولاني حديثان. واسم أبي إدريس عائذ الله بن عبد الله؛ لا يختلفون في ذلك، وهو شامي من كبار التابعين قاضي أهل دمشق بعد فضالة بن عبيد، ولد أبو إدريس الخولاني عام حنين:

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for Ibn Ukaymah al-Laythi?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 195

ابن شهاب عن ابن أكيمة الليثي حديث واحد مسند. وقد ذكرنا الاختلاف في اسم ابن أكيمة في كتاب "التمهيد" [1]:

Mas'alah: What does the author say about the attribution of a hadith commentary?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 196

قال أبو عمر: قوله: "فانتهى الناس" إلى آخر الحديث، من كلام ابن شهاب، وقد قيل: إنه من قول أبي هريرة.

Mas'alah: What does the author say about the sons of Ka'b ibn Malik?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 196

ابن شهاب عن ابن لكعب بن مالك الأنصاري حديثان، أحدهما مرسل. وقد ذكرنا بني كعب بن مالك في كتاب "التمهيد" [1].

Mas'alah: What is the chain of transmission for hadith from Ibn Muhayyisa?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 197

ابن شهاب عن ابن محيصة الأنصاري الحارثي حديثان مرسلان عند عامة الرواة عن

مالك. واسم أبي محيصة حرام بن سعد بن محيصة بن مسعود: (1) الموطأ (568) ، والنسائي (2073) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك، وابن ماجه (4271) قال: حدثنا سويد بن سعيد، أنبأنا مالك بن أنس. (2) الموطأ (963) . قال ابن عبد البر في "التمهيد" (11/ 66) : "هكذا قال يحيى:" حسبت أنه قال عبد الرحمن بن كعب "، وتابعه القاسم وبشر بن عمر وابن بكير وأبو مصعب وغيرهم، وقال القعنبي:" حسبت أنه قال عبد الله بن كعب أو عبد الرحمن بن كعب "، ورواه ابن وهب عن مالك عن الزهري عن ابن كعب بن مالك، لم يقل عبد الله، ولا عبد الرحمن، ولا حسبت شيئا من ذلك، واتفق هؤلاء كلهم وجماعة رواة الموطأ على رواية هذا الحديث مرسلا على حسب ما ذكرنا من اختلافهم، لم يسنده واحد منهم، . . .؛ إلا الوليد بن مسلم فإنه قال فيه: عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك" .

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Uthman ibn Ishaq?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 200

ابن شهاب عن عثمان بن إسحاق بن خرشة حديث واحد مرسل:

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Ibn Shihab from Abu Bakr ibn Ubaydullah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 201

ابن شهاب عن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله ابن عمر بن الخطاب حديث واحد

مسند:

Mas'alah: What is the correct lineage of Abbad ibn Ziyad in hadith transmission?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 202

ابن شهاب عن عباد بن زياد حديث واحد. قد ذكرنا عباد بن زياد وما جاء عن مالك في إسناده هذا من الوهم فيه في كتاب "التمهيد" [1] والحمد لله. واختصار ذلك أن مالكا قال فيه: "عن ابن شهاب عن عباد بن زياد وهو من ولد المغيرة بن شعبة" وهذا من الغلط الذي لا خفاء به عند أحد من أهل العلم بالآثار والأنساب، وإنما هو عباد بن زياد بن أبي سفيان لا خلاف في ذلك، وفي التمهيد بيان ذلك والحمد لله:

Mas'alah: What is the identity of the unnamed narrator from the family of Khalid ibn Asid?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 203

ابن شهاب عن رجل من آل خالد بن أسيد حديث واحد. وهو أمية بن عبد الله بن أسيد بن أبي العيص بن أمية بن عبد شمس:

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer during travel according to Ibn Umar?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 203

241 - مالك، عن ابن شهاب عن رجل من آل خالد بن أسيد أنه سأل عبد الله بن

عمر فقال: يا أبا عبد الرحمن إنا نجد صلاة = الحديث: عن عباد بن زيد وهو من ولد المغيرة بن شعبة، لم يختلف رواة الموطأ عنه في ذلك، وهو وهم غلط منه، ولم يتابعه أحد من رواة ابن شهاب ولا غيرهم عليه, وليس هو من ولد المغيرة بن شعبة عند جميعهم "." (1) قال في "التمهيد" (11/ 120) : "وزاد يحيى بن يحيى في ذلك أيضا شيئا لم يقله أحد من رواة الموطأ، وذلك أنه قال فيه: عن أبيه المغيرة بن شعبة، ولم يقل أحد فيما علمت في إسناد هذا الحديث: عن أبيه المغيرة، غير يحيى بن يحيى، وسائر رواة الموطأ عن مالك يقولون: عن ابن شهاب عن عباد بن زياد وهو من ولد المغيرة بن شعبة عن المغيرة بن شعبة، لا يقولون: عن أبيه المغيرة، كما قال يحيى، ولم يتابعه واحد منهم على ذلك، كتبت هذا وأنا أظن أن يحيى بن يحيى وهم في قوله: عن أبيه، حتى وجدته لعبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن ابن شهاب عن عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة عن أبيه، كما قال يحيى، ذكره أحمد بن حنبل وغيره عن ابن مهدي" .

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith about travel prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 204

هكذا يروي مالك هذا الحديث عن ابن شهاب عن رجل من آل خالد بن أسيد، وسائر أصحاب ابن شهاب يروونه عن ابن شهاب عن عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد عن ابن عمر، وهذا هو الصواب في إسناد هذا الحديث.

Mas'alah: What is the error in the hadith chain from Ibn Shihab through Amrah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 204

ابن شهاب عن عمرة فيما رواه يحيى وحده, وهو خطأ حديث واحد مرسل:

Mas'alah: What is the error in the transmission of a hadith about i'tikaf?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 205

لم يتابع يحيى على رواية هذا الحديث عن مالك عن ابن شهاب أحد من رواة "الموطأ" ، وهو عندهم غلط وخطأ، وإنما هذا الحديث في "الموطأ" لمالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة، وهو محفوظ ليحيى بن سعيد عن عمرة من رواية الثقات، وهذا الحديث مما رواه يحيى عن زياد بن عبد الرحمن عن مالك، ولا أعلم ممن جاء الخطأ فيه أمن زياد أم من يحيى، وهو خطأ واضح وقد بينا ذلك في كتاب "التمهيد" .[1]

Mas'alah: What is the chain of a hadith about the Prophet's prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 205

ابن شهاب عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة حديث واحد مرسل، يتصل من وجوه صحاح:

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Friday?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 206

ابن شهاب عن ابن السباق واسمه عبيد من بني عبد الدار بن قصي. حديث واحد:

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about theft?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 207

ابن شهاب عن صفوان بن عبد الله بن صفوان بن أمية الجمحي حديث واحد مرسل:

Mas'alah: What is the section on mursal hadiths of Ibn Shihab?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 207

مراسيل ابن شهاب عن نفسه

Mas'alah: Who is Abu al-Zubayr al-Makki and how many hadith does he narrate?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 213

أبو الزبير المكي واسمه محمد بن مسلم بن تدرس مولى حكيم بن حزام توفي سنة ثمان وعشرين ومائة. لمالك عنه في "الموطأ" ثمانية أحاديث مسندة:

Mas'alah: What is the biography of Muhammad ibn al-Munkadir?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 216

محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير التيمي تيم قريش أبو عبد الله، وقيل: أبو بكر. خمسة أحاديث أحدهما مرسل. له فضائل جمة وأخبار شريفة، توفي سنة ثلاثين ومائة: (1) الموطأ (328) ؛ ومسلم (6086) قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، حدثنا أبو علي الحنفي، حدثنا مالك؛ وأبو داود (1206) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (587) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين -قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ له- عن ابن القاسم، قال: حدثني مالك. (2) الموطأ (330) ؛ ومسلم (1662) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (1212) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (601) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك.

Mas'alah: What is the ruling on a Bedouin seeking to rescind his pledge of Islam?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 217

269 - مالك، عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أن أعرابيا بايع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على الإسلام فأصاب الأعرابي وعك بالمدينة، فأتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله أقلني بيعتي، فأبى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، ثم جاءه فقال: أقلني بيعتي، فأبى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، ثم جاءه فقال: أقلني بيعتي، فأبى، فخرج الأعرابي، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "إنما المدينة كالكير تنفي خبثها وينصع طيبها" [1].

Mas'alah: What did the Prophet say about the plague according to Usama ibn Zayd?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 217

271 – مالك، عن محمد بن المنكدر وعن سالم أبي النضر (1) الموطأ (1570) ، والبخاري (7209) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ وفي (7211) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك؛ وفي (7322) قال: حدثنا إسماعيل، حدثني مالك؛ ومسلم (3334) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ والترمذي (3920) قال: حدثنا الأنصاري، حدثنا معن، حدثنا مالك بن أنس، (ح) وحدثنا قتيبة عن مالك بن أنس، والنسائي (4185) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك. (2) الموطأ (1775) .

مولى عمر بن عبيد الله عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه أنه سمعه يسأل أسامة بن زيد: ما سمعت من رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في الطاعون؟ فقال أسامة: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "الطاعون رجز أرسل على طائفة من بني إسرائيل أو على من كان قبلكم، فإذا سمعتم به بأرض فلا تدخلوا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه" [1]. قال مالك: قال أبو النضر: لا يخرجكم إلا فرارا منه. وقع في بعض نسخ شيوخنا إلا فرارا وإلا فرار، بالنصب والرفع، وكذلك كان في كتاب يحيى فيه تخليط، وكذلك في كتاب أبي مصعب، ولعل ذلك كان من مالك، والله أعلم [2]. (1) الموطأ (1588) ؛ والبخاري (3473) قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله، قال: حدثني مالك؛ ومسلم (5825) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك. قال الحافظ في "التمهيد" (12/ 249) : "هكذا

قال يحيى في هذا الحديث (عامر بن سعد عن أبيه أنه سمعه يسأل أسامة) ، وتابعه على ذلك من رواة الموطأ جماعة؛ منهم مطرف وأبو مصعب ويحيى بن يحيى النيسابوري، ولا وجه لذكر" أبيه "في ذلك؛ لأن الحديث إنما هو لعامر بن سعد عن أسامة بن زيد سمعه منه، وكذلك رواه معن بن عيسى وابن بكير ومحمد بن الحسن وجماعة سواهم عن مالك، ولم يقولوا" عن أبيه "، وقد جوده القعنبي" . (2) ذكر في "التمهيد" عند كلمة "فرارا" (21/ 183) تفصيلا ينبغي ذكره؛ لأنه يبرئ مالكا –رحمه الله– من دعوى الوهم التي ظنها هنا –رحمه الله–، قال: "لا يخرجكم إلا فرارا منه، هكذا في الموطأ" إلا فرارا "في حديث ="

وقد أوضحنا معنى رواية أبي النضر في باب أبي النضر من كتاب "التمهيد" . ومضى القول في إسناده، ومعناه في باب ابن المنكدر هناك. والمعنى في رواية أبي النضر مختصرا؛ أي: إذا لم يكن خروجكم إلا فرارا منه فلا تخرجوا، وأما إذا كان خروجكم غير فارين فلا بأس به إن شاء الله.

Mas'alah: What is the reward for speaking words pleasing to Allah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 222

278 – مالك، عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه عن بلال بن الحارث المدني المزني أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما كان يظن أن تبلغ ما بلغت يكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلقاه، وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما كان يظن أن تبلغ ما بلغت يكتب الله له بها

سخطه إلى يوم يلقاه" [1]. قد ذكرنا العلة في إسناد هذا الحديث في كتاب "التمهيد" [2]، (1) الموطأ (1781) . (2) قال الحافظ في "التمهيد" (13/ 49) : "هكذا روى هذا الحديث جماعة الرواة للموطأ، وغير مالك يقول في هذا الحديث: (عن محمد بن عمرو عن أبيه عن جده عن بلال بن الحارث) ، فهو في رواية مالك غير متصل، وفي رواية من قال: (عن أبيه عن جده) متصل مسند، وقد تابع مالكا على مثل روايته عن محمد بن عمرو عن أبيه: الليث بن سعيد وابن لهيعة. . .، ورواه الداروردي وسفيان بن عيينة و. . . عن محمد بن عمرو عن أبيه عن جده عن بلال بن الحارث. . .، ورواه الثوري وموسى بن عقبة عن محمد بن عمرو عن جده علقمه بن وقاص، لم يقولا (عن أبيه) ، وقال حماد بن سلمة: عن محمد بن عمرو عن ="

وليس لمالك عن محمد بن عمرو من المسند غير هذا الحديث، وله عن محمد بن عمرو عن مليح بن عبد الله السعدي عن أبي هريرة أنه قال: "الذي يرفع رأسه ويخفضه قبل الإمام فإنما ناصيته بيد شيطان" . هكذا هو موقوف في "الموطأ" [1]، ورواه الداروردي عن محمد بن عمرو عن مليح بن عبد الله السعدي عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، ومعناه ثابت من حديث شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، وإن كان لفظ حديث شعبة غير لفظ حديث مالك هذا. = محمد بن إبراهيم عن علقمة بن وقاص. والقول عندي فيه –والله أعلم– قول من قال: (عن أبيه عن جده) ، وإليه مال الدارقطني –رحمه الله–. وقد بين الحافظ في "التمهيد" معنى الكلمة التي ورد التحذير منها وتلك التي ورد الحض عليها؛ فقال (13/ 51) : "لا أعلم خلافا في قوله – صلى الله عليه وسلم – في هذا الحديث: (إن الرجل ليتكلم بالكلمة) أنها الكلمة عند السلطان الجائر الظالم ليرضيه بها فيما يسخط الله –عز وجل–، ويزين له باطلا يريده من إراقة دم أو ظلم

مسلم ونحو ذلك مما ينحط به في حبل هواه، فيبعد من الله، وينال سخطه، وكذلك الكلمة التي يرضي بها الله –عز وجل– عند السلطان ليصرفه عن هواه ويكفه عن معصية يريدها، يبلغ بها أيضا من الله رضوانا لا يحسبه، والله أعلم، وهكذا فسره ابن عيينة وغيره، وذلك بين في هذه الرواية وغيرها" . (1) الموطأ (208) .

Mas'alah: What does the author say about Muhammad ibn Amr ibn Halhalah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 224

محمد بن عمرو بن حلحلة الديلي حديثان:

Mas'alah: What is the chain of transmission for Muhammad ibn Abi Umamah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 225

محمد بن أبي أمامة حديث واحد:

Mas'alah: What is the chain of transmission for Muhammad ibn Abi Bakr al-Thaqafi?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 225

محمد بن أبي بكر الثقفي حديث واحد:

Mas'alah: What is the hadith about the reward for losing three children?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 226

محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم الأنصاري يكنى أبا عبد الملك، وكان قاضيا بالمدينة وبها مات. قال الواقدي: توفي سنة اثنتين وثلاثين ومائة في دولة أبي العباس وهو ابن اثنتين وسبعين سنة. حديث واحد مسند: 283 – مالك، عن محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن أبي النضر السلمي أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فيحتسبهم إلا كانوا له جنة من النار" فقالت امرأة عند رسول الله – صلى الله عليه وسلم: أو اثنان؟ قال: "أو اثنان" [2]. قد تكلمنا على أبي النضر في "التمهيد" [3]. (1) الموطأ (745) ؛ والبخاري (970) قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا مالك بن أنس؛ وفي (1659) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ ومسلم (3075) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ والنسائي (3000) قال: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال: أنبأنا الملائي –يعني: أبا نعيم الفضل بن دكين– قال: حدثنا مالك. (2) الموطأ (557) . (3) قال الحافظ في "التمهيد" (13/ 87) : "أبو النضر هذا مجهول في ="

Mas'alah: What is the biographical information about Muhammad ibn 'Umarah al-Hazmi?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 229

محمد بن عمارة الحزمي الأنصاري وهو محمد بن عمارة بن عمرو بن حزم. لمالك عنه حديث واحد مسند:

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Hajj?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 229

289 – مالك، عن محمد بن عمارة عن محمد بن إبراهيم عن (1) الموطأ (826) ؛ والبخاري (464، و 4853) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا مالك؛ وفي (1619) قال: حدثنا إسماعيل، حدثنا مالك؛ وفي (1633) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، حدثنا مالك؛ ومسلم (3137) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ وأبو داود (1882) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (2925) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك؛ وابن ماجه (2961) قال: وحدثنا إسحاق بن منصور وأحمد بن سنان قالا: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا مالك بن أنس. (2) الموطأ (743) . فال في "التمهيد" (13/ 96) : "وهذا الحديث المرسل داخل في مسند أبي الأسود عن عروة عن عائشة هذا" .

Mas'alah: What is the biographical entry for Muhammad ibn 'Abd Allah ibn Abi Sa'sa'ah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 230

محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة حديثان:

Mas'alah: What is the hadith about Allah desiring good for a person?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 230

291 – مالك، عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة أنه قال: سمعت أبا الحباب سعيد بن يسار يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "من يرد الله به خيرا" (1) الموطأ (45) ؛ وأبو داود (383) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ والترمذي (143) قال: حدثنا أبو رجاء قتيبة قال: حدثنا مالك بن أنس، وابن ماجه (531) قال: حدثنا هشام بن عمار قال: حدثنا مالك بن أنس. (2) الموطأ (578) ؛ والبخاري (1459) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ والنسائي (2474) قال: أخبرنا محمد بن سلمة قال: أنبأنا ابن القاسم عن مالك.

Mas'alah: What is the continuation of the hadith about Allah desiring good?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 231

يصب منه "[1]"

Mas'alah: Who is Muhammad ibn Abd al-Rahman Abu al-Rijal?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 231

محمد بن عبد الرحمن أبو الرجال من ولد حارثة بن النعمان الأنصاري. لمالك عنه أربعة أحاديث مراسيل. قيل له: أبو الرجال؛ لأنه ولد عشرة، رجالا كلهم، وكان ثقة. وذكر الطبري قال: هو محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة بن عدس بن عبيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار، توفي سنة أربع

وعشرين ومائة وكان سكن بالمدينة وهو قول الواقدي.

Mas'alah: What does 'naq' bi'r' mean?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 232

أمه عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الأنصاري. نقع بئر: يعني فضل مائها.

Mas'alah: What does the author say about the narrator Musa ibn Uqbah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 233

موسى بن عقبة مدني حديثان. هو موسى بن عقبة بن أبي عياش مولى الزبير بن العوام، أعتق الزبير بن العوام، جده. هذا قول الواقدي، وقال يحيى بن معين: هو مولى أم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص. قال أبو عمر: قد سمع موسى بن عقبة من أم خالد وحدث عنها بحديثها في عذاب القبر فهو من التابعين، ورأى ابن عمر وسهل بن سعد، توفي سنة إحدى وأربعين ومائة، يكنى أبا محمد، وكان عالما بالمغازي أخذها من ابن شهاب وغيره. (1) الموطأ (1286) ، وفي "السنن الصغرى" للبيهقي (1973) قال: أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق، وأبو سعيد بن أبي عمرو، قالا: ثنا أبو العباس الأصم، أخبرنا الربيع بن سليمان، ثنا الشافعي. وفي "الكبرى" (10932) قال: (ح) وأخبرنا أبو أحمد المهرجاني، حدثنا محمد بن جعفر المزكي، حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير. كلاهما: (الشافعي، ابن بكير) عن مالك عن أبي الرجال؛ به.

Mas'alah: What is the biographical entry for Musa ibn Maysarah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 235

موسى بن ميسرة حديثان. توفي سنة ثلاث وثلاثين ومائة.

Mas'alah: What is the biographical entry for Musa ibn Abi Tamim?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 235

موسى بن أبي تميم (1) الموطأ (1718) ؛ وأبو داود (4938) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك. (2) الموطأ (355) ؛ والبخاري (357) قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال: حدثني مالك بن أنس؛ وفي (3171) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ وفي (6158) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك، ومسلم (1702) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك؛ والترمذي (2734) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري قال: حدثنا معن قال: حدثنا مالك؛ والنسائي (225) قال: أخبرنا يعقوب بن إبراهيم عن عبد الرحمن عن مالك.

Mas'alah: What is the ruling on exchanging gold for gold and silver for silver?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 236

حديث واحد:

Mas'alah: What is the hadith about hand placement during prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 236

مسلم بن أبي مريم ثلاثة أحاديث، أحدها لم يختلف الرواة عن مالك في رفعه، والاثنان موقوفان:

Mas'alah: What is the hadith about the presentation of deeds on Monday and Thursday?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 237

302 – مالك، عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أنه قال: "تعرض أعمال الناس كل جمعة مرتين يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد مؤمن إلا عبدا كانت بينه وبين أخيه شحناء فيقال: اتركوا هذين حتى يفيئا أو اركوا هذين حتى يفيئا" [1]. هكذا روى هذا الحديث يحيى بن يحيى موقوفا على أبي هريرة، وتابعه عليه عامة رواة "الموطأ" وجمهورهم على ذلك، ورواه ابن وهب عن مالك مرفوعا إلى النبي – صلى الله عليه وسلم –.

Mas'alah: What is the hadith about women who are clothed yet naked?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 237

303 – مالك، عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أنه قال: "نساء كاسيات عاريات مائلات مميلات لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وريحها

يوجد مسيرة خمسمائة سنة" [2]. هكذا روى يحيى هذا الحديث موقوفا على أبي هريرة، وكذلك هو في "الموطأ" عند جميع رواته؛ إلا ابن نافع فإنه رواه عن مالك بإسناده هذا مرفوعا إلى النبي – صلى الله عليه وسلم –، وهذا الحديث والذي قبله لا يدرك مثله بالرأي، وإنما هو توقيف، والقول قول من رفعه. (1) الموطأ (1619) ؛ ومسلم (6636) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس، فيما قرئ عليه؛ وفي (6639) قال: حدثنا أبو الطاهر وعمرو بن سواد قالا: أخبرنا ابن وهب، أخبرنا مالك بن أنس. (2) الموطأ (1626) ؛ وقد أخرجه مسلم مرفوعا (5633) و (7296) قال: حدثني زهير بن حرب، حدثنا جرير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –. . .

قال مالك: كان مسلم رجلا صالحا كان يتهيب أن يرفع الأحاديث.

Mas'alah: What is the biographical entry for Mukhramah ibn Sulayman al-Walibi?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 238

مخرمة بن سليمان الوالبي حديث واحد مسند. قتل يوم قديد سنة ثلاثين ومائة وهو ابن سبعين سنة.

Mas'alah: What is the biographical entry for al-Musawwar ibn Rifa'ah al-Qurazi?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 239

المسور بن رفاعة بن أبي مالك القرظي حديث واحد. وتوفي المسور بن رفاعة سنة ثمان وثلاثين ومائة.

Mas'alah: What is the biographical entry for Nafi' the freed slave of Ibn Umar?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 241

باب النون نافع مولى ابن عمر يكنى أبا عبد الله. قالى يحيى بن معين: كان ديلميا، وقال غيره: كان من أهل أبرسهر، أصابه عبد الله بن عمر في غزاة، وكان ثقة حافظا ثبتا فيما نقل وحمل من أثر في الدين. قال مالك: نشر نافع عن ابن عمر علما جما. قال الواقدي: مات نافع بالمدينة سنة سبع عشرة ومائة في خلافة هشام بن عبد الملك [1]. لمالك عنه في "الموطأ" من حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثمانون حديثا:

Mas'alah: What did the Prophet say about the one who memorizes the Quran?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 249

329 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "إنما مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الإبل المعقلة إن عاهد عليها أمسكها وإن أطلقها ذهبت" [3].

Mas'alah: What did the Prophet see in his dream about the Masih and the Dajjal?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 251

337 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "أراني الليلة عند الكعبة فرأيت رجلا آدم كأحسن ما أنت راء من أدم الرجال له لمة كأحسن ما أنت راء من اللمم قد رجلها فهي تقطر ماء متكئا على رجلين –أو على عواتق رجلين– يطوف بالكعبة، فسألت من هذا؟ فقيل: المسيح بن مريم، ثم إذا أنا برجل جعد قطط أعور العين اليمنى كأنها عنبة طافية، فسألت من هذا؟ فقيل: المسيح الدجال" [3]. (1) الموطأ (44) ؛ والبخاري (193) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ وأبو داود (79) قال: وحدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ والنسائي (71) قال: أخبرني هارون بن عبد الله قال: حدثنا معن، قال: حدثنا مالك، (ح) والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم قال: حدثنا مالك؛ وابن ماجه (381) قال: حدثنا هشام بن عمار، حدثنا مالك بن أنس. (2) الموطأ (398) ؛ والبخاري (937) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: قال: أخبرنا مالك؛ ومسلم (1995) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، وأبا داود (1252) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (873) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك. (3) الموطأ (1640) ؛ والبخاري (5902) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، =

Mas'alah: What supplication does the Prophet recite upon returning from travel?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 261

"لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، آيبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم

الأحزاب وحده" [1].

Mas'alah: What is the ruling on private conversation between two people in a group of three?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 261

361 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون واحد" [2].

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'The upper hand is better than the lower hand'?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 261

363 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال وهو على المنبر وهو يذكر (1) الموطأ (924) ، والبخاري (1797) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك، وفي (6385) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، ومسلم (3123) قال: حدثنا يحيى قال: قرأت على مالك، وأبو داود (2772) قال: حدثني القعنبي عن مالك. (2) الموطأ (1790) ، والبخاري (6288) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ وفي (6288) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك؛ ومسلم (5745) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك. (3) الموطأ (907) ؛ والبخاري (1532) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ ومسلم (3261) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ وأبو داود (2044) قال: حدثنا القعنبي؛ والنسائي (2661) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه

وأنا أسمع– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك.

الصدقة والتعفف عن المسألة: "اليد العليا خير من اليد السفلى" ، واليد العليا هي المنفقة والسفلى السائلة [1].

Mas'alah: What is the biographical information about Abu Sa'id al-Khudri?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 265

نافع عن أبي سعيد الخدري حديث واحد، وهو حديث سابع وستين لنافع. واسم أبي سعيد الخدري سعد بن مالك بن سنان الأنصاري.

Mas'alah: What is the chain of transmission for Nafi' from Abu Lubabah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 266

نافع عن أبي لبابة حديث واحد، وهو حديث ثامن ستين حديثا. واسم أبي لبابة بشير بن عبد المنذر، وقيل: رفاعة بن عبد المنذر، وقد ذكرناه في "الصحابة" .

Mas'alah: What is the chain of transmission for Nafi' from Safiyyah bint Abi 'Ubayd?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 266

نافع عن صفية بنت أبي عبيد بن مسعود الثقفية حديث واحد:

Mas'alah: What is the chain of transmission for Nafi' from Abu Hurayrah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 267

نافع عن أبي هريرة حديثان موقوفان يستندان من وجوه:

Mas'alah: What does the author say about a hadith from Nafi' on the authority of Nubayh ibn Wahb?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 268

نافع عن نبيه بن وهب حديث واحد:

Mas'alah: What does the author say about a hadith from Nafi' on the authority of al-Qasim ibn Muhammad?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 268

نافع عن القاسم بن محمد حديث واحد:

Mas'alah: What is the heading for the hadith about irregular bleeding?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 269

نافع عن سليمان بن يسار حديث واحد:

Mas'alah: What does the author say about the biography of Abu Suhayl Nafi'?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 273

مالك عن عمه أبي سهيل نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي لا أقف على وقت وفاته، وأما أبوه مالك بن أبي عامر الأصبحي فأظنه مات سنة مائة أو نحوها، ويكنى أبا أنس، هو (1) قال في "التمهيد" (16/ 131) : "هكذا روى هذا الحديث يحيى: عن نافع عن سائبة مرسلا، لم يذكر عائشة، وليس هذا الحديث عند القعنبي ولا عند ابن بكير ولا عند ابن وهب ولا عند ابن القاسم، لا مرسلا ولا غير مرسل، وهو معروف من حديث مالك مرسلا، ومن حديث نافع أيضا، وأكثر أصحاب نافع وحفاظهم يروونهم عن نافع عن سائبة عن عائشة مسندا متصلا" . (2) الموطأ (964) ؛ وابن ماجه (2841) قال: حدثنا يحيى بن حكيم، حدثنا عثمان بن عمر، أخبرنا مالك بن أنس. والحديث في الصحيحين من غير طريق مالك. (3) التمهيد (16/ 135) .

أصبحي من أنفسهم، وعداده في بني تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب لحلف كان بينهم، وذو أصبح في حمير.

Mas'alah: What is the hadith about angels guarding Medina from plague and the Dajjal?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 275

مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر خمسة أحاديث، منها ثلاثة مسندة واثنان موقوفان يستندان من وجوه: 388 – مالك، عن نعيم بن عبد الله المجمر عن أبي هريرة أنه

قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "على أنقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال" [3].

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 275

389 – مالك، عن نعيم بن عبد الله المجمر عن محمد بن عبد الله بن زيد الأنصاري أنه أخبره عن أبي مسعود الأنصاري أنه (1) الموطأ (684) موقوف، والحديث مرفوع في الصحيحين من غير طريق مالك. (2) قال في "التمهيد" (16/ 149) : "وقد روي مرفوعا عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من حديث أبي سهيل هذا وغيره، من رواية مالك وغيره، ولا أعلم أحدا رفعه إلا معن بن عيسى إن صح عنه. . ومعن بن عيسى أوثق أصحاب مالك أو من أوثقهم وأتقنهم" . (3) الموطأ (1582) ؛ والبخاري (1880) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك؛ وفي (7133) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ ومسلم (3416) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك.

Mas'alah: What is the biography of Safwan ibn Sulaym?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 279

باب الصاد صفوان بن سليم وسليم أبوه مولى حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، كان من عباد أهل المدينة وفضلائهم، ومات بها سنة اثنتين وثلاثين ومائة.

لمالك عنه من مسندات "الموطأ" حديثان مسندان، ومن مراسيله خمسة؛ تتمة سبعة أحاديث:

Mas'alah: What is the reward for sponsoring an orphan in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 282

397 – مالك، عن صفوان بن سليم أنه بلغه أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: "أنا وكافل اليتيم له أو لغيره في الجنة كهاتين إذا اتقى" وأشار بأصبعيه الوسطى والتي تليها [3]. وهذا الحديث يتصل معناه من حديث مالك عن ثور بن زيد الديلي عن أبي الغيث عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، ويتصل معناه أيضا ولفظه من حديث ابن عيينة عن صفوان بن سليم عن أنيسة عن أم سعيد بنت مرة الفهري عن أبيها مرة الفهري عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، وقد ذكرت ذلك بإسناده في كتاب "التمهيد" [4].

Mas'alah: What is the ruling on lying to one's wife in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 282

398 – مالك، عن صفوان بن سليم أن رجلا قال: يا رسول الله أأكذب امرأتي؟ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "لا خير في الكذب" فقال = من وجه صحيح بهذا اللفظ، وهو مرسل صحيح مجتمع على صحة معناه "." (1) الموطأ (246) . (2) (16/ 239 – 243) . (3) الموطأ (1700) . (4) (16/ 245) .

الرجل: يا رسول الله؛ أعدها وأقول لها؟ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "لا جناح عليك" [1].

Mas'alah: Can a believer be a coward or a miser in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 283

399 – مالك، عن صفوان بن سليم أنه قال: قيل لرسول الله – صلى الله عليه وسلم: أيكون المؤمن جبانا؟ قال: "نعم" فقيل له: أيكون المؤمن بخيلا؟ قال: "نعم" فقيل له: أيكون المؤمن كذابا؟ قال: "لا" [2].

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission of a hadith?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 283

صيفي مولى ابن أفلح أبو سعيد حديث واحد مسند. اختلف في ولاء صيفي هذا، وقد ذكرنا الاختلاف فيه في كتاب "التمهيد" [3].

Mas'alah: What is the ruling on killing a snake while praying in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 283

400 – مالك، عن صيفي مولى ابن أفلح عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة أنه

قال: دخلت على أبي سعيد الخدري فوجدته يصلى فجلست أنتظره حتى قضى صلاته، فسمعت تحريكا تحت سرير في بيته فإذا حية فقمت لأقتلها فأشار إلي أبو سعيد أن اجلس. (1) الموطأ (1791) . وفي "التمهيد" (16/ 247) : "هذا الحديث لا أحفظه بهذا اللفظ عن النبي – صلى الله عليه وسلم – مسندا، وقد رواه ابن عيينة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن النبي – صلى الله عليه وسلم –. . ." . (2) الموطأ (1795) . قال في "التمهيد" (16/ 253) : "لا أحفظ هذا الحديث مسندا بهذا اللفظ من وجه ثابت، وهو حديث حسن، ومعناه: أن المؤمن لا يكون كذابا، يريد أنه لا يغلب عليه الكذب حتى لا يكاد يصدق. . ." . (3) (16/ 257) .

Mas'alah: What is the ruling on dealing with snakes in the home in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 284

فلما انصرف أشار إلى بيت في الدار، فقال: أترى هذا البيت؟ قلت: نعم. فقال: إنه قد كان فيه فتى حديث عهده بعرس، فخرج مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلى الخندق فبينا هو به إذ أتاه الفتى يستأذنه فقال: يا رسول الله ائذن حتى أحدث بأهلي عهدا. فأذن له رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وقال: "خذ عليك سلاحك فإني أخشى عليك بني قريظة" فانطلق الفتى إلى أهله فوجد امرأته قائمة بين البابين، فأهوى إليها بالرمح ليطعنها، وأدركته غيرة، فقالت: لا تعجل حتى تدخل وتنظر ما في بيتك، فدخل فإذا هو بحية منطوية على فراشه فركز فيها رمحه ثم خرج بها فنصبه في الدار فاضطربت الحية في رأس الرمح وخر الفتى ميتا، فما يدرى أيهما

كان أسرع موتا؟ الفتى أم الحية، فذكرنا ذلك لرسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: "إن بالمدينة جنا قد أسلموا فإذا رأيتم منها شيئا فآذنوه ثلاثة أيام فإن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فإنما هو شيطان" [1].

Mas'alah: What does the author say about a narrator's hadith?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 284

صدقة بن يسار المكي حديث واحد يدخل في المسندات:

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Malik?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 284

401 – مالك، عن صدقة بن يسار عن المغيرة بن حكيم أنه (1) الموطأ (1761) ؛ ومسلم (5900) قال: حدثني أبو الظاهر أحمد بن عمرو بن سرح، أخبرنا عبد الله بن وهب؛ وأبو داود (5259) قال: حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني، أخبرنا ابن وهب، والترمذي (1484) قال: حدثنا الأنصاري، حدثنا معن؛ والنسائي في "الكبرى" (8820) قال: أخبرنا علي بن شعيب البغدادي، قال: حدثنا معن. كلاهما: (ابن وهب، معن) عن مالك؛ به.

Mas'alah: What is the biographical entry for Salih ibn Kaysan?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 285

صالح بن كيسان حديثان مسندان. يكنى أبا محمد، وقيل أبا الحرب، واختلف في ولائه على ما ذكرناه في كتاب "التمهيد" [2]، توفي سنة أربعين ومائة.

Mas'alah: What is the section heading for the letter Dad?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 287

باب الضاد

Mas'alah: Who is Damrah ibn Sa'id al-Mazini and how many hadith does he narrate?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 287

ضمرة بن سعيد المازني الأنصاري حديثان مسندان:

Mas'alah: What is the chapter heading for the letter 'Ayn'?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 289

باب العين

Mas'alah: Who is Abdullah ibn Dinar and how many hadiths did Malik narrate from him?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 289

عبد الله بن دينار مدني، مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب –رضي الله عنهم –. لمالك عنه ستة وعشرون حديثا؛ منها عن ابن عمر اثنان وعشرون حديثا، وعن سليمان بن يسار حديثان، وعن أبي صالح حديثان. يكنى أبا عبد الرحمن، توفي سنة سبع وعشرين ومائة على اختلاف في ذلك قد ذكرناه في "التمهيد" [1].

Mas'alah: What did the Prophet say when people pledged allegiance to him?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 290

408 – وبه: عن ابن عمر أنه قال: كنا إذا بايعنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – على السمع والطاعة يقول لنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "فيما استطعتم" [2]. وروى مالك أيضا: عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر: أنه كتب إلى عبد الملك بن مروان يبايعه، فكتب إليه: {بسم الله الرحمن الرحيم} ، أما بعد: لعبد الله عبد الملك أمير المؤمنين من عبد الله بن عمر؛ سلام عليك، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو، وأقر لك بالسمع والطاعة على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت [3].

Mas'alah: What does the author say about the Prophet's warning regarding tribulation from the east?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 291

411 – وبه: عن ابن عمر أنه قال: رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يشير

إلى المشرق ويقول: "ها إن الفتنة ها هنا، إن الفتنة من حيث يطلع قرن الشيطان" .[2]

Mas'alah: What is the ruling on calling a fellow Muslim an unbeliever in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 291

412 – وبه: عن ابن عمر: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "من قال لأخيه: يا كافر؛ فقد باء بها أحدهما" [3].

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim wearing a garment dyed with saffron or wars in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 291

413 – وبه: عن ابن عمر: أنه قال: نهى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن = وفي "الكبرى" (1613) قال: أخبرنا قتيبة. ثلاثتهم: (ابن مهدي، عبد الله بن يوسف، قتيبة) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (1368) ؛ والبخاري (2117) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (6964) قال: حدثنا إسماعيل؛ وأبو داود (3500) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ والنسائي (4484) ، وفي "الكبرى" (6032) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد. أربعتهم: (عبد الله بن يوسف، إسماعيل، ابن مسلمة، قتيبة) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (1757) ؛ والبخاري (3279) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك. (3) الموطأ (1777) ؛ وأحمد (5933) قال: حدثنا إسحاق؛ والبخاري (6104) قال: حدثنا إسماعيل؛ والترمذي (2637) قال: حدثنا قتيبة. ثلاثتهم:

(إسحاق، إسماعيل، قتيبة) عن مالك؛ به.

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 294

321 - وبه: عن ابن عمر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "إن" = ستتهم: (إسحاق، عبد الله بن يوسف، يحيى بن قزعة، قتيبة بن سعيد، إسماعيل، أبو عاصم النبيل) عن مالك، به. (1) الموطأ (1739) ، والترمذي (1790) قال: حدثنا قتيبة، والنسائي (4315) ، وفي "الكبرى" (4807) قال: أخبرنا قتيبة، قال: حدثنا مالك بن أنس. (2) الموطأ (354) ؛ وأحمد (5334) قال: قرأت على عبد الرحمن (ح) وحدثنا إسحاق، ومسلم (1562) قال: حدثنا يحيى بن يحيى، والنسائي (492) و (743) ، وفي "الكبرى" (949) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد. أربعتهم: (ابن مهدي، إسحاق، يحيى التميمي، قتيبة) عن مالك؛ به. (3) الموطأ (631) ؛ والبخاري (1907) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، حدثنا مالك.

اليهود إذا سلم عليكم أحدهم فإنما يقول: السام عليكم، فقل عليك "[1].

Mas'alah: What is the warning about careless speech leading to Hellfire?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 297

429 - مالك، عن عبد الله بن دينار: أن أبا صالح السمان أخبره أن أبا هريرة قال:

"إن الرجل ليتكلم بالكلمة ما يلقي لها بالا يهوي بها في نار جهنم، وإن الرجل ليتكلم بالكلمة ما يلقي لها بالا" = (2255) قال: أخبرنا صدقة بن الفضل، قال: حدثنا يحيى بن سعيد؛ وأبو داود (2055) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ والترمذي (1147) قال: حدثنا بندار، قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان (ح) وحدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، قال: حدثنا معن، والنسائي (3300) قال: أخبرنا عبيد الله بن سعيد، قال: حدثنا يحيى. ثلاثتهم: (يحيى بن سعيد، عبد الله بن مسلمة، معن) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (611) ؛ ومسلم (2235) قال: حدثنا يحيى بن يحيى التميمي؛ وأبو داود (1595) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ والنسائي (2471) ، وفي "الكبرى" (2262) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم. ثلاثتهم: (يحيى التميمي، عبد الله بن مسلمة، ابن القاسم) عن مالك؛ به.

يرفعه الله بها في الجنة "[1]." وهذا الحديث قد روي عن ابن المبارك عن مالك بإسناده هذا مرفوعا إلى النبي – صلى الله عليه وسلم –، وإنما هو في "الموطأ" موقوف عند جميع رواته، وقد رواه عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبيه عن ابن عمر مرفوعا، ومعناه صحيح مرفوع من حديث مالك وغيره، ومثله لا يكون رأيا.

Mas'alah: What is the virtue of the area between the Prophet's house and pulpit?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 301

433 – مالك، عن عبد الله بن أبي بكر عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد المازني

أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة" [1].

Mas'alah: What is the correct wording of the hadith about the Prophet's night prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 308

هكذا قال يحيى في هذا الحديث: "فقام رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فصلى ركعتين طويلتين طويلتين" ولم يتابعه على هذا أحد من رواة "الموطأ" عن مالك فيما علمت، والذي في "الموطأ" عند جميعهم: "فقام رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فصلى ركعتين خفيفتين ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين" ثلاث مرات. وقال يحيى وحده أيضا: "طويلتين طويلتين" مرتين وهذا عنه في رواية ابنه عبيد الله [1].

Mas'alah: What was the practice of mourning in the Jahiliyyah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 312

حفشا ولبست شر ثيابها ولم تمس طيبا ولا شيئا حتى تمر بها سنة ثم تؤتى بدابة حمار أو شاة أو طائر فتفتض به؛ فقلما تفتض بشيء إلا مات، ثم تخرج فتعطى بعرة فترمى بها ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره. قال مالك: الحفش: البيت الرديء، وتفتض: تمسح به جلدها كالنشرة.

Mas'alah: What is the biography of Abdullah ibn Abd al-Rahman ibn Ma'mar?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 315

عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم أبو طوالة لمالك عنه ثلاثة أحاديث، أحدها مرسل عند يحيى وهو متصل (1) الموطأ (1426) . قال في "التمهيد" (17/ 407) : "لا أعلم هذا الحديث في سيل مهزور ومذينيب، هكذا، يتصل عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من وجه من الوجوه" . وقال في "الاستذكار" (7/ 189) في تفسير مهزور ومذينيب: "واديان بالمدينة معروفان يستويان، يسيلان بالمطر، ويتنافس أهل المدينة في سيلهما، فقضى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في سيلهما أنه للأعلى فالأعلى، والأقرب إلى السيل فالأقرب، يمسك الأعلى جميع الماء حتى يبلغ الكعبين، ثم يرسله إلى من تحته ممن يليه" . (2) الموطأ (841) . قال في "التمهيد" (17/ 413) : "وهذا الحديث يستند من حديث ابن عباس" وساقه.

Mas'alah: What is the chain of transmission for hadiths from Malik?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 316

من وجوه، والثاني متصل مسند لا خلاف عن مالك في اتصاله، والثالث مرسل لم يختلف رواة مالك في إرساله:

Mas'alah: What is the reward for those who love each other for Allah's sake?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 316

460 - مالك، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصاري عن أبي الحباب سعيد بن يسار عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "إن الله تبارك وتعالى يقول يوم القيامة: أين المتحابون لجلالي اليوم أظلهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي" [2]. (1) الموطأ (637) ، وأبو داود (2391) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك. (2) الموطأ (1708) ، وأحمد (7230) قال: حدثنا عبد الرحمن (ح) =

Mas'alah: What is the chain of transmission for Abdullah ibn al-Fadl?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 317

عبد الله بن الفضل الهاشمي حديث واحد مسند صحيح:

Mas'alah: What is the chain of transmission for Abdullah ibn Yazid?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 318

عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان لمالك عنه من مسندات "الموطأ" خمسة أحاديث، شركه في أحدها أبو النضر:

Mas'alah: What is the biographical entry for Abdullah ibn Abdullah ibn Jabir ibn Atik?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 322

عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك المعاوي الأنصاري حديثان:

Mas'alah: What did the Prophet pray for regarding the Ansar?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 322

468 – مالك، عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك أنه قال: جاءنا عبد الله بن عمر في بني معاوية وهي قرية من قرى الأنصار؛ فقال: هل تدرون أين صلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من مسجدكم هذا؟ فقلت له: نعم. وأشرت له إلى ناحية منه، فقال لي: هل تدري ما الثلاث التي دعا بهن فيه؟ فقلت: نعم، قال: فأخبرني بهن، قال: فقلت: دعا بأن لا يظهر عليهم عدوا من غيرهم، ولا يهلكهم بالسنين؛ فأعطيهما، ودعا بأن لا يجعل بأسهم بينهم؛ فمنعها، قال: صدقت [1].

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith about the Prophet's supplication?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 322

قال ابن عمر: فلن يزال الهرج إلى يوم القيامة. كذا هو الصحيح في إسناد هذا الحديث في رواية يحيى بن يحيى، وكذلك رواه ابن وهب وابن بكير ومعن بن عيسى والقعنبي على اختلاف عنه، وأبو مصعب عن مالك عن شيخه عبد الله هذا عن ابن عمر ليس بينهما أحد، وهو خلاف الإسناد الذي في كتاب الجنائز، وجعله ابن وضاح عن يحيى عن مالك عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك عن عتيك بن الحارث بن عتيك، فأخطأ فيه على (1) الموطأ (503) ؛ وأحمد (24150) قال:

قرأت على عبد الرحمن بن مهدي: مالك؛ فذكره.

يحيى، وغرته في ذلك روايته عن سحنون عن ابن القاسم عن مالك كذلك.

Mas'alah: Who is Abdullah ibn Abi Husayn al-Makki?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 324

عبد الله بن أبي حسين المكي حديث واحد مرسل.

Mas'alah: Who is Abu al-Zinad Abdullah ibn Dhakwan?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 324

أبو الزناد عبد الله بن ذكوان وأبوه ذكوان مولى صبح، مولى رملة بنت شيبة بن ربيعة بن عبد شمس، زوج عثمان بن عفان. وقيل غير ذلك مما قد ذكرناه في "التمهيد" [2]. (1) الموطأ (1518) . قال في "التمهيد" (19/ 211) : "لم يختلف الرواة فيما علمت في إرسال هذا الحديث في الموطأ، وهو حديث يتصل معناه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وغيره" . والثمر المعلق: ما كان في رؤوس الأشجار من ضروب الثمار، ولا قطع على سارقه عند الجمهور، والحريسة لها تفسيران عند العلماء؛ بعضهم يجعلها السرقة نفسها، والمعنئ منها: ليس فيما سرق من الماشية بالجبل قطع حتى يأويها المراح. والتفسير الآخر: الحريسة هي المحروسة، والمعنى منه: ليس فيما يحرس بالجبل قطع، لأنه ليس بموضع حرز وإن حرس. راجع: التمهيد

. (8 – 5 /18) (2) . (212 /19)

Mas'alah: What is the biography of Abu al-Zinad and his status as a scholar?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 325

لمالك عنه أربعة وخمسون حديثا مسندة كلها. وأبو الزناد كاللقب غلب عليه، وكنيته أبو عبد الرحمن، وهو أحد الفقهاء المفتين بالمدينة، وكان حوى علوما، وكان عند أمرائها مكينا، مات سنة ثلاثين ومائة، قال أحمد بن حنبل: "أبو الزناد أعلم من ربيعة" [1].

Mas'alah: What is the meaning of the hadith that a good dream is a part of prophecy?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 325

471 – مالك، عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة" [2].

Mas'alah: What is the meaning of the debate between Adam and Moses about predestination?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 325

473 – مالك، عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة: أن رسول الله – صلى الله

عليه وسلم – قال: "تحاج آدم وموسى فحج آدم موسى؛ فقال له موسى: أنت آدم الذي أغويت الناس وأخرجتهم من الجنة؟ قال له آدم: أنت موسى الذي أعطاه الله علم كل شيء واصطفاه على الناس برسالته! قال: نعم، قال: أفتلومني على أمر قدر علي قبل أن أخلق" [4]. (1) راجع: تهذيب الكمال (14/ 479) ؛ وتاريخ دمشق لابن عساكر (28/ 54) . (2) الموطأ (1713) . (3) الموطأ (1629) ؛ والبخاري (5788) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك. (4) الموطأ (1592) ؛ ومسلم (6863) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، =

Mas'alah: What are the prohibitions against suspicion, spying, envy, and hatred?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 326

474 – وبهذا الإسناد: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث، ولا تجسسوا، ولا تحسسوا، ولا تنافسوا، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانا" [1].

Mas'alah: What is the hadith about loving to meet Allah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 326

475 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "قال الله –عز وجل– إذا أحب عبدي لقائي أحببت لقاءه وإذا كره لقائي كرهت لقاءه" [2].

Mas'alah: What is the hadith about the man who ordered his body to be burned?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 327

477 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "قال رجل لم يعمل حسنة قط لأهله: إذا مات فحرقوه ثم اذروا نصفه في البر ونصفه في البحر، فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه أحدا من العالمين، فلما مات الرجل فعلوا ما أمرهم به؛ فأمر الله البر فجمع ما فيه، وأمر البحر فجمع ما فيه، ثم قال: لم فعلت هذا؟ قال: من خشيتك يا رب وأنت أعلم، قال: فغفر له" [1].

Mas'alah: What is the continuation of the hadith about the poor person?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 328

غنى يغنيه ولا يفطن الناس له فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس "[1]."

Mas'alah: What did the Prophet say about every child being born upon the fitrah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 328

480 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "كل مولود يولد على الفطرة؛ فأبواه يهودانه أو ينصرانه كما تناتج الإبل من بهيمة جمعاء هل تحس من جدعاء" ، قالوا: يا رسول الله! أرأيت الذي يموت وهو صغير؟ قال: "الله أعلم بما كانوا عاملين" [3].

Mas'alah: What did the Prophet say about the head of disbelief being towards the east?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 328

481 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "رأس الكفر نحو المشرق" (1) الموطأ (1645) ؛ والبخاري (1479) قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الله؛ والنسائي (2572) ، وفي "الكبرى" (2364) قال: أخبرنا قتيبة؛ وابن حبان (3352) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، بمنبج، أخبرنا أحمد بن أبي بكر. ثلاثتهم: (إسماعيل بن عبد الله، قتيبة بن سعيد، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (1647) ؛ والبخاري (5396) قال: حدثنا إسماعيل؛ وابن حبان (161) قال: أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، أنبأنا أحمد بن أبي بكر. كلاهما: (إسماعيل، وأحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (3) الموطأ (571) ؛ وأبو داود (4714) قال: حدثنا القعنبي؛ وابن حبان (133) قال: أخبرنا عمر بن سعيد الطائي، بمنبج، أخبرنا أحمد بن أبي بكر الزهري. كلاهما: (القعنبي، وأحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به.

Mas'alah: What did the Prophet say about pride and tranquility among different groups?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 329

والفخر والخيلاء في أهل الخيل والإبل والفدادين أهل الوبر، والسكينة في أهل الغنم ".[1]"

Mas'alah: What did the Prophet say about a sign of the Hour involving graves?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 329

482 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول: يا ليتني مكانه" [2].

Mas'alah: What did the Prophet say about not blaming time?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 329

483 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لا يقولن أحدكم يا خيبة الدهر؛ فإن الله هو الدهر" [3].

Mas'alah: What did the Prophet say about the fire of this world being a part of Hellfire?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 329

484 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "نار بني آدم التي يوقدون جزء من سبعين جزءا من نار جهنم" فقالوا: يا رسول الله إن كانت (1) الموطأ (1743) ؛ والبخاري (4389) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي "الأدب المفرد" (574) قال: حدثنا إسماعيل؛ ومسلم (194) قال: حدثنا يحيى بن يحيى. ثلاثتهم: (عبد الله بن يوسف، إسماعيل، يحيى التميمي) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (572) ؛ وأحمد (7226) قال: حدثنا عبد الرحمن؛ والبخاري (7115) قال:

حدثنا إسماعيل؛ ومسلم (7485) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد. ثلاثتهم: (ابن مهدي، إسماعيل، قتيبة) عن مالك؛ به. (3) الموطأ (1779) ؛ والبخاري في "الأدب المفرد" (769) قال: حدثنا إسماعيل، وابن حبان (5713) قال: أخبرنا الحسين بن عبد الله القطان، قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، قال: حدثنا معن بن عيسى. كلاهما: (إسماعيل، ومعن) عن مالك؛ به.

Mas'alah: What did the Prophet say about the superiority of Hellfire over worldly fire?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 330

لكافية؟ قال: "إنها فضلت عليها بتسعة وستين جزءا" [1].

Mas'alah: What did the Prophet say about the tailbone being the origin of creation?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 330

487 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "كل ابن آدم تأكله الأرض إلا عجب الذنب منه خلق وفيه يركب" [4]. (1) الموطأ (1804) ؛ والبخاري (3265) قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، قال: حدثني مالك. (2) الموطأ (1598) ؛ والبخاري (6601) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ وأبو داود (2176) قال: حدثنا القعنبي؛ والنسائي في "الكبرى" (9168) قال: أخبرنا قتيبة؛ وابن حبان (4069) قال: أخبرنا الحسين بن إدريس، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. أربعتهم: (عبد الله بن يوسف، عبد الله بن مسلمة القعنبي، قتيبة، أحمد بن أبي بكر)

عن مالك؛ به. (3) الموطأ (1803) ؛ والبخاري (2776) و (3096) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (6729) قال: حدثنا إسماعيل؛ ومسلم (4604) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ وأبو داود (2974) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ وابن حبان (6610) قال: أخبرنا الحسين بن إدريس، أخبرنا أحمد بن أبي بكر. ثلاثتهم: (عبد الله بن يوسف، يحيى، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (4) الموطأ (567) ؛ وأبو داود (4743) قال: حدثنا القعنبي؛ والنسائي =

Mas'alah: What is the ruling on a two-faced person in Islam?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 334

496 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "من شر الناس ذو الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه" [2].

Mas'alah: What is the ruling on making conditional supplications?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 343

522 - وبه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا يقل أحدكم إذا دعا: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، ليعزم المسألة فإنه لا مكره له" [3]. (1) الموطأ (380) ، وأحمد (10312) قال: قرأت على عبد الرحمن؛ البخاري (445) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (659) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ وأبو داود (469) قال: حدثنا القعنبي؛ والنسائي (733) ، وفي "الكبرى"

(814) قال: أخبرنا قتيبة، وفي (11886) قال: وعن محمد بن سلمة، عن ابن القاسم؛ وابن حبان (1753) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، حدثنا أحمد بن أبي بكر. ستتهم: (عبد الرحمن، عبد الله بن يوسف، عبد الله بن مسلمة، قتيبة، ابن القاسم، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (424) ؛ والبخاري (1142) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ وأبو داود (1306) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ وابن حبان (2553) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان العابد، أخبرنا أحمد بن أبي بكر الزهري. ثلاثتهم: (عبد الله بن يوسف، عبد الله بن مسلمة، أحمد بن أبي بكر الزهري) عن مالك؛ به. (3) الموطأ (496) ؛ وأحمد (9980) قال: حدثنا عبد الرحمن، =

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's reserved supplication for intercession?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 345

526 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لكل نبي دعوة يدعوها فأريد أن أختبئ دعوتي شفاعة لأمتي في الآخرة" [2].

Mas'alah: What is the biographical entry for Ubaydullah ibn Abi Abdullah al-Agharr?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 345

عبيد الله بن أبي عبد الله الأغر حديث واحد مسند، شركه فيه زيد بن رباح:

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Abu Hurayra?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 345

527 - مالك، عن زيد بن رباح وعبيد الله بن أبي عبد الله الأغر عن أبي عبد الله الأغر عن أبي هريرة: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: = قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ وأبو داود (2363) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي؛ والنسائي في "الكبرى" (3240) قال: أخبرنا محمد بن سلمة، قال: أخبرنا ابن القاسم. ثلاثتهم: (إسحاق، القعنبي، ابن القاسم) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (683) ؛ وأحمد (10000) قال: حدثنا إسحاق، وفي (10704) قال: حدثنا روح، والبخاري (1894) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة. ثلاثتهم: (إسحاق، روح، القعنبي) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (494) ؛ وأحمد (10316) قال: قرأت على عبد الرحمن، (ح) وحدثنا إسحاق؛ والبخاري (6304) قال: حدثنا إسماعيل. ثلاثتهم: (عبد الرحمن بن مهدي، إسحاق بن عيسى، إسماعيل بن أبي أويس) عن مالك؛ به.

Mas'alah: What is the biographical entry for the narrator Ubaydullah ibn Abd al-Rahman?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 346

عبيد الله بن عبد الرحمن حديث واحد مسند:

Mas'alah: What is the biographical entry for the narrator Abd al-Rahman ibn Abd Allah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 347

عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري ثم المازني خمسة أحاديث، منها ثلاثة مسندة، واثنان مرسلان، أحدهما عن سليمان بن يسار، والآخر عن نفسه:

Mas'alah: What did the Prophet say about fleeing with one's religion from tribulations?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 347

529 - مالك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري ثم المازني عن أبيه عن أبي سعيد الخدري أنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "يوشك أن يكون خير مال المسلم غنما يتبع بها شعب [2] الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن" [3]. = قتيبة بن سعيد (ح) والحارث بن مسكين -قراءة عليه- عن ابن القاسم. خمستهم: (أبو عامر العقدي، عثمان، إسحاق، قتيبة، ابن القاسم) عن مالك؛ به. (1) (19/ 215) . (2) في حاشية الأصل: "شعب" بالياء ليحيى، والباقون "شعف" ، أهـ من هامش نسخة الدماميني -رحمه الله-. (3) الموطأ (1744) ؛ والبخاري (18) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، وفي (3300) قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، وفي (7088) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ وأبو داود (4269) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، والنسائي (5036) قال: أخبرنا هارون بن عبد الله قال: حدثنا =

Mas'alah: What did the Prophet say about the virtue of Surah al-Ikhlas?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 348

531 – مالك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري أنه سمع رجلا يقرأ: {قل هو الله أحد} يرددها، فلما أصبح غدا إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فذكر ذلك له، وكأن الرجل يتقالها؛ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "والذي نفسي بيده إنها لتعدل ثلث القرآن" [2]. = معن (ح) والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم. خمستهم: (ابن مسلمة، إسماعيل، عبد الله بن يوسف، معن، ابن القاسم) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (151) ؛ والبخاري (609) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (3296) قال: حدثنا قتيبة، وفي (7548) قال: حدثنا إسماعيل؛ والنسائي (644) قال: أخبرنا محمد بن مسلمة قال: أنبأنا ابن القاسم. أربعتهم: (عبد الله بن يوسف، قتيبة، إسماعيل، ابن القاسم) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (485) ؛ والبخاري (5013) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، =

Mas'alah: What is the story of the martyrs of Uhud whose bodies were found preserved?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 350

533 – مالك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة أنه بلغه أن عمرو بن الجموح وعبد الله بن عمرو الأنصاريين ثم السلميين كانا قد حفر السيل عن قبرهما، وكان قبرهما مما يلي السيل، وكانا في قبر واحد، وهما ممن استشهد يوم أحد؛ فحفر عنهما ليغيرا من مكانهما، فوجدا لم يتغيرا، كأنما ماتا بالأمس، وكان

أحدهما قد جرح فوضع يده على جرحه فدفن وهو كذلك، فأميطت يده عن جرحه ثم أرسلت فرجعت كما كانت. وكان بين أحد وبين يوم حفر عنهما ستة وأربعون سنة [1]. روي هذا الحديث مسندا من حديث أبي الزبير عن جابر من طرق شتى، وروي معناه من حديث أبي نضرة عن جابر، وهو حديث ثابت وقد ذكرتهما في "التمهيد" [2].

Mas'alah: What is the section heading for the hadiths of Abd al-Rahman ibn al-Qasim?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 350

عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق (رضي الله عنه) عشرة أحاديث؛ أحدها مرسل وسائرها مسندة:

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's death being a consolation for Muslims?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 355

543 – مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "ليعز المسلمين في مصائبهم المصيبة بي" [4]. (1) الموطأ (926) ؛ والبخاري (1757) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك. (2) الموطأ (700) ، والنسائي (2663) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ له– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. (3) الموطأ (1113) ؛ والبخاري (5138) قال: حدثنا إسماعيل، وفي (6945) قال: حدثنا

يحيى بن قزعة؛ وأبو داود (2103) قال: حدثنا القعنبي؛ والنسائي (3268) قال: أخبرني هارون بن عبد الله قال: حدثنا معن. أربعتهم: (إسماعيل، يحيى بن قزعة، القعنبي، معن) عن مالك؛ به. (4) الموطأ (559) .

Mas'alah: What is the biographical entry for Abd al-Rahman ibn Harmala?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 356

عبد الرحمن بن حرملة بن عمرو الأسلمي أبو حرملة خمسة أحاديث؛ أحدها متصل والأربعة مرسلة:

Mas'alah: What did the Prophet say about traveling alone or in pairs?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 356

544 – مالك، عن عبد الرحمن بن حرملة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب" [1].

Mas'alah: What did the Prophet say about the devil's influence on one or two travelers?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 356

545 – مالك، عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول: قال

رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "الشيطان يهم بالواحد والاثنين فإذا كانوا ثلاثة لم يهم بهم" [2].

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for a hadith?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 357

عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري حديث واحد منقطع، يتصل من وجوه من غير حديث مالك، قد ذكرناها في كتاب "التمهيد" [3]:

Mas'alah: What does the author say about a narrator's hadith count?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 358

عبد ربه بن سعيد بن قيس الأنصاري أخو يحيى بن سعيد ثلاثة أحاديث؛ أحدها مرسل:

Mas'alah: What is the biographical entry for Abd al-Hamid ibn Suhayl?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 360

عبد الحميد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف ويقال: عبد المجيد وهو الأكثر. حديث واحد مسند. يكنى أبا عبد الرحمن.

Mas'alah: What is the biographical entry for Abd al-Karim ibn Malik al-Jazari?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 361

عبد الكريم بن مالك الجزري حديث واحد مسند. يكنى أبا سعيد، مولى يقال؛ مولى قيس بن غيلان، وقيل؛ مولى بني أمية، وقيل: مولى محمد بن مروان بن الحكم، وهذا هو الصحيح، سكن حران، ومات بها سنة سبع وعشرين ومائة، وكان أصله من اصطخر، فصار إلى حران، سمع منه مالك بالمدينة، وكان فاضلا ثقة.

Mas'alah: What is the biography of Abd al-Karim ibn Abi al-Mukhariq?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 362

عبد الكريم بن أبي المخارق أبو أمية كان معلما وهو بصري، ضعيف متروك، لقيه مالك بمكة فروى عنه بها، ولم يكن عرفه قبل، توفي سنة ست وعشرين ومائة. لمالك عنه حديث واحد منقطع من حديث مالك، يتصل من رواية الثقات غيره على ما ذكرناه في "التمهيد" [1]، وهو حديث فيه ثلاثة أحاديث حسان: 555 – مالك، عن عبد الكريم بن أبي المخارق البصري أنه قال: من كلام النبوة: "إذا لم تستح فافعل ما شئت" ووضع اليدين إحداهما على الأخرى في الصلاة تضع اليمنى على اليسرى، وتعجيل الفطر والاستيناء بالسحور [2]. قال أبو عمر: قوله: "يضع اليمنى على اليسرى" من قول مالك، ليس من الحديث، وهو أمر مجتمع عليه في هيئة وضع اليدين إحداهما على الأخرى. (1) (20/ 67) . (2) الموطأ (375) . قال في "التمهيد" (20/ 67) : "أما الأحاديث التي ذكر عنه مالك –أي: عن عبد الكريم– فصحاح مشهورة جاءت من طرق ثابتة" .

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet and the cloak with a pattern?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 364

علقمة بن أبي علقمة حديثان قطع أحدهما يحيى، وهما مسندان صحيحان: قيل: اسم أبي علقمة: بلال، مولى عائشة أم المؤمنين، وقيل: مولى مصعب بن عبد الرحمن بن عوف، وأم علقمة مرجانة مولاة عائشة أم المؤمنين.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about wudu?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 365

عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن الأنصاري المازني أربعة أحاديث، أحدها مرسل:

Mas'alah: What is the hadith 'La darar wa la dirar'?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 367

564 – مالك، عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لا ضرر ولا ضرار" [2].

Mas'alah: What is the biographical entry for Amr ibn al-Harith?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 367

عمرو بن الحارث بن يعقوب المصري مولى الأنصار كان له معرفة بالفقه والحديث والأدب والأشعار، وكان ثقة، توفي سنة ثمان وأربعين ومائة. حديث واحد مسند، وفيه علة قد بينتها في "التمهيد" [3]: = قرأت على مالك؛ وأبو داود (1226) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛ والنسائي (740) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك. (1) الموطأ (577) ؛ والبخاري (1447) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ وأبو داود (1558) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ والترمذي (62) قال: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي؛ والنسائي (2445) ، وأخبرنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار عن عبد الرحمن. ثلاثتهم: (عبد الله بن يوسف، القعنبي، ابن مهدي) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (1429) . قال في "التمهيد" (20/ 157) : "لم يختلف عن مالك في إسناد هذا الحديث وإرساله هكذا. . . وأما معنى هذا الحديث فصحيح في الأصول" . (3) (20/ 164) وفيه قال: "روى مالك هذا الحديث عن عمرو بن الحارث ="

Mas'alah: What is the biography of Amr ibn Abi Amr?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 368

عمرو بن أبي عمرو حديث واحد مسند. وعمرو يكنى أبا عثمان، واسم أبي عمرو ميسرة، وهو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب المخزومي، مدني ليس به بأس.

Mas'alah: What is the hadith about Mount Uhud and the chain of a hadith about sacrificial animals?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 368

566 – مالك؛ عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب عن أنس بن مالك أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – طلع له أحد فقال: "هذا جبل يحبنا ونحبه" = عن عبيد بن فيروز؛ لم يختلف الرواة عن مالك في ذلك، والحديث إنما رواه عمرو بن الحارث عن سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز عن البراء بن عازب، فسقط لمالك ذكر سليمان بن عبد الرحمن، ولا يعرف هذ الحديث إلا لسليمان بن عبد الرحمن هذا، ولم يروه غيره عن عبيد بن فيروز، ولا يعرف عبيد بن فيروز إلا بهذا الحديث، وبرواية سليمان عنه، ورواه عن سليمان جماعة من الأئمة منهم شعبة والليث وعمرو بن الحارث. . . "." (1) الموطأ (1024) .

اللهم إن إبراهيم حرم مكة وإني أحرم ما بين لابتيها "[1]."

Mas'alah: What is the biography of al-Ala ibn Abd al-Rahman?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 369

العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرقة والحرقة فخذ من جهينة. تسعة أحاديث أحدها مرسل. توفي العلاء في خلافة أبي جعفر سنة سبع وثلاثين ومائة.

Mas'alah: What is the hadith about charity not decreasing wealth and humility increasing honor?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 373

576 – مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن أنه سمعه يقول: ما نقصت صدقة من مال،

وما زاد الله عبدا بعفو إلا عزا، وما تواضع (1) الموطأ (58) ؛ ومسلم (506) قال: وحدثني إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا معن، وأبو داود (3237) قال: حدثنا القعنبي؛ والنسائي (150) قال: أخبرنا قتيبة. ثلاثتهم: (معن، القعنبي، قتيبة) عن مالك؛ به. (2) (20/ 257) . (3) الموطأ (1409) .

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on charity and humility?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 374

عبد إلا رفعه الله [1] قال مالك: لا أدري أيرفع هذا الحديث إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – أم لا. ذكرنا هذا الحديث ها هنا لأنه محفوظ عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من حديث العلاء عن أبيه عن أبي هريرة من طرق، وقد ذكرنا كثيرا منها في كتاب "التمهيد" [2]: نا خلف بن القاسم الحافظ قال: نا علي بن جعفر بن محمد البغدادي قال: نا يوسف بن يعقوب القاضي قال: نا أبو الربيع الزهراني قال: نا إسماعيل بن جعفر قال: نا العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "ما نقصت صدقة من مال، وما زاد الله عبدا بعفو إلا عزا، وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله" [3]. ورواه شعبة وجماعة عن العلاء بن عبد الرحمن هكذا بإسناده هذا.

Mas'alah: Who is 'Ata' al-Khurasani?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 374

عطاء الخراساني أبو عثمان وهو عطاء بن أبي مسلم، وقيل: عطاء بن عبد الله، وقيل:

عطاء بن ميسرة؛ مولى المهلب بن أبي صفرة، وقيل: مولى لهذيل، والأول أكثر وأشهر. (1) الموطأ (1817) . (2) (20/ 270 – 271) . (3) أخرجه مسلم (6684) ؛ والترمذي (2029) .

Mas'alah: How many hadiths does Malik narrate from 'Ata' al-Khurasani?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 375

لمالك عنه من حديث النبي – صلى الله عليه وسلم – ثلاثة أحاديث؛ أحدها مسند والاثنان مرسلان:

Mas'alah: What did the Prophet say about shaking hands and giving gifts?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 376

579 – مالك، عن عطاء بن عبد الله الخراساني قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "تصافحوا يذهب الغل وتهادوا تحابوا وتذهب الشحناء" [1].

Mas'alah: What does the author note about Malik's teachers in the letters Ghayn and Fa?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 376

** ليس لمالك في حرف الغين والفاء اسم لشيخ من شيوخه الذين روى عنهم شيئا من حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم –. = الموطأ عند جماعة الرواة مرسلا،

وقد روي معناه متصلا من وجوه صحاح "." (1) الموطأ (1617) . قال في "التمهيد" (12/ 12) : "وهذا يتصل من وجوه شتى حسان كلها. . ". .

Mas'alah: What is the section on the letter Qaf about?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 377

باب القاف قطن بن وهب بن عويمر الأجدع أحد بني سعد بن ليث. لمالك عنه حديث واحد مسند.

Mas'alah: What is the reward for enduring the hardships of Madinah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 377

580 – مالك، عن قطن بن وهب بن عويمر بن الأجدع أن يحنس مولى الزبير بن العوام أخبره أنه كان جالسا عند عبد الله بن عمر في الفتنة، فأتته مولاة له تسلم عليه، فقالت: إني أردت الخروج يا أبا عبد الرحمن، اشتد علينا الزمان، فقال لها عبد الله بن عمر: اقعدي لكع؛ فإني سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "لا يصبر على لأوائها وشدتها أحد إلا كنت له شفيعا أو شهيدا يوم القيامة" [1]. (1) الموطأ (1569) ؛ ومسلم (3324) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك.

Mas'alah: What is the section on the letter Seen about?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 378

باب السين سعد بن إسحاق ويقال: سعيد، وهو: سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة صاحب رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وقد ذكرنا جده كعب بن عجرة في "كتاب الصحابة" . كان سعد بن إسحاق من ساكني المدينة، وبها مات سنة أربعين ومائة. لمالك عنه حديث واحد مسند:

Mas'alah: What is the biography of Sa'id ibn Abi Sa'id al-Maqburi?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 379

سعيد بن أبي سعيد المقبري يكنى بأبي سعيد. خمسة أحاديث، أحدها موقوف يسند من وجوه. واسم أبي سعيد كيسان، وهو مولى لبني جندع من بني ليث بن بكر بن عبد مناة. كان سعيد من سكان المدينة، وبها كانت وفاته في خلافة هشام سنة ثلاث وعشرين ومائة، وكان أبوه أبو سعيد مكاتبا لرجل من بني جندع، فأدى كتابته فعتق، وكان منزله عند المقابر، فقيل له المقبري لذلك. (1) الموطأ (1229) ؛ والدارمي (2292) قال: أخبرنا عبيد الله بن عبد المجيد؛ وأبو داود (2300) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي؛ والترمذي (1204) قال: حدثنا الأنصاري، قال: أنبأنا معن؛ والنسائي في "الكبرى" (11044) قال: أنبأنا محمد بن سلمة: أنا ابن القاسم. أربعتهم: (عبيد الله بن عبد المجيد، عبد الله بن مسلمة القعنبي، معن، ابن القاسم) عن مالك؛ به.

Mas'alah: Can charity benefit a deceased person according to the Prophet?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 383

587 – مالك، عن سعيد بن عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة عن أبيه عن جده أنه قال: خرج سعيد بن عبادة مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في بعض مغازيه فحضرت أمه الوفاة بالمدينة، فقيل = والبخاري (166) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفى (5851) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ ومسلم (2788) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ وأبو داود (1772) قال: حدثني القعنبي؛ والترمذي في "الشمائل" (78) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، قال: حدثنا معن؛ والنسائي (117) ، وفي "الكبرى" (3917) قال: أخبرنا محمد بن العلاء، قال: حدثنا ابن إدريس، عن عبيد الله، ومالك، وابن جريج، وفي (2760) ، وفي "الكبرى" (3726) قال: أخبرنا محمد بن العلاء، قال: أنبأنا ابن إدريس، عن عبيد الله، وابن جريج، وابن إسحاق، ومالك بن أنس. ثمانيتهم: (عبد الرحمن، عبد الرزاق، إسحاق بن عيسى، عبد الله بن يوسف، عبد الله بن مسلمة، يحيى بن يحيى، معن، ابن إدريس) عن مالك؛ به. (1) قال في "التمهيد" (21/ 93) : "وهذا الحديث مسند؛ لأن سعيد بن سعد بن عبادة له صحبة، قد روى عنه أبو أمامة بن سهل بن حنيف وغيره، وشرحبيل ابنه غير نكير أن يلقى جده سعد بن عبادة؛ على أن حديث سعد بن عبادة هذا في قصة أمه قد روي مسندا من وجوه، ومقطوعا أيضا بألفاظه مختلفة" .

Mas'alah: What did the Prophet say about bad omens in women, horses, and homes?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 385

589 – مالك، عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إن كان ففي المرأة والفرس والمسكن" [1]. يعني: الشؤم.

Mas'alah: What is the ruling on giving precedence in serving drink in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 388

وعن يساره الأشياخ؛ فقال للغلام: "أتأذن أن أعطي هؤلاء؟" فقال: لا والله يا رسول الله لا أوثر بنصيبي منك أحدا، قال: فتله رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في يده [1].

Mas'alah: What does the hadith say about mutual love for the sake of Allah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 388

594 – مالك، عن أبي حازم بن دينار عن أبي إدريس الخولاني أنه قال: دخلت مسجد دمشق فإذا فتى شاب براق الثنايا، وإذا الناس معه إذا اختلفوا في شيء أسندوا إليه وصدروا عن قوله، فسألت عنه، فقيل: هذا معاذ بن جبل، فلما كان الغد هجرت فوجدته قد سبقني بالتهجير ووجدته يصلي، قال: فانتظرته حتى قضى صلاته ثم جئته من قبل وجهه فسلمت عليه، ثم قلت له: والله إني لأحبك لله. فقال: آلله؟ قال: فقلت: آلله. فقال: آلله؟ فقلت: آلله. قال: فأخذ بحبوة ردائي فجبذني إليه وقال: أبشر، فإني سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "قال الله تبارك وتعالى: وجبت محبتي للمتحابين في والمتباذلين في والمتزاورين في" [2]. (1)

الموطأ (1656) ؛ وأحمد (23212) قال: حدثنا إسحاق بن عيسى، وفي (23255) قال: حدثنا موسى بن داود؛ والبخاري (2451) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (2602) قال: حدثنا يحيى بن قزعة، وفي (2605) قال: حدثنا قتيبة، وفي (5620) قال: حدثنا إسماعيل؛ ومسلم (5345) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد؛ والنسائي في "الكبرى" (6839) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد. ستتهم: (إسحاق بن عيسى، موسى بن داود، عبد الله بن يوسف، يحيى بن قزعة، قتيبة، إسماعيل) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (1711) ؛ وأحمد (22380) قال: حدثنا روح (ح) وإسحاق؛ وعبد بن حميد (125) قال: حدثنا القعنبي. =

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Salamah ibn Safwan al-Zuraqi?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 389

سلمة بن صفوان الزرقي حديث واحد مرسل عند الجمهور:

Mas'alah: What is the hadith about modesty being the character of Islam?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 389

597 – مالك، عن سلمة بن صفوان الزرقي عن يزيد بن = ثلاثتهم: (روح، إسحاق، القعنبي) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (1345) . (2) قال في "التمهيد" (21/ 135) : "والصحيح فيه عن مالك ما في الموطأ عن أبي حازم عن سعيد مرسلا، وهو حديث يتصل ويستند من حديث أبي هريرة بنقل الثقات الأثبات" . (3) الموطأ (153) ؛

والبخاري في "الأدب المفرد" (661) قال: حدثنا إسماعيل، حدثني مالك. (4) (21/ 138) .

طلحة بن ركانة يرفعه إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "لكل دين خلق وخلق الإسلام الحياء" [1]. هكذا هذا الحديث في "الموطأ" عند أكثر الرواة عن مالك، وقد أسنده بعض الرواة عن مالك، وقد ذكرناه في "التمهيد" [2].

Mas'alah: What is the biography of Salim Abu al-Nadr and his hadiths in the Muwatta?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 390

سالم أبو النضر وهو سالم بن أبي أمية مولى عمر بن عبيد الله بن معمر التيمي؛ تيم قريش. لمالك عنه في "الموطأ" خمسة عشر حديثا. منها سبعة متصلة مسندة شركه في أحدها عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان، وشركه في آخر منها محمد بن المنكدر، ومنها حديث ظاهره الاتصال وليس بمتصل، وسائرها منقطعة مرسلة:

Mas'alah: What does Abu Umar explain about the hadith on plague?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 394

قال أبو عمر: معنى حديث أبي النضر: إذا لم يكن خروجكم (1) الموطأ (256) ؛ وأحمد (25148) قال: قرأت على عبد الرحمن بن مهدي، وفي (25884) قال:

حدثنا عبد الرزاق، (ح) وإسحاق؛ يعني: ابن عيسى الطباع؛ والبخاري (382) قال: حدثنا إسماعيل، وفي (513) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (1209) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ ومسلم (1173) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ والنسائي (168) ، وفي "الكبرى" (154) قال: أخبرنا قتيبة. ثمانيتهم: (ابن مهدي، عبد الرزاق، إسحاق بن عيسى الطباع، إسماعيل، عبد الله بن يوسف، عبد الله بن مسلمة، يحيى بن يحيى، قتيبة بن سعيد) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (1588) ؛ وأحمد (22106) قال: حدثنا أبو سلمة الخزاعي؛ والبخاري (3473) قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله؛ ومسلم (5825) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ والنسائي في "الكبرى" (7483) قال: الحارث بن مسكين -قراءة عليه وأنا أسمع- عن ابن القاسم. أربعتهم: (أبو سلمة الخزاعي، عبد العزيز بن عبد الله، يحيى بن يحيى، ابن القاسم) عن مالك؛ به.

من الموضع الذي وقع به الطاعون إلا فرارا منه فلا تخرجوا، وإن كان خروجكم غير فارين منه فلا بأس أن تخرجوا [1]، وقد أوضحنا هذا المعنى في كتاب "التمهيد" [2].

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the hadith on images?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 396

لم يسمع عبيد الله بن عبد الله من أبي طلحة، ولا أدرك سهل بن حنيف، وإنما الحديث لعبيد الله عن ابن عباس عن أبي طلحة وسهل بن حنيف، وقد ذكرناه في

"التمهيد" [2]. = موسى الأنصاري، قال: حدثنا معن؛ والنسائي (225) ، وفي "الكبرى" (222) قال: أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، عن عبد الرحمن. ثمانيتهم: (عبد الرحمن بن مهدي، إسحاق، عبيد الله بن عبد المجيد، عبد الله بن مسلمة، إسماعيل بن أبي أويس، عبد الله بن يوسف، يحيى بن يحيى، معن) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (1735) ؛ وأحمد (16075) قال: حدثنا إسحاق بن عيسى؛ والترمذي (1750) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا معن؛ والنسائي (5349) ، وفي "الكبرى" (9681) قال: أخبرنا علي بن شعيب، قال: حدثنا معن. كلاهما: (إسحاق بن عيسى، معن) عن مالك؛ به. (2) الذي في "التمهيد" إسناد عدم سماع عبيد الله من أبي طلحة لبعض أهل العلم، قال (21/ 192) : "لم يختلف الرواة عن مالك في إسناد هذا الحديث ومتنه في الموطأ، وفيه عن عبيد الله أنه دخل على أبي طلحة، فأنكر ذلك بعض أهل العلم، وقال: لم يلق عبيد الله أبا طلحة، ="

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the madhy hadith?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 397

وقد تكلمنا في إسناد هذا الحديث في "التمهيد" [2] بما فيه كفاية والحمد لله. = وما أدري كيف قال ذلك وهو يروي حديث مالك هذا. . . "ثم ساق من الحج ما يبين عدم صحة القطع بعدم سماع عبيد الله من أبي طلحة، ثم قال:" وأما سهل بن حنيف فلا يشك عالم بأن عبيد الله بن عبد الله لم يره ولا لقيه ولا سمع منه، وذكره في الحديث خطأ لا شك فيه. . . والصواب في ذلك والله أعلم: عثمان بن حنيف ". وقال الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (10/ 381) : ". . . فلعل عبيد الله

سمعه من ابن عباس عن أبي طلحة، ثم لقي أبا طلحة لما دخل يعوده فسمعه منه. . ."
. (1) الموطأ (84) ؛ وأحمد (24320) قال: حدثنا عثمان بن عمر، وفي
(23829) قال: قرأت على عبد الرحمن، وحدثنا إسحاق؛ وأبو داود (207) قال:
حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ والنسائي (440) قال: أخبرنا عتبة بن عبد الله المروزي؛
وابن خزيمة (21) قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى الصدفي، أخبرنا ابن وهب.
ستتهم: (عثمان بن عمر، عبد الرحمن بن مهدي، إسحاق، عبد الله بن مسلمة، عتبة
بن عبد الله، ابن وهب) عن مالك؛ به. (2) قال في "التمهيد" (21/ 202) : "هذا
إسناد ليس بمتصل؛ لأن سليمان بن ="

Mas'alah: What is the biography of Suhayl ibn Abi Salih?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 400

سهيل بن أبي صالح واسم أبي صالح: ذكوان، يقال له: السمان، ويقال له: الزيات،
لأنه كان يبيع السمن والزيت، ويختلف بهما من العراق إلى الحجاز، كان أبو هريرة
إذا نظر إلى أبي صالح هذا، قال: ما ضر هذا ألا يكون من بني عبد مناف، وهو مولى
جويرية امرأة من غطفان.

Mas'alah: How many hadiths does Malik narrate from Suhayl in the Muwatta?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 400

لمالك عن سهيل في "الموطأ" من حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - عشرة

أحاديث منها واحد مرسل يتصل من وجوه، وسائر التسعة مسندة: = رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قبله، أفضل من الذين تخلفهم بعده، والله أعلم. . . وأما أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – الذين تخلفهم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بعده فأفضلهم أبو بكر وعمر. . . وقد قالت طائفة كثيرة من أهل العلم: إن أفضل أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أبو بكر وعمر، لم يستثنوا من مات قبله ممن مات بعده "." (1) الموطأ (837) ؛ والنسائي في "الكبرى" (2890) قال: الحارث بن مسكين –قراءة عليه– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. قال في "التمهيد" (21/ 231) : "لم يختلف عن مالك في إسناد هذا الحديث وإرساله، وعند مالك في هذا المعنى حديثه عن يزيد بن الهادي عن أبي مرة عن عمرو بن العاص متصل السند، وفي هذا الباب آثار كثيرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من طرق شتى" .

Mas'alah: What happens when Allah loves a servant?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 401

613 – مالك، عن سهيل بن أبي صالح السمان عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إذا أحب الله العبد قال لجبريل –عليه السلام–: قد أحببت فلانا فأحبه فيحبه جبريل –عليه السلام– ثم ينادي في أهل السماء إن الله قد أحب فلانا فأحبوه فيحبه أهل السماء، ثم يضع له القبول في الأرض وإذا أبغض العبد. . ." [1]. قال مالك: لا أحسبه إلا أنه قال في البغض مثل ذلك.

Mas'alah: What is the chain of transmission for hadith 615?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 401

615 – مالك، عن سهيل بن أبي صالح السمان عن أبيه عن (1) الموطأ (1710) ؛ وابن حبان (365) قال: أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، قال: أنبأنا أحمد بن أبي بكر عن مالك. (2) الموطأ (1706) ؛ وأحمد (8867) قال: حدثنا إسحاق؛ والبخاري في "خلق أفعال العباد" (58) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف (ح) وعبد الله بن مسلمة؛ والنسائي في "الكبرى" (10350) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد؛ وابن حبان (1021) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. خمستهم: (إسحاق، عبد الله بن يوسف، عبد الله بن مسلمة، قتيبة بن سعيد، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به.

Mas'alah: What is the ruling on saying 'people are ruined'?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 402

أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إذا سمعت الرجل يقول: هلك الناس، فهو أهلكهم" [1].

Mas'alah: What is the textual variant in the hadith about wudu?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 404

قال أبو عمر: المحوق [1] عليه سقط ليحيى ولجماعة معه: "فإذا غسل رجليه إلى

آخر قطر الماء" وذكره ابن وهب وغيره.

Mas'alah: What is the ruling on forgiveness for those with mutual enmity on Mondays and Thursdays?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 404

619 – مالك، عن سهيل بن أبي صالح السمان عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد مسلم لا يشرك بالله شيئا إلا رجلا كانت بينه وبين أخيه شحناء فيقال: أنظروا هذين حتى يصطلحا أنظروا هذين حتى يصطلحا" [2]. = وغيره، بتثنية الضمير المتصل بالفعل، وهو ضمير الخطيئة، والخطيئة مفردة، وليس بالجيد؛ لأن التثنية إنما هي لليدين لا للخطيئة ". وقال في" الاستذكار "(1/ 203):" وفي ذلك ما لا يخفى من الوهم "." وقال في "التمهيد" (21/ 260) : "قوله:" العبد المسلم أو المؤمن "فهو شك من المحدث، من كان؛ مالك أو غيره، وقوله:" مع الماء أو مع آخر قطر الماء "شك أيضا من المحدث، ولا يجوز أن يكون ذلك شكا من النبي – صلى الله عليه وسلم –، ولا يظن ذلك إلا جاهل مجنون، ويحمل الشك في مثل هذه الألفاظ على التحري في الإتيان بلفظ الحديث دون معناه. . ". . (1) كذا في المخطوط، ولم أعرف لها وجها، والله أعلم. (2) الموطأ (1618) ؛ وأحمد (9188) قال: حدثنا موسى بن داود، وفي (10007) قال: حدثنا إسحاق؛ والبخاري في "الأدب المفرد" (411) قال: حدثنا إسماعيل؛ ومسلم (6636) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، وفي (6639) قال: حدثنا أبو الطاهر، وعمرو بن سواد، قالا: أخبرنا ابن وهب؛ وابن خزيمة (2120) قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا

ابن وهب، وابن حبان (5666) قال: أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، أخبرنا أحمد بن أبي بكر، وفي (5667) قال: أخبرنا =

Mas'alah: What is the hadith about the believer drinking in one intestine and the disbeliever in seven?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 405

620 – مالك، عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ضافه ضيف كافر فأمر له رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بشاة فحلبت فشرب حلابها، ثم أخرى فشربه، ثم أخرى فشربه، حتى شرب حلاب سبع شياه، ثم إنه أصبح فأسلم فأمر له رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بشاة فحلبت فشرب حلابها، ثم أمر له بأخرى، فلم يستتمها، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "المؤمن يشرب في معى واحد والكافر يشرب في سبعة أمعاء" [1]. = ابن خزيمة، قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب؛ وفي (5668) قال: أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السامي، قال: حدثنا أحمد بن أبي بكر الزهري. ستتهم: (موسى بن داود، إسحاق، إسماعيل، قتيبة بن سعيد، ابن وهب، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (1648) ؛ وأحمد (8866) قال: حدثنا إسحاق؛ ومسلم (5429) قال: حدثني محمد بن رافع، حدثنا إسحاق بن عيسى؛ والترمذي (1819) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا معن؛ والنسائي في "الكبرى" (6866) قال: أخبرنا هارون بن عبد الله، قال: حدثنا معن؛ وابن حبان (162) و (5235) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان الطائي، بمنبج، أنبأنا أحمد بن أبي بكر. ثلاثتهم: (إسحاق بن عيسى، معن بن عيسى، أحمد بن أبي بكر) عن

مالك؛ به. قال في "التمهيد" (21/ 264) : "هذا الحديث ظاهره العموم والمراد به الخصوص، وهو خبر خرج على رجل بعينه كافر. . . والمعنى في ذلك أنه كان إذ كان كافرا رجلا أكولا أجوف لا يقوم به شيء في أكله، فلما أسلم بورك له في إسلامه، فنزع الله من جوفه ما كان فيه من الكلب ="

هذا الرجل جهجاه الغفاري والحديث فيه خصوص.

Mas'alah: What are the three things Allah is pleased with and displeased with?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 406

622 – مالك، عن سهيل بن أبي صالح السمان عن أبيه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إن الله يرضى لكم ثلاثا ويسخط لكم ثلاثا: أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا، وأن تعتصموا بحبل الله جميعا، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم، ويسخط لكم: قيل وقال، وإضاعة" = والجوع وشدة القوة على الأكل. . . وإنما يحملنا على هذا التأويل أن المعاينة وهي أصح علوم الحواس تدفع أن يكون ذا عموما في كل كافر ومؤمن. . . وقد قيل إنه في كل كافر، وإنه لموضع التسمية يقل أكله، وهذا تدفعه المشاهدة وعلم الضرورة، فلا وجه له "." (1) الموطأ (1568) ؛ ومسلم (3400) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد؛ والترمذي (3454) ، وفي "الشمائل" (201) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، (ح) وحدثنا إسحاق بن موسى، قال: حدثنا معن؛ والنسائي في "الكبرى" (10061) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد (ح) والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم. ثلاثتهم: (قتيبة بن سعيد، معن، ابن

القاسم) عن مالك؛ به.

المال، وكثرة السؤال "[1]." هكذا روى يحيى هذا الحديث مرسلا، وتابعه ابن وهب والقعنبي وابن القاسم ومعن ومحمد بن المبارك الصوري، ورواه ابن بكير وأبو المصعب ومصعب الزبيري وعبد الله بن يوسف التنيسي وسعيد بن عفير وأكثر الرواة عن مالك عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – مسندا.

Mas'alah: What is the biographical note on Sumayy, the freed slave of Abu Bakr ibn Abd al-Rahman?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 407

سمي مولى أبي بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي لمالك عنه ثلاثة عشر حديثا؛ أحدها مرسل، وفي حديث واحد منها ثلاثة، فتصير خمسة عشر حديثا:

Mas'alah: What is the reward for giving water to a thirsty dog?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 408

624 – مالك، عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "بينما رجل يمشي بطريق إذ اشتد عليه العطش فوجد بئرا فنزل فيها فشرب فخرج فإذا كلب يلهث يأكل الثرى

من العطش، فقال الرجل: لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي بلغ مني فنزل البئر فملأ خفه ثم أمسكه" = حدثنا عبد الرحمن، وفي (7724) قال: حدثنا عبد الرزاق، وفي (8009) و (10911) قال: قرأت على عبد الرحمن، وفي (8859) قال: حدثنا إسحاق بن عيسى، والبخاري (615) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (653) قال: حدثنا قتيبة، وفي (2689) قال: حدثنا إسماعيل؛ ومسلم (912) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ والترمذي (225) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا معن، وفي (226) قال: حدثنا قتيبة؛ والنسائي (540) ، وفي "الكبرى" (1533) قال: أخبرنا عتبة بن عبد الله (ح) والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم، وفي (671) ، وفي "الكبرى" (1647) قال: أخبرنا قتيبة؛ وابن خزيمة (391) و (1554) قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا ابن وهب (ح) وحدثنا يحيى بن حكيم، حدثنا بشر بن عمر (ح) وحدثنا عتبة بن عبد الله اليحمدي، وفي (1475) قال: أخبرنا عتبة بن عبد الله، وفي (1554) قال: حدثنا محمد بن خلاد الباهلي، حدثنا معن بن عيسى، وابن حبان (1659) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، بمنبج، أخبرنا أحمد بن أبي بكر، وفي (2153) قال: أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. جميعهم: (عبد الرزاق، ابن مهدي، إسحاق بن عيسى، عبد الله بن يوسف، قتيبة، إسماعيل، يحيى بن يحيى، معن، عتبة بن عبد الله، ابن القاسم، ابن وهب، بشر بن عمر، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به.

بفيه حتى رقي فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له "فقالوا: يا رسول الله وإن لنا في البهائم لأجرا؟ فقال:" في كل ذي كبد رطبة أجر "[1]."

Mas'alah: What is the reward for removing a harmful branch from the road?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 409

625 – وبهذا الإسناد: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "بينما رجل يمشي بطريق إذ وجد غصن شوك على الطريق فأخره فشكر الله له فغفر له" [2].

Mas'alah: Who are the five types of martyrs mentioned in the hadith?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 409

626 – وقال: "الشهداء خمسة: المطعون والمبطون والغريق" (1) الموطأ (293) ؛ وأحمد (8861) قال: حدثنا إسحاق، وفي (10710) قال: حدثنا روح؛ والبخاري (2363) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (2466) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، وفي (6009) ، وفي "الأدب المفرد" (378) قال: حدثنا إسماعيل؛ ومسلم (5921) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد؛ وأبو داود (2550) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي؛ وابن حبان (544) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان الطائي، بمنبج، والحسين بن إدريس الأنصاري، قالا: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. سبعتهم: (إسحاق، روح، عبد الله بن يوسف، عبد الله بن مسلمة، إسماعيل، قتيبة بن سعيد، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (293) ، وأحمد (10909) قال: قرأت على عبد الرحمن؛ والبخاري (652) قال: حدثنا قتيبة، وفي (2472) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ ومسلم (4975، و 6762) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ والترمذي (1958) قال: حدثنا قتيبة؛ وابن حبان (536، و 537) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. خمستهم: (عبد الرحمن، قتيبة،

عبد الله بن يوسف، يحيى بن يحيى، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به.

وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله "[1]."

Mas'alah: What is the reward for saying 'Subhan Allah wa bihamdihi' one hundred times a day?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 411

628 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "من قال: سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر" [1].

Mas'alah: What is the reward for saying 'La ilaha illa Allah wahdahu la sharika lah' one hundred times a day?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 411

629 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير؛ في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به إلا أحد عمل أكثر من ذلك" [2]. (1) الموطأ (489) ؛ وابن أبي شيبة (29408) قال: حدثنا زيد بن الحباب؛ وأحمد (7996) قال: قرأت على عبد الرحمن، وفي (8860) قال: حدثنا إسحاق بن عيسى، وفي (10694) قال: حدثنا روح؛

والبخاري (6405) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، ومسلم (6941) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ وابن ماجه (3812) قال: حدثنا نصر بن عبد الرحمن الوشاء، حدثنا عبد الرحمن المحاربي؛ والترمذي (3466) قال: حدثنا نصر بن عبد الرحمن الكوفي، حدثنا المحاربي، وفي (3468) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا معن؛ والنسائي في "الكبرى" (10593) قال: أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا حماد بن مسعدة؛ وابن حبان (829) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، بمنبج، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. عشرتهم: (زيد بن الحباب، ابن مهدي، إسحاق بن عيسى، روح بن عبادة، عبد الله بن مسلمة، يحيى بن يحيى، عبد الرحمن المحاربي، معن بن عيسى، حماد بن مسعدة، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (488) ؛ وابن أبي شيبة (29467) قال: حدثنا زيد بن الحباب؛ وأحمد (7995) قال: قرأت على عبد الرحمن، وفي (8860) قال: حدثنا إسحاق بن عيسى؛ والبخاري (3293) قال: حدثنا عبد الله بن =

Mas'alah: What is the ruling on hastening to return home after completing travel?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 413

632 – وبه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه فإذا قضى أحدكم نهمته من وجهه فليعجل إلى أهله" [2]. = ثمانيتهم: (عبد الرحمن، إسحاق، عبد الله بن يوسف، قتيبة بن سعيد، معن، عبد الله بن مسلمة، ابن القاسم، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (1) الموطأ (197) ؛ وأحمد (9925) قال: قرأت على عبد الرحمن، (ح) وحدثنا إسحاق،

والبخاري (796) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (3228) قال: حدثنا إسماعيل؛ ومسلم (843) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ والترمذي (267) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا معن؛ وأبو داود (848) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة؛ والنسائي (929) ، وفي "الكبرى" (654، و 11901) قال: أخبرنا قتيبة، وفي "الكبرى" (11902) عن سويد بن نصر، عن عبد الله بن المبارك، وفي (11903) عن محمد بن سلمة، عن ابن القاسم؛ وابن حبان (1907) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر، وفي (1911) قال: أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. جميعهم: (عبد الرحمن، إسحاق، عبد الله بن يوسف، إسماعيل، يحيى بن يحيى، عبد الله بن مسلمة، معن بن عيسى، قتيبة، عبد الله بن المبارك، ابن القاسم، أحمد بن أبي بكر) عن مالك؛ به. (2) الموطأ (1768) ؛ وأحمد (7224) قال: حدثنا عبد الرحمن، وفي (9738) قال: حدثنا وكيع؛ والدارمي (2670) قال: أخبرنا خالد بن =

Mas'alah: Who was the informant in the hadith about junub and fasting?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 416

قال أبو عمر: المخبر ها هنا: الفضل بن عباس، وقيل: أسامة بن زيد.

Mas'alah: What does the author say about the narrator Shuraik ibn Abdullah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 418

باب الشين شريك بن عبد الله بن أبي نمر الليثي من أنفسهم، المدني، وقيل: القرشي، مولى لهم، يكنى أبا عبد الله، لمالك عنه حديثان؛ أحدهما مرسل.

Mas'alah: What does the author say about the narrator Hilal ibn Usamah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 420

باب الهاء هلال بن أسامة وهو هلال بن أبي ميمونة. قال مصعب: هو مولى عامر بن لؤي. قال أبو عمر: هو هلال بن علي بن أسامة بن أبي ميمونة القرشي العامري، مولى لهم، ومن قال فيه: هلال بن أسامة؛ نسبه إلى جده، وكذلك من قال فيه: هلال بن أبي ميمونة، نسبه إلى أبي جده. لمالك عنه حديث واحد مسند اختصره من حديثه الطويل:

Mas'alah: Who is Hashim ibn Hashim in the chain of transmission?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 421

هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص الزهري لمالك عنه حديث واحد:

Mas'alah: Who is Hisham ibn 'Urwah in the chain of transmission?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 422

هشام بن عروة بن الزبير بن العوام أبو المنذر كان من ساكني المدينة وقدم بغداد في

آخر عمره فمات بها سنة ست وأربعين ومائة، ودفن في مقبرة الخيزران. لمالك عنه ستة وخمسون حديثا منها ستة وثلاثون مسندة، وسائرها مراسيل تستند من وجوه صحاح:

Mas'alah: How did revelation come to the Prophet according to Aisha?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 423

644 – وبهذا الإسناد عن عائشة أن الحارث بن هشام سأل رسول الله – صلى الله عليه وسلم: كيف يأتيك الوحي؟ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "أحيانا يأتيني في مثل صلصلة الجرس وهو أشده علي فيفصم عني وقد وعيت ما قال، وأحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فأعي ما يقول" . قالت عائشة: ولقد رأيته ينزل عليه في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وإن جبينه ليتفصد عرقا [2]. = الإثم في اليمين، واقتطاع حق المسلم بها، . . .، ومذهبنا في الوعيد أنه غير نافذ في هذا، وفي كل ما أوعد الله أهل الإيمان عليه النار والعذاب، فإن الله بالخيار في عبده المذنب، إن شاء أن يغفر له غفر، وإن شاء أن يعذبه عذبه، لقول الله –عز وجل–: {إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء} [النساء: 48] ، والتوبة تمحو السيئات كلها، كفرا كانت أو غير ذلك، قال الله –عز وجل– {قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف} [الأنفال: 38] ، إلا أن حقوق الآدميين لا بد فيها من القصاص بالحسنات والسيئات "." (1) الموطأ (98) ؛ والبخاري (248) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك، والنسائي (247) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك. (2) الموطأ (135) ؛ وأبو داود (283) قال: حدثنا القعنبي عن مالك؛

والنسائي (218) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك.

Mas'alah: What type of action was most beloved to the Prophet?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 425

648 – وبه: عن عائشة أنها قالت: كان أحب العمل إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – الذي يدوم عليه صاحبه [2].

Mas'alah: What is the story of Abu Bakr and Bilal's illness upon arriving in Medina?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 430

665 – وبه: عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت: لما قدم (1) الموطأ (1477) ؛ والبخاري (2168) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، وفي (2729) قال: حدثنا إسماعيل، حدثنا مالك.

رسول الله – صلى الله عليه وسلم – المدينة وعك أبو بكر وبلال، قالت: فدخلت عليهما فقلت: يا أبة كيف تجدك؟ ويا بلال كيف تجدك؟ قالت: فكان أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول: كل امرئ مصبح في أهله ... والموت أدنى من شراك نعله وكان بلال إذا أقلع عنه يرفع عقيرته فيقول: ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة ... بواد وحولي إذخر وجليل وهل أردن يوما مياه مجنة ... وهل يبدون لي شامة وطفيل قالت عائشة: فجئت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فأخبرته فقال: "اللهم حبب إلينا

المدينة كحبنا مكة أو أشد وصححها وبارك لنا في صاعها ومدها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة" [1].

Mas'alah: What is the story of 'Amir ibn Fuhayrah's poetry about death?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 431

666 – مالك، عن يحيى بن سعيد أن عائشة قالت: وكان عامر بن فهيرة يقول: قد رأيت الموت قبل ذوقه ... إن الجبان حتفه من فوقه [2] (1) الموطأ (1580) ؛ والبخاري (3926) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ وفي (5654) قال: حدثنا قتيبة عن مالك. (2) الموطأ (3319) ، والأليق بهذا الأثر أن يلحق بالحديث المتقدم؛ لأن عامرا –رضي الله عنه– مذكور في القصة مع أبي بكر وبلال –رضي الله عنهما–، والداخلة عليهم جميعا عائشة –رضي الله عنها–، فلا معنى لإفراده، والله أعلم.

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the Prophet's pace during Hajj?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 432

عروة عن أسامة بن زيد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on relieving oneself before prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 432

عروة عن عبد الله بن الأرقم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Subay'ah al-Aslamiyyah's iddah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 432

عروة عن المسور بن مخرمة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of praying in one garment?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 433

عروة عن عمر بن أبي سلمة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of the virtue of wudu?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 433

عروة عن حمران حديث واحد:

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Urwa from Abdullah ibn al-Zubayr?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 434

عروة عن أخيه عبد الله بن الزبير حديث واحد: (1) الموطأ (116) ؛ والبخاري

(282) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك، وفي (6121) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك. (2) الموطأ (1399) ؛ والبخاري (2680) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك.

Mas'alah: What did the Prophet say about the conquest of Yemen, Syria, and Iraq and the virtue of Medina?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 435

674 – مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير عن سفيان بن أبي زهير أنه قال: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "تفتح اليمن فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وتفتح الشام فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، وتفتح العراق فيأتي قوم يبسون يتحملون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون" [1].

Mas'alah: What did Asma bint Abi Bakr do when a woman with fever was brought to her?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 435

هشام عن زوجه فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام، وهي بنت عمه ثلاثة أحاديث: 675 – مالك، عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر أن أسماء بنت أبي بكر كانت إذا أتيت بالمرأة وقد حمت تدعو لها؛ أخذت الماء فصبته بينها وبين

جيبها، وقالت: إن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يأمرنا أن نبردها بالماء .[2]

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Fatima bint al-Mundhir?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 435

676 – مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه عن فاطمة بنت (1) الموطأ (1573) ؛ والبخاري (1875) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك. (2) الموطأ (1692) ؛ والبخاري (5724) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك.

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the Prophet's final supplication?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 437

هشام عن عباد بن عبد الله بن الزبير

Mas'alah: What was the Prophet's supplication before his death?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 437

678 – مالك، عن هشام بن عروة عن عباد بن عبد الله بن الزبير أن عائشة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – أخبرته أنها سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قبل أن يموت وهو مستند إلى صدرها وأصغت إليه يقول: "اللهم اغفر لي

وارحمني وألحقني بالرفيق الأعلى" [2]. (1) الموطأ (447) ؛ والبخاري (184) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك؛ وفي (1053) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك؛ وفي (7287) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك. (2) الموطأ (564) .

Mas'alah: What is the section heading for the first mursal hadith?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 438

أول المراسيل

Mas'alah: What is the ruling on leaving Madinah out of dislike for it?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 440

684 – مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لا يخرج أحد من المدينة رغبة عنها إلا أبدلها الله خيرا منه" [1]. وهذا الحديث قد وصله معن بن عيسى وأسنده رواة "الموطأ" عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، ولم يسنده غيره في "الموطأ" والله أعلم، قد أسنده جماعة من أصحاب هشام على ما هو مذكور في "التمهيد" [2].

Mas'alah: What is the ruling on treating fever with water?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 441

688 – مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إن الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء" [3]. أسنده معن بن عيسى وحده عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة في "الموطأ" ، وأسنده ابن وهب عن مالك كذلك غير "الموطأ" .

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the Prophet's illness prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 444

لم يختلف عن مالك فيما علمت في إرسال هذا الحديث، وقد أسنده جماعة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، منهم حماد بن سلمة وابن نمير وأبو أسامة.

Mas'alah: What is the occasion of revelation for Surah Abasa?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 444

696 – مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال: أنزلت {عبس وتولى (1) } في عبد الله بن أم مكتوم جاء إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فجعل يقول: يا محمد استدنني، وعند النبي – صلى الله عليه وسلم – رجل من عظماء المشركين، فجعل النبي – صلى الله عليه وسلم – يعرض عنه ويقبل على الآخر، ويقول: يا أبا فلان هل ترى بما أقول بأسا؟ فيقول: لا والدماء ما أرى بما تقول بأسا، فأنزلت {عبس وتولى (1) أن جاءه الأعمى} [2]. أسند هذا الحديث من لا يوثق بحفظه، وهي قصة مشهورة عند أهل السير والتفسير.

Mas'alah: What did the Prophet say about Mount Uhud?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 445

698 – مالك، عن هشام بن عروة عن أبيه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – طلع له أحد فقال: "هذا جبل يحبنا ونحبه" [1]. وهذا يستند من حديث أنس وسويد بن النعمان.

Mas'alah: What is the biography of Wahb ibn Kaysan?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 447

باب الواو وهب بن كيسان أبو نعيم هو مولى عبد الله بن الزبير بن العوام، توفي سنة سبع وعشرين ومائة. حديثان مسندان:

Mas'alah: What is the story of the expedition led by Abu Ubaydah and the miraculous fish?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 447

701 – مالك، عن أبي نعيم وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله أنه قال: بعث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بعثا قبل الساحل وأمر عليهم أبا عبيدة بن الجراح وهم ثلاثمائة، قال: وأنا فيهم، قال: فخرجنا حتى إذا كنا ببعض الطريق فني الزاد، فأمر أبو عبيدة بن الجراح بأزواد ذلك الجيش فجمع ذلك كله فكان مزودي تمر، قال: فكان يقوتناه كل يوم قليلا قليلا حتى فني ولم يصبنا إلا تمرة تمرة،

فقلت: وما تغني تمرة؟ قال: لقد وجدنا فقدها حيث فنيت، قال: ثم انتهينا إلى البحر فإذا حوت مثل الظرب فأكل منه الجيش ثمان عشرة ليلة ثم أمر أبو عبيدة بضلعين من أضلاعه فنصبتا ثم أمر براحلة فرحلت ثم مرت تحتها ولم تصبها [1]. (1) الموطأ (1662) ؛ والبخاري (2483) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، =

Mas'alah: What does Malik say about the word al-Dharb?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 448

قال مالك: الظرب الجبيل.

Mas'alah: What is backbiting (ghibah) according to the Prophet?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 448

703 – مالك، عن الوليد بن عبد الله بن صياد: أن المطلب بن عبد الله بن حويطب المخزومي أخبره: أن رجلا سأل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ما الغيبة؟ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "أن تذكر من المرء ما يكره أن يسمع" فقال رجل: يا رسول الله وإن كان حقا؟ قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: = أخبرنا مالك، وفي (4360) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك؛ ومسلم (5042) قال: وحدثني محمد بن حاتم، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بن أنس. (1) الموطأ (1670) ؛ والبخاري (5378) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك.

"إذا قلت باطلا فذلك البهتان" [1]. هكذا قال يحيى: "المطلب بن عبد الله بن حويطب" ، وإنما هو المطلب بن عبد الله بن حنطب. كذا قال جمهور الرواة عن مالك. (1) الموطأ (1786) مرسل. قال في "التمهيد" (23/ 20) : "وقد روى العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – مثله" .

Mas'alah: What is the biography of Yazid ibn Khusayfah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 450

باب الياء يزيد بن خصيفة ثلاثة أحاديث مسندة. وهو يزيد بن خصيفة بن يزيد الكندي ابن أخي السائب بن يزيد.

Mas'alah: What is the biographical entry for Yazid ibn Ruman?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 451

يزيد بن رومان أبو روح وهو يزيد بن رومان مولى الزبير بن العوام، كان عالما بالمغازي، من ساكني المدينة وبها مات سنة ثلاثين ومائة. (1) الموطأ (1740) ، والبخاري (2323) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك؛ ومسلم (4041) قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، وابن ماجه (3206) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا خالد بن مخلد، حدثنا مالك بن أنس. (2) الموطأ (1686) ، والترمذي (2080) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا

معن، حدثنا مالك، وأبو داود (3891) قال: حدثنا عبد الله القعنبي عن مالك.

Mas'alah: What is the hadith transmitted by Yazid ibn Ruman?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 452

لمالك عنه حديث واحد مسند.

Mas'alah: What is the biography of Yazeed ibn al-Haadi?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 452

يزيد بن الهادي ثلاثة أحاديث مسندة. وهو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهادي؛ ابن أخي عبد الله بن شداد بن الهادي الليثي، من أنفسهم، يكنى أبا عبد الله وكان أعرج، مات بالمدينة سنة تسع وثلاثين ومائة وكان من أهلها.

Mas'alah: What is the hadith about visiting 'Amr ibn al-'Aas while he was eating?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 455

710 - مالك، عن يزيد بن عبد الله بن الهادي عن أبي مرة مولى أم هانئ عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه أخبره أنه دخل على أبيه عمرو بن العاص فوجده يأكل، قال: فدعاني، قال: (1) الموطأ (692) ؛ والبخاري (2027) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك؛ وأبو داود (1384) قال: حدثنا القعنبي عن مالك. (2) (23/ 52) .

Mas'alah: What is the biography of Yazeed ibn Abdullah ibn Qusayt?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 456

يزيد بن عبد الله بن قسيط الليثي من أنفسهم، يكنى أبا عبد الله، كان من سكان المدينة وبها كانت وفاته سنة ثلاث وعشرين ومائة، وقيل: سنة اثنتين وعشرين ومائة.

Mas'alah: What does the author say about the number of hadiths?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 456

حديث واحد مسند وآخر موقوف:

Mas'alah: What does the author say about the narrator Yazid ibn Ziyad al-Qurazi?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 457

يزيد بن زياد القرظي حديثان، أحدهما موقوف يستند من غير هذا الوجه:

Mas'alah: What is the hadith about seeking understanding of religion?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 457

713 – مالك، عن يزيد بن زياد عن محمد بن كعب القرظي، قال: قال معاوية بن أبي سفيان وهو على المنبر: "أيها الناس إنه لا مانع لما أعطى الله ولا معطي لما منع

ولا ينفع ذا الجد منه الجد، من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين" ، ثم قال: سمعت هؤلاء الكلمات من رسول الله – صلى الله عليه وسلم – على هذه الأعواد [2].

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about prayer times?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 457

714 – مالك، عن يزيد بن زياد عن عبد الله بن رافع مولى أم (1) الموطأ (1046) ؛ وأبو داود (4124) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ وابن ماجه (3612) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدثنا خالد بن مخلد عن مالك بن أنس؛ والنسائي (4252) قال: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال: أنبأنا بشر بن عمر، (ح) والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. (2) الموطأ (1599) ؛ والبخاري في "الأدب المفرد" (666) قال: حدثنا إسماعيل، قال: حدثني مالك.

Mas'alah: What is the biography of Yahya ibn Sa'id al-Ansari?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 458

يحيى بن سعيد الأنصاري وهو يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل بن ثعلبة بن الحارث بن يزيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار، يكنى أبا سعيد، كان قاضيا بالمدينة زمن بني أمية، ثم استقضاه أبو العباس على بعض مدن العراق وهي الهاشمية من الكوفة وبها مات سنة (1) الموطأ (9) موقوف. (2) (23/ 86) .

ثلاث وأربعين ومائة، لجده قيس بن عمرو صحبة. لمالك عنه ستة وسبعون حديثا، منها ثلاثون مسندة في بعضها انقطاع، ومنها تسعة موقوفة، وسائرها مرسلة ومنقطعة وبلاغات، وكلها مرفوعة إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – نصا أو معنى:

Mas'alah: How many hadiths does Yahya ibn Sa'id narrate from Sa'id ibn al-Musayyab?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 459

يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب تسعة أحاديث:

Mas'alah: What is the hadith about a man being raised by his child's prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 464

722 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول: إن الرجل ليرفع بدعاء ولده من بعده. وأشار بيديه نحو السماء يرفعهما [4]. (1) الموطأ (460) مرسل. (2) لم أجده في "موطأ يحيى" . قال الحافظ في "الاستذكار" (8/ 337) : "وهو حديث مرفوع مسند إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – من حديث ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة، ومن حديث المغيرة بن عبد الرحمن الخزاعي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم –" . (3) لم أجده في "التمهيد" عند شرح هذا الحديث، والله أعلم. (4) الموطأ (506) . قال في "التمهيد" (23/ 142) : "وقد روي بإسناد جيد عن النبي – صلى الله عليه وسلم

–؛ . . . إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني قال: حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال:" إن الله ليرفع العبد الدرجة فيقول: =

لم يختلف رواة "الموطأ" أن هذا الحديث في "الموطأ" هكذا، وهذا لا يدرك بالرأي وقد روي بإسناد جيد عن النبي – صلى الله عليه وسلم –.

Mas'alah: What is the hadith about reconciliation being better than much prayer and fasting?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 465

723 – مالك، عن يحيى بن سعيد قال: سمعت سعيد بن المسيب يقول: ألا أخبركم بخير من كثير من الصلاة والصيام والصدقة؟ قالوا: بلى، قال: صلاح ذات البين، وإياكم والبغضة فإنها هي الحالقة [1]. هكذا هذا الحديث موقوف في "الموطأ" على سعيد لم يختلف الرواة فيه. ورواه إسحاق بن بشير الكاهلي عن مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء عن النبي – صلى الله عليه وسلم –. ورواه أبو كريب عن حسين الجعفي عن ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء عن النبي – صلى الله عليه وسلم – مثله، وزاد فيه: قال أبو الدرداء: أما إني لا أقول حالقة الشعر ولكنها حالقة الدين. وقد روي من حديث حفص بن غياث عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء مرفوعا، ومن حديث الأعمش عن = أي رب أنى لي هذه الدرجة؟ يقال باستغفار ابنك لك "."

(1) الموطأ (1608) موقوف. قال في "الاستذكار" (8/ 279) : "وهذا الحديث

قد روي عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من طرق حسان" .

عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد عن أم الدرداء عن أبي الدرداء مرفوعا أيضا.

Mas'alah: What is the section heading for Yahya ibn Sa'id from Abu Salama?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 466

يحيى بن سعيد عن أبي سلمة حديث واحد:

Mas'alah: What is the hadith about good dreams being from Allah and bad dreams from Shaytan?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 466

724 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه قال: سمعت أبا قتادة بن ربعي يقول: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فإذا رأى أحدكم الشيء يكرهه فلينفث عن يساره ثلاث مرات إذا استيقظ وليتعوذ بالله من شرها فإنها لن تضره إن شاء الله" [1]. قال أبو سلمة: إن كنت لأرى الرؤيا هي أثقل علي من الجبل، فلما سمعت هذا الحديث ما كنت أباليها.

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for Yahya ibn Sa'id from Sulayman

ibn Yasar?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 467

يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أربعة أحاديث، اثنان منها مرسلان:

Mas'alah: What is the ruling on using ruqyah for the evil eye?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 467

726 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن عروة بن الزبير حدثه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – دخل بيت أم سلمة وفي (1) (23/ 148) . (2) الموطأ (1228) ؛ والنسائي (3514) ، وأخبرنا محمد بن سلمه عن ابن القاسم عن مالك.

Mas'alah: What is the ruling on using ruqyah for the evil eye?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 468

البيت صبي يبكي، فذكروا أن به العين، قال عروة: فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "ألا تسترقون له من العين" [1]. هكذا هو عند جماعة الرواة مرسل، ورواه أبو معاوية عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار عن عروة عن أم سلمة.

Mas'alah: What is the section heading for hadith from Yahya ibn Sa'id from al-Qasim ibn Muhammad?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 469

يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد حديث واحد:

Mas'alah: What is the section heading for hadith from Yahya from Abu Bakr ibn Hazm?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 470

يحيى عن أبي بكر بن حزم حديث واحد:

Mas'alah: What is the chain of transmission for hadiths from Yahya ibn Sa'id from Abu al-Habbab?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 470

يحيى بن سعيد عن أبي الحباب حديثان:

Mas'alah: What did the Prophet say about Medina expelling people like a bellows removes impurities?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 470

731 - مالك، عن يحيى بن سعيد أنه قال: سمعت أبا الحباب سعيد بن يسار يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "أمرت بقرية تأكل القرى يقولون يثرب وهي المدينة تنفي الناس كما" (1) الموطأ (1358) ؛ وأبو داود (3519) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك.

ينفي الكير خبث الحديد "[1]."

Mas'alah: What is the chain of transmission from Yahya from Bashir ibn Yasar?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 471

يحيى عن بشير بن يسار

Mas'alah: What is the section heading for hadiths from Yahya ibn Sa'id from 'Adi ibn Thabit?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 473

يحيى بن سعيد عن عدي بن ثابت حديثان:

Mas'alah: What is the chain for the hadith on combining Maghrib and 'Isha at Muzdalifah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 473

737 - مالك، عن يحيى بن سعيد عن عدي بن ثابت الأنصاري أن عبد الله بن يزيد الخطمي أخبره أن أبا أيوب الأنصاري أخبره أنه (1) الموطأ (1566) ؛ والنسائي (4718) قال: الحارث بن مسكين -قراءة عليه وأنا أسمع- عن ابن القاسم، حدثني مالك. (2) الموطأ (175) ؛ والنسائي (1000) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك.

Mas'alah: What is the section heading for hadiths from Yahya ibn Sa'id from 'Abd al-Rahman ibn Hurmuz?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 474

يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج حديث واحد:

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Abu Salih?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 474

يحيى عن أبي صالح حديث واحد:

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Abbad ibn Tamim?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 475

يحيى عن عباد بن تميم حديث واحد:

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Abu Qatada about jihad?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 476

يحيى عن سعيد بن أبي سعيد حديث واحد:

Mas'alah: What is the discussion on the transmission chain of the hadith about jihad?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 476

هكذا روى يحيى هذا الحديث عن مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن أبي سعيد، وتابعه على ذلك جمهور رواة "الموطأ" عن مالك، وممن تابعه: ابن وهب وابن القاسم ومطرف وابن بكير وأبو مصعب، ورواه معن بن عيسى والقعنبي جميعا عن مالك عن سعيد بن أبي سعيد لم يذكرا يحيى بن سعيد، والله أعلم. وفي الممكن أن يكون مالك قد سمعه من يحيى عن سعيد ثم سمعه من سعيد. = سلمة تدل على غلط يحيى بن معين، وقوله في ذلك ظن لم يصب فيه، والله أعلم "." (1) الموطأ (986) ؛ والنسائي (3156) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك.

Mas'alah: What is the heading for the hadith of Abu Qatadah about the spoils of war?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 477

يحيى عن عمر بن كثير حديث واحد:

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission from Yahya to Muhammad ibn Ibrahim?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 482

يحيى عن محمد بن إبراهيم خمسة أحاديث:

Mas'alah: What did the Prophet say about a group that will emerge with extreme piety but leave the religion?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 483

750 – مالك، عن يحيى عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري أنه قال: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "يخرج فيكم قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم وصيامكم مع صيامهم وأعمالكم مع أعمالهم يقرؤون القرآن ولا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، تنظر في النصل فلا ترى شيئا، وتنظر في القدح فلا ترى شيئا، وتنظر في الريش فلا ترى شيئا وتتمارى في الفوق" [1].

Mas'alah: What is the count of hadiths from Yahya ibn Sa'id on the authority of Amrah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 485

يحيى بن سعيد عن عمرة سبعة أحاديث.

Mas'alah: What did the Prophet say about opening treasures and trials at night?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 493

766 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن ابن شهاب أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قام من الليل فنظر في أفق السماء يحيى عن ابن شهاب حديث واحد:

فقال: "ماذا فتح الليلة من الخزائن وماذا وقع من الفتن، كم من كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة أيقظوا صواحب الحجر" [3]. وهذا الحديث يرويه ابن شهاب عن هند بنت الحارث عن أم سلمة. (1) الموطأ (1557) ؛ والنسائي في "الكبرى" (6334) قال: الحارث ابن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. (2) (23/ 436) . (3) الموطأ (1627) وهو في البخاري: عن الزهري، أخبرتني هند بنت الحارث، عن أم سلمة.

Mas'alah: What is the significance of Aisha's dream about three moons?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 496

772 – مالك، عن يحيى بن سعيد أن عائشة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – قالت: رأيت ثلاثة أقمار سقطن في حجري فقصصت رؤياي على أبي بكر الصديق، قالت: فلما توفي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ودفن في بيتها؛ قال لها أبو بكر: هذا أحد أقمارك وهو خيرها [2]. قد روى ابن سيرين عن عائشة مثله سواء، وهو مذكور في "التمهيد" [3].

Mas'alah: What is the virtue of illness in expiating sins?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 497

774 – مالك، عن يحيى بن سعيد أن رجلا جاءه الموت في زمن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –؛ فقال رجل: "هنيئا له مات ولم يبتل بمرض، فقال رسول الله –

صلى الله عليه وسلم:" ويحك وما يدريك لو أن الله ابتلاه بمرض يكفر به من سيئاته .[2]

Mas'alah: What is the story of Sa'd ibn Zurara's cauterization?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 497

775 – مالك، عن يحيى بن سعيد قال: بلغني أن سعد بن زرارة اكتوى في زمن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من الذبحة [3] فمات [4]. وهذا الحديث قد روي مسندا من حديث ابن شهاب عن أنس إلا أنه لم يروه بهذا الإسناد عن ابن شهاب إلا معمر وحده، وهو (1) (24/ 50 – 56) (2) الموطأ (1685) . وقال في "التمهيد" (24/ 57) : "لا أعلم هذا الخبر بهذا اللفظ يستند عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من وجه محفوظ، والأحاديث المسندة في تكفير المرض للذنوب والخطايا والسيئات كثيرة جدا" . (3) قال في "مشارق الأنوار" (1/ 268) : "الذبحة؛ بفتح الباء، وضم الذال، داء كالخناق، يأخذ الحلق فيقتل صاحبه" . (4) الموطأ (1690) .

عند أهل العلم بالحديث خطأ، يقولون: إنه مما أخطأ فيه معمر بالبصرة؛ لأنه حدث بالبصرة لما نزلها من حفظه فلم يكن معه كتبه فحفظ عليه في ذلك غلط كثير في الأسانيد، ويقولون: إن الصواب في ذلك حديث ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كوى أسعد بن زرارة.

Mas'alah: What is the ruling on a house that brings misfortune?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 498

776 – مالك، عن يحيى بن سعيد قال: جاءت امرأة إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقالت: يا رسول الله دار سكناها والعدد كثير والمال وافر فقل العدد وذهب المال، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "دعوها ذميمة" [1]. وهذا محفوظ من وجوه؛ منها حديث أنس يرويه عكرمة بن عمار عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس، ومنها حديث ابن عمر إلا أنه لم يروه إلا صالح بن أبي الأخضر عن الزهري، فليس بالقوي في الزهري، وثقات أصحاب الزهري يروونه عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن عبد الله بن شداد عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، وهو مرسل أيضا من هذا الوجه.

Mas'alah: What is the story of the Prophet asking names before milking?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 498

777 – مالك، عن يحيى بن سعيد: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال للقحة تحلب: "من يحلب هذه؟" فقام رجل، فقال له رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "ما اسمك؟" فقال الرجل: مرة، فقال له رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "اجلس" ثم قال: "من يحلب هذه؟" فقام رجل؛ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: (1) الموطأ (1751) .

"ما اسمك؟" فقال: حرب؛ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "اجلس" ثم قال:

"من يحلب هذه؟" فقام رجل؛ فقال له رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "ما اسمك؟" قال: يعيش، فقال له رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "احلب" [1].

وهذا يستند من وجوه قد ذكرتها في "التمهيد" [2].

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the hadith on prayer?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 500

وهذا أيضا لا يكون رأيا ولا اجتهادا وإنما هو توقيف، وقد روي مسندا عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من وجوه صحاح من حديث أبي هريرة ومن حديث تميم الداري.

Mas'alah: What is the reward for good character in Maliki fiqh?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 500

780 – مالك، عن يحيى بن سعيد أنه قال: بلغني أن المرء ليدرك بحسن خلقه درجة القائم بالليل الظامي بالهواجر [1].

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the hadith on good character?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 500

وهذا أيضا لا يكون رأيا وإنما هو توقيف، وقد روي مسندا عن النبي – صلى الله

عليه وسلم – من حديث عائشة وأبي أمامة وجابر وأبي هريرة، ورواه زهير بن معاوية عن يحيى بن سعيد عن القاسم عن عائشة عن النبي – صلى الله عليه وسلم –.

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith on the wedding feast?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 500

وهذا الحديث رواه سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن حميد عن أنس، ورواه إسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد عن أنس، وهو محفوظ من حديث أنس من وجوه.

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith on the Prophet's shroud?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 501

وهذا حديث مسند من رواية هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة من حديث مالك وغيره، وقد رواه عن عائشة القاسم وعروة، وكلاهما سمع منه يحيى بن سعيد.

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith from Jabir?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 502

هذا الحديث محفوظ مسند صحيح من حديث جابر.

Mas'alah: Why did the Prophet wipe his horse's face with his cloak?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 502

786 – مالك، عن يحيى بن سعيد أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – رؤي يمسح وجه فرسه بردائه، فسئل عن ذلك؛ فقال: "إني عوتبت الليلة في الخيل" [2].

Mas'alah: What is the correct chain of transmission for the hadith about wiping the horse's face?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 502

قد روي هذا الحديث عن مالك عن يحيى بن سعيد عن أنس، ولا يصح عن مالك إلا كما هو في "الموطأ" .

Mas'alah: Who narrated the hadith about the sale of gold and silver vessels?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 502

روى هذا الحديث ابن وهب عن الليث بن سعد وعمرو بن (1) الموطأ (997) . (2) الموطأ (1002) . (3) في "الاستذكار" (6/ 347) : "السعدان: سعد بن مالك، وسعد بن عبادة" . (4) الموطأ (1297) . قال في "التمهيد" (24/ 104) : "وهذا الحديث لا أعلمه يستند بهذا اللفظ في ذكر السعدين" .

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Yahya ibn Sa'id?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 503

الحارث عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن أبي سلمة، وزعم البخاري أنه والد عبد العزيز بن أبي سلمة [1].

Mas'alah: What supplication did the Prophet teach for protection from nightmares?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 503

788 – مالك، عن يحيى بن سعيد أنه قال: بلغني أن خالد بن الوليد قال لرسول الله – صلى الله عليه وسلم: إني أروع في منامي؛ فقال له رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "قل: أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه ومن شر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون" [2].

Mas'alah: What does the author say about the transmission of a hadith on seeking refuge?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 503

وهذا حديث مشهور مسند وغير مسند قد ذكر في كتاب "التمهيد" [3].

Mas'alah: What supplication did Jibril teach the Prophet for protection from a jinn?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 503

789 – مالك، عن يحيى بن سعيد أنه قال: أسري برسول الله – صلى الله عليه وسلم – فرأى عفريتا من الجن يطلبه بشعلة من نار كلما التفت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – رآه؛ فقال جبريل –عليه السلام–: "أفلا أعلمك كلمات تقولهن إذا قلتهن طفئت شعلته وخر لفيه، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم:" بلى "، قال جبريل:" فقل: أعوذ بوجه الله الكريم وبكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما ينزل من السماء وشر ما يعرج فيها ومن شر ما ذرأ في الأرض وشر ما يخرج منها ومن فتن الليل والنهار ومن طوارق الليل إلا طارقا يطرق بخير يا رحمن "[4]." (1) التاريخ الكبير للإمام البخاري (5/ 100) . (2) الموطأ (1704) . (3) (24/ 109) . (4) الموطأ (1705) .

Mas'alah: How was the hadith about the jinn narrated by Yahya ibn Sa'id?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 504

وهذا الحديث قد رواه قوم عن يحيى بن سعيد مسندا على ما قد ذكرناه في كتاب "التمهيد" [1].

Mas'alah: Is the hadith about generosity attributed to the Prophet or Ibn al-Munkadir?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 504

لم يختلف على مالك في هذا الحديث أنه موقوف على ابن المنكدر.

Mas'alah: Who narrated the hadith about generosity from Ibn al-Munkadir from Jabir?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 504

ورواه محمد بن مطرف وأبو غسان المديني عن ابن المنكدر عن جابر عن النبي – صلى الله عليه وسلم –. (1) ساق في "التمهيد" (24/ 112) إسناد يحيى للحديث فقال: "يحيى بن سعيد الأنصاري قال: أخبرني محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن عياش الشامي عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ليلة الجن. . .". وذكر في (24/ 114) فائدة، فقال: "قال أبو بكر البزار: وهذا الحديث لا يعلم من رواه عن النبي – صلى الله عليه وسلم – إلا عبد الرحمن بن حنش، وليس له عن النبي – صلى الله عليه وسلم –والله أعلم– غيره" . (2) الموطأ (1370) . قال المصنف في "الاستذكار" (6/ 542) : "وحديث حذيفة من هذا المعنى حديث حسن جدا صحيح ثابت روي من وجوه، منها ما رواه منصور بن المعتمر عن ربيع بن خداش عن حذيفة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال:" وتلقت الملائكة لروح رجل ممن كان قبلكم، فقالوا له: هل عملت من الخير شيئا؟ فقال: ما أذكر أني عملت من الخير شيئا قط! فقيل له: اذكر، فقال: ما أذكر إلا أني كنت رجلا أداين الناس، فكنت آمر فتياني أن ينظروا المعسر ويتجاوزا عن المعسر، فقال الله –عز وجل–: تجاوزوا عنه فإنه أحق بالتجاوز "" .

Mas'alah: Was the hadith about generosity narrated from Uthman as a saying of the Prophet?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 505

وروي عن عثمان موقوفا عليه ومرفوعا عنه أيضا عن النبي – صلى الله عليه وسلم –.

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Abu Hurayrah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 505

وروي عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم –.

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith on smoothing pebbles?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 505

وهذا الحديث مسند مرفوع صحيح محفوظ من حديث أبي ذر من رواية الزهري وغيره.

Mas'alah: What is the number of hadiths from Ibn Himas in the Muwatta?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 505

مالك عن ابن حماس حديثان:

Mas'alah: What is the name of Ibn Himas?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 505

واختلف في اسمه؛ فقيل: يونس بن يوسف بن حماس، وقيل: يوسف بن يونس، واضطرب في اسمه رواة "الموطأ" اضطرابا كثيرا، وأظن ذلك من مالك، والله أعلم.

Mas'alah: What did the Prophet say about the abandonment of Madinah and the fruits?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 505

792 – مالك، عن ابن حماس عن عمه عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لتتركن المدينة على أحسن ما كانت حتى يدخل الكلب أو الذئب فيغذي [2] على بعض سواري المسجد" أو على المنبر، فقالوا: يا رسول الله فلمن تكون الثمار ذلك الزمان؟ قال: "للعوافي الطير والسباع" [3]. (1) الموطأ (372) . (2) قال القاضي عياض في "مشارق الأنوار" (2/ 129) : "بفتح الغين وكسر الذال مشددة، أي: يبول دفعة بعد دفعة" . (3) الموطأ (1574) .

هكذا قال يحيى في هذا الحديث "عن مالك عن ابن حماس عن عمه عن أبي هريرة" ، ولم يسم ابن حماس بشيء، وقال أبو المصعب: مالك عن يونس بن يوسف بن حماس عن عمه عن أبي هريرة، وكذلك قال معن بن عيسى وعبد الله بن يوسف التنيسي يونس بن يوسف، وقال ابن القاسم: حدثني مالك عن يوسف بن يونس بن حماس عن عمه عن أبي هريرة، وكذلك قال ابن بكير وسعيد بن مريم ومطرف وابن نافع وعبد الله بن وهب وسعيد بن عفير ومحمد بن المبارك وسليمان بن برد ومصعب الزبيري؛ كلهم قال: يوسف بن يونس، وقد روي عن سعيد بن أبي مريم في هذا الحديث يونس بن يوسف [1].

Mas'alah: What is the hadith about Abu Ayyub al-Ansari and the boys with a fox?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 506

793 – مالك، عن يونس بن يوسف عن عطاء بن يسار عن أبي أيوب الأنصاري أنه وجد غلمانا قد ألجؤوا ثعلبا إلى زاوية فطردهم عنه [2]. (1) هنا زيادة حسنة في "التمهيد" لا ينبغي تفويتها وهي قول الحافظ (24/ 122) : "وقال القعنبي في هذا الحديث: مالك أنه بلغه عن أبي هريرة، لم يذكر اسم أحد، وجعل الحديث بلاغا عن أبي هريرة، وهذا الاضطراب يدل على أن ذلك جاء من قبل مالك والله أعلم، ورواية يحيى في ذلك حسنة؛ لأنه سلم من التخليط في الاسم، وأظن أن مالكا لما اضطرب حفظه في اسم هذا الرجل رجع إلى إسقاط اسمه، وقال عن ابن حماس، ويحيى من آخر من عرض عليه الموطأ، وشهد وفاته، ويقال: إن القعنبي شهد وفاته أيضا" . (2) الموطأ (1578) .

قال مالك: لا أعلم إلا أنه قال: أفي حرم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يصنع هذا؟ ! لم تختلف الرواة عن مالك في اسم شيخه في هذا الحديث؛ كلهم فيما علمت قال فيه "يونس بن يوسف" ، وقد قيل: إنه غير ابن حماس، وليس بشيء، وهذا من اتفاقهم في هذا الحديث يقضي بصحة رواية أبي المصعب ومعن والتنيسي في الحديث قبل هذا، والله أعلم.

Mas'alah: Who is Ya'qub ibn Zayd ibn Talhah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 507

مالك عن يعقوب بن زيد بن طلحة حديث واحد: وهو يعقوب بن زيد بن طلحة بن عبد الله بن أبي مليكة بن عبد الله بن جدعان القرشي التيمي، واسم أبي مليكة زهير.

Mas'alah: What is the disagreement about the chain of the hadith of the stoned woman?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 508

هكذا قال يحيى في هذا الحديث: "عن مالك عن يعقوب بن زيد بن طلحة عن أبيه زيد بن طلحة عن عبد الله بن أبي مليكة" ، فجعل الحديث لعبد الله بن أبي مليكة مرسلا عنه. وقال القعنبي وابن القاسم وابن بكير وابن وهب: "عن مالك عن يعقوب بن زيد بن طلحة بن عبد الله بن أبي مليكة" فجعلوا الحديث لزيد بن طلحة: أنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال: نا أبو بكر محمد بن عثمان بن ثابت الصيدلاني ببغداد، قال: نا إسماعيل بن إسحاق القاضي، قال: نا علي بن المديني قال: زيد بن طلحة التيمي هو زيد بن طلحة بن عبد الله بن أبي مليكة. قال أبو عمر: هذا هو الصواب والله أعلم. وقد قال محمد بن سعد كاتب الواقدي: هو يعقوب بن زيد بن طلحة من بني عبد الله بن جدعان التيمي، لم يقل غير هذا. = ذكرها، إلا أنه يستند معناه من وجوه صحاح من حديث عمران بن حصين وبريدة الأسلمي، وروي مرسلا من وجوه كثيرة، وهو مشهور عند أهل العلم معروف؛ أعني: رجم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لهذه المرأة الحبلى بعد وضعها ".

Mas'alah: What is the chapter on kunyas for those whose names are unknown?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 509

باب الكنى فيمن لا يوقف على اسمه

Mas'alah: What is the entry for Abu Bakr ibn 'Umar al-'Umari?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 509

أبو بكر بن عمر العمري حديث واحد.

Mas'alah: What is the entry for Abu Bakr ibn Nafi'?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 510

أبو بكر بن نافع حديثان:

Mas'alah: What is the biographical entry for Abu Layla al-Ansari?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 511

أبو ليلى الأنصاري حديث واحد: اختلف في اسم أبي ليلى هذا؛ فقيل: اسمه عبد الله بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل، وقيل: داود بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل، وقال فيه ابن إسحاق: أبو ليلى عبد الله بن سهل بن عبد الرحمن بن سهل بن أبي حثمة، وقيل: عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل.

Mas'alah: What is the biographical entry for Abu Ubayd, the freed slave of Sulayman ibn Abd al-Malik?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 512

أبو عبيد مولى سليمان بن عبد الملك بن مروان وأبو عبيد هذا حاجب سليمان بن عبد الملك ومولاه اسمه حي، ويقال: حيي. حديث واحد مرفوع وآخر موقوف يتصل معناه من وجوه حسان:

Mas'alah: What is the hadith about gentleness and treating animals kindly?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 512

799 – مالك، عن أبي عبيد مولى سليمان بن عبد الملك عن خالد بن معدان يرفعه قال: إن الله رفيق يحب الرفق ويرضاه ويعين عليه ما لا يعين على العنف؛ فإذا ركبتم هذه الدواب العجم فأنزلوها منازلها، فإن كانت الأرض جدبة فانجوا عليها بنقيها، وعليكم بسير (1) الموطأ (1565) ؛ والبخاري (7192) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك عن أبي ليلى، (ح) حدثنا إسماعيل، حدثني مالك؛ ومسلم (4441) قال: حدثني إسحاق بن منصور، أخبرنا بشر بن عمر قال: سمعت مالك بن أنس يقول: حدثني أبو ليلى؛ وأبو داود (4523) قال: حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، أخبرنا ابن وهب، أخبرني مالك؛ والنسائي (4710) قال: أخبرنا أحمد بن عمرو بن السرح قال: أنبأنا ابن وهب قال: أخبرني مالك بن أنس؛ وفي (4711) قال: أخبرنا محمد بن سلمة قال: أنبأنا ابن القاسم قال: حدثني مالك.

الليل فإن الأرض تطوى بالليل ما لا تطوى بالنهار، وإياكم والتعريس على الطريق فإنها طرق الدواب ومأوى الحيات [1]. وهذا الحديث يستند من وجوه كثيرة وقد ذكرناها في كتاب "التمهيد" [2].

Mas'alah: What does the author say about Malik's balaghat and mursalat?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 514

باب بلاغات مالك ومرسلاته مما بلغه عن الرجال الثقات ومما أرسله عن نفسه في موطئه ورفعه إلى النبي – صلى الله عليه وسلم –, وذلك إحدى وستون حديثا، قد ذكرتها والحمد لله كلها مسندة متصلة في "التمهيد" حاشا أربعة أحاديث.

Mas'alah: What is the reward for a believer who suffers affliction in his children and family?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 516

804 – مالك، أنه بلغه عن أبي الحباب سعيد بن يسار عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "ما يزال المؤمن يصاب في ولده وحامته حتى يلقى الله –عز وجل– وليست له خطيئة" [1]. وهذا قد روي عن معن بن عيسى عن مالك عن ربيعة عن أبي الحباب عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، وهو محفوظ من حديث أبي هريرة.

Mas'alah: What supplication should be recited when alighting at a place for protection?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 516

805 – مالك، عن الثقة عنده عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن سعد بن أبي وقاص عن خولة بنت حكيم أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –

قال: "من نزل منزلا فليقل: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق؛ فإنه لن يضره شئ حتى يرتحل" [2]. هكذا قال يحيى "عن مالك عن الثقة عنده عن يعقوب" ، وقال = ابن لهيعة، أو عن ابن وهب عن ابن لهيعة؛ لأن ابن لهيعة سمعه عن عمرو بن شعيب ورواه عنه، وحدث به عن ابن لهيعة ابن وهب وغيره، وابن لهيعة أحد العلماء، إلا أنه يقال: إنه احترقت كتبه، فكان إذا حدث بعد ذلك من حفظه غلط، وما رواه عنه ابن المبارك وابن وهب فهو عند بعضهم صحيح، ومنهم من يضعف حديثه كله، وكان عنده علم واسع، وكان كثير الحديث، إلا أن حاله عندهم ما وصفنا "." (1) الموطأ (558) . قال القاضي عياض في "مشارق الأنوار" (1/ 201) : "وقوله: يصاب الرجل في ولده وحامته، بتشديد الميم؛ أي: قرابته ومن يهمه أمره ويحزنه، مأخوذ من الماء الحميم، وهو الحار، ومنه توضأ بالحميم؛ أي: الماء الحار، بفتح الحاء" . (2) الموطأ (1763) .

القعنبي وابن بكير وابن القاسم وابن وهب "عن مالك أنه بلغه عن يعقوب" ، والمعنى واحد، ولم يكن مالك يروي إلا عن ثقة.

Mas'alah: What did the Prophet say about contagion, superstition, and mixing healthy with sick animals?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 517

806 – مالك، أنه بلغه عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن ابن عطية أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لا عدوى ولا هام ولا صفر ولا يحل الممرض على المصح، وليحلل المصح حيث شاء" ، قالوا: يا رسول الله، وما ذاك؟ فقال رسول الله

– صلى الله عليه وسلم: "إنه أذى" [1]. هكذا رواه يحيى وتابعه قوم، ورواه القعنبي عن مالك أنه بلغه عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن ابن عطية عن أبي هريرة، فزاد في الإسناد عن أبي هريرة، وتابعه جماعة من أصحاب مالك؛ منهم: عبد الله بن يوسف وأبو المصعب ويحيى بن بكير والحديث محفوظ لأبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من وجوه كثيرة صحاح من حديث ابن شهاب وغيره.

Mas'alah: What does the hadith about the worst of people teach about hypocrisy?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 523

819 – مالك، أنه بلغه عن عائشة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – أنها قالت: استأذن رجل على رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، قالت عائشة: وأنا معه في البيت؛ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "بئس ابن العشيرة" . ثم أذن له، قالت عائشة: فلم أنشب أن سمعت ضحك رسول الله – صلى الله عليه وسلم – معه، فلما خرج الرجل، قلت: يا رسول الله قلت فيه ما قلت ثم لم تنشب أن ضحكت معه! فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "إن من شر الناس من اتقاه الناس لشره" [2]. (1) ما بين المعقوفين لم يذكر في الأصل، وهو في "الاستذكار" (5/ 117) ؛ وفي "التمهيد" (24/ 241) . (2) الموطأ (1605) . قال القاضي عياض في "مشارق الأنوار" (2/ 28) : "وقوله: فلم أنشب أن سمعت، ولم ينشب ورقة أن مات، ولم ينشب أن طلقها، كله بفتح الشين؛ أي: لم يمكث ولم يحدث شيئا حتى فعل ذلك، وكان ما ذكر، وأصله من الحبس؛ أي: لم يمنعه مانع، ولا شغله أمر آخر عنه" .

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith about the worst of people?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 524

وهذا الحديث عند طائفة من رواة "الموطأ" عن مالك عن يحيى بن سعيد أنه بلغه عن عائشة، ولم يذكر يحيى وجماعة معه في هذا الحديث يحيى بن سعيد، وقد روي عن عائشة من وجوه صحاح من حديث عبد الله بن دينار عن عروة عن عائشة، ومن حديث مجاهد عن عائشة، ومن حديث ابن المنكدر عن عروة عن عائشة، وهو حديث مجتمع على صحته، وأصح أسانيده رواية سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر عن عروة عن عائشة.

Mas'alah: What does the hadith about the Prophet's choice at death teach?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 524

821 – مالك، أنه بلغه عن عائشة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – قالت: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "ما من نبي يموت حتى يخير" ، قالت: فسمعته وهو يقول: "اللهم الرفيق الأعلى" [2]، فعرفت أنه ذاهب، ومعنى هذا الحديث يتصل من حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، ومن حديث سعد بن إبراهيم عن عروة عن عائشة.

Mas'alah: What is the ruling on praying in one garment when lacking two?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 524

822 – مالك، أنه بلغه عن جابر بن عبد الله أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –

(1) الموطأ (646) . (2) الموطأ (565) .

Mas'alah: What is the reward for visiting the sick?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 525

823 – مالك، أنه بلغه عن جابر بن عبد الله أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إذا عاد الرجل المريض خاض الرحمة حتى إذا قعد عنده قرت فيه" [2]، أو نحو هذا. وهذا حديث محفوظ عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من حديث جابر كما قال مالك، ويحفظ أيضا من حديث أنس ومن حديث عمرو بن حزم وغيرهم، وحديث عمرو بن حزم كحديث جابر سواء.

Mas'alah: What did the Prophet advise Mu'adh ibn Jabal about good character?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 527

828 – مالك، أن معاذ بن جبل قال: آخر ما أوصاني به رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حين وضعت في رجلي في الغرز أن قال: "أحسن خلقك للناس معاذ بن جبل" [1]. هكذا روى يحيى هذا الحديث، وتابعه ابن القاسم والقعنبي، ورواه ابن بكير عن مالك عن يحيى بن سعيد عن معاذ بن جبل، وهو مع هذا منقطع جدا، ولا يوجد مسندا عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من حديث معاذ ولا غيره بهذا اللفظ والله أعلم، ولكن معناه صحيح مسند.

Mas'alah: Will the righteous be destroyed along with the wicked?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 527

829 – مالك، أنه بلغه أن أم سلمة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – قالت: يا رسول الله أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: "نعم إذا كثر الخبث" [2]. وهذا الحديث لا يعرف لأم سلمة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – إلا من وجه ليس بالقوي، يروى عن محمد بن سوقة عن نافع بن جبير عن أم سلمة، وقد روي في معنى هذا الباب حديث أم سلمة بغير هذا اللفظ، وأما هذا اللفظ فإنما هو معروف لزينب بنت جحش عن النبي – صلى الله عليه وسلم – وهو مشهور محفوظ من حديث ابن شهاب، وقد اختلف عليه في بعض إسناده، وقد ذكرنا ذلك كله في "التمهيد" [3].

(1) الموطأ (1602) . (2) الموطأ (1798) . (3) (24/ 304) .

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's supplication for doing good and avoiding evil?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 528

831 – مالك، أنه بلغه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يدعو فيقول: "اللهم إني أسألك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين، وإذا أردت بالناس فتنة فاقبضني إليك غير مفتون" [2]. وهذا الحديث قد روته طائفة من رواة "الموطأ" عن مالك عن يحيى بن سعيد أنه بلغه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يدعو؛ الحديث، ومنهم: عبد الله بن يوسف التنيسي وغيره، ولا أعرفه بهذه الألفاظ في شيء من الأحاديث إلا في حديث عبد الرحمن بن عائش الحضرمي صاحب رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وهو حديث صحيح المعنى رواه

الثقات، وقد روي من حديث ابن عباس وحديث ثوبان وحديث أبي أمامة الباهلي، وروي لأخي أبي أمامة أيضا.

Mas'alah: What is the hadith about the reward for calling to guidance and the sin for calling to misguidance?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 528

832 – مالك، أنه بلغه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "ما من داع يدعو إلى هدى إلا كان له مثل أجر من اتبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا، وما من داع يدعو إلى ضلالة إلا كان عليه مثل" (1) الموطأ (66) . (2) الموطأ (508) .

Mas'alah: What is the continuation of the hadith on calling to guidance and misguidance?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 529

أوزارهم لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئا "[1]." وهذا الحديث يستند عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من طرق شتى؛ من حديث أبي هريرة وحديث جابر وحديث عمرو بن عوف المزني وحذيفة وغيرهم.

Mas'alah: What is the hadith about leaving the Book of Allah and the Sunnah as guidance?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 529

833 – مالك، أنه بلغه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة نبيه" [2]. وهذا حديث محفوظ مشهور عن النبي – صلى الله عليه وسلم – عند أهل العلم شهرة يكاد يستغنى بها عن الإسناد، وقد ذكرناه مسندا في كتاب "التمهيد" [3].

Mas'alah: What is the hadith about being sent to perfect good character?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 529

834 – مالك، أنه بلغه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إنما بعثت لأتمم حسن الأخلاق" [4]. وهذا الحديث يتصل من وجوه صحاح عن أبي هريرة وغيره عن النبي – صلى الله عليه وسلم –.

Mas'alah: What is the story of the Prophet visiting Abu al-Haytham?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 530

836 – مالك، أنه بلغه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – دخل المسجد فوجد فيه أبا بكر الصديق وعمر بن الخطاب فسألهما فقالا: أخرجنا الجوع، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "وأنا أخرجني الجوع" . فذهبوا إلى أبي الهيثم بن التيهان الأنصاري فأمر لهم بشعير عنده يعمل، وقام يذبح لهم شاة، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "نكب عن ذات الدر" . فذبح لهم شاة واستعذب لهم ماء فعلق في نخلة ثم أتوا بذلك الطعام فأكلوا منه وشربوا من ذلك الماء؛ فقال رسول الله – صلى

الله عليه وسلم: "لتسئلن عن نعيم هذا اليوم" [2]. وهذا حديث يستند من وجوه صحاح من حديث أبي هريرة وغيره.

Mas'alah: What is the hadith about prophets herding sheep?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 530

837 – مالك، أنه بلغه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "ما من نبي إلا قد رعى الغنم" ، قيل: وأنت يا رسول الله؟ قال: "وأنا" [3]. (1) (16/ 112) . (2) الموطأ (1666) . قال في "التمهيد" (24/ 340) : "وفيه دليل على أن ما سد الجوع وستر العورة من خشن الطعام واللباس لا يسأل عنه المرء في القيامة والله أعلم، وإنما يسأل عن النعيم" ! ! ! (3) الموطأ (1746) .

وهذا الحديث يجعله بعضهم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، ويجعله بعضهم عن أبي سلمة مرسلا، وبعضهم يجعله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه، وبعضهم يجعله عن أبي سلمة عن جابر، وقد بينا ذلك في كتاب "التمهيد" [1].

Mas'alah: What is the hadith about cupping reaching the disease?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 531

838 – مالك، أنه بلغه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إن كان دواء يبلغ الداء فإن الحجامة تبلغه" [2]. وهذا يحفظ معناه من حديث أبي سلمة عن أبي

هريرة، ومن حديث حميد عن أنس، ومن حديث سمرة، والألفاظ مختلفة.

Mas'alah: What is the ruling on charity for the family of the Prophet?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 531

840 – مالك، أنه بلغه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لا تحل" (1) (24/ 344) . (2) الموطأ (1755) . (3) الموطأ (1762) .

Mas'alah: What is the virtue of Laylat al-Qadr according to a report from Malik?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 535

844 – مالك، أنه سمع من يثق به من أهل العلم يقول: إن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – رأى أعمار الناس قبله أو ما شاء الله من ذلك، فكأنه تقاصر أعمار أمته أن لا يبلغوا من العمل مثل الذي بلغ غيرهم في طول العمر، فأعطاه الله ليلة القدر خير من ألف شهر [1]. وهذا أحد الأحاديث التي انفرد بها مالك لا يوجد مسندا ولا مرسلا فيما علمت إلا من "الموطأ" ، وهو أحد الأحاديث الأربعة التي لا توجد مسندة ولا مرسلة من إرسال تابعي ثقة. والثاني:

Mas'alah: What did the Prophet say about forgetting in order to establish a sunnah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 535

845 – مالك، أنه بلغه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إني لأنسى أو أنسى لأسن" [2]. وهذا أيضا لا يوجد في غير "الموطأ" ولا يحفظ بهذا اللفظ مسندا ولا مرسلا من غير رواية مالك هذه المنقطعة، والله أعلم، (1) الموطأ (698) . (2) الموطأ (225) . جاء في "المشارق" (2/ 26) : "قوله: (إني لأنسى أو أنسى لأسن) ، كذا جاء هذان اللفظان فيها، الثاني على ما لم يسم فاعله، مشدد السين؛ قيل: يحتمل أن يكون شكا من الراوي في أحد اللفظين، أو يكون اللفظ كلمة من كلام النبي – صلى الله عليه وسلم –، أي: أنسى من قبل نفسي وسهوي، أو قد ينسيني الله ذلك ويغلبني عليه، وقد رواه بعض المحدثين: (لا أنسى ولكن أنس لأسن) ، وقد يكون (أنسى) هذا بالفتح، أي: أترك، ونسي بمعنى ترك معلوم مشهور في اللغة، ومنه: {نسوا الله فنسيهم} ؛ أي: تركوا أمره فتركهم من رحمته" .

Mas'alah: What did the Prophet say about being human and forgetting?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 536

والذي يصح في هذا المعنى عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من حديث ابن مسعود: "إنما أنا بشر أنسى كما تنسون" [1].

Mas'alah: What is the third hadith unique to the Muwatta?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 536

والثالث:

Mas'alah: What is the ruling on the hadith about clouds and rain?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 536

846 – مالك، أنه بلغه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يقول: "إذا نشأت بحرية ثم تشاءمت فتلك عين غديقة" [2]. وهذا أيضا لا يحفظ عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من وجه يصح من جهة الإسناد، ولا يعرف هذا الحديث بهذا اللفظ في غير "الموطأ" إلا ما رواه الشافعي عن إبراهيم بن أبي يحيى –وإبراهيم متروك الحديث– ولفظه: "إذا نشأت بحرية ثم استحالت شامية فهو أمطر لها" . ولم يسنده أيضا، وهو منقطع عنده مع ضعفه.

Mas'alah: What does the author conclude about the four hadiths?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 536

والرابع: حديث معاذ؛ وقد تقدم، وما عدا هذه الأحاديث الأربعة فهي مسندة متصلة من غير رواية مالك في كتاب "التمهيد" والحمد لله. (1) أخرجه البخاري (401) ؛ ومسلم (1211) وغيرهما. (2) الموطأ (452) . قال القاضي عياض في "مشارق الأنوار على صحاح الآثار" (2/ 107) : "قوله: (فتلك عين غديقة) ، بفتح العين الأولى وضم الثانية. قال الهروي: العين من السحاب ما عن يمين قبلة العراق، فهو أخلق ما يكون للمطر، والعرب تقول: مطرنا العين، وقيل: العين المطر الذي يتوالى أياما" .

Mas'alah: What is the ruling on seeking provision with moderation?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 543

860 – مالك، أنه بلغه "أن أحدا لن يموت حتى يستكمل رزقه فأجملوا في الطلب" [2]. وهذا يروى عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من حديث ابن مسعود وحديث جابر وحديث أبي أمامة وأبي حميد الساعدي، وروى ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "إن أحدكم لن يموت حتى يستوفي رزقه فاتقوا الله وأجملوا في الطلب؛ خذوا ما حل ودعوا ما حرم" [3].

Mas'alah: What is the text of a reported supplication praising Allah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 543

861 – مالك، أنه بلغه أنه كان يقال: "الحمد لله الذي خلق كل شيء كما ينبغي؛ الذي لا يعجل شيء أناه وقدره، حسبي الله وكفى، سمع الله لمن دعا، ليس وراء الله مرمى" [4]. (1) أخرجه مسلم برقم (926) . (2) الموطأ (1601) . (3) أخرجه ابن ماجه (2144) . (4) الموطأ (1600) .

هكذا روى يحيى هذا الخبر، وتابعه قوم، ورواه القعنبي فقال فيه: "الحمد لله الذي خلق كل شيء كما ينبغي، الذي لم يعجل شيئا أناه وقدره" . وقد روي من حديث عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان فيما يعوذ به الحسن والحسين: "كفى بسمع الله واعيا لمن دعا لا مرمى وراء أمر الله لرام رمى"

قال: وكان إبراهيم يعوذ بها ابنيه إسماعيل وإسحاق [1]. صلوات الله وسلامه على نبينا وعليهم أجمعين.

Mas'alah: What does the author say about the structure of the supplementary section?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 546

وهذا باب نذكر فيه ما لم يذكر في "الموطأ" من رواية يحيى بن يحيى من حديث النبي – صلى الله عليه وسلم – مما ذكر في غيره، على اختلاف الروايات عن مالك في "موطئه" . ونرسمه على ما وافقنا في ذلك من الأسماء على حروف الهجاء على ما تقدم من رتبة الكتاب، ونقتصر ها هنا على إسناد مالك ومن بعده لشهرة ذلك عند أهل العلم به، وعلى ما شرطنا من الاختصار؛ إذ قد ذكرنا ذلك في كتاب "التمهيد" . وسنذكر كل ما شذ عن رواية يحيى وأكثر الرواة من مسند حديث مالك عن شيوخه في كتاب نفرده لذلك إن شاء الله تعالى؛ فمن ذلك: (1) في الأصل جاءت العبارة هكذا: وهذا باب نذكر فيه. . . وما بين معقوفين ليس في الأصل، وإنما زيد للإيضاح.

Mas'alah: What is the heading for the chapter on the letter Alif?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 548

باب الألف

Mas'alah: What is the hadith about the Bedouin who pulled the Prophet's cloak?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 548

1 – حديث: مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس قال: "كنت أمشي مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وعليه برد نجراني غليظ الحاشية، فأدركه أعرابي فجبذ بردائه جبذا شديدا، قال أنس: حتى نظرت إلى صفحة عنق رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قد أثرت بها حاشية البرد من شدة جبذته، ثم قال: يا محمد مر لي من مال الله الذي عندك، قال: فالتفت إليه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فضحك، ثم أمر له بعطاء" [1]. (1) أخرجه البخاري (3149) قال: حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا مالك؛ وفي (5809) قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال: حدثني مالك؛ وفي (6088) قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي، حدثنا مالك؛ ومسلم (2476) قال: حدثني عمرو الناقد، حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي قال: سمعت مالكا، ورواه ابن ماجه (3553) قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، حدثنا ابن وهب، حدثنا مالك؛ وابن سعد في "الطبقات الكبرى" (1/ 458) قال: أخبرنا معن بن عيسى وإسحاق بن سليمان الرازي قالا: أخبرنا مالك بن أنس؛ وأبو نعيم في "المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم" (3/ 118) قال: حدثنا أحمد بن يوسف، ثنا محمد بن غالب، ثنا القعنبي، (ح) وحدثنا أبو محمد بن حيان، ثنا الفضل بن عباس، ثنا يحيى بن بكير قالا عن مالك بن أنس؛ والبيهقي في شعب الإيمان (6/ 350) قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ =

Mas'alah: Which narrators transmitted the hadith of the Bedouin and the cloak?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 549

هذا الحديث في "الموطأ" عند ابن بكير وسليمان بن برد ومعن بن عيسى ومصعب الزبيري، وهو عند القعنبي خارج "الموطأ" ، وليس هو عند يحيى ولا عند ابن وهب ولا عند ابن القاسم ولا ابن عفير ولا أبي المصعب في "الموطأ" ، ولا عند القعنبي أيضا في "الموطأ" .

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's supplication against the killers of the Bi'r Ma'unah companions?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 549

2 – حديث: مالك عن إسحاق عن أنس قال: "دعا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – على الذين قتلوا أصحاب بئر معونة ثلاثين صباحا يدعو على رعل ولحيان وعصية عصت الله ورسوله [1]." قال أنس: "أنزل الله في الذين قتلوا أصحاب بئر معونة قرآنا قرأناه، ثم نسخ بعد:" بلغوا قومنا أن قد لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا عنه "." وهذا في "الموطأ" عند معن بن عيسى وأبي المصعب الزهري وابن بكير وابن برد ومحمد بن المبارك الصوري ومصعب الزبيري، وعند القعنبي خارج "الموطأ" ، وليس هو عند يحيى بن يحيى ولا ابن وهب ولا ابن القاسم ولا ابن عفير ولا القعنبي في "الموطأ" .

Mas'alah: What is the hadith about the Bedouin who asked about the Hour?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 549

3 – حديث: مالك عن إسحاق عن أنس أن أعرابيا أدرك = أنا أبو عبد الله بن يعقوب إملاء، نا حامد بن أبي حامد المقري، نا إسحاق بن سليمان الرازي قال: سمعت مالك بن أنس. (1) أخرجه البخاري (2814) قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال: حدثني مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة.

النبي – صلى الله عليه وسلم – فقال: متى الساعة؟ قال: "وما أعددت لها" ، فقال: لا شيء والله يا رسول الله إني لقليل الصلاة قليل الصيام؛ إلا أني أحب الله ورسوله، فقال النبي – صلى الله عليه وسلم: "فإنك مع من أحببت" [1]. هذا في "الموطأ" عند معن بن عيسى وسليمان بن برد، وليس في "الموطأ" عند غيرهما، والله أعلم، وقد روى هذا الحديث والذي قبله جماعة عن مالك في غير "الموطأ" من رواة "الموطأ" وغيرهم. (1) أخرجه مسلم (6803) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب، حدثنا مالك، عن إسحاق.

Mas'alah: What is the section heading for the letter Tha?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 551

باب الثاء

Mas'alah: What is the section heading for the letter Ta?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 552

باب الطاء

Mas'alah: What is the section heading for the letter Mim?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 553

باب الميم

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's reserved supplication for intercession?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 554

8 – حديث: مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "لكل نبي دعوة فأريد أن أختبئ دعوتي إن شاء الله شفاعة لأمتي يوم القيامة" [2]. هذا الحديث في "الموطأ" عند ابن وهب وحده بهذا الإسناد، وليس عند أحد غيره من رواة "الموطأ" عن مالك كذلك، (1) أخرجه البخاري (5305) قال: حدثنا يحيى بن قزعة، حدثنا مالك؛ وفي (6847) قال: حدثنا إسماعيل، حدثني مالك. (2) أخرجه مسلم (508) قال: حدثني يونس بن عبد الأعلى قال: أخبرنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني مالك بن أنس عن ابن شهاب.

والله أعلم. وهو عندهم في "الموطأ" عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم –.

Mas'alah: What is the ruling on consulting soothsayers and omens in Islam?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 555

9 – حديث: مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن معاوية بن الحكم السلمي قال: قلت: يا رسول الله أمورا كنا نصنعها في الجاهلية؛ كنا نأتي الكهان قال: "فلا تأتوا الكهان" قلت: وكنا نتطير، قال: "ذلك شيء يجده أحدكم في نفسه فلا يصدنكم" [1]. هو في "الموطأ" عند ابن وهب وابن القاسم وابن عفير وعبد الله بن يوسف التنيسي، وليس عند يحيى ولا عند القعنبي ولا عند ابن بكير ولا عند أبي المصعب.

Mas'alah: What did the Prophet say about being praised excessively?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 556

12 – حديث: مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس أن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "لا تطروني كما أطري عيسى بن مريم إنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله" [2]. هو عند القعنبي وحده في "الموطأ" وليس عند غيره، وهو محفوظ من حديث ابن شهاب.

Mas'alah: What is the hadith about Thabit ibn Qays's concern for his character?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 556

13 – حديث: مالك عن ابن شهاب عن إسماعيل بن محمد بن ثابت بن قيس بن شماس عن ثابت بن قيسى بن شماس أنه قال: (1) أخرجه البخاري (5925) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك عن ابن شهاب. (2) الموطأ من رواية محمد بن الحسن (1/ 33) .

Mas'alah: What did the Prophet say to Thabit ibn Qays about his character?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 557

يا رسول الله لقد خشيت أن أكون قد هلكت! قال: بم؟ قال: نهانا الله أن نحب أن نحمد بما لم نفعل وأجدني أحب الحمد، ونهانا الله عن الخيلاء وأنا امرؤ أحب الجمال، ونهانا الله أن نرفع أصواتنا فوق صوتك وأنا امرؤ جهير الصوت! فقال النبي – صلى الله عليه وسلم: "يا ثابت أما ترضى أن تعيش حميدا وتموت شهيدا وتدخل الجنة" [1]. هو عند ابن عفير في "الموطأ" دون غيره، وهو محفوظ لابن شهاب، قال مالك: قتل ثابت بن قيس بن شماس باليمامة شهيدا.

Mas'alah: What is the ruling on imitating the practices of non-believers?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 558

16 – حديث: مالك عن ابن شهاب عن سنان بن أبي سنان الدؤلي عن أبي واقد الليثي قال: خرجنا مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلى خيبر ونحن حدثان عهد بكفر وللمشركين سدرة يعكفون عندها وينوطون بها أسلحتهم يقال لها: ذات

أنواط، قال: فمررنا بالسدرة، فقلنا: يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "الله أكبر! قلتم والله كما قالت بنو إسرائيل: اجعل لنا إلها كما لهم آلهة" ، قال: "إنكم قوم تجهلون؛ لتركبن [2] سنن من كان قبلكم" [3]. ليس عند القعنبي في "الموطأ" ، وهو عنده في الزيادات، وليس (1) أخرجه مسلم برقم (3089) . (2) قال في "مشارق الأنوار" (2/ 223) : "لتتبعن سنن" بفتح السين والنون، أي: طريقهم، وسنن الطريق: نهجه، ويقال: سننه؛ بضمهما. (3) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (3291) قال: حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا القعنبي عن مالك عن ابن شهاب.

عند غيره في "الموطأ" ، وقد رواه عن مالك ابن وهب والزبيري وإبراهيم بن طهمان وجويرية بن أسماء وإسحاق بن سليمان.

Mas'alah: What is the section heading for the letter Nun?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 560

باب النون

Mas'alah: What is the ruling on carrying weapons against Muslims?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 560

18 – حديث: مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –

قال: "من حمل علينا السلاح فليس منا" [1]. هو في "الموطأ" عند ابن وهب وابن بكير، وهو عند القعنبي في الزيادات خارج "الموطأ" ، وليس عند يحيى ولا عند ابن القاسم ولا أبي المصعب.

Mas'alah: What is the hadith about the believer eating in one intestine?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 561

21 – حديث: مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "المؤمن يأكل في معى واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء" [2]. هذا في "الموطأ" عند ابن وهب وابن بكير وابن عفير، وليس عند ابن القاسم ولا القعنبي ولا معن ولا أبي المصعب ولا يحيى بن يحيى، وعند جميعهم لهذا الحديث في "الموطأ" إسنادان غير هذا؛ أحدهما عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، والثاني عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة. = وابن ماجه (2173) قال: قرأت على مصعب بن عبد الله الزبيري عن مالك، حدثنا وحدثنا أبو حذافة، حدثنا مالك بن أنس. (1) أخرجه مالك في "الموطأ" برواية أبي مصعب الزهري (1844) ، والنسائي (5699) قال الحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم، أخبرني مالك. (2) أخرجه البخاري (5393) ؛ وفي (5394) وقال البخاري عقبه تعليقا: "وقال ابن بكير: حدثنا مالك" ؛ ومسلم (5422، و 5423، و 5424) .

Mas'alah: What is the ruling on treating fever with water?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 562

22 – حديث: مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "الحمى من فيح جهنم فأطفئوها بالماء" [1]. ليس عند القعنبي ولا معن ولا ابن بكير ولا يحيى بن يحيى ولا أبي المصعب، وهو عند ابن وهب وابن القاسم وابن عفير في "الموطأ" .

Mas'alah: What is the ruling on mistreating a cat according to the hadith?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 562

24 – حديث: مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "عذبت امرأة في هرة ربطتها حتى ماتت جوعا فدخلت النار فيها" ، قال: "فيقال لها: والله أعلم لا أنت أطعمتها ولا أنت أسقيتها" (1) أخرجه البخاري (5723) قال: حدثني يحيى بن سليمان، حدثني ابن وهب قال: حدثني مالك، ومسلم (5883) قال: وحدثني هارون بن سعيد الأيلي، أخبرنا ابن وهب، حدثني مالك. (2) أخرجه مالك من رواية أبي مصعب الزهري (2038) ؛ والنسائي (4315) قال: أخبرنا قتيبة عن مالك عن نافع.

حين حبستها ولا أنت أرسلتها فأكلت من خشاش الأرض حتى ماتت جوعا "[1]." هو في "الموطأ" بهذا الإسناد عند معن وحده، وهو في "الموطأ" عند ابن بكير وسليمان بن برد عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، وليس عند غير هؤلاء في "الموطأ" بواحد من هذين الإسنادين ولا بغيرهما.

Mas'alah: What is the ruling on bells in a caravan according to the hadith?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 563

25 – حديث: مالك عن نافع عن سالم بن عبد الله بن عمر أنه سمع أبا الجراح مولى أم حبيبة يحدث عن عبد الله بن عمر عن أم حبيبة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إن العير التي فيها الجرس لا تصحبها الملائكة" [2]. هو في "الموطأ" عند معن بن عيسى وابن القاسم وابن عفير هكذا، ورواه ابن وهب وعبد الله بن يوسف في "الموطأ" فلم يقولا (1) أخرجه البخاري (2365) قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك؛ وعبد بن حميد في مسنده (789) قال: أخبرنا عبد الله بن عبد الرحمن، حدثنا الحكم بن المبارك، أخبرنا مالك؛ والدارمي (2814) قال: أخبرنا الحكم بن المبارك، أخبرنا مالك. (2) أخرجه النسائي في "الكبرى" (8811) قال: أخبرنا هارون بن عبد الله قال: حدثنا معن قال: حدثنا مالك والحارث بن مسكين –قراءة عليه واللفظ له– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك عن نافع. وقال الإمام أحمد –رحمه الله– في "المسند" (26780) : حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن نافع عن سالم بن عبد الله عن أبي جراح مولى أم حبيبة عن أم حبيبة، . . . الحديث.

فيه عن أم حبيبة، ورواه ابن وهب خارج "الموطأ" فقال فيه: عن أم حبيبة، وليس هذا الحديث في "الموطأ" عند القعنبي ولا يحيى ولا جماعة من الرواة.

Mas'alah: What is the ruling on killing snakes in houses according to the hadith?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 564

26 – حديث: مالك عن نافع عن أبي لبابة في الجنان؛ ليس عند ابن بكير ولا أبي المصعب، وقال فيه ابن وهب وحده: عن مالك عن نافع عن ابن عمر. والصواب فيه: عن نافع عن أبي لبابة قد سمعه نافع مع ابن عمر من أبي لبابة، كما سمع معه أيضا حديث الصرف عن أبي سعيد الخدري عن النبي – صلى الله عليه وسلم – .[1]

Mas'alah: What does the author say about the chapter heading 'The Eye'?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 565

باب العين

Mas'alah: What is the parable of the palm tree in the hadith?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 565

28 – حديث: مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وإنها مثل الرجل المسلم فحدثوني ما هي؟" قال عبد الله: فوقع الناس في شجر البوادي ووقع بنفسي أنها النخلة، فاستحييت أن أقولها، فقالوا: حدثنا يا رسول الله ما هي؟ قال: "هي النخلة" ، قال عبد الله بن عمر: فحدثت عمر بالذي وقع في نفسي، فقال عمر: لأن تكون قلتها أحب إلي من كذا وكذا [1]. ليس هذا الحديث عند يحيى ولا عند ابن وهب ولا أبي المصعب في "الموطأ" ، وهو في "الموطأ" عند ابن القاسم وابن بكير

وابن عفير وسليمان بن برد، وهو عند القعنبي في الزيادات.

Mas'alah: What is the ruling on treachery and betrayal in the hadith?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 565

29 – حديث: مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن (1) أخرجه مالك في "الموطأ" برواية محمد بن الحسن (963) قال: أخبرنا مالك، أخبرنا عبد الله بن دينار عن ابن عمر؛ والبخاري (131) قال: حدثنا إسماعيل، قال: حدثني مالك، والترمذي (2867) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا معن، حدثنا مالك.

رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إن الغادر ينصب له لواء يوم القيامة فيقال: هذه غدرة فلان" [1]. وليس هذا الحديث عند يحيى بن يحيى ولا ابن القاسم ولا مطرف ولا أبي المصعب، وهو عند ابن بكير ومعن بن عيسى جميعا في "الموطأ" ، ورواه في غير "الموطأ" جماعة.

Mas'alah: What is the hadith about everyone being a shepherd?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 566

30 – حديث: مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، فالأمير الذي على الناس راع عليهم وهو مسؤول عنهم، والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عنهم،

وامرأة الرجل راعية على أهل بيتها وهي مسؤولة عنهم، وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسؤول عنه؛ فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته" [2]. ليس هذا الحديث عند يحيى بن يحيى ولا ابن وهب ولا ابن القاسم ولا أبي المصعب ولا أكثر الرواة في "الموطأ" ، وهو عند ابن بكير ومعن بن عيسى في "الموطأ" ، وهو عند القعنبي في الزيادات خارج "الموطأ" . (1) أخرجه البخاري (6178) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ وأبو داود (2758) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك. (2) أخرجه مالك في "الموطأ" برواية محمد بن الحسن (991) قال: أخبرنا مالك، أخبرنا عبد الله بن دينار؛ والبخاري (7138) قال: حدثنا إسماعيل، حدثني مالك، وأبو داود (2930) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك.

Mas'alah: What is the ruling on visiting the punished peoples' dwellings?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 567

32 – حديث: مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال لأصحاب الحجر: "لا تدخلوا على هؤلاء القوم المعذبين إلا أن تكونوا باكين فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم أن يصيبكم مثل ما أصابهم" [2]. هذا الحديث في "الموطأ" عند ابن بكير ومصعب الزبيري وسليمان بن برد، وهو عند القعنبي في الزيادات خارج "الموطأ" ، وليس عند غيرهم في "الموطأ" .

Mas'alah: What did the Prophet say about the rights of a neighbor?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 567

33 – حديث: مالك عن عبد الله بن بكير عن عمرة عن عائشة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت" (1) أخرجه مالك في "الموطأ" برواية محمد بن الحسن (893) قال: أخبرنا مالك، أخبرنا عبد الله بن دينار. (2) أخرجه مالك في "الموطأ" برواية محمد بن الحسن (966) قال: أخبرنا مالك، أخبرنا عبد الله بن دينار.

أنه سيورثه "[1]" وليس هذا في "الموطأ" إلا عند ابن بكير وحده، وقد رواه عن مالك جماعة في غير "الموطأ" .

Mas'alah: What is the ruling on fighting people until they say La ilaha illa Allah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 569

وهذا أيضا في "الموطأ" عندهم عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار وبسر بن سعيد والأعرج؛ كلهم يحدثه عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم –.

Mas'alah: What is the hadith about seeking refuge from the punishment of Hell and the grave?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 569

37 – حديث: مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى

الله عليه وسلم – كان يدعو فيقول: "اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم وأعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات" [2]. وهذا الحديث عند ابن وهب وابن القاسم في "الموطأ" دون سواهما من رواة "الموطأ" ، وهو في "الموطأ" عن أبي الزبير عن طاوس عن ابن عباس عن النبي – صلى الله عليه وسلم –. (1) أخرجه البخاري (2946) ، ومسلم (134) من غير طريق مالك. (2) أخرجه أحمد (2342) قال: حدثنا إسماعيل بن عمر قال: حدثنا مالك عن أبي الزناد، والنسائي (5508) قال: أخبرنا قتيبة قال: حدثنا سفيان ومالك قالا: حدثنا أبو الزناد؛ وفي "الكبرى" (7898) قال: قال الحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم عن مالك عن أبي الزناد.

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for hadith 40?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 570

40 – حديث: مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة (1) أخرجه النسائي (3240) قال: أخبرني هارون بن عبد الله قال: حدثنا معن، (ح) والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم عن مالك. (2) أخرجه الدارمي (1668، و 2378) قال: أخبرنا خالد بن مخلد، حدثنا مالك، والبخاري (1499) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، ومسلم (4486) قال: حدثنا محمد بن رافع، حدثنا إسحاق يعني ابن عيسى عن مالك. ولكن الثلاثة من طريق مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب. . .

Mas'alah: What is the hadith about the good dream being a part of prophethood?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 571

أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة" [1]. ليس عند القعنبي ولا عند عبد الله بن يوسف التنيسي. 41 – حديث: مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم، هذا يومهم الذي فرض عليهم، فهدانا الله له، والناس لنا فيه تبع فاليهود غدا، والنصارى بعد غد" [2]. وهذا في "الموطأ" عند ابن القاسم ومعن وابن عفير والشافعي، وليس هو في "الموطأ" عند ابن وهب ولا أبي المصعب ولا يحيى بن يحيى ولا ابن بكير، ورواه ابن وهب وغيره عن مالك في غير "الموطأ" . 42 – حديث: مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "دخلت امراة النار في هرة ربطتها فلا هي أرسلتها تأكل من خشاش الأرض ولا هي أطعمتها حتى ماتت" [3]. (1) الموطأ (1713) ولم يسق متنه. (2) أخرجه ابن خزيمة (1720) قال: وحدثنا يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا ابن وهب أن مالكا حدثه. (3) أخرجه بلفظ مقارب مسلم (5919، و 7082) قال: حدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد؛ وابن ماجه (4256) قال: حدثنا محمد بن يحيى، وإسحاق بن منصور.

Mas'alah: What are the hadiths about charity, true wealth, and yawning?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 572

هذا عند ابن بكير ومصعب الزبيري وسليمان بن برد في "الموطأ" ، وليس عند يحيى بن يحيى ولا أبي المصعب ولا عند ابن القاسم ولا القعنبي ولا ابن وهب في "الموطأ" . 43 – حديث: مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "نعم الصدقة اللقحة الصفي منحة والشاة الصفي منحة تغدو بإناء وتروح بإناء" [1]. ليس هذا الحديث عند يحيى بن يحيى ولا أبي المصعب، وهو عند غيرهما في "الموطأ" . 44 – حديث: مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "ليس الغنى عن كثرة العرض إنما الغنى غنى النفس" [2]. هو في "الموطأ" عند معن وابن بكير وسليمان بن برد ومحمد بن المبارك الصوري ومصعب الزبيري، وليس عند القعنبي ولا ابن وهب ولا يحيى بن يحيى ولا أبي المصعب. 45 – حديث: مالك عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "التثاؤب من الشيطان فأيكم ما" (1) أخرجه البخاري (5608) قال: حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، حدثنا أبو الزناد. (2) أخرجه النسائي في "الكبرى" (11786) قال: حدثنا هارون بن عبد الله عن معن بن عيسى عن مالك.

Mas'alah: What is the hadith about yawning and the hadith about shirk?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 573

تثاءب فليكظم ما استطاع "[1]." هذا الحديث في "الموطأ" عند ابن القاسم وابن وهب وابن عفير وهو عند القعنبي في الزيادات خارج "الموطأ" ، وليس عند غيرهم في "الموطأ" .

Mas'alah: What is the hadith about Allah rejecting shirk?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 573

46 – حديث: مالك عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "قال الله –عز وجل– من عمل عملا أشرك فيه غيري فهو له كله أنا أغنى الشركاء عن الشرك" [2]. هو في "الموطأ" عند ابن عفير وابن القاسم، ورواه في غير "الموطأ" جماعة عن مالك. (1) أخرجه البخاري فى "الأدب المفرد" قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك. (2) أخرجه مسلم (7584) قال: حدثنا زهير بن حرب، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا روح بن القاسم؛ وابن ماجه (4202) قال: حدثنا أبو مروان العثماني، حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم.

Mas'alah: What is the section heading for the letter Fa?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 574

باب الفاء

Mas'alah: What is the chapter heading for the letter Sin?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 575

باب السين

Mas'alah: What is the hadith about traveling with camels in fertile and barren lands?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 575

49 – حديث: مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "إذا سافرتم في الخصب فأعطوا الإبل حظها من الأرض فإذا سافرتم في الجدب فأسرعوا عليها بنقيها" [2]. (1) أخرجه النسائي (3156) قال: أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين –قراءة عليه وأنا أسمع– عن ابن القاسم قال: حدثني مالك. (2) أخرجه مسلم (4998) قال: حدثني زهير بن حرب، حدثنا جرير؛ =

هذا في "الموطأ" عند ابن عفير وحده، لم يروه غيره في "الموطأ" ، وقد رواه عن مالك في غير "الموطأ" جماعة.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet calling a clan and mentioning a debt?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 576

51 – حديث: مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – انصرف من صلاة من الصلوات، فقال: "من ها هنا من بني فلان؟" فلم يجبه أحد، ثم أجابه رجل منهم، فقال النبي – صلى الله عليه وسلم: "ما منعك أن تجيب حين دعوت" قال: يا نبي الله خشيت أن يكون حدث فينا أمر! فقال: "ما كنت لأدعو أحدا إلا إلى الخير، إن" = وفي (4999) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد العزيز؛ يعني: ابن محمد، والترمذي (2858) قال: حدثنا قتيبة، حدثنا عبد

العزيز بن محمد؛ وأبو داود (2569) قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد.

(1) أخرجه البخاري (1119) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك عن عبد الله بن يزيد وأبي النضر؛ وأخرجه الترمذي (374) ، وفي الشمائل (279) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري قال: حدثنا معن قال: حدثنا مالك.

Mas'alah: What is the continuation of the hadith about the debt preventing entry to Paradise?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 577

صاحبكم قد حبس دون الجنة من القوم بدين عليه، فإن رأيتم أن تقضوا عنه فافعلوا "."

Mas'alah: What does the author say about the location of a hadith on the thigh being 'awrah?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 577

وقع هذا الحديث داخل "الموطأ" عند ابن بكير.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet being given a choice between this world and the next?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 577

52 – حديث: مالك عن أبي النضر عن عبيد بن حنين عن أبي سعيد الخدري أن

رسول الله – صلى الله عليه وسلم – جلس على المنبر فقال: "إن عبدا خيره الله بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عنده" ، فبكى أبو بكر –رضي الله عنه– وقال: نفديك بآبائنا وأمهاتنا يا رسول الله، قال: فعجبنا له وقال الناس: انظروا إلى هذا الشيخ يخبر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن عبد خير، وهو يقول: نفديك بآبائنا (1) أخرجه أحمد (16022) قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن أنس؛ وفي (16027) قال: حدثنا إسحاق بن عيسى قال: أخبرني مالك؛ وأبو داود (4014) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك؛ والدارمي (2650) قال: أخبرنا الحكم بن المبارك، أنا مالك.

وأمهاتنا، فكان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – هو المخير، وكان أبو بكر أعلمنا به [1]. هذا الحديث عند القعنبي في الزيادات، وليس في شيء من الموطآت، وقد رواه في غير "الموطأ" جماعة عن مالك، والله أعلم.

Mas'alah: What is the hadith about the simple life of the Prophet and the lack of a sieve?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 578

53 – حديث: مالك عن أبي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد قال: "ما رأيت منخلا حتى توفي رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، قيل: وكيف كنتم تصنعون؟ قال: كان الشعير ينسف وينفخ [2]." ليس هذا في "الموطأ" إلا عند معن بن عيسى وحده، والله أعلم إن شاء الله. (1) أخرجه البخاري (3904) قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال: حدثني مالك؛ والترمذي (3660) قال: حدثنا أحمد بن الحسن،

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك؛ وابن حبان في صحيحه (6861) قال: أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي، حدثنا علي بن المديني، حدثنا معن بن عيسى، حدثنا مالك. (2) أخرجه البخاري (5410) قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم، حدثنا أبو غسان؛ وفي (5413) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا يعقوب؛ والترمذي (2346) قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن، أخبرنا عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار؛ وابن ماجه (3335) قال: حدثنا محمد بن الصباح وسويد بن سعيد، قالا: حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم.

Mas'alah: What is the section heading for the letter Ha?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 579

باب الهاء

Mas'alah: What is the hadith about building mosques over graves and images?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 580

57 - حديث: مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت: لما كان مرض رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذكر بعض نسائه كنيسة رأينها بأرض الحبشة، وكانت أم سلمة وأم حبيبة قد أتتا أرض الحبشة فذكرن كنيسة رأينها بأرض الحبشة، يقال لها: مارية، فذكرن من حسنها وتصاويرها فرفع النبي - صلى الله عليه وسلم - رأسه فقال: "إن أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا

ثم صوروا فيه تلك الصور أولئك شرار الخلق عند الله" [2]. هذا الحديث في "الموطأ" عند معن بن عيسى وابن بكير وأبي مصعب وسليمان بن برد ومحمد بن المبارك الصوري ومصعب الزبيري، وليس عند القعنبي ولا ابن القاسم ولا ابن وهب ولا ابن عفير ولا يحيى بن يحيى في "الموطأ" .

Mas'alah: What did the Prophet say about the loss of knowledge and ignorant leaders?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 581

59 – حديث: مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهالا فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا" [2]. ليس هذا في "الموطأ" إلا عند معن بن عيسى وسليمان بن برد دون غيرهما، وقد رواه جماعة في غير "الموطأ" عن مالك –رحمه الله– تعالى. (1) الموطأ (1227) ؛ وأخرجه البخاري (5320) قال: حدثنا يحيى بن قزعة، حدثنا مالك. وإيراد المصنف له هنا مخالف لشرطه! والله أعلم بمقصوده –رحمه الله–. قال المصنف في "التمهيد" (22/ 208) : "وأكثر رواة الموطأ ليس هذا الحديث عندهم بهذا الإسناد" . (2) أخرجه البخاري (100) قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال: حدثني مالك.

Mas'alah: What is the section heading for the letter Ya?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 582

باب الياء

Mas'alah: What did the Prophet say about patience after him?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 582

61 – حديث: مالك عن يحيى بن سعيد عن أنس أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال للأنصار: "إنكم سترون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني" [2]. (1) الموطأ (1479) ؛ وبرواية محمد بن الحسن (797) . وإيراد المصنف له هنا مخالف لشرطه! والله أعلم بمقصوده –رحمه الله–. وهو في "الاستذكار" (7/ 349) مرفوع كما هنا. (2) الموطأ برواية محمد بن الحسن (981) .

هو عند معن بن عيسى في "الموطأ" ، وليس عند غيره.

Mas'alah: What did the Prophet say about the best houses of the Ansar?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 583

62 – وبهذا الإسناد أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "ألا أنبئكم بخير دور الأنصار؛ بنو النجار ثم بنو عبد الأشهل، ثم بنو الحارث بن الخزرج، وفي كل دور الأنصار خير" . وهذا أيضا عند معن بن عيسى دون غيره، وقد رواه ابن وهب وإسحاق بن عيسى الطباع عن مالك في غير "الموطأ" .

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet wishing for a guard at night?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 584

65 – حديث: مالك عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عامر بن ربيعة أنه سمعه يقول: قالت عائشة: بات رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أرقا ذات ليلة، ثم قال: "ليت رجلا صالحا يحرسني الليلة" ، قالت: إذ سمعنا صوت السلاح؛ فقال: من هذا؟ فقال: أنا سعد بن أبي وقاص أنا أحرسك يا رسول الله، قالت: فنام رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حتى سمعنا غطيطه [1]. هذا الحديث عند القعنبي ومصعب في "الموطأ" ، وليس عند غيرهما من أصحاب "الموطأ" ، والله أعلم.

Mas'alah: What is the hadith about the chain from Yahya ibn Sa'id to Abu Bakr?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 584

67 – حديث: مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن (1) أخرجه البخاري (7231) قال: حدثنا خالد بن مخلد، حدثنا سليمان بن بلال، حدثني يحيى بن سعيد، والترمذي (3756) قال: حدثنا قتيبة، حدثنا الليث عن يحيى بن سعيد. (2) الموطأ برواية محمد بن الحسن (951) .

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet being advised by Jibril to treat neighbors well?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 585

محمد بن عمرو بن حزم عن عمرة عن عائشة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "ما زال جبرئيل –عليه السلام– يوصيني بالجار حتى ظننت أنه يورثه" [1]. وهذا الحديث عند معن وسليمان بن برد ومصعب الزبيري في "الموطأ" دون غيرهم بهذا الإسناد. (1) الموطأ برواية محمد بن الحسن (934) ؛ ومسلم (6859) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس.

Mas'alah: What does the author say at the conclusion of the book?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 586

تمت الزيادات التي لم تقع في "الموطأ" عند يحيى بن يحيى، ورواها غيره، وبها تم جميع الديوان من "التقصي لما في الموطأ من حديث النبي – صلى الله عليه وسلم –" بأبي وأمي هو. والحمد لله كثيرا طيبا مباركا فيه كما ينبغي لجلال ربي وعز وجهه الكريم، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم وشرف وكرم [1]. (1) كتب في نهاية المخطوط (ف) : "بخط الفقير إلى رحمة ربه الغني محمد فتح الله القمولي المدني، وقد ختمه بحمد الله في بلدة رسول الله عليه صلوات الله وسلامه في (25) شهر جمادى الآخرة من سنة (1306) من هجرة النبي – صلى الله عليه وسلم – من كتبخانة شيخ الإسلام محمد عارف حكمت بك، عليه الرحمة والغفران." اللهم اغفر لقارئه وكاتبه وسامعه، آمين يا رب العالمين، آمين "." وعلى هامش الوجه الأخير من المخطوط، كتب مفتي المدينة المنورة عثمان بن عبد السلام الداغستاني ما نصه: "بلغ بحمد الله تعالى مقابلة وتصحيحا حسب الجهد والطاقة على نسخة ظفرت بها بخط العلامة الهمام الإمام الدماميني –رحمه الله– في مدة آخرها يوم

الأحد المبارك الموافق لعشرين خلت من شهر ذي الحجة سنة (1308 هـ) ، مع مراجعة نسخ "الموطأ" وشرحه للزرقاني، وغير ذلك، على يد الفقير إلى عفو ربه القدير: عثمان بن عبد السلام الداغستاني؛ مفتي المدينة المنورة الحنفي؛ عفي عنه".

Mas'alah: What are the main sources and references used in the book?

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid, p. 587

أهم المصادر والمراجع 1 – الأدب المفرد؛ للإمام البخاري؛ تحقيق: علي عبد الباسط مزيد وعلي عبد المقصود رضوان، مكتجة الخانجي، مصر، الطبعة الأولى: 1423 هـ / 2003 م. 2 – الاستذكار، لابن عبد البر، تحقيق: سالم محمد عطا، ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1421 هـ. 3 – التاريخ الكبيرة للإمام البخاري؛ تحقيق: السيد هاشم الندوي، دار الفكر. 4 – التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد؛ لابن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة الأوقاف، المغرب، 1387 هـ. 5 – جامع بيان العلم وفضله؛ لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، السعودية، الطبعة الأولى، 1414 هـ / 1994 م. 6 – سنن ابن ماجه؛ للإمام محمد بن يزيد– أبو عبد الله القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت. 7 – سنن أبي داود؛ للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني؛ دار الكتاب العربي، بيروت. 8 – سنن الترمذي؛ للإمام محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت. 9 – سنن الدارقطني؛ لأبي الحسن الدارقطني، تحقيق: السيد عبد

الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة، بيروت. 10 – سنن الدارمي؛ لعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي وخالد السبع، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، 1407 هـ.

11 – سنن النسائي الكبرى للنسائي؛ تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1411 هـ / 1991 م. 12 – شعب الإيمان؛ لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1410 هـ. 13 – شعب الإيمان؛ للبيهقي، تحقيق: عبد العلي حامد، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض، بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة الأولى، 1423 هـ / 2003 م. 14 – صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان؛ لمحمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، 1414 هـ / 1993 م. 15 – صحيح ابن خزيمة؛ لمحمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، 1390 هـ / 1970 م. 16 – صحيح البخاري؛ للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، 1422 هـ. 17 – صحيح مسلم؛ للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، دار الجيل، بيروت، دار الأفاق الجديدة، بيروت. 18 – العلل الواردة في الأحاديث النبوية؛ للدارقطني، تحقيق وتخريج: محفوظ الرحمن زين الله، دار طيبة، الرياض. 19 – الكفاية في علم الرواية؛ للخطيب البغدادي؛ تحقيق: إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة. 20 – المجتبى من السنن؛ لأحمد بن شعيب، أبو عبد الرحمن النسائي،

تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثانية، 1406/ 1986 م. 21 – المدخل إلى السنن الكبرى؛ لأبي بكر البيهقي، تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت. 22 – المستدرك على الصحيحين؛ لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري؛ تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1411 هـ / 1990 م.

23 – المسند، للإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثانية 1420 هـ / 1999 م. 24 – المسند الجامع؛ تأليف أبي الفضل السيد أبو المعاطي النوري. 25 – مشارق الأنوار على صحاح الآثار؛ للقاضي عياض؛ المكتبة العتيقة، ودار التراث. 26 – مصنف عبد الرزاق، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، 1403 هـ. 27 – المصنف في الأحاديث والآثار؛ لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، 1409 هـ. 28 – المعجم الأوسط؛ لأبي القاسم الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني، دار الحرمين، القاهرة. 29 – المعجم الكبير، لأبي القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة الثانية. 30 – معرفة السنن والآثار؛ للبيهقي، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت. 31 – موطأ الإمام مالك –رواية يحيى الليثي– تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، مصر.

Register of Source Works

The following is a register of the primary works of the Maliki school from which this source-order reference has been compiled. Each title is listed with its author or compiler, its Arabic designation, and a summary of the material drawn from it. In the complete edition, each title links directly to its source-book section in the body of the reference.

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid

Scholar/compiler: Ibn 'Abd al-Barr

Arabic title: التقصي لما في الموطأ من حديث النبي = تجريد التمهيد

book_id: 97041 | **entries:** 1322 | **kitabs:** 70 | **source pages:** 587